

الباب الثالث

- ا- خطة الكتاب.
- ب- مصادر الكتاب.
- ج- أهمية كتاب الفلاحة الرومية.
- د- منهج المؤلف وأسلوبه.

الباب الثالث:

أ- خطة الكتاب:

يعد كتاب الفلاحة الرومية لمؤلفه قسطا بن لوقا البعلبكي الرومي من أهم وأبرز المصادر الأولية، الشامل بمعلوماته عن النبات والحيوان والإنسان في بلاد الشام في القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي.

ويمكن من خلال استعراض مادة الكتاب ملاحظة ما يلي:

١- اهتم المؤلف بأسماء الشهور وعدد أيام كل شهر وأسماء البروج والمنازل وفصول السنة وأسماء الرياح ومهابها لما لها من أهمية في حياة الناس^(١).

٢- ومما يلاحظ أن المؤلف لم يتوسع في موضوع المساكن والأرض فتناولها بشكل مختصر فذكر أن أصوب مواضع البنيان وأقواها وانفعها ما ارتفع من الأرض. وتحدث عن علامات الأرض الطيبة وفائدة السماد للأرض والزرع. وما يصلح من الرجال لأعمال الفلاحة^(٢).

٣- ركز المؤلف على موضوع البذور الحديث والجيد منه، والأرض التي تناسبه، وأوان الزرع بالأيام والساعات، وطريقة اقتلاع الحشائش المضرة بالزرع، ومقاومة الآفات الزراعية، وبين أوان ادراك الزرع وحصده وخزنه^(٣).

اهتم المؤلف بشكل واضح وبقسم كبير من الكتاب بزراعة الأشجار المثمرة كالعنب والتفاح والخوخ والمشمش والتين والرمان والجوز واللوز والفسطق، وتحدث عن اختيار الأرض لزراعة الأشجار، وأوان الغرس وطريقته، وأوان قطاف وتقليم الأشجار^(٤). وأولى اهتماماً بشجرة الزيتون من حيث وقت زراعتها وفائدة السماد لها، ومعالجتها من الآفة، وحدد آوان قطف حب الزيتون وطريقة عصره وخزنه^(٥).

(١) انظر الجزء الأول من كتاب قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية، ص ٩١

(٢) انظر الجزء الثاني من كتاب قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية، ص ١٤٠

(٣) انظر الجزء الثالث والسابع من كتاب قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية، ص ١٥٧ - ٣٩٩

(٤) انظر الجزء الرابع والخامس من كتاب قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية ص ١٩٥، ٢٩٩.

(٥) انظر الجزء السادس من كتاب قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية، ص ٣٧٩

٥- تناول المؤلف موضوع الزواحف والحشرات والديدان باختصار فاكتفى بالحديث عن مضارها وطريقة التخلص منها^(١).

٦- اهتم المؤلف بالحيوانات والطيور التي تفيد الفلاح في حياته اليومية فبين كيف يألف الحمام بيته، وطريقة حمايته من الزواحف والحشرات، وتحدث عن بيوت الدجاج، وطريقة حضن البيض، وبحث في أمر البط وعنايته بفراخه، وطريقة صيد الطيور^(٢). وتناول تربية الخيل وحمايتها من الأمراض ووقت تلقيح الأبقار ومدة حملها، وسلامة الحُمُر الأهلية وحُمُر الوحش والضأن والمعز من الداء^(٣).

٧- اختتم المؤلف كتابه بأمور حياته متعددة منها طريقة صنع المرَبِي وتطبيب ربح الثياب، وطريقة صنع العسل، وحفظ الحديد من الصدأ وعلاج بعض أمراض الإنسان^(٤).

ب - مصادر الكتاب:

أما فيما يتعلق بمصادر معلومات المؤلف فإن (قسطا) قد استقى معلوماته من أربعة مصادر هي:

١- بعد دراسة شاملة للمخطوطات وجد الباحث أن أهم مصادر قُسْطا كانت خبراته الخاصة وتجاربه العملية، والأمثلة على ذلك: في أوان غرس الكرم. قال قسطوس: (فوجدت أفضل أوقات الغرس كله في شهر تشرين الثاني من فصل الخريف لاسيما في البلاد التي في مياها قلة...) وقال في الباب نفسه (وقد ابتدعت الغرس في قريتي التي تُسمى مردانة وفي غيرها من منازلها)^(٥).

وورد في موضع آخر في علم أوان غرس التين وصيانتها: يغرس التين في الخريف والربيع، وقال قسطوس العالم: (قد خالفت ذلك فغرست التين في حزيران (افرودين ماه) ابتداءً مني لأنظر كيف حاله فعلق وأطعم وسلم وحمدت رأيي في ذلك)^(٦).

(١) انظر الجزء الثامن من كتاب قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية، ص ٤٤٤

(٢) انظر الجزء التاسع من كتاب قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية ص ٤٦٣

(٣) انظر الجزء العاشر والحادي عشر من كتاب قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية ص ٤٨١، ص ٥٠٠

(٤) انظر الجزء الثاني عشر من كتاب قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية، ص ٥١١.

(٥) قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية، ص ٢٠١

(٦) قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية، ص ٣٢٨ - ٣٢٩

وفي باب إضافة شجر اللوز إلى غيرها من الشجر حتى يكون أصلهما واحد والثمار مختلفة، قال قسطوس: (قد بلوت ذلك فلم أجده كذلك، فإني قد أضفت الفستق إلى الحبة الخضراء فألفنها وعلق بها، وصار ريح لبابهما جميعا طيب، وأضفت الحبة الخضراء إلى الفستق فألفنته وعلقته وأطعمتا جميعا، وأضفت الجوز إلى الموز فعلق وإن كنت قد تكلفت لذلك مؤونة)^(١). إلى آخره من الأمثلة الكثيرة في الكتاب.

٢- اعتمد على علماء اليونان القدماء والفترة البيزنطية التي عاصرها المؤلف، أو التي سبقتها بقليل فنقل عن كتبهم، أو نقل أقوالهم وذكرهم في ثنايا الكتاب ومنهم: ديمقراطيس وابرينوس، وسوديون، وسادهمس، واسطاطروس وبرونطوس وغيرهم، وقد أوردتهم الباحث تحت اسم فهرس الأعلام في آخر الكتاب.

٣- الاعتماد على رأي علماء دون ذكر أسمائهم: فقال قسطا عندما تحدث عن منازل القمر (فمن علماء الناس من يجعل الربيع لسبع بقين من أيار، ومنهم من يجعل أول الربيع عند هبوب ريح الصبا، ومنهم من يجعل أول الربيع عند لقاح الشجر..)^(٢)، وفي تحويل الشراب من وعاء إلى وعاء قال العلماء: (إن أحق ما بُدئ بشربه من شراب الوعاء أعلاه وأسفله لرقه أعلاه ولسرعة تغيير طعم أسفله، وأوسطه امتن وأبقى)^(٣).

وفي غرس الكرم قال قسطوس: (إن علماءنا الأولين كرهوا أن يقطع القضيبي الواحد قطعاً للفرس دون أن يغرسه كهئته صحيحا)^(٤)... الخ.

٤- ومن أبرز مصادر قسطا سماعه لآراء الناس المعاصرين له والفلاحين الذين تعامل معهم، غير أنه كان يُخضع هذه الآراء لتجاربه الخاصة، وإذا لم يقتنع بها كان يوردها كما هي، ولكن يسبقها القول بكلمة: زعم أو يزعم أو زعموا. ومن الأمثلة على ذلك قوله: في وصف الشراب: (وقد يزعم ناس أن الشراب القديم بارد وأن الحديث حار)^(٥). وقوله في

(١) قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية ص ٣٥٣-٣٥٤

(٢) قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية، ص ١٢٠-١٢٢

(٣) قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية، ص ٢٥٠-٢٥١

(٤) قسطا بن لوقا، الفلاحة الرومية ص ٢٠٢-٢٠٣

(٥) قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية، ص ٢٤٩-٢٥٠

أمر الجرجر: «زعم قوم أنه إذا أكل الدجاج الجرجر دائماً اذهب ذلك بيضهن..»^(١).

ج- أهمية كتاب الفلاحة الرومية:

يعرف فضل هذا الكتاب، من نظرفيه طويلاً، وتناول نواحية بالدرس والتبين، وقد يُوهم اسمه أنه قد خُصَّص بالفلاحة، ولكن الحق أن الكتاب معلمة واسعة وصورة ظاهرة لثقافة العصر الذي كُتِبَ فيه.

ويدل قسطا بن لوقا في كتابه (الفلاحة الرومية) على أفقٍ واسع: نظري وعملي، إذ أنه أحاط كما يبدو بالمؤلفات المعروفة في عصره بالفلاحة والنبات. وأفاد من تجارب الفلاحين في الشام وأضاف ذلك إلى تجاربه الخاصة ويتضح ذلك في الأمور التالية:

١- لعل أول هذه الأمور هو أن الكتاب وضع لعامة الفلاحين خدمة للفلاحة، إذ إن النوع الحيواني وخصوصاً الإنساني كما يقول المؤلف محتاج لما تقوم به بنيته من أنواع الأشجار والنبات والفاكهة والبقول وما يقتات به، ولتحقيق سلامة هذه الأنواع التي يحتاجها الإنسان كان لا بد من إصلاحها من العوارض والأمراض التي قد تلحق بها، فإن فقدت تلك الأنواع عمد الفلاح إلى إيجادها بالتوليدات التي أسهب المؤلف بذكرها في مواضيع متعددة من الكتاب. وللوصول إلى هذا الهدف جاء الكتاب محتويًا على أنواع النبات والأشجار والورود والأزهار التي رآها المؤلف ضرورية لفلاحي بلاد الشام بصفة خاصة، كما جاء الكتاب وحدة طبيعية منسجمة من حيث التأليف إذ بدأه بأصل النبات وجوهره ثم الأرضين والسرقين (الزبل) والماء والري، ومن ثم النبات والحيوان مرتبة حسب أهميتها بالنسبة للإنسان، فبدأ بالحبوب والقطناني ثم البقول فالأشجار والفواكه والورود لينتهي بالصموغ والأمان، وفيه قسم حيواني يتعلق بالخيل والماشية والطيور والسماك، وأحوال البشر، وبذلك جاء كتاب قُسطا بن لوقا شاملاً.

أورد قُسطا العديد من التجارب العملية والنظرية حول أصل إنبات النبات وتكون الصموغ والإمان، ولم يكتف بذلك بل أورد طرقاً تطبيقية وعملية لإصلاح الأرض واختبار جودتها وتوليد الأزبال، وإصلاح بعض النبات والتفنن في التركيب وتغيير كون النبات من

(١) قسطا بن لوقا: الفلاحة الرومية ص ١٨١-١٨٢

لون إلى آخر، ومن طعم إلى آخر. ونقله من مكان إلى آخر، واهتدى إلى كل هذا عن طريق تجاربه الخاصة وتجارب الآخرين التي نقلها عنهم بعدما اقتنع أنها صحيحة.

٣- يحتوي الكتابُ على ثروة لغوية كبيرة لما اشتمل عليه من وصف أدبي لتلك النباتات والحيوانات والطيور، وهذه الثروة تعكس - بلا شك نماذج لصور من الحياة الاجتماعية والاقتصادية في فترات مختلفة.

٤- تنوعت وتعددت مصادر الكتاب وقد نجح المؤلف في الإفادة من المصادر الفلاحية المتوفرة واقتناص الشذرات والشواهد المتعلقة بموضعه وجبكها بأسلوب علمي بسيط يتناسب ونوع الفئة التي صنف الكتاب من أجلها.

٥- نلاحظ أن قسطاً أهتم بطرق حفظ المنتجات الزراعية وتخزينها مدة طويلة خاصة لأيام الشتاء، وقد افرد لها أبواباً عدة في أجزاء الكتاب وهي أمور كانت وما تزال ذات أهمية لعامة الفلاحين.

د: منهج المؤلف وأسلوبه:

يبدو أن قسطاً بن لوقا البعلبكي مؤلف كتاب الفلاحة الرومية يتميز بأفق واسع من الناحيتين النظرية والعملية، إذ أنه أحاط بالمؤلفات المعروفة في عصره في الفلاحة والنبات وأفاد من الخبرة العملية في الفلاحة، ومن ذلك تجارب الفلاحين في الشام، وأضاف إلى ذلك تجاربه الخاصة. ومن خلال دراسة كتاب (الفلاحة الرومية) يتضح أن منهج المؤلف (قسطاً) يتمثل في النقاط التالية:

١- اهتم كثيراً بالفلاحة العملية التجريبية أكثر من اهتمامه بالنظريات الزراعية^(١).

٢- يظهر من نظرة المؤلف لموضوعاته أنه يحاول التأكيد على بعض المسائل فاتباع أسلوب التكرار في بعض الأحيان وعده ذا أهمية. وكأنه يؤكد في تكراره على القضية المطروحة للتجربة ليجمع عليها أصحاب الفلاحة^(٢). واتجه إلى التوثيق في إشارات المتكررة إلى العلماء الذين أخذ عنهم.

(١) قسطاً بن لوقا: الفلاحة الرومية ص ٢٠١، ٢١٠، ٢٥٣

(٢) قسطاً بن لوقا: الفلاحة الرومية ص ٣٠٤، ٣٤٥

٣- كان يوازن بين أقوال العلماء وينبه إلى تناقضاتهم واختلافاتهم وأغلاطهم وفي بعض الأحيان كان يصلحها^(١).

٤- لم يكتف قسطنطين بإيراد النصوص على علانها بل كان يشكك في بعض ما أورد، فكان يُصدر قوله بعبارة: على ما زعم، زعموا، يزعم^(٢)، ويذكر في نهايتها والله أعلم، ولا أدري صحة ذلك، لم نجربه، لم أراه^(٣). إلى غير ذلك من عبارات، أو ينقدها بقوله ولا أراهم مصيبن لذلك أو يستحب، ولم يُصَبِّ ولم يُوفِّق، وأنا أخالف ذلك^(٤).

٥- متابعة العملية الزراعية من البداية حتى النهاية، فبدأ بأعداد الأرض للزراعة، والحراث، والبذر، والعناية بالزرع والحصاد والتخزين، وكذلك الأمر بالنسبة للشجر.

٦- الشمولية حيث تناول النبات بأنواعه والحيوانات والإنسان وما يتعلق بهما إضافة إلى الكواكب والنجوم والمكاييل والموازن.

٧- أوجز في الحديث عن الأرض والسماذ ومصادر المياه مع أنهما يشكلان ركناً أساسياً في حياة النبات والحيوان والإنسان، في حين أفاض في الحديث عن الزيتون والكرم.

٨- أما في أسلوب النقل فقد اتخذ نظرة انتقائية نقدية فشكك في بعض ما أورد، وتجاوز عن الكثير من الروايات ذات الطابع الأسطوري التي تكثر في كتب فلاحة أخرى مثل كتاب الفلاحة النبطية لابن وحشية، ونستطيع القول والتأكيد بأن قسطنطين لوقا قد عرض مادته بأسلوب ثري مبسط خال من التعقيد، بعيداً عن الاسترسال والمحسنات اللفظية.

٩- وقد كان أميناً وموضوعياً في تعامله مع المصادر التي اعتمد عليها والأحكام التي كان يُصدرها.

(١) قسطنطين لوقا: الفلاحة الرومية، ص ١٧٠، ١٨٠

(٢) قسطنطين لوقا: الفلاحة الرومية ص ١٧٧، ١٨٠

(٣) قسطنطين لوقا: الفلاحة الرومية ص ١٦٠ - ٢١٠

(٤) قسطنطين لوقا: الفلاحة الرومية، ص ١٧٤، ٢٦٦، ٣٢٨، ٣٦١

صلى الله على سيدنا محمد وآله صحبه وسلم:-

[هذا] (١) كتاب قسطوس الفيلسوف الرومي (٢) في الزراعة وما يتعلق بها (٣)، مما لا يستغني عنه المزارعون (٤) وغيرهم من (٥) الناس عن علمه، (وعلم ما ينفعهم الله عز وجل به في معاشهم) (٦). (ويسمى هذا الكتاب بالفارسية ورزنامة (٧)، ومعناه كتاب الزرع) (٨). ويشتمل على (٩) اثني عشر جزءاً (٥)

الجزء الأول من كتاب الفلاحة الرومية في هيئة الافلاك

[قال قسطوس: غَرَضُنَا أَنْ نَذَكَرَ فِي هَذَا الْجُزْءِ أَسْمَاءَ شَهْرٍ الرُّومِ وَعَدَدَ أَيَّامِ كُلِّ شَهْرٍ مِنْهَا وَأَسْمَاءَ الْبُرُوجِ وَالْمَنَازِلِ وَالِدَّرَارِيِّ وَمَسِيرَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ فِي الْبُرُوجِ وَالْمَنَازِلِ وَأَوْقَاتِ طُلُوعِ الْمَنَازِلِ وَمَا يَسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الْمَاضِي مِنَ النَّهَارِ أَوْ اللَّيْلِ مِنَ السَّاعَاتِ، وَمَعْرِفَةَ أَوْقَاتِ طُلُوعِ الْقَمَرِ وَمَغِيْبِهِ، وَفُصُولِ السَّنَةِ وَحُدُودِهَا، وَأَسْمَاءَ الرِّيَّاحِ وَمَهَايِبِهَا وَعِلَامَاتِ صَفَاءِ الْهَوَاءِ وَصِحَّتِهِ، وَالْعِلَامَاتِ الَّتِي تَسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى أَحْوَالِ السَّنَةِ وَمَا يَدْفَعُ بِهِ عَوَارِضَ الْجَوِّ (١٠). ويشتمل هذا الجزء على عشرين باباً هي (١١):

(١) ما بين القوسين ساقط من : د، ه، ع، ف

(٢) في د، ه: عالم الروم

(٣) في د، ه: فيما وصف.

(٤) في أ، ب، ج، م، ع، ف: المزارعون.

(٥) في ب، ج، ع، م: وأكثر سائر.

(٦) ما بين القوسين ساقط من أ، ج، ع، م، ص.

(٧) في : بوربامة. وفي ف: برزنامة.

(٨) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، ع، م.

(٩) في د، ف، ه، : وهو.

(٥) انفردت نسخة (م) عن باقي النسخ بالقول (ان كتاب قسطا بن لوقا مترجم عن اللغة الرومي، ترجمه كل

من: سرجس بن هلبا الرومي وأبو زكريا يحيى بن عدي واسطاط) وقد ورد ذلك على مغلف المخطوطة

وذكر الناسخ أنه أخذها عن حاجي خليفة في كتابه كشف الظنون، جزء ٢ ص ١٤٤٧

(١٠) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، ه.

(١١) في أ، ج، م: سبعة عشر باباً.

الأبواب:

- الباب الأول: في معرفة السنة الرومية وأسماء شهورها وعدد أيام كل شهر منها.
- الباب الثاني: في أسماء بروج السماء ومنازلها ودراري النجوم.
- الباب الثالث: في مسير الشمس والقمر في البروج والمنازل.
- الباب الرابع: في أوقات طلوع المنازل من بعد اختفائها بالشعاع.
- الباب الخامس: في معرفة ما مضى من النهار أو الليل من الساعات.
- الباب السادس: في معرفة الهواء الصافي الصحيح.
- الباب السابع: في العلامات التي يتوقع عند وجودها المطر والتي تنذر بعده.
- الباب الثامن: في العلامات التي يتوقع عند وجودها شدة البرد، والعلامات التي يتوقع عند وجودها طول الشتوة.
- الباب التاسع: في تبكير حُرُوثِ الناس ومعايشهم أو تأخرها.
- الباب العاشر: في علامات تقدم إدراك الزرع وتوسطه وتأخره وما ينبغي أن يعمل فيه.
- الباب الحادي عشر: فيما يعرف بطلوع كوكب العواء وغيوبه.
- الباب الثاني عشر: في طلوع النجوم وغروبها وما في ذلك من منفعة المزارعين.
- الباب الثالث عشر: في العلامات التي تكون مع أول رعد يسمع.
- الباب الرابع عشر: في فصول السنة واختلاف الناس في حدودها.
- الباب الخامس عشر: في تسمية الرياح ومجاريها.
- الباب السادس عشر: في الإستدلال على حال السنة وأحوال الناس من البرج الذي يكون فيه وهو الكوكب المسمى في العربية المشتري.
- الباب السابع عشر: في الخيلة في صرف البرد والجراد والدبا والصواعق والبروق.
- الباب الثامن عشر: في دفع الجراد والدبا عن الزرع.
- الباب التاسع عشر: فيما يدفع الله به ضرر الصواعق والبروق عن الأشياء.
- الباب العشرون: فيما ذكر سويون الفيلسوف من أمر الشمس والقمر.

الباب الأول^(١) في معرفة

السنة الرومية وأسماء شهورها وعدد أيام كل شهر منها

<قال قسطوس>^(٢): السنة عند اليونانيين والروم^(٣) هي المدة التي تكمل فيها التغيرات الهوائية كالحَرِّ والبردِ واختلافِ الليل والنهارِ في الطولِ والقصرِ وأحوالِ النباتِ كالأزهارِ والأثمارِ وغير ذلك، (وهذه المدة تشتمل على)^(٤) ثلاثماية^(٥) يوم وخمسة وستين يوماً وربع يوم، وهذا الكسر (اعني الربع) يلغى إلى أن يجتمع منه يوم تام، وإذا اجتمع منه يوم تام زادوه في أيام السنة الرابعة فتصير أيام تلك السنة ثلاثمائة^(٦) يوم وستة وستين يوماً وتلك سنة كيسة.

وهذه الأيام تحيطُ باثني عشر شهراً، أولها عند اليونانيين وقدماء الروم (اكتوبر)^(٧) >ويسمى بالسريانية تشرين الأول< وعدد أيامه احد وثلاثون يوماً. ثم (نوفمبر)^(٨) ويسمى

(١) الباب ومادته ساقط من : د، ف، هـ

(٢) ما بين القوسين ساقط من : ب

(٣) في ب: اعلم أن عدد أيام السنة الرومية.

(٤) ما بين القوسين ساقط من : ب

(٥) في ع: ثلاث مائة وفي ج: ثلث مائة. وساقطة من : ب

(٦) في ع: ثلاث مائة. وفي ج: ثلث مائة. وحول السنة الكيسة انظر المقريري، تقي الدين ابو العباس احمد بن

علي (٨٤٥هـ / ١٤٤١)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (جزءان) (بلا. ت) مكتبة المثنى بغداد،

ج ١/ص ٢٦١

(٧) في م: اوقطوطوس لمزيد من المعلومات حول الشهر انظر المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين (ت

٣٤٦هـ / ٩٥٧م) مروج الذهب ومعادن الجوهر، (٤ اجزاء) ط ١٩٦٥، م ١٩٦٥، دار الأندلس للطباعة والنشر،

بيروت ج ٢ ص ١٧٧، علي، جواز ١٩٧١م، تاريخ العرب قبل الإسلام (١٠ اجزاء) الطبعة الأولى دار

العلم للملايين - بيروت ج ٨ ص ٣٦٤

(٨) في أ، ج، ع: نوامير يوس. وفي ص: ونوامير نوس، في أ: توار يوس. وردت ينوفمبر في المسعودي، مروج

الذهب ج ٢ ص ١٨٦

بالسريانية تشرين الثاني وعدد أيامه ثلاثون يوماً، ثم (ديسمبر) ويُسمى بالسريانية كانون الأول وعدد أيامه أحدٌ وثلاثون يوماً، ثم (يناير) (١) ويسمى بالسريانية كانون الثاني وعدد أيامه أحدٌ وثلاثون يوماً. ثم (فبراير) (٢) ويسمى بالسريانية شباطٌ وعدد أيامه ثمانية وعشرون يوماً، هذا ان لم تكن السنة كبيسة، وأما إن كانت كبيسةً فعدد أيامه تسعة وعشرون يوماً. ثم (مارتوس) ويسمى بالسريانية آذارٌ وعدد أيامه أحدٌ وثلاثون يوماً، ثم (افريالوس) (٣) ويسمى بالسريانية نيسانٌ وعدد أيامه ثلاثون يوماً، ثم (مايوس) ويسمى بالسريانية أيارٌ وعدد أيامه أحدٌ وثلاثون يوماً، ثم (يونوس) ويسمى بالسريانية حزيرانٌ وعدد أيامه ثلاثون يوماً، ثم (يوليوس) ويسمى بالسريانية تموزٌ وعدد أيامه أحدٌ وثلاثون يوماً، ثم (اغسطس) (٤) ويسمى بالسريانية آبٌ وعدد أيامه أحدٌ وثلاثون يوماً، ثم (سبتمبر) ويسمى بالسريانية أيلولٌ وعدد أيامه ثلاثون يوماً.

وأما الروم المتأخرون فإن أول شهور السنة عندهم (يناير) (٥) كانون الثاني وعدد أيامه كما تقدم أحدٌ وثلاثون يوماً، ثم (فبراير) شباطٌ وعدد أيامه ثمانية وعشرون يوماً على ما تقدم، ثم الشهور الباقية على ما ذكرنا، فيكون آخر شهور السنة (ديسمبر) (٦) كانون الأول وهو في السنة التي ليست بكبيسة أحدٌ وثلاثون يوماً، وفي السنة الكبيسة اثنان وثلاثون يوماً. فبهذين (٧) الأمرين فقط تخالف السنة اليونانية ، وهي سنة القدماء من الروم السنة الرومية عند المتأخرين وذلك في المبدأ وفي موضع الكبس.

(١) في د ، ف ، هـ: يواربوس . وفي ب: بناوربوس. وردت بناير في المسعودي: مروج. ج ٢ ص ١٨٦

(٢) في أ، ج، ع، م، ص: فيرزوارس.

= لمزيد من المعلومات عن السنة الشمسية والقمرية انظر ابن ممتي: قوانين الدواوين. ص ٣٥٨، المسعودي: مروج

الذهب ج ٢ ص ١٨٠-١٨٢

(٣) في أ، ج، ص، اونبوس.

(٤) في أ، ج، ص: اوغسطس.

(٥) في د، ف، هـ: يواربوس

(٦) في ع، ج، ص: داميركوس.

(٧) في أ، ج: فبهادين.

البابُ الثاني^(١) في أسماءِ بُروجِ السماءِ ومنازلِها ودراري النُجوم^(٢)

قال قُسطوسُ: اعلمُ أن الحكماءَ الأوائلَ قسموا دورَ الفلكِ باثني عشرَ >قسماً متساويةً وسموها<^(٣) بروجاً، وإنما جعلوا هذه القسمة اثني عشرَ لأن ما تسيره الشمسُ من وقتِ اجتماعِ القمرِ بها إلى وقتِ الاجتماعِ الذي يتلوه، إنما هو جزءٌ من اثني عشرَ من دورِ السماءِ، >فلذلك جعلوا مقدارَ المسافةِ التي تسيرها الشمسُ من الاجتماعِ إلى الاجتماعِ قسماً واحداً<^(٤).

وجعلوا مبدأ هذه الأقسامِ من نقطةِ الاستواءِ الربيعي، وسموا كل قسمٍ منها باسمِ الصورةِ المنظمةِ من الكواكبِ الواقعةِ فيه فسموا القسمَ الأولَ بالحمل^(٥) والثاني بالثورِ والثالث بالتوأمن^(٦) والرابع بالسرطان، والخامس بالأسد، والسادس بالسنبلة، والسابع بالميزان والثامن بالعقرب، والتاسع بالقوس، والعاشر بالجددي، والحادي عشر بالدلو، والثاني عشر بالحوت.

(١) الباب ومادته ساقط من د، ف، هـ.

(٢) في ب: في أسماء البروج ومنازلها والدراري.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: ب، ع، ج.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: ب

(٥) في ب: الحمل* ويسمى الكبش. وكانت الشمس تغيب في هذا البرج قبل نحو (٢٢٠٠) سنة، أما الآن فتغيب في برج الثور بسبب ما يُسمى مبادرة الاعتدالين: انظر القلقشندي أبو العباس أحمد بن علي (ت ٨٢١هـ/١٤١٨م): صبح الأعشى في صناعة الأنثى (١٤ جزء)، ط ١، ١٩٨٧، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ج ٢ ص ١٦٩ المملوف، أمين فهد، ١٩٣٥م المعجم الفلكي، دار الكتب المصرية، القاهرة ص ٢٥.

(٦) في ب: الجوزاء وهو صورة في منطقة البروج رسمها اليونان في شكل توأمين سماها العرب الجوزاء. انظر القلقشندي: صبح الأعشى ج ٢ ص ١٦٩. مملوف: المعجم الفلكي ص ٥٧.

وأما منازل القمر، فهي ثمانٍ وعشرون منزلة: أولها^(١) النَّطْحُ ثم البطين، ثم الثريا، ثم الدبران ثم الهقعة، ثم الهنعة ثم الذراع، ثم النثرة، ثم الطرف، ثم الجبهة، ثم الزبرة^(٢) ثم الصرفة، ثم العواء، ثم السماك، ثم الغفر، ثم الزبانا، ثم الأكليل، ثم القلب، ثم السَّوْلَةُ ثم النعائم، ثم البلدة ثم سعد الذابح، ثم سعد بلع، ثم سعد السعود، ثم الأخبية^(٣)(٤). ثم الفرغ المقدم ثم الفرغ المؤخر ثم بطن الحوت.

>ولا تزال ستة من هذه البروج فوق الأرض، وستة تحتها، وكلما طلع برج من الأبراج التي تحت الأرض غابَ برج من الأبراج التي فوق الأرض، وكل برجين إذا طلع أحدهما غرب الآخر، ويقال لهما متناظران، ومتراقبان، فالحملُ نظيره الميزان، والثور نظيره العقربُ والجوزاءُ نظيرها القوسُ وهكذا إلى آخرها. وكذلك المنازل أربع عشرة منزلة فوق الأرض، وأربع عشرة منزلة تحت الأرض، وإذا غاب منزل من المنازل التي فوق الأرض طلع منزل من المنازل التي تحت الأرض، وكل منزلين إذا طلع أحدهما غرب الآخر، ويقال لهما متناظران ومتراقبان، ورفيق كل منزل هو الخامس عشر منه، كما أن رقيب كل برج هو السابع منه^(٥).

وأما دراري^(٦) النجوم الخمسة فأولها^(٧) زحل وهو أبطؤها سيراً يقطعُ الفلك في تسع

(١) في ب: وهي:

وهي تسمى الشيطان. الدينوري، أبو محمد ابن قتيبة، (ت ٢٧٦هـ/ ٨٧٩م)، كتاب الأنواء، ١٩٥٦/ الطبعة الأولى، حيدر آباد، الهند ص ٥٨ القزويني، زكريا بن محمد بن محمود (ت ٦٨٢/ ٢٨٣م) عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات، تحقيق فاروق سعد، ١٩٧٧م، دار الآفاق الجديدة، بيروت ط ٢ ص ٧٧ القلقشندي: صبح الأعشى ج ٢ ص ١٧٣ ابن زيان: مصطلحات الفلك ص ٨٣ ٨٧.

(٥) ومعناها زبرة الأسد أي كاهله، والكاهل مغرز العنق، وهما كوكبان نيران على اثر الجبهة. ابن قتيبة: كتاب الأنواء ص ٥٨ ٥٩.

(٥) وردت الزباني في: ابن سيده، أبو الحسن علي بن اسماعيل الاندلسي (٤٥٨هـ/ ١٠٦٥م)، المخصص، (٥) اجزاء، تحقيق لجنة احياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة (بلا. ت) دار الآفاق الجديدة - بيروت ج ٢ ص ١٠ القلقشندي: صبح الأعشى ج ٢ ص ١٧٨.

(٢) في ب: الأخبية، وردت سعد الأخبية في ابن قتيبة الدينوري، كتاب الانواء ص ٧٦ ابن سيده: المخصص ج ٢ ص ١٠٥.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ع، ص، م.

(٤) في ب: ودراري النجوم. ولمزيد من المعلومات عن دراري النجوم. انظر: القلقشندي. صبح الأعشى ج ٢ ص ١٦٥ النويري: نهاية الأرب ج ١ ص ٣٨ - ٤٠.

(٥) في ب: وهي.

وعشرين سنة رومية ونصف سنه، ويُقيم^(١) في كل بُرج سنتين رومية وخمسة أشهر ونصفاً، ويمكثُ تحت شعاع الشمس نيفاً وعشرين يوماً، ثم يظهر من جهة المشرق ويكون في وسط زمان الاختفاء بالشعاع مُقارناً للشمس ثم لا يُقارنها^(٢) إلى انقضاء سنة رومية ونصف شهر، ثم المشتري وهو كوكبٌ كبير أبيض مُشرب بصفرة يقطع الفلك في إحدى عشرة سنة رومية وعشرة أشهر ونصف، ويُقيم في كل بُرج سنة رومية إلا أربعة أيام، ويقارن زحلا، من عشرين سنة ويُقارن الشمس من سنة وثمان سنة رومية إلى سنة وثمان سنة، ومدة إقامته تحت الشعاع عشرون^(٣) يوماً، وفي وسط هذه المدة يكون مُقارناً للشمس ثم يظهر من جهة المشرق.

ثم المريخ، وهو كوكبٌ أحمر يقطع الفلك في سنتين رومية إلا ثمن سنة، ويقوم في كل بُرج خمسة وأربعين يوماً إذا أسرع وربما أقام في البرج خمسة وسبعين يوماً إذا أبطأ، هذا إذا كان مُستقيماً، وأما إذا كان راجعاً في البرج فإنه ربما أقام فيه ستة أشهر وتقارنه الشمس من سنتين إلى سنتين، ويُقيم تحت الشعاع مقدار شهرين ثم يظهر من جهة المشرق^(٤) ثم الزهرة وهي أعظم الكواكب منظرًا وأبهاها صورة وأشدّها^(٥) بياضاً، وهي تقطع الفلك في سنة رومية إلا أنها تُسرّع تارة فتقطع البرج في خمسة وعشرين يوماً أو نحو ذلك، وتبطئ تارة فتقيم في البرج أكثر من شهر، والزهرة لا ترى في وسط السماء أصلاً إنما هي أبداً أمام الشمس أو خلفها، وهي تقارن الشمس من عشرة أشهر إلى عشرة أشهر^(٥) وهي مستقيمة، وتقيم تحت شعاعها نحو أربعين ليلة^(٦) ثم تظهر بالعشيات في المغرب. وهي مُستقيمة سريعة السير ولا تزال كذلك حتى تتباعد من الشمس مقدار بُرج ونصف، وتأخذ حينئذٍ في الإبطاء حتى تكون الشمس أسرع منها ثم تتقهقر راجعة نحو

(١) في ع: ويضم.

(٢) في م: مقارناً

(٣) في ع، ص: عشرين.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: ب

(٥) في ع: وأشد

(٥) لا استطيع التحقق من صحة الرواية.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: ع.

الشمس <وتقارن الشمس>^(١) وهي راجعة وذلك بعد اثنين وعشرين يوماً من رجوعها، ثم بعد ذلك تظهر في المشرق وتُرى أياماً طالعةً وهي مع ذلك راجعة إلى تمام اثنين وعشرين يوماً من مقارنتها الشمس، ثم تستقيم وتقيم بعد أن استقامت وهي تطلع آخر الليل نحو ثمانية أشهر حتى تلحق^(٢) بالشمس وهي مستقيمة وتعود إلى ما وصفنا.

ثم عطارد <وهو كوكب في حرم زحل وهو في الأغلب تحت شعاع الشمس مشرقاً، أو مغرباً. أو مع الشمس في موضع واحد ولذلك لا يرى في وسط السماء أصلاً، وإذا كان عطارد مغرباً فهو مستقيم، وإذا كان مشرقاً فهو راجع. وعطارد يقطع الفلك في سنة ويقيم في البرج إذا كان مسرعاً مستقيماً سبعة عشر يوماً، وأما إذا كان راجعاً فربما أقام في البرج قريباً من شهرين. ومدة ما يبقى عطارد راجعاً اثنا عشر يوماً، وفي وسط زمان الرجوع يكون مقارناً للشمس، فإذا قارن الشمس وهو مستقيم ظهر بالعشيات بعد المقارنة بأيام يسيره فيرى في جهة المغرب وهو مستقيم، ولا يزال كذلك إلى أن يتباعد عن الشمس نحواً من خمس وعشرين درجةً ويأخذ حينئذ في الإبطاء حتى تكون الشمس أسرع منه ثم يقهر نحو الشمس ويقارن الشمس وهو راجع وذلك بعد مقارنته لها في الاستقامة بستين يوماً، ثم بعد ذلك يظهر^(٣) في المشرق فيرى وهو مع ذلك راجع إلى تمام أحد عشر يوماً من يوم المقارنة ثم يستقيم أياماً ويقهر نحو الشمس حتى يقارنها ويعود إلى ما وصفنا.

الباب الثالث^(٤) في مسير الشمس والقمر في البروج والمنازل

قال قسطنطوس: <وإذ قد أتينا على ذكر الدراري الخمسة ووصف ما لا بد من أحوالها فلنأخذ الآن في شرح مسير الشمس والقمر في البروج والمنازل فأقول وباللله التوفيق>^(٥) إن الشمس تدور في الفلك^(٦) في سنة رومية، وتقطع البروج في أزمنة مختلفة غير متساوية،

(١) ما بين القوسين ساقط من : ع.

(٢) في ع: يخلق.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: ب. وفي ع: تظهر

(٥) لمزيد من المعلومات عن الكواكب السيارة انظر المقرئزي، الخطط ج ١ ص ٥

(٤) الباب ومادته ساقط من : د، ف، هـ.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٦) في ب: أما الشمس فإنها تسير البروج كلها.

وذلك أنها تقطع الحمل في ثلاثين يوماً ونصف يوم. وتقطع الثور في أحدٍ وثلاثين يوماً، وتقطع الجوزاء في اثنين وثلاثين يوماً، وتقطع السرطان في مثل المدة التي قطعت فيها الجوزاء^(١) وهي اثنان وثلاثون يوماً، وتقطع الأسد في مثل المدة التي قطعت فيها الثور وهي أحدٌ وثلاثون يوماً، وتقطع السنبلة في مثل المدة التي قطعت فيها الحمل وهي ثلاثون يوماً ونصف يوم^(٢) وتقطع الميزان في ثلاثين يوماً^(٣)، وكذلك العقرب، وتقطع القوس في تسعة وعشرين يوماً، وكذلك الجدي، وتقطع الدلو في ثلاثين يوماً^(٤)، وكذلك الحوت.

وأعلم أن الشمس تكون في <أول برج>^(٥) الحمل في اليوم الخامس عشر من آذار، فإذا أردت أن تعلم مكان الشمس من البروج في أي يوم أردت فحصل الأيام التي من الخامس عشر من آذار إلى اليوم الذي تريد ذلك فيه ثم اسقط منها لكل برج عدد أيامه، وابدأ بالحساب من برج الحمل فحيث انتهت فالشمس في ذلك البرج الذي انتهت إليه وقد قطعت منه بقدر الأيام الماضية منه.

>وأعلم أن الشمس تستر بشعاعها جزءاً من اثني عشر من دور الفلك فلا يرى أصلاً فإذا كانت في نصف برج الحمل اختفى شعاعها برج الحمل كله فلا يرى أصلاً، والبروج الأحد عشر الباقية ترى كلها. وكذلك إذا كانت في نصف الثور اختفى شعاعها الثور اجمع فلا يرى أصلاً، ويرى ما عداه من البروج، وعلى هذا الترتيب حال البروج الباقية إذا حلت الشمس أيضاً فيها^(٦).

(١) في ع: الثور.

(٢) ما بين القوسين ساقط من ب.

(٣) في ب: في الخامس عشر من ساطونس.

(٤) في ب: في اليوم الرابع عشر من دوامير يوس. ولمزيد من المعلومات عن البروج والمنازل انظر، المقريري، تقي الدين

أبو العباس أحمد بن علي (ت ٨٤٥هـ/١٤٤١م)، كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (جزءان)،

(بلاط) مكتبة المثنى، بغداد، ج ١، ص ٨-٩، ابن زيان: مصطلحات الفلك ص ٨٣-٨٧.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: ب

واعلم أن الشمس تقطع كل واحد^(١) من المنازل في ثلاثة عشر يوماً بالتقريب >وتخفي بشعاعها منزلتين وثلاثي منزلة وسدس أمامها، ومنزلة وسدس خلفها>^(٢)، فإذا أردت أن تعلم المنزلة التي فيها الشمس فارتقب من بعد غروب الشمس بقليل أول منزلة تراها في الأفق الغربي واحفظها ثم ارتقب آخر تلك الليلة آخر ما تراه من المنازل طالماً^(٣) واعلم وسط ما بين تلك المنزلة التي حفظتها وبين هذه، فما كان فالشمس في ذلك الموضع^(٤) المتوسط بين تلك المنزلتين المذكورتين.

وأما القمر فإنه يدور^(٥) الفلك على الأمر المتوسط في سبعة وعشرين يوماً وثلاث يوم^(٦) ويقوم في البرج إذا كان مسرعاً يومين. وإذا كان بطيئاً يومين وثلاثين^(٧)، ومدة اختفاء القمر بالشعاع.

أما إذا كان مسرعاً وكان في الشمال من طريقة الشمس فأقل ما يكون يوماً ونصف يوم، وأما إذا كان بطيئاً وكان في الجنوب من طريقة الشمس فأكثر ما يختفي ثلاثة أيام. فإذا أردت أن تعلم المنزلة التي يكون القمر فيها فخذ ما مضى من الشهر القمري الذي أنت فيه من الأيام وأعط لكل يوم منزلة وابدأ من المنزلة التي تكون فيها الشمس أول ذلك الشهر فحيث انتهيت، فالقمر في تلك المنزلة في اليوم الذي حسبت له، وإن شئت، فارصد القمر في آخر الشهر إلى أن يحصل اليوم الذي يكون فيه آخر طلوعه صباحاً^(٨)، وارصد بعد ذلك بالعشي إلى أن تحصل الليلة التي يكون فيها أول رؤيته مساءً، وحصل وسط الزمان الذي بين هاتين الحالتين هذا أن كان الهلالان متساويين، أعني هلال الصباح^(٩) وهلال

(١) في ب: منزلة

(٢) ما بين القوسين ساقط من : ب

(٣) في ب: وآخر منزلة ترى طالعة في تلك الليلة.

(٤) في ب: فما كان فهو موضع الشمس.

(٥) في ب يسير.

(٦) في ب: في ثمانية وعشرين يوماً.

(٧) في ب: ويسير كل برج في ليلتين وثلاث.

(٨) في ب: ويكون القمر في وسط الزمان الذي بين آخروية يرى الغداة.

(٩) في ب: الغداة.

المساء^(١)، وأما أن كان أحدهما أكبر من الآخر فاقسم الزمان المذكور بقدر نسبة أحدهما إلى الآخر، فيكون القمر إذا انقضى من الزمان المذكور إلى حد القسمة من الشمس في منزلة واحدة، (وفي درجة واحدة)، فاجعل ذلك مبدأ الحساب منزلة القمر في ذلك الشهر.

الباب الرابع^(٢) في أوقات طلوع المنازل من بعد اختفائها بالشعاع

إذا أردت أن تعلم المنزلة التي تطلع صباحاً وهي المنزلة التي كما خرجت من الشعاع، فأعرف منزلة الشمس في اليوم الذي تريد ذلك فيه، وعدّ منها إلى خلاف توالي المنازل ثلاثة فإن المنزلة الثالثة من منزلة الشمس على خلاف توالي المنازل هي المنزلة الطالعة وقت الصباح، وليس بينها وبين الشمس منزلة ترى، وكواكب الثريا تطلع في زماننا صباحاً في اليوم السابع من أيار، وتطلع في بلاد الطائفة من الروم التي تسمى بالمهراس^(٣) بعد طلوعها في بلادنا بيومين، وكذلك في بلاد رومية، وتطلع في بلاد كلار^(٤) بعد طلوعها في بلادنا بخمسة أيام على ما ذكره أرشميدس المساح العالم.

الباب الخامس^(٥) في معرفة ما مضى من النهار أو الليل من الساعات

قال قسطوس: يجب على من أراد علم هذا الباب أن يكون عالماً بأقصر الظلال في أوائل البروج وهو ظل نصف النهار إذا كانت الشمس في أوائل البروج^(٦) فإن هذه الظلال إذا كانت محصلة عند الطالب في إقليمه في أي يوم كان من أيام السنة والطريق إلى تحصيل هذه الظلال أن يعمد الطالب لها إلى أرض مستوية لا علو فيها ولا انخفاض، ويدير فيها دائرة سعتها أربعة أذرع، ثم يعمد إلى عود مستو لا اعوجاج فيه، طوله ذراع ويقمه

(١) في ب: العشي.

(٢) الباب ومادته ساقط من: د، ب، ف، هـ.

(٣) في م: المهراس: موضعان في الجزيرة العربية في اليمن والحجاز.

(٤) كلار أو كلار: فإذا كانت كلار فهي مدينة في جبال طبرستان وان كان كلار فهي بلد في نواحي فارس.

ياقوت الحموي: معجم البلدان ج ٤ ص ٤٧٤

(٤) في ع، ص: كلودية.

(٥) في ب: الباب الرابع: والباب ومادته ساقط من: د، ف، هـ.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: أ

على مركز الدائرة قياماً ثابتاً صحيحاً لا ميل فيه.

أما إثباته^(١) فذلك^(١) بأن يُدْفَن منه في الأرض نصفه وهو شبرٌ ويقيى الظاهرُ منه فوق الأرض شبراً، ويدعُمه دعماً قوياً، وأما ما يعمل حتى يكون قيامه على الأرض صحيحاً لا ميل فيه، فهو أن يُعَلِّم^(٢) على محيط الدائرة ثلاث علامات متباعدة تكاد تقسم الدائرة بثلاثة أقسام متساوية، أو ما يقرب منها، ثم يقيس بعد رأس العود من العلامات الثلاث التي على محيط الدائرة بخيط أو بعودٍ فإن كانت أبعاد رأس العود من العلامات الثلاث^(٣) متساوية فالعود قائم على تلك الأرض قياماً صحيحاً لا ميل فيه، وإن كانت أبعاد رأس العود من العلامات الثلاث متفاوتة فالعود مائلٌ فأصلحه حتى يوافق، فإذا تم ذلك، فارتقب ظل هذا العود من بعد طلوع الشمس بقليل إلى أن يُوافي محيط الدائرة فإذا وافاها فعلم عليه في محيط الدائرة علامة، وسمها مدخل الظل، ثم ارتقب <طرف> ظل العود أيضاً في النصف الثاني من النهار إلى أن يُوافي^(٤) محيط الدائرة وعلم عليه حيثنذ في محيط الدائرة علامة وسمها مخرج الظل. ثم اقسّم القوس من محيط الدائرة التي بين مدخل الظل ومخرجه بنصفين، وكذلك اقسّم وتر هذا القوس وهو الخط المستقيم الذي يصل من مدخل الظل إلى مخرجه بنصفين. ثم خُط في الأرض خطاً يمرُّ على مُتَنَصِفِ القوس، <وعلى مُتَنَصِفِ الوتر>^(٥) ویتهي إلى أصل العود القائم على مركز الدائرة فيكون ظلّ العود القائم على مركز الدائرة أقصر ما يكون في كل يوم من أيام السنة إذا وقع على هذا الخط، فإذا تم ذلك فاقسم بالبركار^(٥) طول العود القائم على مركز الدائرة من أصله إلى أعلاه اثنا عشر قسماً متساوية من غير إزالته عن موضعه، ولا تغيره عما كان عليه، وسم كل قسم منها إصبعاً، ثم افتح البركار بقدر إصبع منها واتركه على فتحته، وقسم بها الخط الذي خَطَطْتُهُ في الأرض،

(١) في ع: فكذلك.

(٢) في ب: يُعمل.

(٣) في ج، ع: الثلث. وساقط من: ب.

(٤) في ج، ب، م: يوافق.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب.

(٥) البركار: يسمى الفرجار أنيس، إبراهيم، وآخرون، ١٩٧٣م، المعجم الوسيط، ط ٢ أحياء التراث العربي،

مطابع دار المعارف بمصر، ج ١ ص ٤٧

وهو الذي قلنا عليه تقع الظلال القصار، >وليكن مبدأ القسمة من طرفه الذي عند أصل العود ومنتهاها في جهة الشمال، وليكن مبلغ هذه الأقسام خمسة وأربعين قسماً< (١) فإذا فرغت من ذلك فارتقب إذا كانت الشمس في أول برج الجدي ظلّ العود القائم على مركز الدائرة إلى أن يقع على خط نصف النهار، >وهو الخط الذي قلنا عليه تقع الظلال القصار< (٢)، واعلم كم فيه من أجزاء هذا الخط فما كان فاحفظه فإنه أقصر ظل يكون إذا كانت الشمس في أول برج الجدي، ثم ارتقب أيضاً (٣) إذا كانت الشمس في أول برج الدلو ظلّ العود المذكور إلى أن يقع على خط نصف النهار، واعلم كم فيه من أجزاء خط نصف النهار، فما كان فاحفظه فإنه أقصر ظل يكون إذا كانت الشمس في أول برج الدلو، وهكذا حصل الظل الأقصر إذا كانت الشمس في أول برج الحوت. وفي أول برج الحمل، وفي أول برج الثور، وفي أول برج الجوزاء، وفي أول برج السرطان. وأما الظل الأقصر إذا كانت الشمس في أول برج الأسد، فهو مثل الظل الأقصر (٤) > إذا كانت الشمس في أول الجوزاء< (٥) وكذلك الظل الأقصر في أول السنبله مثل الظل الأقصر في أول الثور (٦)، والظل الأقصر في أول الميزان مثل الظل الأقصر في أول الحمل، والظل الأقصر في أول العقرب مثل الظل الأقصر في أول الحوت (٧)، والظل الأقصر في أول القوس مثل الظل الأقصر في أول الدلو (٨) فإذا حصل ذلك وأردت أن تعلم الظل الأقصر، إذا كانت الشمس في غير أوائل البروج فاعرف عدد ما للشمس في البرج الذي هو فيه من الايام، وانسب من عدد الايام التي تقطع الشمس فيها ذلك البرج، واحفظ تلك النسبة، ثم خذ تفاوت ما بين الظل الأقصر في أول ذلك البرج وبين الظل الأقصر في أول البرج الذي يتلوه، وخذ من هذا التفاوت مثل تلك النسبة التي حفظتها وزده على الظل الأقصر في أول ذلك البرج إن كان

(١) ما بين القوسين ساقط من: ب. (٢) ما بين القوسين ساقط من ب

(٣) في ب ثم افعل كذلك. (٤) في ب: فهو مثل آخر الثور.

(٥) ولزيد من المعلومات عن بروج الاثنى عشر انظر القزويني: عجائب المخلوقات ص ٦٧-٧٠

(٥) في ب: وكذلك أول السنبله مثل آخر الحمل.

(٦) في ب: وأول الميزان مثل آخر الحوت.

(٧) في ب: وأول العقرب مثل آخر الدلو.

(٨) في ب: وأول القوس مثل آخر الجدي، فافهم ذلك وتدبره.

أقل من ظل <أول ذلك> (١) البرج الذي يتلوه الأَقصر وانقصه منه أن كان الظل الأَقصر في أول ذلك البرج أكثر من الظل الأَقصر في أول البرج الذي يتلوه، فما كان منه الظل الأَقصر في أول ذلك البرج بعد الزيادة عليه أو النقصان منه، فهو الظل الأَقصر في اليوم الذي حَسِبَ له، فإذا علمت ذلك وأردت أن تعلمَ الماضي من النهار من الساعات فاعرف الظلَ الأَقصرَ في ذلك النهار وقف في الأرض المستوية واستدير الشمس استدياراً صحيحاً (٢)، واعرف ما في ظلِكَ من الأقدام واضربها في اثني عشر، واقسم المجتمع على سبعة فما خرج أنقصه من الظل الأَقصر في ذلك اليوم فما بقي أقسم عليه اثنين وسبعين أبداً فما خرج من ذلك فهو عددُ ما مضى من الساعات من أوله إلى الوقت الذي قَسْتَ فيه ظلُّكَ هذا إن كان قياسك قبل نصف النهار، وأما إن كان قياسك بعد نصف النهار (فذلك) الخارج من القسمة هو الباقي من النهار من الساعات، فإذا نقصته من اثني عشر كان ما يبقى هو الماضي من أول النهار إلى الوقت الذي قست فيه ظلِكَ من الساعات. وإذا أردت أن تعلم الماضي من الليل بالساعات فاعرف منزلة الشمس في الليلة التي تريد فيها ذلك، وعدّ منها على توالي المنازل ثمانية، فالمنزلة التي (٣) انتهيت إليها <هي المنزلة> (٤) التي تتوسط في أول تلك الليلة، فإذا أردت أن تعلمَ الماضي من تلك الليلة من الساعات، فاستدير جديّ بنات نعش (٥) استدياراً صحيحاً، وارفع وجهك نحو السماء قليلاً قليلاً، من غير أن تميله نحو شمالك، ولا نحو يمينك، فما رأيته من المنازل بين عينيك فهي المنزلة المتوسطة في ذلك الوقت فعدّ من المنزلة المتوسطة في أول تلك الليلة إلى هذه المنزلة، فما كان فأضربه في ستة، واسقط المجتمع سبعة سبعة وأحسب لك سبعة إسقاطها ساعة، وما بقي أقل من سبعة فهو ما مضى من الساعة التي أنت فيها من الإسباغ، فاعلم ذلك. وفي معرفة الماضي من الليل من الساعات وجه آخر أصح من الذي تقدم ذكره وذلك بأن ترتقب أول منزلة تُرى في وسط السماء في تلك الليلة

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب. وفي ج، ص، م: أول البرج.

(٢) في ب: محكماً.

(٣) في ع: الذي. وساقطة من: ب.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، م.

(٥) جدي بنات نعش: مجموعة كواكب وعددها سبعة. ابن قتيبة الدينوري: كتاب الانواء ص ١٤٥ - ١٤٨

معلوف: المعجم الفلكي ص ١٥

وآخر منزلة ترى في وسط المساء فيها وخذ ما كان من المنازل من نصف المنزلة التي قبل تلك المنزلة إلى نصف المنزلة التي بعد هذه واحفظه، فإذا أردت أن تعلم الماضي من الليل من الساعات فاعرف المنزلة المتوسطة في الوقت الذي تريد ذلك فيه، وعد من أول المنازل التي حفظتها إلى هذه المنزلة واضرب عدد ذلك في اثني عشر، وأقسم المجتمع على عدد المنازل التي حفظتها^(١) فما خرج فهو الماضي من أول الليل إلى الوقت الذي قست فيه، إلا أن هذا العمل في كل ليلة لا يتم إلا بأن تستعد^(٢) له في الليلة التي قبلها بمعرفة^(٣) متوسط أول الليل وآخره بالعيان والمشاهدة، وحينئذ يتأتى القياس في الليلة التالية لها.

الباب السادس^(٤) في معرفة الهواء الصافي الصحيح^(٥)

قال قسطوس: من علامات صفاء الهواء أن ترى، الهلال لثلاث ليالٍ أو أربع خلون منه صافياً، فإن صفاء الجو وصحته يكون مع ذلك من رقة القمر وصفائه. وان رأي القمر عند إنصافه^(٦) في نصف الشهر صافياً كان الهواء أيضاً صافياً^(٧). وأن رأي القمر مضارعاً للحمرة فعلاية ذلك رياح شديدة مفرقة للسحاب، (وان رأي في القمر سواد فهو علامة المطر بإذن الله تعالى)^(٨).

[ومنها أن ترى الكواكب صافية خالصة الضوء وقدر كل واحدٍ منها حالتي الطلوع والغروب والتوسط لا زيادة ولا نقصان فهذه العلامات تدل على صفاء الهواء وإنه لا رطوبة فيه]^(٩).
وعلاية صفاء الجو أيضاً أن ترى الشمس تطلع صافية غير صحيحة، فإذا كانت كذلك تأخر المطر. وان رأي قبل طلوع الشمس سحاباً متقطع

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب

(٢) في ج، ع، ص: يستعد. وساقطة من: ب

(٣) في ج: لمعرفة. وساقطة من: ب

(٤) في د، هـ، ف: الباب الأول، وفي ص، أ، ج، ع، م: الباب التاسع. وفي ب: الثامن.

(٥) في ص، أ، ب، ج، ع، م: في علامات صفاء الهواء وصحته.

(٦) في د، هـ، ف: إتساعه.

(٧) في أ، ع، ج: لا كدر فيه. وفي ب: برياً من الحمرة والغبرة، وغير واضحة في: ف

(٨) ما بين القوسين ساقط: من أ، ب، ج، ع. وغير واضحة في: ف.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، ف

فذلك علامة تأخر المطر، وإن رئي عند غروب الشمس سحاباً مُتقطعاً فذلك أيضاً علامة تأخر المطر.

وإن رأيت الشمس طالعة صافية ولم ترَ في السماء غيماً فذلك علامة طلوعها الغد من يوم تغيبُ فيه صافية صحيحة.

وإذا لم ترَ في السماء عند غيوبِ الشمس سحاباً ثم رئي عند غيوبها أو قبيل أن تغيب سحابٌ مضارع للحمرة فتلك علامة المطر بإذن الله^(١).

[ومن علامات صحة الهواء أن يكون صافياً وأن يكون مع صفائه حافظاً في كل فصل من فصول السنة لما ينبغي أن يكون عليه في ذلك الفصل فإن الاوائل قد بينوا أن الهواء متى كان كثير^(٢) الاختلاف حتى يوجد في اليوم الواحد على حالاتٍ مختلفة مرةً حاراً ومرةً بارداً ومرةً يابساً ومرةً رطباً ومرةً متحركاً ومرةً ساكناً فتلك من علاماتِ ضررِ الهواءِ وردائه ومنها أن تكون الشمس تلبثُ عليه في كلِّ يوم اللبث الطبيعي فإن الهواء إن كان بين جبالٍ تسترُ عنه شعاعَ الشمس عامةً النهار كان ذلك مما يفسده، فالهواءُ الصحيح هو الهواء الصافي اللازم في كلِّ فصل من فصول السنة لما ينبغي أن يكون عليه في ذلك الفصل الذي تلبثُ عليه الشمس اللبث الطبيعي]^(٣).

الباب السابع^(٤) في العلامات التي يتوقع عند

وجودها المطر، والتي تنذرُ بعدمه^(٥)

قال قسطوس: ومن علامات إنزال الله جلّ وعزّ الغيث في الشتاء أن ترى الهلال لثلاث ليالي > أو أربع خلون منه^(٦) ضخماً كبيراً في يوم دجن^(٥) وأن رئي القمر قد

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص

(٢) في ع: كبير

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، ف.

(٤) في ص، أ، ج، ع، م: الباب العاشر. وفي ب: التاسع. وفي د، ف، هـ: الثاني.

(٥) في د، ف، هـ: في علامة الغيث والشتاء. وفي ب: في العلامات التي يرجى عندها نزول المطر.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج.

(٥) دجن: الريح الشديدة. المعجم الوسيط ج، ١، ص ٢٧١.

اكتنفه حُمْرَةٌ^(١) ناصعةٌ شبيهةٌ بالنارِ (فتلك علامة)^(٢) شدة البرد، وان اكتنفه سوادٌ فتلك علامةٌ غيثٍ ينزله الله، (وان رئي القمرُ قد اكتنفه خطانٍ أو ثلاثةٌ سودٌ أو صُفْرٌ أو حُمْرٌ فتلك علامةٌ شدة البرد، وإن كانت تلك الخطوط كلها سودٌ > فتلك صارَةٌ)^(٣)(٥) (الشتاء التي لا يكون فوقها في الشدة بردٌ)^(٤).

وإذا رأيتَ الشمسَ تَطْلُعُ مضارعةً للحُمْرةِ فتلك علامةٌ إنزالِ الله الغيثِ وإذا طلعت الشمسُ ورئي معها سحابٌ مُظْلِمٌ فتلك من علامةٍ إنزالِ الله الغيثِ.

وإذا رئي الطيرُ يخرجُ من الغياضِ^(٥) والشجرُ إلى الماءِ فيكثرُ الانغماسُ فيه فتلك علامةٌ شدة البردِ والغيثِ بإذن الله.

وإذا رئي في أسافلِ القُدورِ حين تُرْفَعُ عن النارِ ضرامٌ^(٥) من نارٍ فتلك من علاماتِ الغيثِ. وإذا رئي الدجاجُ يكثرُ الاحتكاكُ والتصويت، والغربانُ (تنعبُ)^(٥)(٥) والكرائيُّ تُصوتُ والخطاطيفُ^(٥) عانقةٌ على الماءِ [وقد أكثرتِ التصويتِ]^(٦) فتلك من علاماتِ الغيثِ.

(١) في أ، ج، ع، ف: يكتنفه سواد

(٢) ما بين القوسين ساقط من: ص، أ، ج، ع، م. وفي ب: فتلك من علامات.

(٥) صارَةٌ: شدة الشتاء. ابن منظور: لسان العرب، ج ٧، ص ٣٣٨

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ع، م، ص.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ع، م. وفي ب: البرد الشديد ليس فوقه برد في الشدة.

(٥) الغياض: جمع غيضة وهو الشجر المتلف. ابن منظور: لسان العرب، م ٧، ص ٢٠٢

(٥) ضرام: إثنى حر النار. ابن منظور: لسان العرب، ج ٨، ص ٥٧

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، م، ص

(٥) نعب، ينعب، تنعباً: صاح وصوت، ابن منظور: لسان العرب، م ١، ص ٧٦٤.

(٥) الخطاطيف (Gypselus): طائر مرح ذكي طويل الجناحين قصير الرجلين سريع الطيران لونه الغالب أسود

يتغذى على الحشرات يكثر في المدن والقرى يبني عشه في شقوق جدران المنازل. زكريا، احمد

وصفي، ١٩٨٣م، حيوانات وطيور بلاد الشام، المركز الجغرافي الفلسطيني، مطبعة خالد بن الوليد،

ط ٩٢-٩٣

(٦) ما بين القوسين ساقط من: د، ه، ف، ب.

وإذا رُئي عن يسار الشمس سحبٌ أسودٌ حينَ تغربُ فإنَّ ذلكَ علامةٌ إنزالِ اللهِ الغيثِ، وإذا رُئي سحبٌ في رعدٍ وبرقٍ يكونُ ذلكَ علامةً إنزالِ اللهِ الغيثِ. وإذا رأيتَ الذئبَ^(١) يدنو من عامر الأرض وريفها، والكلب يحفرُ والطيرُ تُكثِرُ الانغماسَ في الماءِ، والجرذان ينقلن إلى حجرتهن^(٢) من شيءٍ فإذا رأيتَ هذا كُلَّهُ فأيقنْ بالغيثِ ولا سيما عندَ أولِ الشهرِ لثلاثِ أو أربعِ خلونَ منه أو ثلاثِ وأربعِ بقينَ منه. ومنها أن ترى الشياهِ الراعيةَ تشتتُ^(٥)، ومنها أن ترى البقرَ صافاتٍ وقد استقبلتَ جهةَ الجنوبِ، فهذه العلاماتُ كُلُّها عندَ العوامِ من علاماتِ الغيثِ ولا سيما إن وجدت في أوائلِ الشهرِ القمريِّ.

وأما علاماتُ تأخرِ المطرِ فمنها تتابعُ الرياحِ وكثرتها فإنَّ الرياحَ إذا كثرتُ وتتابعتْ في العامِ كانَ ذلكَ العامُ قليلُ أمطارٍ، ومنها أن ترى الكواكبَ في أكثرِ ليالي العامِ كثيرةً الاضطرابِ والحققانِ فإنَّ ذلكَ يندُرُ بهبوبِ رياحٍ شديدةٍ متتابعةٍ مانعةٍ من الأمطارِ.

ومنها أن ترى القمرَ مضارعاً للحُمْرةِ فإنَّ ذلكَ يدلُّ على هبوبِ رياحٍ شديدةٍ مفرقةٍ للسحابِ، ومنها صفاءُ الشمسِ ونقاؤها في حالتَي الطلوعِ والغروبِ، ومنها أن ترى قبلَ طلوعِ الشمسِ أو عندَ غروبها سحاباً منقطعاً، ومنها أن لا ترى في السماءِ عندَ طلوعِ الشمسِ سحاباً، ثم ترى عندَ غروبها أو قبله يسيّرُ سحاباً منقطعاً مائلاً إلى الحُمْرةِ، ومنها أن ترى ما يكونُ في الغياضِ من الطيرِ يصوتُ تصويماً ضعيفاً وترى وقتَ الصباحِ نشاطاً^(٣).

الباب الثامن^(٤) [في العلامات التي يتوقع عند وجودها شدة البرد]^(٥)

والعلامات التي يتوقع عند وجودها طول الشتاء

[قال قسطوس: من علامات شدة بردِ السنةِ أن يُرى القمرُ في شهورِ فصلي الخريفِ والشتاءِ وقد اكتنفته حُمْرةٌ ناصعةٌ فإنَّ ذلكَ من علاماتِ شدةِ البردِ وهبوبِ الرياحِ الباردةِ،

(١) في أ، ج، ع، م، ب : الذباب.

(٢) في أ، ص، ج، ع، م، : من حُجْرَهن التي في أسافل الأرض ما ارتفع منها وغير واضحة في : (ف)

(٥) تشتتُ : إنقلابِ جفن العين من أعلى وأسفل وتشنجه. ابن منظور: لسان العرب، ج٤، ص ٣٩٣

(٣) ما بين القوسين ساقط من : د، هـ، ف، ب

(٤) في ص، أ، ج، ع، م : الباب الحادي عشر. وفي ب : العاشر، وفي د، هـ، ف : الثالث.

(٥) ما بين القوسين ساقط من : د، هـ، ف

وأما إذا رئي القمرُ في تلك الشهور وقد أكتفه خطان أو ثلاثة: صفرٌ أو حمرٌ أو سودٌ فتلك من علامات شدة البردِ في تلك السنة مع يسه وقحولته^(٥) فإن كانت تلك الخطوط كلها سودٌ فتلك علامة جمادة البرد^(١) التي لا يكونُ فوقها بردٌ في الشدة، ومن علامات شدة البردِ: قلة الضباب، وصفاء الجو في فصلي الخريفِ والشتاء، ويرى الطيرُ يكثرُ الانغماس في الماءِ وقلة الذبابِ في الخريفِ وانقطاعه قبل أوانه^(٢).

[وقال ديمقراطس وبرقيوس^(٥) الأوقات التي يتخوفُ فيها البردُ في السنة هي الأيامُ الثالث^(٣) والثلاثون التي أولها الخامس والعشرون من تشرين الثاني وآخرها السابع والعشرون من كانون الأول، والأيامُ الست التي أولها سابع كانون الثاني، وآخرها الثاني عشر منه، والأيامُ العشرُ التي أولها الرابع والعشرون من شباط وآخرها الخامس من آذار، والأيامُ التي ما بين سبع ليالٍ تخلو من آذار وبين النصف منه فإنه في الغالب لا بد من اشتداد البرد في هذه الطبقات كلها^(٤)].

وأما العلاماتُ التي تُندرُ بطول الشتوة فمن ذلك أن يكثرُ ثمرُ البلوطِ والفُلْفُل، وإذا رئي العيرُ والخنزيرُ قد أنزى عليهما ثم ضبعتا إلى الفحل، فذلك من علامة طول الشتاء. وإذا رئي الحمارُ الأهلي قائماً مُستقبلاً ذات اليمين عن القبلة ومغرب الشمس يحفرُ الأرض بيده وينظرُ إلى السماءِ فذلك أيضاً من علامات طول الشتاء.

الباب التاسع: في علامات تقدم إدراك الزرع

وتوسطه وتأخره وما ينبغي أن يعمل فيه

قال قسطوس: إذا نزل المطرُ عند^(٥) قطاف الكروم أو قبل سقوط الثريا [فتلك علامة

(٥) الفحل: مات وجف جلده. ابن منظور: لسان العرب، م ١١، ص ٤٦

(١) في ب: البرد الشديد.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: د، ه، ف.

(٥) ابرقيوس: أكثر المؤلف الأخذ عن هذا العالم لم أقف على تعريفه

(٣) في ص، أ، ج: الثلاث. وفي ع: الثلثة. وساقطة من: ب، د، ه، ف.

(٤) ما بين القوسين ساقط من د، ه، ف

(٥) في ب: قبل

تقدم إدراك الزرع^(١) وإن نزل المطر عند سقوط الثريا فتلك سنةً وسط لا يُكره إدراك الغلة ولا يتأخر، ويكون إدراكه فيما بين ذلك، وإن نزل المطر بعد سقوط الثريا فتلك علامة تأخر الغلة.

فإذا علمت بتأخر إدراك الغلة^(٢) فأكثر ما استطعت من البذر ليعفن من البذر بعضه ويسلم البعض بإذن الله: [فإذا علمت بتقدمه فخفف البذر، وإذا علمت بتوسطه فاجعل البذر متوسطاً فاعلم ذلك]^(٣).

> وقيل لديمقراطيس^(٤) وابرينوس^(٥) وهما عالمان من علماء الروم هل يخوف البرد فيما بين ست ليال بقين من شباط وبين أربع ليال بقين من شهر كانون الثاني وأيار فيما بين سبع ليال خلون من شباط وبين النصف من حزيران ويكون الهواء في ذلك صافياً؟ فقالوا لا يؤمن شدة البرد في كل هذه الأوقات^(٤).

الباب العاشر: في أوقات طلوع القمر وأوقات مغيبه

إعلم أن القمر في أول ليلة من الشهر القمري يغيب إذا مضى من الليل ستة أسابيع ساعة ويغيب في الليلة الثانية إذا مضى من الليل ساعة وخمسة أسابيع ساعة ويغيب في الليلة الثالثة إذا مضى من الليل ساعتان وأربعة أسابيع ساعة، ويغيب في الليلة الرابعة إذا مضى من الليل ثلاث ساعات وثلاثة أسابيع ساعة، وعلى هذا الحساب^(٥) يتأخر مغيبه في كل ليلة من وقت

(١) ما بين القوسين ساقط من : د، ه، ف

(٢) في د، ه، ف: فان تأخرت الغلة. في ص: الزرع.

(٣) ما بين القوسين ساقط من : د، ه، ف.

(٤) ديمقراطيس: من المنطقة الواقعة في الطرف الشمالي من بحر أيجة كان والده ثريا فخلف له ثروة طائلة

صرفها في الترحال، وبعدها ائتمغل في الفلسفة والرياضيات والفلك. صاعد صاعد بن احمد بن صاعد

التغلبى الأندلسي ت (٤٦٢ هـ / ١٠٦٩ م) طبقات الامم ١٩٦٧، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعها

التجف ص ٥٤

(٥) ابرينوس: اكثر المؤلف الأخذ عن هذا العالم ولم اجد له تعريف.

(٤) ما بين القوسين ساقط من : أ، ب، ج، ع، ص.

(٥) في ص، أ، ج، ع، م: الترتيب.

مغيبه في الليلة التي قبلها بستة أسابيع، فإذا كان في ليلة أربعة عشر من الشهر كان غروبهُ آخر الليل وذلك على انقضاء ساعاته الإثني عشر وفيما بقي من أيام الشهر يصير مغيبهُ نهاراً.

وفي الليلة الخامسة عشرة من الشهر يطلعُ إذا مضى من الليل ستة أسابيع وفي الليلة السادسة عشر يطلع إذا مضى من الليل ساعة وخمسة أسابيع ساعة، وهي الليلة السابعة عشرة يطلع إذا مضى من الليل ساعتان وأربعة أسابيع ساعة.

وعلى هذا الترتيب يتأخرُ طلوعه في كل ليلة عن وقت طلوعه في الليلة التي قبلها بستة أسابيع ساعة، فإذا كانت في ليلة سبع وعشرين طلغ على مضي إحدى عشر ساعة وسبع ساعة، فإذا كان في ليلة ثمانٍ وعشرين اختفى بشعاع الشمس.

فعلى هذا إذا كُنتَ في النصف الأول من الشهر القمري وأردت أن تعلمَ الماضي من الليل وقت مغيب القمر فاعرف كم مضى من ليالي الشهر القمري بالليلة التي أنت فيها واضرب عددَ ذلك في ستة واسقط المجتمع سبعة وأعط لكل سبعة أسقطتها ساعة، وما بقي (١) بيدك دون سبعة

فهي (٢) أسابيع من ساعة فما كان من ذلك فهو الماضي من أول الليل إلى وقت مغيب القمر في الليلة (التي) (٣) حسبت لها.

وإذا كنت في النصف الثاني من الشهر وأردت أن تعلمَ الماضي من الليل وقت طلوع القمر فأعلم كم ليلة مضت منه بالليلة التي أنت فيها، واضرب عدد ذلك في ستة وأسقط المجتمع سبعة سبعة وأعط لكل سبعة أسقطها ساعة، وما بقي بيدك دون سبعة (٤) فهي أسابيع من ساعة. فما حصل معك من الساعات وأسبوعها فهو الماضي من أول الليل إلى وقت طلوع القمر في الليلة التي حسبت لها.

(١) في ج : بقأ

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ع، م، ص

(٣) ما بين القوسين ساقط من: ع

(٤) في أ: ستة

الباب الحادي عشر: فيما يُعرفُ بطلوعِ كوكبِ العواءِ وغيوبه^(١)

قال قسطوس: أولُ طلوعِ العواءِ^(٢) من السنة في بلادنا يكونُ لتسعِ عشرة تخلو من كانون أول^(٣) لتعام عشرين يوماً من الشهر، فإذا كان طلوعُ العواءِ، فإنه ينبغي أن يتفقد ذلك، وأن ينظرَ في أي منزلٍ يُوافقُ ذلك القمر.

فإنه إن وافق طلوعِ العواءِ نزولُ القمرِ بالأسدِ، فتلكَ علامةُ الرفاعة، والسعة، والخصب ورخص في الطعام، والشراب، وسائرِ المرافقِ بإذنِ الله، مع ما يكونُ فيما جربَ أهلُ الرأي والاعتبار من الحروبِ وهراقةِ الدماءِ، والقتلِ، وفقد ملكِ همام^(٤) وتنادي بعضُ الأممِ بعضاً، وتقطعُ السبلُ وتسلطُ الرياحُ، فلا يكادُ يزولُ تعبُ الناسِ.

وإن وافق طلوعِ العواءِ القمرِ بالسنبلة، فتلكَ علامةُ تتابعِ الغيثِ والسُّقيا من الله عز وجل، ورخصُ الدوابِ وغيرها من البهائمِ.

وإن وافقه في الميزانِ دلٌّ على وقوعِ الزلازلِ، وعلى فجائعِ تخص منها الملوكَ وآفةُ تخصُّ البهائمَ وبلايا تُصيبُ الأممُ ويقلُ لذلكِ الدهنُ والحنطةُ دون سائرِ الطعامِ وعلى كثرةِ ثمارِ الكرومِ والشجرِ قال: وإن وافقه في العقربِ فتلكَ علامةُ (وباءٍ يُصيبُ الناسِ)^(٥) ويكثرُ عنه موتهم^(٦)، وكثرةُ الذبابِ وما أشبهه وخاصة الزنابيرِ.

وإن وافقه في القوسِ، فتلكَ علامةُ تتابعِ الغيثِ وارتفاعِ الأسعارِ، غير أن الكرومِ، والطيرِ يخصان بآفةٍ تحيطُ بأكثرهما. وإن وافقه في الجدي فتلكَ علامةُ انتقاصِ أمرِ الجنودِ^(٧) وكثرةِ الطعامِ وسائرِ مرافقِ الناسِ.

(١) في أ، ج، ع، م، ب، ص: في الاستدلال على حالة السنة من طلوع الشعري العبور وموضع القمر عند طلوعها.

(٢) في أ، ج، د، م: الشعري العبور. * وقد ورد ذكرها في القرآن الكريم سورة النجم، آية ٤٩، وهذا دليل على

معرفة القدماء بهذا الكوكب. علي، جواد - تاريخ العرب قبل الإسلام، ج ٨ ص ٣٥٤

(٣) في د، هـ، ف: افرودين ماه، وفي ب: يوليوس. وفي أ، ج، ص: تموز

(٤) في د، ف، هـ: مع فقد ملك يضمحل أمره. وفي ب: ويُفقد.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ع، م

(٦) في ج، ع: كثرة الموت بالناس.

(٧) في ص، أ، ج، ع، م: تناقص أمر الاجناد. وفي ب: انتقضت أمور الجنود.

وان وافقه في الدلو، فتلك علامة زوال ملكٍ عظيم، وكثرة القحط، وكثرة الأسقام في الناس، وكثرة الموت فيهم^(١) وفي الدواب.

وإن وافقه في الحوت، فتلك علامة تتابع الغيث، وكثرة أحمال الكروم، والبر، وأسقام ظاهرة تصيب الناس.

وإن وافقه^(٢) في الحمل فتلك علامة هلكة تعم الوحوش من الحمر والضباع وغيرها من الوحوش، وتتابع الغيث، وسلامة معاش الناس غير أن الآفة تخص بها الخنطة دون سائر الطعام.

وان وافقه^(٣) في الثور فتلك علامة كثرة الغيث وتتابعه من برد يكون معه^(٤) ويتبع ذلك جراد ودود يضران بمعاش الناس ويصيب الناس عذاباً وتعباً ونصباً وجهداً.

وان وافقه في الجوزاء فتلك علامة زكاء الحرث، وكثرة الثمار وزوال ملكٍ عظيم.

وإن وافقه في السرطان فتلك علامة سنة قاحلة^(٥) قليلة الخير وتصيب الناس مع ذلك أمراضاً^(٦).

الباب الثاني عشر: في طلوع النجوم وغروبها،

وما في ذلك من منفعة للمزارعين

قال قسطوس: أنا مبين لك ذلك بياناً تعرفه وينتفع به من كان أمياً لا يحسن الكتاب من المزارعين^(٧) وذلك أن طلوع نجم يُسمى بالرومية درمين وبالعربية راس الجدي يكون في أول يوم من (أبان ماه) تموز، ويكون طلوع نجم يُسمى بالرومية الفطرس وبالعربية بنات نعش لأربع ليالٍ بقين من (أبان ماه) تموز.

(١) في د، ف، هـ: وكثرة من يموت من الناس عنها.

(٢) في أ، ب، ج، ع، م: وان كان.

(٣) في ص، أ، ب، ج، ع، م: وان كان، وفي ف: وان وافق طلوع العوا القمر.

(٤) في أ، ج، ع، م: إلا أنه يقع مع الغيث برد. وفي ب: ويرد يكون مع الغيث.

(٥) في د، هـ، ف: قحطه.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، ف، ب.

(٧) في ف: الزارعون.

وإذا كان آخر (ذي ماه) أيلول سترت الشمس عند طلوعها الثريا. وإذا كان لسبع ليالٍ بقين من (ذي ماه) أيلول، كان طلوع الثريا مع طلوع الشمس، وإذا كان لأربع ليالٍ يقين من (بهمن ماه) تشرين أول طلع قبل طلوع الشمس نجمان يُسميان بالرومية وبالفارسية اليسد ويسميان بالعربية الظليمان^(١) فيكون طلوع أحدهما عند أسفل الدلو، وطلوع الآخر بحيال رأس الثور.

وإذا كان لسبع^(٢) ليالٍ يخلون من (اسفندار ماه) تشرين ثاني غابت بنات نعش غدوة قبل طلوع الشمس. إذا كان لسبع ليالٍ بقين من (اسفندار ماه) تشرين ثاني طلع نجم يُسمى بالفارسية نسي وبالعربية السويلم، ولا يكاد يُرى، وإذا كان لعشر ليالٍ يخلون من «افروردين ماه» كانون أول طلع هذا النجم بكرة قبل طلوع الشمس. وإذا كان لثلاث عشر ليلة تخلو من «افروردين ماه» (كانون أول) طلع النجم الذي يكون أمام العواء. وإذا كان آخر «افروردين ماه» كانون أول طلع النجم الذي يلي صدر الأسد.

وإذا كانت لليلة تبقى من «اردبهشت ماه» كانون الثاني، غاب النجم الذي يمسى بالفارسية تير وبالعربية عطارد. وإذا كان للنصف من «خرداذ ماه» شباط طلعت بنات نعش قبل طلوع الشمس، وإذا كان لأربع عشر ليلة تخلو من (تيرماه) آذار طلع نجم يُسمى بالفارسية آيس، وإذا كان لأربع ليالٍ بقين منه غابت الثريا عند طلوع الشمس، وإذا كان لأربع عشرة ليلة تخلو من (مردادماه) نيسان غاب النجم الذي يُسمى الأبيسان^{(٣)(٤)} وإذا كان لثمانٍ ليالٍ بقين من (مداذماه) غابت العوا غدوة قبل طلوع الشمس.

الباب الثالث عشر^(٤) في العلامات التي تكون مع أول رعدٍ يُسمع

قال قسطنطوس: إن أول ما يأذن الله جلّ ذكره بالرعد في كل سنة بعد طلوع العواء^(٥)

(١) في د، ف، هـ: الظليمن. والأصح كما هو في المتن. انظر جرداق، منصور حنا، ١٩٤٧م القاموس الفلكي، الجامعة الأمريكية، بيروت ص ١١٤، ١٩٧، ٢٦١، ٢٨٠.

(٢) في ف: لعشر.

(٣) الأبيسان: كوكبان بين يدي الشرطين شبيهان بهما، ابن سيده أبو الحسن على بن اسماعيل الأندلسي،

ت ٤٥٨ هـ، المخصص (٥ ج) المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت، ج ٢، ق ٩ ص ١٠

(٣) غير واضحة في ف

(٤) في، أ، ج، ع، م: الباب الرابع عشر. وفي د. هـ، ف: الثامن.

(٥) في، أ، ج، ع، م: الشعري العبور

(فإذا سُمِعَ أولُ الرعدِ في أوامه هذا الذي سميت فإنه ينبغي أن يُعرفَ موضعُ القمرِ من البروج^(١))، فإن كان القمرُ عند ذلك في الحمل، فهو علامة^(٢) حربٍ يكون في ذلك البلد الذي سُمِعَ فيه الرعدُ، وخوفٍ شديدٍ من عدوٍ وقتل^(٣)، ثم تصير عاقبةُ أمره إلى الخلاء والخراب.

وإن كان في الثور فهو علامٌ آفةٌ يُخصُّ بها الشعير^(٤) دون سائر الطعام، وجرادٌ يتلى به أهلُ ذلك البلد، وشدةٌ تُصيبهم وزلزلةٌ يُخصُّ بها من يلي بلاد خراسان من ساكني ذلك البلد فإن كان في الجوزاء، فهو علامة^(٥) انتشار الناس في طلب المعيش والرزق، إلا أنه تُصيبهم أمراضٌ وهلاكٌ الظلمة، وآفةٌ يُخصُّ بها الحنطةٌ دون سائر الطعام^(٦).

[وإن كان بالسرطان فهو علامةٌ فساد الشعير دون سائر الطعام. ويكون في أمطار تلك السنة قلةً إلا في شهر آذار منها فإن المطر يكون فيه مُتتابعاً غزيراً]^(٧).

وإن كان في الأسد فهو علامةٌ زكاء الشعير وكثرةِ أحمال الكروم بأرض الجبال، وفتنوا الجرب في الناس، ويكثر القراد في البهائم.

وإن كان في العذراء^(٨) فهو علامةٌ تحارب ملكين عظيمين [وموتيهما]^(٩)، ويرث مملكتيهما ملكان غيرهما، ويصاب الملاحون وغيرهم، ممن، حرفته في الماء بتعبٍ ونصبٍ شديد، وتسلط الدبى^(١٠) على حروث الناس.

وإن كان في الميزان فهو علامةٌ حروبٍ مُستعرةٍ وقتالٍ شديدٍ يكون بين الناس، ويذل على خصب السنة وكثرةِ أرزاقها^(١٠).

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، م، ص

(٢) في ف: فهي علامة. في ص، أ، ج، ع، م: فذلك من علامات. وفي ب: فذلك علامة.

(٣) في ص، أ، ب، ج، ع، م: وموت الهوام.

(٤) في أ، ج، ع: حدث بالشعير آفة، وفي ب: إصابة الشعير آفة.

(٥) في ع، فتلك علامات.

(٦) في ص، أ، ج، ع، م: وينال الحنطة دون سائر الطعام آفة.

(٧) ما بين القوسين ساقط من د، هـ. (٨) في ص، أ، ب، ج، ع، م، ف: بالسنية.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، ب، ف.

(١٠) الدبى: الجراد قبل أن يطير، والواحدة دباه، الديميري، كمال الدين محمد بن موسى ت (٨٠٨هـ/ ١٤٠٥م)،

حياة الحيوان الكبرى، ١٩٩٢م، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، ص ٥٣

(١٠) في د، ب، ف، هـ: وخصب وسعة من الرزق ورفاعة.

وإن كان في العُرب، فهو علامةُ جوعٍ وآفةٍ يخصُّ بها الطيرُ والسَّمكُ وإن كان في القوس، فهو علامةُ تتابعِ الغيثِ في خمسين ليلةً بعد ذلك الرَّعدِ وحظوةٌ يُصيِّبُها الملوكةُ خاصةً، إلا أنه يُفسدُ اعتقادَ العامة في مُلكهم ويُعضونهم، وتساءُ النباتات، ويعت اللهُ من ناحية خراسان^(١) ملكاً يتخُنُّ الأرضَ كُلها ويدين له أهلها وإن كان في الجدي فهو علامةُ كثرةِ الثمارِ وموتِ ملكٍ عظيمٍ مشهورٍ من أعلامِ الناسِ وآفةٌ تُصيبُ الناسَ وإن كان^(٢) في الدلو فهو علامةُ قتالِ ملكٍ عظيمٍ يكونُ بشاطئِ البحرِ^(٣) وارتفاعِ في الإسعارِ، وسعة من الله عز وجل في الرزق.

وإن كان في الحوتِ فهو علامةُ نقصِ (يكون من)^(٤) نزلِ الخنطةِ دونَ سائرِ الطعامِ، ويخصُّ أهلَ النباهةِ والغنى من الناسِ بموتٍ وأمراضٍ مزمنةٍ، والله اعلم.

البابُ الرابعُ عشر: في فصولِ السنةِ واختلافِ الناسِ في حُدودِها^(٥)

قال قسطنطوس: فصول السنة عند جميع الناس أربعة أولها الربيع ثم الصيف ثم الخريف، ثم الشتاء واختلفوا في مقادير الفصول وفي حدودها، فذهبت طائفةٌ من الناس إلى أن زمان الربيع شهران وكذلك الخريف، وإلى أن كل واحدٍ من فصلي الصيف والشتاء أربعة أشهرٍ، واعمدوا في ذلك على أن زماني الحر والبرد أطول من زماني الاعتدال، وذلك موجودٌ بالحس.

[وذهبت طائفةٌ من العلماءِ إلى أن هذه الفصول ليس لها حدٌ معلومٌ في الطول والقصر بل تختلفُ في البلاد بحسب اختلافها في العرض فمن البلاد ما يقصر فيها زمان الخريف ويطول فيها زمان الربيع، ومن البلاد ما هو على العكس من هذا. ومن البلاد ما يقصر فيها زمان الشتاء ويطول فيها زمان الصيف، ومن البلاد ما يطول فيها زمان الشتاء ويقصر فيها زمان الصيف. وهذا كله موجودٌ بالمشاهدة، فإننا نجد رومه وما كان على خطها من البلاد يطول فيها زمان الشتاء والبرد إلى أن يبلغ نحو خمسة أشهرٍ، ويقصر فيها زمان الحر، ويطول فيها زمان الربيع، ويقصر فيها زمان الخريف.]

(١) في ص، أ، ب، ج، م، ويخرج من قبل. وفي ع، وتخرج من قبل.

(٢) في ف: وان وافق ذلك الرعد والقمر.

(٣) في أ، ب، ج، ع، م: بشط بحر من البحور.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، ص.

(٥) في د، هـ، ف: في منازل السنة. وفي ب: في فصول السنة وحدودها.

ونجدُ زمانَ الحرِّ في المساكن التي تحتَ المنطقة الوسطى التي هي منطقتُ البروج أطول منه فيما عداها من البلاد لا سيما فيما كان من تلك المساكن تحتَ مدارِ المنقلب الصيفي، فإنه يكادُ أن يكونَ زمانَ الحرِّ فيها ستة أشهر، ونجدُ الفصولَ في الإقليم الرابع (٥) تكادُ أن تكونَ متساوية الأزمان، وكذلك نجدُها في أوائل الإقليم الخامس (٥).

وذهب أهلُ النجومِ إلى أن فصولَ السنة على الإطلاقِ متساويةُ الأزمانِ في جميع البلدانِ كلُّ منها ثلاثة أشهر [١].

قال قسطوس: والذي أراه في ذلك فصول السنة عند المنجمين غيرُ فصول السنة عند أهل الفلاحة، فإن المنجمين يُراعونَ في فصول السنة قطع الشمس لأرباع الفلك فزمان الربيع عندهم هو الزمان الذي تقطع فيه الشمسُ الحمل والثور والجوزاء، وفي أول هذا الزمان يكون النهار مساوياً بالليل، ويكونُ طلوعُ الشمس من وسطِ المشرق، ثم لا يزالُ النهارُ يتزايدُ والليلُ يتناقصُ ومطلعُ الشمس في كل يوم يتقدمُ إلى الشمال، فإذا كان آخرُ هذا الفصل بلغَ النهارُ نهايةَ طوله، وبلغَ الليلُ نهايةَ قصره، وبلغت الشمسُ نهايةَ مطلعها في الشمال.

وزمان الصيف عندهم هو الزمان الذي تقطع فيه الشمسُ السرطان والأسد والسنبلة، وهذا الزمان يتبدئُ والنهارُ في غاية طوله والليلُ في غاية قصره، والشمسُ تطلعُ من أقصى مطالعها في الشمال. ثم يشرعُ النهارُ في النقص والليلُ في المزيد، ومطلعُ الشمس في كل يوم يقربُ من وسطِ المشرق، فإذا كان في آخر هذا الفصل تساوى الليلُ مع النهار وطلعت الشمس من وسطِ المشرقِ وزمانِ الخريفِ عندهم هو الزمانُ الذي تقطعُ (٢) فيه الشمسُ الميزان (٣) والعقربَ والقوسَ وهذا الزمانُ يتبدئُ والليلُ مُستوٍ مع النهار، والشمسُ تطلعُ من

(٥) الإقليم الرابع: يبدأ من جبال التبت ثم خراسان ويمر شمال بلاد الشام في مدن بالس، ومنبج، وحلب، وانطاكية، ثم يمر في بحر الشام على جزيرة قبرص وينتهي عند بحر المغرب.

(٥) الإقليم الخامس: يبدأ من المشرق من بلاد ياجوج ثم يمر شمال خراسان ثم يمر بساحل الشام الشمالي وينتهي إلى بحر المغرب. ابن رسته: الأعلام النفيسة، مجلد ٧ (١٨٩١م طبعة ليدن ص ٩٧-٩٨).

(١) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ف، ب.

(٢) في ع: يقطع. انظر التويري: نهاية الأرب ج ١ ص ١٧٣

(٣) في د، هـ، ف، ب: زمان نزول الشمس بالميزان.

وَسَطُ الْمَشْرِقِ، وَلَا يَزَالُ اللَّيْلُ يَتَزَايِدُ وَالنَّهَارُ يَتَنَاقِصُ وَمَطْلَعُ الشَّمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ يَتَقَدَّمُ إِلَى الْجَنُوبِ، فَإِذَا كَانَ آخِرَ هَذَا الْفَصْلِ بَلَغَ اللَّيْلُ نَهَايَةَ طَوْلِهِ، وَبَلَغَ النَّهَارُ نَهَايَةَ قَصْرِهِ، وَبَلَغَتِ الشَّمْسُ نَهَايَةَ مَطْلَعِهَا فِي الْجَنُوبِ.

وَزَمَانُ الشِّتَاءِ عِنْدَهُمْ هُوَ الزَّمَانُ الَّذِي تَقْطَعُ فِيهِ الشَّمْسُ الْجَدِي^(١) وَالِدَلْوِ وَالْحَوْتِ، وَهَذَا الزَّمَانُ يَبْتَدِي وَاللَّيْلُ فِي غَايَةِ طَوْلِهِ وَالنَّهَارُ فِي غَايَةِ قَصْرِهِ، وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ مِنْ أَقْصَى مَطَالِعِهَا فِي الْجَنُوبِ، ثُمَّ أَنَّ النَّهَارَ لَا يَزَالُ يَتَزَايِدُ وَاللَّيْلُ يَتَنَاقِصُ، وَمَطْلَعُ الشَّمْسِ يَقْرُبُ مِنْ وَسَطِ الْمَشْرِقِ، فَإِذَا كَانَ آخِرَ هَذَا الْفَصْلِ تَسَاوَى اللَّيْلُ مَعَ النَّهَارِ وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ وَسَطِ الْمَشْرِقِ.

وَأَمَّا فُصُولُ السَّنَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْفَلَاحَةِ فَغَيْرُ مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ فَإِنَّ أَهْلَ الْفَلَاحَةِ يُرَاعُونَ فِي فُصُولِ السَّنَةِ أَحْوَالَ النَّبَاتِ. فَزَمَانُ الرَّبِيعِ عِنْدَهُمْ هُوَ الزَّمَانُ الَّذِي تَكْتَثُرُ فِيهِ حَرَكَةُ الْحَيَوَانِ وَنَشَاطُهُ وَيَنْصَحُ فِيهِ الطَّيْرُ، وَتُورِقُ الْأَشْجَارُ وَتَزْهَرُ وَيَعْقِدُ الزَّهْرُ. وَأَوَّلُ هَذَا الْفَصْلِ لَيْسَ وَاحِدًا فِي جَمِيعِ الْبِلَادِ، وَكَذَلِكَ آخِرُهُ لَيْسَ وَاحِدًا فِي جَمِيعِ الْبِلَادِ، فَإِنَّ أَوَّلَهُ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ فِي أَوَّلِ شِبَاطِ. وَفِي بَعْضِهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْهُ، وَفِي بَعْضِهَا فِي آخِرِهِ، وَفِي بَعْضِهَا فِي نَيْسَانَ فِي أَوَائِلِهِ أَوْ فِي وَسَطِهِ أَوْ فِي آخِرِهِ.

وَأَوَّلُ الرَّبِيعِ فِي بِلَادِنَا يُوَافِقُ الرَّابِعَ وَالْعِشْرِينَ مِنْ آذَارِ، وَقَدْ يَكُونُ أَوَّلُ الرَّبِيعِ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ عِنْدَ هُبُوبِ رِيحِ الصَّبَا. [وَزَمَانُ الصَّيْفِ عِنْدَهُمْ هُوَ الزَّمَانُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْحَصَادُ، وَأَوَّلُ هَذَا الزَّمَانِ عَلَى الْأَكْثَرِ فِي الْأَقْلِيمِ الرَّابِعِ فِي الرَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ حَزِيرَانَ، وَقَدْ يَتَقَدَّمُ أَوَّلُ هَذَا الزَّمَانِ عَمَّا قُلْنَا فِي بَعْضِ الْبِلَادِ، وَيَتَأَخَّرُ عَمَّا قُلْنَا فِي بَعْضِهَا عَلَى مِثَالِ مَا قُلْنَا فِي أَوَّلِ فَصْلِ الرَّبِيعِ.

وَزَمَانُ الشِّتَاءِ عِنْدَهُمْ هُوَ الزَّمَانُ الَّذِي يَتِمُّ فِيهِ بَيْسُ الْأَشْجَارِ وَأَوَّلُهُ غَالِبًا فِي الْأَقْلِيمِ الرَّابِعِ فِي الرَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ كَانُونِ الْأَوَّلِ، وَقَدْ يَتَقَدَّمُ عَنِ الرَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ كَانُونِ الْأَوَّلِ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ وَيَتَأَخَّرُ عَنْهُ فِي بَعْضِهَا فَهَذَا مَا عَوَّلَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْفَلَاحَةِ فِي فُصُولِ السَّنَةِ^(٢).

(١) فِي د، ه، ف، ب: شتاء نزول الشمس بالجدى.

(٢) ما بين القوسين ساقط من : د، ه، ب، ف. لمزيد من المعلومات عن فصول السنة انظر المقرئزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج ١، ص ٧-٨.

الباب الخامس عشر^(١) في تسمية الرياح ومجاريها

قال قسطنطوس: اعلم أن عدد الرياح عند الحكماء^(٢) اثنا عشر ريحاً تهب من أربع نواح، منها ريحٌ من قبل اليمين وعن يسار القبلة (الجنوب) >تسمى بالرومية أرنس وبالفارسية بلس<^(٣). ومع هذه الرياح ريحان تجريان معها عن جنبتيها إحداهما الرياح المشتقة والأخرى المتصلة.

ومنها ريحٌ تهب من قبل مغرب الشمس في حُزيران وهي ريحُ الدبور^(٤) >وبالرومية تُسمى وعروس<^(٤) ومنها ريحٌ تهب من قبل خراسان مطلع الشمس وهي التي تُسمى ريحُ الصبا > وبالرومية بواس<^(٥).

ومنها ريحٌ تهب عن يمين القبلة وهي التي تُسمى بالرومي بوطوس وبالعربية الشمال، وهذه أكثر ما يكون هبوبها في الصيف وفي الخريف، وهي من الرياح النافعة للحيوان والزرع.

ومنها ريحٌ تهب فوق الشمال تُسمى بالرومية ابرنس وبالعربية الجنوب وأكثر ما يكون هبوب هذه الرياح في فصل الشتاء، وهي من الرياح الضارة بالحيوان والنبات.

ومنها ريحٌ تهب من ثلث رُبع الأفق الذي بين مهب الصبا ومهب الجنوب، ويُوافق ذلك في بلادنا مطلع أول بُرج الجدي، وتُسمى هذه الرياح بالرومية طرارطيس وحالها في الضرر مركب من حال الصبا والجنوب إلا أن مزاج الصبا عليها أغلب.

ومنها ريحٌ تهب من ثلثي هذا الربع من أرباع الأفق وذلك يُوافق في بلادنا مطلع

(١) في د، ف، هـ: الباب العاشر. وفي ص، أ، ج، ع، م: الثامن. وفي ب: السابع.

(٢) في ب: عدد الرياح عند الروم.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ.

(٤) ريح الدبور: مخالفة لريح الصبا لأنها تهب والشمس مدبرة عنها فلا تسخنها. وتهب في آخر النهار، ولا

تهب بالليل ويكون زمن هبوبها قليلاً. القزويني: عجائب المخلوقات، ص ١٤٣.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

الكواكب المسمى بآخر النهر، وتسمى بالرومية دوسكاس، ومزاج هذه الرياح مركب من مزاج الصبا والجنوب إلا أن مزاج الجنوب عليها أغلب.

ومنها ريح تهب من ثلث الربع الذي بين مهب الصبا ومهب الشمال وذلك يوافق في بلادنا مطلع أول السرطان، وتسمى هذه الرياح بالرومية أريطوس، ومزاجها مركب من الصبا والشمال إلا أن الصبا عليها أغلب.

ومنها ريح تهب من ثلثي الربع الذي بين مهب الصبا ومهب الشمال وذلك يوافق في بلادنا مطلع أول السرطان، وتسمى هذه الرياح بالرومية أريطوس، ومزاجها مركب من الصباح والشمال إلا أن الصبا عليها أغلب.

ومنها ريح تهب من ثلثي^(١) هذا الربع، ويوافق الموضع الذي تهب منه في بلادنا مطلع الكواكب المسمى بالعيوق، وتسمى هذه الرياح بالرومية دوسطوس، وهي في أثرها قريبة من الشمال.

ومنها ريح تهب من ثلث ربع الأفق الذي بين مهب الدبور ومهب الجنوب، ويوافق ذلك في بلادنا مغرب أول الجدي، وتسمى هذه الرياح بالرومية اللباس وأثرها كأثر الدبور والجنوب إلا أن الدبور عليها أغلب.

ومنها ريح تهب من ثلثي هذا الربع الذي بين الدبور والجنوب ويوافق ذلك في بلادنا مغرب الكواكب المسمى بآخر النهر، وتسمى هذه الرياح بالرومية ذريا، وأثرها كأثر الدبور والجنوب، إلا أن الجنوب عليها أغلب.

ومنها ريح تهب من ثلث الربع الذي بين الدبور والشمال وذلك يوافق في بلادنا مغرب^(٢) أول السرطان، وتسمى هذه الرياح بالرومية المشرس، وأثرها مركب من أثر الدبور والشمال إلا أن الدبور عليها أغلب.

ومنها ريح تهب من ثلثي هذا الربع الذي بين مهب الدبور ومهب الشمالي ويوافق

(١) في ع: ثلث.

(٢) في م: مطلع.

ذلك في بلادنا مغرب الكوكب المسمى بالعيوق. وتسمى بالرومية ربرور وهي أنفع الرياح للحيوان والزروع والثمار. وهذه الرياح الثمانية التي لم نذكر لها أسماء بالعربية تُسمىها العرب النكباء.^(٥)

وأما ما يُستدلُّ به على الرياح الهابة هل هي من الأرض أو من الجو فاعلم أن من علامات الرياح الهابة من الجو أن تُرى الكواكب كأنها تجري أو كأن لها أذناً ممدودة أو ترى اضطرابها أكثر من العادة، أو ترى سحباً جارياً، أو ترى من نواحي السماء برقاً، أو تسمع رعداً، فإذا رأيت شيئاً من ذلك فاعلم أن الرياح الهابة إنما هبؤها في الجو، وإذا رأيت مياه البحور والأنهار والغدران تتدافع تدافعاً قويا^(١). وتعظم أمواجها وينتهي إلى الشط بعنف، أو ترى الرياح تهيج بما على الأرض من نبات وحشيش ونبس، وإذا سمعت عند هبوب الرياح ارتجاجاً ودويّاً في الأرض فاعلم أن الرياح الهابة إنما هبؤها من الأرض.

الباب السادس عشر في الاستدلال على حال السنة وأحوال الناس

من البرج الذي يكون فيه وهو الكوكب المسمى بالعربية المشتري^(٥)

قال قسطنطوس: (من تفقد ذلك وتعمده رأى تصديق ما أضيف له إن شاء الله وبه التوفيق)^(٢). فإذا رأيت المشتري^(٣) نزل بالحمل والحمل بيت بهرام فذلك علامة^(٤) تتابع الغيث في زمان وكان الربيع ومدود الأنهار وانفجار عيون المياه ولين هواء الربيع ومضارعتة الحر ويكون الصيف ريحاً برياً^(٥) والخريف حاراً ردياً، ويكثر فيه الصداع والسعال والزكام خاصة، ويكون حرث أهل السهل وثمارهم أزكى وأسلم من ثمار أهل الجبال وحروثهم.

(٥) النكباء: كل ربح انحرفت ووقعت بين ريحين. ولا مطر فيها ولا خير وسميت بالنكباء لأن العرب تناوح

بين هذه النكب. ابن منظور: لسان العرب، ج ٤، ص ٢٧٦

(١) في د، ه، ف: تُصَفَّقُهَا الرِّيحُ.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، ص.

(٣) في د، ب، هـ: هرمس. وسترده هكذا أكثر من مرة ولم تُذكر ثانية.

(٤) في أ، ص، ج، ع، م: فان ذلك يدل على.

(٥) في ص، أ، ب، ج، ع، م: وعلى أن الصيف يكون ريحاً.

ويحق على الناس عند ذلك^(١) أن يتهلّوا إلى الله عزّ وجلّ ويكثرُوا الدُعَاءَ في رفع القتالِ والقتلِ عنهم. (وأن كانَ يحقُّ عليهم أن يدعوا الله بذلك في كل حال)^(٢).

ويقولُ ديمقراطيسُ العالم أنّ في ذلكَ علامة^(٣) ارتفاعِ الأسعار، وخصبِ البلاد^(٤) وكثري الخير، وأوانِ حفرِ الكرومِ وغرسها، والبكيرِ في دراسِ أكداسِ الطعامِ وإدخاله^(٥) قبلِ إفسادِ الأمطارِ أياهُ.

وقال: انه تُصيبُ الطيرُ آفةٌ تضرُّ بها وتقلِّلُها وإذا رأيتُ المشتري نزل بالثور، منزل^(٦) الزهرةِ فذلكَ علامةٌ لينِ أولِ الشتاءِ بإذنِ الله، وتبكيرِ الأمطارِ وشدةِ البردِ في آخره.

وإذا طلعتِ العواءُ^(٧) كانَ في بدءِ طلوعها بعضُ البرائنِ ثم يكونُ الصيفُ شديد الحرِّ ويفشو الرمدُ في الناسِ ويكونُ الخريفُ بارداً والأسقامُ فيه ظاهرةً. ويكونُ حروثُ السهلِ أسلمَ وأزكى من حروثِ الجبالِ وتخصُ الحنطُ جونَ سائرِ الطعامِ ببعضِ الآفةِ، ويسلمُ الشجرُ وتكثرُ ثماره، ويقلُّ الطيرُ ويستصعبُ ركوبُ البحرِ على من أراده، ويموتُ ملكٌ عظيم في ذلكَ العام.

وقال ديمقراطيس: إنَّهُ يكثرُ الثلوجُ ويشدُّ البردُ في تلكَ السنة، وينبغي على الناسِ عند ذلك، أن يتهلّوا إلى الله جلّ وعزّ في رفعِ (القتلِ)^(٨) والحروبِ عنهم.

قال: وإذا رأيتُ المشتري نزل بالجوزاء^(٩) (والجوزا أصلُ منزلِ النجمِ الذي يسمى

(١) في ص، أ، ج، ع، م: إذا كان المشتري بالحمل. وساقطة من: ب

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، م، ص.

(٣) في أ، ج، ع، م، ص: إذا كان المشتري بالحمل دل على. وفي ب: فتلك علامة.

(٤) في ص، أ، ب، ج، ع، م: السنة. وفي ف: الناس

(٥) في ص، أ، ع، : وخزنة. وفي ج، م: وحرثة.

(٦) في د، هـ، ف: بيت. وساقطة من: ب

(٧) في ص، أ، ج، ع، م: الشعرى العبور. وساقطة من: ب

(٨) البرائن: اظافر ومخالب. ابن منظور: لسان العرب م ١٣ / ص ٥٠

(٩) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، م، ص.

(٩) في د، هـ، ب، ف: بالتوأمين.

عطارِد وبالفارسية تير^(١) فتلك علامة هبوب ریح الجنوب عن يسار القبلة في تلك السنة كُلِّها أو في أكثرها، ويكونُ معظمُ هبوب هذه الرياح في بداية فصل الشتاء^(٢) ويكونُ وسطُ ذلك الشتاء ليناً، وفي الحياة قلة، ويشتد البردُ في آخر ذلك الشتاء والرياح.

ويكونُ صيف (تلك السنة)^(٣) ريحاً، وتهب ریح الصبا من قبل المشرق، ويصيبُ الثمار آفةً وَيَخْصُ شجر الرُمانِ بِمَعْظَم ذلك، وتكثرُ الأوصاب^(٥) في الخريف، ويخصُ شبانُ الناس وكهولهم دون شيوخهم بأكثر ذلك، ويفشوا الرمدُ والداءُ في الناس خاصةً لشدة حرِّ الصيفِ وينبغي للناس عند ذلك أن يجمعوا الطعامَ في عامهم ذلك لشدةِ تَصْيِهِمْ في قابل.

وقال الحكيم ديمقراطيس: إنه يصيب الناسُ عند ذلك بردٌ يسلمون فيه من مضرته وأنه يحقُّ عليهم عند ذلك أن يدعوا الله عز وجل في دفع الموت عنهم.

قال: وإذا رأيتَ المشتري نزل بالسرطان، والسرطانُ منزل القمر كان الشتاء من قبل الناحية التي (تسمى بالفارسية نيمروز)^(٤) وبالعربية الجنوب أشدُّ منها في غيرها من النواحي.

ويصيبُ الناسُ بردٌ متتابعٌ، ويكونُ الهواءُ كدرًا مُضارِعاً للظلمة^(٥) وتكثرُ مياهُ الأنهارِ والأمطار في آخر الشتاء، ويشتد البردُ في آخر الربيع وتمتلئُ الجبالُ ثلوجاً، ويكثرُ ثمرُ شجرةِ الزيتون وتسلمُ غلاتُ تلك السنة (ومعايش الناس)^(٧)، ويقلُّ البعوض، ويثورُ بأفواه الناسِ بثورٍ وأورامٍ بالحلقوق فينبغي للناس أن يحتموا^(٨) عن البقول فلا يأكلوا منها شيئاً غير السلق وأن يشربوا المسهلات وخاصة الصبيان دون غيرهم.

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، م، ص.

(٢) في د، هـ، ف: مع كثرة الرياح في بدء ذلك الشتاء.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، ص.

(٤) في د، هـ، ف: وتكون.

(٥) الأوصاب: مفردها وصب وتعني شدة التعب أو الوجع والمرض. ابن منظور: لسان العرب ١م، ص ٧٩٧

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٦) في ص، أ، ب، ج، ع، م: مظلماً.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، ف.

(٨) في د، هـ، ف: يتحاموا

قال: وأن رأيت المشتري نزل بالأسد منزل^(١) الشمس فإنه يدل^(٢) على شدة البرد في أول تلك السنة، وكثرة الرياح حتى يُقصفُ الشجر، ويكونُ بردٌ وسط ذلك الشتاء فاتراً، وآخره شديداً، ويكون الصيفُ شبيهاً بالربيع لما يكونُ فيه من الأمطار، وتقلُّ مياهُ العيون، <وتجذب الأرض وتقل مراعيها>^(٣) ويكون الخريفُ ساخناً، ويفشو السعال في الناس. فينبغي للناس عند ذلك أن يتعهدوا أنفسهم في طعامهم وشرابهم فيقتصدوا في الطعام ويكثرُوا من الشراب. قال: ويكون في محصول الحنطة قلة ويكثرُ الوهن، ويكون ذلك عام غرس لطافِ الشجر وصغارِهِ، ويصيبُ الناس في صيف تلك السنة بعضَ العاهة في معاشهم، ويموت^(٤) همام. وينبغي للناس عند ذلك أن يجتهدوا في الإبتهاج إلى الله جل وعز في رفع القتل والحروب عنهم.

قال: وإذا رأيت المشتري نزل بالسنبلة^(٥) والسنبلة منزل عطارد: فتلك علامة^(٦) شدة برد أول الشتاء وتور بردٍ وسطه ولينه، وكثرة ثلوج آخره وأمطاره وبرده وتدفق الأنهار بكثرة المياه وتتابع أمطار الربيع، وآفة تصيبُ الشجر والثمار، ويردُ يُصيبُ الناس في آخر الربيع، ويكونُ صيف^(٧) تلك السنة كدرأ غير صافٍ ذا ندى. وينبغي للطعام في تلك السنة أن يُكرَّ في إدخاله واحرازه قبل إفساد الأنداء إياه، وتكثرُ الرياح وتشتد في الخريف، وتكثرُ أحمالُ الكروم بإذن الله. ويصيبُ ما كان في الأهراء من البر وما كان في الخوابي من الشراب بعضُ الفساد، وينبغي^(٨) على الناس حينئذ أن يتهلوا إلى الله جل وعز في سلامة معاشهم لكثرة الأمطار.

قال: وإذا رأيت المشتري <نزل>^(٩) بالميزان، والميزان منزل الزهرة فتلك علامة لين

(١) في د، ه، ف: بيت. وساقطة من: ب

(٢) في د، ه، ف: فان ذلك علامة. وفي ب: فتلك علامة.

(٣) ما بين القوسين ساقط م، : أ، ج، ع، م، ص.

(٤) في د، ف، ب، ه: ويحترم.

(٥) في د، ه: العذراء.

(٦) في ص، أ، ج، ع، م: فإنه يدل على

(٧) في ص، أ، ج، ع، م: الصيف.

(٨) في د، ه، ف: ويجب. وساقطة من: ب

(٩) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، م، ص.

الشتاء وفتوره: وكثرة رياحه في بدئه وكثرة الأنداء في آخره^(١). ويكون ربيع تلك السنة لينا ويفشو^(٢) الصدأ في الناس، ويضارع آخر الصيف الربيع ويخص حوامل النساء بهذا، ويكون الخريف لينا.

وأذا رأيت المشتري نزل بالعقرب وهو منزل بهرام (المريخ) فتلك علامة شدة برد أول الشتاء مع ثلوج، ويكون وسطه فاتر البرد وآخره لينا. ويكون الربيع فيما بينه وبين أول الصيف شبيهاً بالشتاء في كثرة الانداء والرعد، وتقل مياه العيون، وتنزل^(٣) الحنطة دون غيرها من الحرت وتكثر أحمال الكروم، ويخص البقر في تلك السنة بداء دون البهائم، وينبغي للناس أن يستغفروا الله جل ذكره في رقع موت عام يصيبهم ويسلط عليهم.

وقال ديمقراطيس إن الأنهار تكثر مياهها وتمد عند ذلك وتفشو الأسقام في الخريف، فينبغي للناس أن يقلوا من الطعام ويكثروا من الشراب عند ذلك.

وإذا رأيت المشتري نزل بالقوس وهو منزلة فتلك^(٤) علامة لين الشتاء، وفتور برده، وكثرة مياه الأمطار وتتابعها في الربيع، ويكون الصيف ريحاً وأنداؤه كثيرة، وينبغي للناس عند ذلك أن يكثروا في رفع الأطعمة^(٥) وإدخالها بيوتهم قبل إفساد الانداء إياها^(٦)، وتهب رياح الدبور في الخريف، ويكون أوله برياً سليماً من الاسقام، ويكون وسط الخريف ردياً. ويكثر محصول^(٧) الحنطة في السهل والجبل، وإن أخر قطف الكروم عن وقتها^(٨) المعروف كان ذلك أبقى للشراب، ويكثر ثمار الشجر^(٩) ويصلح في تلك السنة كل ما يضاف^(١٠)

(١) في ف: وكثرة انداء في آخره. وفي د، هـ: وكثرة أمطاره.

(٢) في ص، أ، ج، ع، م: ويكثر فيه. وساقطة من: ب.

(٣) في أ، ج، ع، م: ويبارك. وفي ب: وتنجب.

(٤) في د، هـ: فذلك. وساقطة من: ب.

(٥) في أ، ب، ج، ع، ص، م: الطعام وفي ف: اطعمتهم.

(٦) في أ، ج، ع، ص، م: إياه. وفي ب: لها.

(٧) في د، ف، ع، ص، هـ، م: نزل.

(٨) في ص، أ، ج، ع، م: عن وقت قطفها. وفي ب: عن وقته.

(٩) في ص، أ، ب، ج، ع، م: الأشجار.

(١٠) في ص، أ، ج، ع: أضيف.

من بعض الشجر إلى بعض وغير ذلك من الغرس كله، وتنمو فيها رؤوس السباع وتكثر، وتخص فيها الكلاب بدءاً يحيط بأكثرها وتنقلب في تلك السنة البحور فيكون أعلاها أسفلها ويشتد^(١) موجهها، ويكون في آخر ذلك الشتاء رياح كثيرة تضر بزروع الناس. ويموت^(٢) فيها رجل عظيم الملك.

قال: وإذا رأيت المشتري نزل بالجددي وهو منزل زحل فتلك^(٣) علامة فتور برد أول الشتاء، ويكون وسطه بارداً ندياً، وآخره كثير الرياح^(٤)، وتقل المياه بكل بلد ويعم^(٥) الطعام وغيره من معاش الناس في تلك السنة آفة. ولا يمكث الناس بذلك إلا قليلاً حتى تكثر مياههم وتلوجهم، ويشتد البرد، ويكون الصيف قبل طلوع العواء ريحاً ثم يشتد حره بعد طلوع العواء وتهب أحياناً ريح الصبا وترجف الأرض رجفة شديدة، ويكون ربيع حرث أهل السهل في تلك السنة أمثل من حرث أهل الجبال، ويكون في الثمار قلة، وتكون تلك السنة نافعة للشيء^(٦)، ولما صغر من ثاغبة الغنم^(٧)، وتكون غير موافقة لطعام البهائم ولا سيما البقر خاصة، فإنه يعثرها في الخريف داء في رؤوسها وقردان في أجسادها ولا يؤمن عند ذلك فساد ثمار الشجر^(٨) لما يصيبها من الرياح والبرد.

قال: وإذا رأيت المشتري (نزل)^(٩) بالدلو، والدلو منزل زحل فتلك علامة خصب السنة وسعة في الرزق وكثرة الخير بإذن الله. ويكون أول الشتاء بارداً وآخره كثير الرياح، ويكون الربيع ريحاً ندياً دجناً^(١٠) أبداً شبيهاً بالشتاء، وتهب فيه ريح الصبا وتكثر فيه الأمطار حتى

(١) في ص، أ، ب، ج، ع: ويعظم.

(٢) في د، ب، ه: ويحترم.

(٣) في د، ه، ف: فذلك.

(٤) في أ، ج، ع، م: وكثرة رياح آخره. وساقطة من: ب

(٥) في أ، ب، ج، ع، م: ويصيب.

(٦) في د، ه: للشاء. وفي ع، ف: للشتاء. وفي ب: الشتا

(٧) في أ، ب، ج، ع: راعية الوحش

(٨) في ص، أ، ج، ع، م: الأشجار. وساقطة من: ب

(٩) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، م، ص.

(١٠) في أ، م: داجناً. وفي ب: مرياحاً ندياً كثير الدجن.

يفسد عنها عامة معاش الناس^(١)، وتكثر رياح الخريف، ويضر ذلك بشمار الأشجار^(٢)، وتكثر الأمراض في الشباب والكهول من الرجال والنساء، ويحسن فيه نبات ما يُزرع في تلك السنة، إلا أنه يضر به ما يصيبه من كثرة الأنداء والبرد، ويصيب الوحش والطير داء، ويقع بين بعض الناس قتال في البحر. ويموت^(٣) عند ذلك رجل عظيم الملك، ولا يؤمن فيه من موت عام وصواعق.

قال: وإذا رأيت المشتري نزل بالحوت وهو منزله فتلك علامة فتور برد^(٤) أول تلك السنة وكثرة رياح وسطها، وأمطار آخرها وتلوج وبرد وهبوب ريح الصبا ويكون الصيف شديد الحر والخريف ليناً^(٥). وتفشو أمراض في أبقار النساء وغيرهن من سواهن واحتراق الثمار في أماكن شتى، ويسلم الحرث^(٦) وينبغي للناس عند ذلك أن يكرروا في إحراز^(٧) المعاش ورفعها قبل إفساد الأنداء لها ويصيب حوامل النساء في تلك السنة بمرض مضر بهن.

وقالاً ديمقراطيس العالم: إن أحمال الكروم تسلم في تلك السنة بإذن الله وأن الرجفة غير مأمونة فيها.

الباب السابع عشر: في الحيلة في صرف البرد والجراد

والدبا والصواعق والبروق

قال قسطوس^(٨): فمن الحيلة في ذلك^(٩) أن تجرد امرأة حائض من (ثيابها)^(١٠) ثم

(١) ما بين القوسين ساقط من : د، ه، ف.

(٢) في ب، ص: الشجر.

(٣) في د، ه، ف، ب: ويحترم.

(٤) في د، ه، ف: البرد.

(٥) في ص، أ، ج، ع، م: ولين الخريف. وساقطة من: ب.

(٦) في ص، أ، ج، ع، م: وسلامة الحرث. وساقطة من: ب.

(٧) في أ، ج، ع، م: ضم. وفي ب: خزن.

(٨) في د، ف، ه: قال الحكيم. وساقطة من: ب.

(٩) في ص، أ، ج، ع، م: مما جرب. وفي ب: أما صرف البرد فهو

(١٠) ما بين القوسين ساقط من : د، ه.

تستلقي^(١) على الأرض عريانه، فيصرفه الله فيما جرب، مع أن تلك المرأة إذا كانت على الحالة^(٢) التي وصفت^(٣) كانت^(٣) منفرة للأسد وغيره من السباع^(٤).

ومما يسلم الله به حرث الناس ومعايشهم من البرد أيضاً فيما جرب أهل العلم أن يعمد إلى خرق طمث جارية عذراء أول ما تبيض فيدفن^(٤) وسط القرية أو وسط الزرع^(٥) الشاسع عن القرية في آنية تكن^(٥) من الندى.

ومن ذلك أيضاً أنه إن قُد من جلد لدل^(٥) أو ضبع شير^(٦) فشد ذلك الشير في أحسن أصل من. ومنه أيضاً أن رفعت^(٧) مرأة من حديد أو غير حديد بحيال السحاب الذي ينزل منه البرد صرف الله ذلك البرد به. ومنه إن عمد إلى حية فشق^(٨) بطنها ثم رفعت بحيال السحاب الذي ينزل منه ذلك البرد في كرم، ثم طيف بتلك الحية حول ذلك الكرم صرف الله بذلك البرد عن ذلك الكرم، وإذا دُفنت^(٩) تلك الحية بما خرج من جوفها^(١٠) في المكان الذي شقت فيه تلك الحية من ذلك الكرم فإنه يسلم ذلك الكرم من البرد إلى آخر الدهر.

وقال أريطوس العالم إن عمد^(١١) إلى عنقود من عنب نضيج فشد^(١٢) بعظم ووضع في

(١) في ص، أ، ج، ع، ف، م: واستلقت.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، هـ.

(٣) يرد في النص كثير من المعتقدات الخرافية والأساطير القديمة والتي تركت دون تعليق لغرابتها وعدم صحتها.

(٤) في أ، ج، ع، م: ودفنت. في ب: فتدفن.

(٥) في أ، ب، ج، ع، م: الحرث. وغير واضحة في: ف.

(٦) تكن: تستر. مصطفى، إبراهيم: المعجم الوسيط، ج ١، ص ٨٠٨.

(٧) الدلدل: حيوان شائك قارض من آكلات الحشرات. وهو نوع من القنافذ. مصطفى، إبراهيم: المعجم

الوسيط، ج ١، ص ٢٩٢

(٨) في أ، ب، ج، ع، م: شيراً

(٩) في أ، ج، ع، م: أن تُرفع. وفي ب: إذا رفعت.

(١٠) في ص، أ، ج، د، ع، م: فيشق. وغير واضحة في: ف.

(١١) في د، هـ، ثم تدفن. وغير واضحة في: ف.

(١٢) في ب: بطنها. وغير واضحة في: ف.

(١٣) في أ، ج، ع، ص، م: أن يعمد

(١٤) في ص، أ، ج، ع، م: فيشدخ.

وسط كرمٍ وتُركَ كهَيْتته فلم^(١) يرفع (سلم الله ذلك الكرم من ذلك البرد إن شاء الله)^(٢).
ومن ذلك أنه إن عمِدَ إلى جلدِ الضبع أو جلدِ الدُّلدُلِ فطيف به حَوْلَ قَرْيَةٍ (أو منزلٍ
شاسع عن القرية)^(٣) ثم علَّقَ على بابِ تلك القريةِ أو ذلك المنزل^(٤) (صرف الله بذلك البرد
عن ذلك المنزلِ وعن تلك القريةِ)^(٥).

ومن ذلك إذا عمِدَ إلى مفاتيح أبوابِ شتى ذات عدة فقرنت في حبلٍ ثم علقت على
باب القرية أو القصر أو المنزل صرف الله بذلك البرد عن تلك القرية والقصر والمنزل.
ومنه إن عمِدَ إلى دمٍ جرد أعمى فدفن في أربعة أقطار القرية صرف الله بذلك البرد عن
تلك القرية.

ومن ذلك أنه إن عمِدَ إلى سلحفاة حيَّة فحفرت لها حفرةً في الأرض عميقةً ثم قذفت^(٦)
في تلك الحفرة وجعل ظهرها مما يلي الأرض وقوائمها مما يلي السماء وأقرت كهَيْتتها^(٧) سلَّم
الله بذلك أهل تلك القرية من البرد، والسلحفاة دواءً نافعٌ بإذن الله من النقرس^(٨) وذلك أنه إن
أصاب إنساناً نقرس في رجله اليمنى فقطعت رجل السلحفاة اليمنى فربطت بخرقه على رجل
صاحب النقرس اليمنى نفعه وإن كانت رجله اليسرى، فرجل السلحفاة اليسرى. وإن كان
النقرس في اليدِ ففعل ذلك بيد السلحفاة كما وصفته لك في الرجل.

الباب الثامن عشر^(٨) في دفع الجرادِ والدبى عن الزرع

قال قُسطوسُ: إذا عمِدَ إلى القرنِ الأيسرِ من البقرة أو الثور فبوقدُ تحته ياخشاء البقر
حيث يكونُ الجرادُ والدبى فيصرفُ الله بذلك الدخان ذلك الجرادِ والدبى.

(١) في أ، ج، ع، م، ص: ولا.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، م. وفي ف: سلَّم ذلك الكرم بذلك من البرد أبداً.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، ف، م، ص.

(٤) في أ، ج، ع، م: أو حول البستان.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ع، م، ص.

(٦) في أ، ج، ع، م: تقذف. وفي ب: دقت.

(٧) في ص، أ، ج، ع، م: على حالها.

(٨) النقرس: داء معروف يأخذ في الرجل وقيل في المفاصل. ابن منظور: لسان العرب، م ١٤ ص ٢٥٩.

(٨) في د، ف، هـ: الباب الثالث عشر. وفي ص، أ، ج، ع، م: السابع عشر. وفي ب: تابع للباب الخامس.

وقال ايونوس العالم^(٥) إنه أن عمِد إلى عُصون شجرة تكون بالهند وبالروم تُسمَى دُهمشت^(٥) فَقَدِفَتْ حيثُ يكونُ الجرادُ والديبى فإنها تجتمع عليها وتأكل منها، ويشتغلن بها^(١) عَن معاشِ الناسِ حتى تنقضي أيامها، وإن اتُخذَ من جلدِ الدلدلِ غربالَ فغربلَ به بذرُ حَرثٍ كائناً ما كان من الحبِّ كُلِّه سَلَّمَ اللهُ ما غرِبِلَ بذلكِ الغربالِ مِن بَذْرِ مِن كُلِّ آفَةٍ.

وإن دُهنَ أصلِ الكرمِ بدهنِ حَرَشَفَةِ^(٥) عظيمةٍ مِنَ السَمَكِ التي تُجلبُ مِنَ البحرِ^(٢) سَلَّمَ اللهُ ذلكِ الكرمِ بذلكِ مِنَ الجرادِ والديبى بحوله ومشيئته.

البابُ التاسعُ عشر^(٣): فيما يدفعُ اللهُ به ضررُ الصواعقِ والبروقِ عن الأشياءِ

قال الحكيمُ: إن عمِدَ إلى جِلدِ برذونٍ من براذين^(٥) البحرِ، أو جلدِ كلبٍ من كلابِ البحرِ، فدفن^(٤) وسطَ القريةِ أو المنزلِ^(٥) دفع اللهُ بذلكِ ضررَ البرقِ والرعدِ عن ذلكِ المكانِ بإذنِ الله.

البابُ العشرون^(٦): فيما ذكرُ سوديونُ الفيلسوفُ من أمرِ الشمسِ والقمرِ

قال سوديون العالم: إن الشمسَ تنزعُ بحرَّها عرقَ الإنسانِ من جسده، ومأً (كان)^(٧)

(٥) ايونوس العالم : أخذ المؤلف عن هذا العالم ولم أجل له تعريفاً.

(٥) الدهمشت: (Laurus Nobilis) ضرب من الشجر وقيل شجرة عظام له ورق طويل طيب الريح يقع في العطر واحده غار، ومنه دهن الغار، ينبت في المواضع الجبلية . القزويني، عجائب المخلوقات ص ١٥٠ زيدي محمد مرتضى الحسيني (ت ١٢١٣ هـ / ١٧٩٨ م) ، ١٩٦٥ ، معجم أسماء النبات الواردة في تاج العروس، جمع وتحقيق محمود الدمياطي مصر ، ص ١١٢

(١) في ص، أ، ج، ع، م: وتشتغل بها. وساقطة من: ب.

(٥) الحرشف: ضرب من السمك . علي، جواد: تاريخ العرب قبل الإسلام، ج ٨، ص ١١٤

(٢) في ص، أ، ج، ع، م: من سمك البحر. وساقطة من: ب.

(٣) في د، ف، هـ: الباب الرابع عشر. وفي ب: تابع للباب الخامس عشر. وفي أ، ج، ع، م، ص: تابع للباب السادس عشر.

(٥) البرذون: الدابة والاشئ برذونه. ابن منظور : لسان العرب م ١، ص ٣٧٠

(٤) في ص ، أ، ب، ج، ع، ف: فيدفن.

(٥) في ص، أ، ج، ع، م: في وسط المكان.

(٦) في ص، أ، ج، ع، م: تابع للباب السابع عشر. وفي د، هـ، ف: الخامس عشر. وساقط من: ب

(٧) ما بين القوسين ساقط من: ا، ج، ع، م.

في باطن الأرض من الندى^(١) وان القمر يُعيدُ ذلك بإذنِ الله برطوبته وبرودته.

وقال^(٢) لا ينبغي لأحدٍ أن يُبرمَ أمراً جسيماً ظاهراً عاماً مشهوراً في آخرِ يومٍ من الشهرِ (الماضي)^(٣). وأول يومٍ من الشهرِ المقبل^(٤) (فإن هذين اليومين يُسميان الشادخين ومعناهُ المُهملين)^(٥) لأن الشمس تغمرُ القمرَ في هذين اليومين وتسترُهُ، وما أُبرمَ في هذين اليومين من أمرٍ يُحبُّ أهله إخفاؤه وكتمانه كان أشدَّ لاستمراره^(٦) وأخفى له بإذنِ الله. ومن توارى (أو فرَّ من أمرٍ يكرهه)^(٧). سلم بإذنِ الله مما يهولُ من ذلك.

(١) في أ، ص، ج، ع، م ف: اندائها.

(٢) في د، هـ ف: وذكر أنه.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ع، م، ص.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ع، ص، م.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ع، م.

(٦) في ص، أ، ج، ع: لاشتباه/. وفي ع: لاشباهه.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ع، م، ص.

الجزء الثاني من كتاب الفلاحة الرومية (المساكن والأرض)

قال قسطوس: قصدنا أن نذكر في هذا الجزء اختيار المساكن، ومَوَاضِع جمع الماء، وما تُعرفُ به الأرض الطيبة الزاكية، وما يُستعملُ من السَّمَادِ، ومقدار المكايل والأرطال، وما يصلحُ للزراعة والرعي من الرجال. ونرتبُ ذلك في ثمانية أبواب:

الباب الأول: في أي المَوَاضِع يتخذ الرجل منزله وإلى أي أرض النواحي يجعل بابه.

الباب الثاني: في جمع الماء للسعة إذا لم يكن إلا ماء السماء.

الباب الثالث: في علامات الأرض القريبة غورا الماء والبعيدة والعذبة والشريب.

الباب الرابع: في معرفة الأرض الزاكية من غيرها.

الباب الخامس: في أمر المكايل والأرطال.

الباب السادس: في ذكر السماد.

الباب السابع: في اختيار ما يُشاكل كل عمل من الرجال.

الباب الثامن: فيما يصلح في كل شهر من شهور السنة من الأعمال.

الباب الأول: في أي المواضع يتخذ الرجل منزله

وإلى أي أرض النواحي يجعل بابه

قال قسطوس: [إعلم أن أحوال المساكن تختلف بحسب مواضعها من الجبال والأغوار والسهول المتجاورة بحسب أوضاعها مما يجاورها من ذلك، وتختلف أيضاً أحوال المساكن بمجاورة النقائق والبرك والمزارع والأشجار، والذي اختاره وأراه محموداً^(١). أن أصوب مواضع البنيان وأقواها وأنفعها وأضواها وأبقاها واحدها للأبصار ما بُني على ما ارتفع من الأرض، فإن المنزل إذا بُني على تل أو كبرش وثيق [سلم من السيول وعفونة الأرض، وصح هواه لاختراق الرياح له]^(٢) وكان مُطلأً على المنازل يُشرفُ صاحبه منه على ما أحب أن ينظرُ إليه^(٣)، وأحق ما جعلتُ إليه أبوابُ المنازلِ وأفئتها وكواها إلى المشرق واستقبالُ ريح^(٤) الصبا، فإن ذلك أصحُّ لأبدان الساكنين في ذلك المنزل لسرعة طلوع الشمس وضوئها عليهم، فترقق الشمس غلظ البيت وهواءه، وتزِيل ما فيه من العفن.

وينبغي أن تكون^(٥) البيوت^(٦) واسعة مرتفعة، [وتبعد عن المواضع العفنة وعن المقابر وعن الأغوار]^(٧).

قال قسطوس: من^(٨) العلماء من قال لا بأس^(٩) بفتح ابواب البيوت وأفئتها وكواها^(١٠) إلى ناحية الجنوب^(١٠).

(١) ما بين القوسين ساقط من : ب، د، ف، هـ.

(٢) ما بين القوسين ساقط من : د، ف، هـ.

(٣) في ب، يشرف منه صاحبه على ما أحب.

(٤) في ب، مهب.

(٥) في هـ: يكون. وفي ب: وينبغي للرجل أن يجعل.

(٦) في ص، أ، ج، م: للبيوت. وفي ب: بيته.

(٧) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف.

(٨) في ب: وبعض. وفي د، ف، هـ: فبعض.

(٩) في د، ب، ف، هـ: يزعم.

(*) الكوى: (مفردها كوه) : وهي فتحة في الجدار. ابن منظور، لسان العرب. م. ١٢، ص ١٩٨.

(١٠) في د، ف، هـ: من قبل النيروز.

قال قسطوس: صرّف ذلك إلى المشرقِ على ما سواه من النواحي آثرٌ عندي وأحبُّ إليّ لأنّ، ربح^(١) الجنوب أشدُّ حرّاً وأسقم وأثقل فاعلم ذلك.

الباب الثاني: في جمع الماء للسعة إذا لم يكن إلا ماء السماء

قال قسطوس: وذلك أن أفضل ما يُجمع فيه ماء السماء^(٢) وأسلمه من الهوام وغيرها، ما كان من الغدران على ما ارتفع من الأرض، لأنّ الرّيح تُصفّقه، وتطّيبه، ولا ينبغي لماء السماء أن يُجمع مما يسيل من أجاجين^(٣)^(٤) مرابط الدواب، وأجاجين بيوت الأعلاف والأهراء^(٥) ولكنه من الأجاجين النّظاف، ويُطيب إذا جعل فيه من الشجرة الرومية التي تُسمى الدهمشت ومما يُطيب الماء الآجن والزعاق^(٥) إن يوضع على الأجاجين في الجرار، أو في إجانات الخزف، فتصّفقه الرياح، ويفرغ^(٤) كل يومين من أناء إلى أناء فإنه يزداد في كل يوم عذوبةً وطيباً.

الباب الثالث: في علامات الأرض القريبة

غور الماء والبعدة والعذبة والشريب^(٥)

قال قسطوس: إذا أُنبتت الأرض القصب والثيل^(٥) والسوس^(٥) والحاج^(٥) فحفّر فيها

(١) في د، هـ: الرّيح، وغير واضحة في ف (٢) في د، هـ: فيه لك. وفي ف: الماء.

(٣) في ف: اياجين. وفي أ، ج، م: اناجين

(٥) أجاجين: مفردّها الآجن، الماء المتغير الطعم واللون: ابن منظور: لسان العرب، مجلد ١٣، ص ١٨

(٥) الأهراء: مخازن يحمل إليها ما يرد من الغلات. ابن ممتي: قوانين الدواوين، ص ٣٥٠

(٥) الزعاق: ماء زعاق: مرّ غليظ لا يُطاق شربه/ ابن منظور، لسان العرب، م ١٠ ص ١٤١

(٤) في أ، ب، ج: ويحول في.

(٥) الماء الشريب: الذي ليس فيه عذوبه. ابن منظور: لسان العرب م ١، ص ٤٨٩

(٥) الثيل: (الانجيل) (Cynodon dactylon) له عقد كثيرة وأنايب قصار وهو من نبات السهول الذي

يستدل به على الماء ونباته فرش على الأرض. آل ياسين، محمد حسن، ١٩٨٩: معجم النبات والزراعة.

جزءان، مطبعة المجمع العلمي العراقي - العراق ج ٢، ص ١٨١ وأخذ الإسم اللاتيني من عيسى، احمد،

١٩٨١ م، معجم أسماء النبات، ط ٢، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، ص ٦٥

(٥) السوس: (Gicyrrhiza Glabra) شجرة في عروقه حلوة شديدة، وفي فروعها مرارة وهو في أرض

العرب كثير يدخل عصيره في الدواء. الدينوري: كتاب النبات، ج ٢، ص ٥٣

(٥) الحاج: ضرب من الشوك ليس له ثمر ولا ورق، آل ياسين: معجم النبات، ج ١، ص ١٥٣

كان ماءها عذبا، وقد يُصاب الماء العذب أيضا في أرض تُنبِتُ أربع أصنافٍ من الخنثيش، منها نبتُ البطر اساليون^(٥)، ونبتٌ كثيرا^(٥) ونبتُ العماهج^(٥) أخبرني بعض المتطببين قال: هو حَبُّ يشبه الماش إلا أنه إلى البياض، وهو جيد للقوبا، يُسحقُ بالخل ويطلّى عليها، ونبتُ الكلا^(٥) وأيسر ما يستنبط به مستنبطوا الماء بإذن الله في كل أرض احتيج إلى ان يُنبط ماؤها أن يحفر فيها عمق ثلاثة أذرع، ثم يُعمد إلى قدرٍ من صُفْرٍ أو غيرِه، أو بستوقه فيدهن جوفها بما كان من دهن، ثم يُعمد إلى صُوفٍ نقيٍّ مَغسولٍ جافٍ فيُجمع كهيئة الكبة، ثم يُذابُ شيءٌ من الشمع بالنار، فيغمس فيه بعض تلك الكبة ثم يُطرح بما فيها من الشمع وسط تلك القدر، أو البستوقه فتلتصقُ بها، فإذا رأيت الشمسَ غربتْ اكفيت^(١) تلك القدر بصوفها في الحفرة التي حُفرت في الأرض ثم أعيد في تلك الحفرة من ترابها الذي خرج منها حتى يعلو منها فوق القدر ذراع ثم يُقر القدر في مدفنها ذلك بصوفها ليلتها تلك ثم تُستخرج من الغد قبل طلوع الشمس بصوفتها، فإذا وُجدت تلك الصوفة قد امتلأت ماء، فتلك علامة قرب الماء من الأرض وكثرتِه، وأن وُجدت ماء تلك الصوفة ونداوة تلك القدر قليلا فتلك علامة بعد ماء تلك الأرض وقتلته.

[وتقدر تلك الصوفة في الكثرة والقلة يكون بعد الماء وقربه في تلك الأرض والسواحل التي تكون مُهابط الجبال وما على من الأرض إذا كانت تلك الجبال كثيرة الأمطار كانت تلك السواحل قريبة الماء]^(٢).

(٥) البطر اساليون (الكرفس الجبلي) (Apium Petroselinum) وهو نبات عشبي يوجد في حوض المتوسط كان يستخدم كخضر ولكنه حل محل السلق. الزبيدي: معجم النبات ص ١١٨. وأخذ الاسم اللاتيني من عيسى، أحمد: معجم، ص ١٣٧. الزبيدي: معجم ص ١١٨.

(٥) كيشاء (Astragalus gummifer): وهي شجيرات تعد المصدر الرئيسي لصمغ الكيشاء الذي يدخل في صناعة الحلوى ومستحضرات التجميل ويدخل في صناعة الأدوية شجر يكون بجبال بيروت ولبنان في ساحل الشام وله منافع الطب. الزبيدي: تاج العروس، ص ١٣٢. وأخذ الاسم اللاتيني من المنظمة العربية للتنمية الزراعية، ١٩٨٨، النباتات الطبية والعطرية والسامة في الوطن العربي، الخرطوم ص ٣٨٤.

(٥) العماهج: النبات الأخضر الغض المُلتف وجمعها عماهيج، وقيل حب يشبه الماش إلا أنه أبيض منه. آل ياسين: معجم ج ١، ص ١٦٣.

(٥) الكلا: هو الذي يقتل الدواب ويُسمى كلا جِزاع. آل ياسين: معجم النبات، ج ٢، ص ١١.
(١) في ب: كُبت. وفي ج: القيت.
(٢) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، هـ.

الباب الرابع: في معرفة الأرض الزاكية من غيرها

قال قسطوس الحكيم: إن من علامة الأرض الطيبة أنه إذا تتابعت عليها^(١) الأمطار، ونشيف ماءها لم تشق. وعلامة الأرض الطيبة أيضاً أن يكثر نبتها من الشجر كله. وعلامة الأرض الوسط دون الجيدة أن يكثر نبتها من الشجر كله دقيماً غير ملتف. وعلامة الأرض الرديئة أن يكون نبتها من الشجر دقيماً ضعيفاً.

وقد تُعرف من ذلك الأرض الطيبة من غيرها بريح^(٢) طينها، وذلك أن يحفر الحافر حيث بدا له من الأرض ذراعين أو ثلاثة أذرع، ويأخذ من طينها (قطعتين أو ثلاث قطع)^(٣) فيدبهن في إناء زجاج من ماء السماء، ثم يوضع ذلك الإناء كهيته ساعة حتى يصفو ماؤه ثم يُدق ذلك الماء، فإن كان طيباً فتلك أرض طيبة، وإن كان مالخاً فهي سبخة.

(وقدر حفر الأرض للغرس وشقها للحرث ألا تشق أرض تحرت فوق شبر عمقاً في الأرض، ولا تحفر أرض لغرس كرم فوق ثلاثة أشبار عمقاً في الأرض. ولا تحفر أرض لغرس الشجر المثمر فوق ذراعين في الأرض)^(٤) وعلامة الأرض التي لا ينتفع بشيء مما زرع أو غرس فيها إذا شم رائحة طينها منكرة والأرض التي يوجد فيها إذا حفر من طينها ملوحة لا تصلح إلا لزراعة النخل والائل^(٥) والطرفا^(٥) والقصب، وهي إذا كانت كذلك فهي لغرس النخل أمثل منها لغيرها.

(١) في ص، أ، ج: أنها إذا اصابها. وفي ب: أنها إذا مطرت.

(٢) في ج: بطيب رائحة.

(٣) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م، ص.

(٤) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م، ص.

(٥) الأثل: (Tamrix Articulata) شجر بري عظيم من أشجار البحر المتوسط تزرع للتزوين ولصد الرياح وتستخدم أخشابها في صناعة السفن. آل ياسين، محمد: معجم النبات والزراعة ج ١، ص ١٩.

(٥) الطرفا: (Tamarix gallica) من نوع الشجر العظام وهو بري وبستاني، ومن الأشجار التي ينزل عليها المن. الانطاكي، داود بن عمر (- ١٠٠٨ هـ / ١٥٩٩ م) تذكرة أولي الألباب، والجامع للعجب العجاب، ٢ جزء (بلاط) المكتبة الثقافية، بيروت، ج ١، ص ٢٣١. الوزير الغساني، أبو القاسم بن محمد بن إبراهيم توفي نحو (١٠١٩ هـ - ١٦١١ م): حديقة الأزهار في ماهية العشب والعقار، تحقيق محمد العربي الخطابي، دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٥ م، بيروت ص ١٢٧

وقد تعتبر الأرض الطيبة من غيرها بأن يُحَفَّر فيها قدرٌ ما بدا لصاحب ذلك أن يُحفر، ثم يُعاد في تلك الحفرة ترابها^(١) فإن ملاء الحفرة وفضلَ منه^(٢) فتلك أرضٌ جيدةٌ طيبة. وإن كان ما يُعاد في حُفرتها كفافاً قدرَ ما تستوي بالأرض^(٣) فهي أرضٌ وسط، وإن نقص عن ملكها^(٤) (وتسويتها)^(٥). فهي أرضٌ رديئةٌ.

البابُ الخامس^(٦): في أمر المكايل والأرطال^(٧)

(الأوقية) عند الحكماء وفي أكثر البلاد ثمانية مثاقيل^(٥) وثلاث، (والمثقال) أربعة عشرون قيراطاً، والقيراط وزنُ ثلاثِ حباتٍ من الشعير، وقد كان الحكماءُ فيما تقدمنا من الزمانِ يجعلون المثقال ثمانية عشر قيراطاً^(٥)، (والقيراط) وزنُ أربع حباتٍ من الشعير، (والرطل الرومي)^(٥) خمسمائة مثقالٍ وذلك ستون أوقية، والرطل (الشامي) أربعمائة مثقالٍ وذلك ثمانية وأربعون أوقية. والرطل (المصري) مائة مثقالٍ وذلك اثنا عشر أوقية، (والرطل العراقي) خمسة وثمانون مثقالاً. (والقنطار)^(٥) عند أهل كل ناحية مائة رطل برطلهم،

(١) في أ، ب: ترابه، وفي ف: طينها.

(٢) في د، هـ، ف: أن زاد ترابها على حشوها. وفي ف: فإن زاد ترابها على حشو تلك الحفرة. وفي ب: فإن ملاه.

(٣) في أ، ب، ج، م، ص. وأن ملاءها ولم يفضل.

(٤) في د، ف، هـ: حشوها. وساقطة من ب

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٦) في ص، أ، ج، م: الباب السادس.

(٧) في ص، أ، ج، م: في المكايل والأرطال وما أشبهها واتصل بها. وفي د، هـ: في أمر مكايل الناس وموازيتهم.

(٥) المثقال: معيار يساوي عشرون قيراطاً وقيل أربعاً وعشرون قيراط. ابن منظور: لسان العرب، ج ١١، ص ٣٢٠.

(٥) القيراط: وحدة وزن أصله قيراط بالتشديد وجمعه قراريط ويساوي جزء من اجزاء الدينار وعند أهل الشام يساوي جزءاً من أربع وعشرين من المثقال. ابن منظور: لسان العرب، م، ص ٧٧، ص ٣٧٥. فالترهنتس، م ١٩٧٠:

المكايل والأوزان الإسلامية، ترجمة د. كامل العسلي، منشورات الجامعة الأردنية، ص ٤٤

(٥) الرطل: يساوي اثنا عشر وقيّة ويساوي ١٠٠/١ من القنطار ابن منظور: لسان العرب، ج ١٣، ص ١٦١،

فالترهنتس: المكايل والأوزان الإسلامية، ص ٣٠

(٥) القنطار: معيار يساوي مائة رطل وقيل يساوي مائة وعشرون رطلاً، ويساوي في دمشق ١٨٥ كغم، ابن

منظور: لسان العرب، م، ص ٧٧، ص ٣٢٠ فالترهنتس: المكايل والأوزان الإسلامية ص ٤٠.

فالقنطارُ المصري عشرةُ آلافٍ مثقال. وذلك مائةُ رطلٍ بالمصري، (والوزنة)^(٥) نصفُ ثمنِ القنطارِ وذلك ستةُ أرطالٍ ورُبُعُ رطلٍ. والتمينةُ ثمنُ القنطارِ وذلك اثنا عشر رطلاً ونصفُ رطلٍ.

(والدورقُ) خمسةُ أرطالٍ رومية، والمكوك^(٥) خمس رطلٍ رومي (والناطل)^(٥) نصفُ مكوك. (والقسطُ) عشرونَ أوقيةً، (والمنُ)^(٥) الرومي ستٌ وعشرونَ أوقيةً. (والقفيز)^(٥) نصفُ سُدسِ الدورق. (والوية) سُدسِ الأردب^(٥) (والأردب) ستةٌ وتسعونَ مُداً^(٥) فهذا ما رأيناه كافياً في الكيولِ والأوزان.

البابُ السادس^(١) في ذكر السماد

قال قسطنطوس: إن كُلَّ ذَرَقٍ^(٢) الطير غير البَطِّ نافعٌ في كل ما يُسَمَدُ به من الزرع

(٥) الوزنة: وحدتها وزن، ووزن الشيء وزناً ووزنه، أي وحدة وزن، والوزنة في البصرة تساوي ١٦/١ من القنطار الحلبي. ابن منظور: لسان العرب، م ١٣، ص ٤٤٦. فالترهنتس: المكيال والأوزان الإسلامية ص ٥٦-٥٧.

(٥) الدورق: كلمة فارسية معربة. وهو وحدة كيل يُكتال به. ابن منظور: لسان العرب م ١٠، ص ٩٦.
(٥) المكوك: مكيال معروف لأهل العراق. ويختلف مقداره باختلاف إصطلاح الناس عليه في البلاد. ابن منظور: لسان العرب، م ١٣، ص ١٦١

(٥) الناطل: والناطل والنيطل والناطل: وهو مكيال الشراب واللبن ومعناه الفضله في المكيال، وهو مكيال يكال فيه اللبن ونحوه وجمعه النواطل: ابن منظور: لسان العرب / م ١١، ص ٦٦٦

(٥) القسط: مكيال يسع نصف صاع، ويعادل وزناً قدره ثلاث أرطال من السوائل، ابن منظور، لسان العرب، م ١١ ص ١٦٠، جوادعلي: تاريخ العرب قبل الإسلام، ج ٨، ص ٤٢٤

(٥) المن: يساوي: رطلين، فالترهنتس: المكيال والأوزان الإسلامية ص ٤٥
(٥) القفيز: وحدة كيل، وقيل مقدار من مساحة الأرض: ابن منظور: لسان العرب م ١١، ص ٢٥٥

(٥) الويبة: مكيال مصري بالدرجة الأولى كان يعادل في السابق (١٦٨ و ١٢) كغم: فالترهنتس: المكيال والأوزان الإسلامية، ص ٨٠

(٥) الأردب: مكيال مصري للحنطة، ويصعب تحديد الأردب بدقة ويساوي (١٥٠) كغم من القمح و (١٢٠) كغم من الشعير. فالترهنتس: المكيال والوزان الإسلامية ص ٦٧

(٥) المد: ضرب من المكيال وهو ربع صاع ويساوي رطلان عند أهل العراق، ورطل وثلث عند أهل الحجاز، وقيل هو ملاء كفي الإنسان المعتدل إذا ملاءهما وبه سمي مداً. ابن منظور: لسان العرب، ص ٥٣، جواد

علي: تاريخ العرب قبل الإسلام، ج ٨، ص ٤٢٤

(١) في ص، أ، ج، م: الباب الخامس.

(٢) في أ، ج، ف، م: كل خرو. وفي ب: اعلم أن خرو.

والفرس وأجودته وانفعه وأذهبه بكل آفة تصيب الشجر (وغيره مما يُسمد به) (١) ذرق الحمام لشدة حره. وأجودُ أرواثِ الدوابِ للسمادِ أرواثِ الحمير ثم أرواثِ الخيل وأرواثِ البغالِ وأجودُ الأبعادِ أبعادُ النعاج (٢) والمعز ثم اخشاء البقر. وأما ثلث (٥) الخنازير فإنه رديءٌ على كل حالٍ يحرقُ كلُّ ما يُسمدُ به من شيءٍ غير شجرة اللوز المر. وأبعاد الأبل نافعةٌ في كل ما يُسمدُ به، وإذا كان السمادُ مخلوطاً من أرواثِ كل الدوابِ وأبعادها (ومن ذرق الطير) (٣) فهو أفضلُ ما يُسمدُ به شجرُ الزيتون.

الباب السابع (٤) في اختيار ما يُشاكل كل عمل من الرجال

قال قسطوس: وذلك أن أفضل من (٥) يسوقُ عواملَ الثيرانِ في تشقيق الأرض واثارتها طوال الرجال، لأن الرجلَ الطويل لا ينشي ظهره إذا اعتمد على سيف (٥) نير الثور، ويتناول ما بدا له أن يرفع عن سين* الثور مما يقطع بنعل نيره (٦) من شجر الأرض مطلقاً على ذلك كله متعالٍ عليه.

وأفضل من عالج الحراث (٧) وضرب بالفأس، في الكروم وغيرها، وفي ضرب اللبن كل ربعة (٥) حرك من الرجال فإنه (٨) إذا كان في هذه الأعمال كذلك كان أبقى له وأصبر.

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٢) في ص، أ، ج، م: النعائم.

(٥) الثلث: الرقيق من الرجيع أو البعر الرقيق. ابن منظور: لسان العرب، م، ٢ ص ١٢٢

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٤) الباب ساقط من: ع، ك.

(٥) في أ: ما

(٥) السيف: الذي يكون مع الحراث وقت الحراثة. أما السين: شعب عود الحراث. ابن منظور: لسان العرب،

ج ٦ ص ٤٥٧، ٤٥٩

(٦) في ص، أ، ج، م: ولأنهم أيضاً يتمكنون من إزالة ما بدا لهم أن يقلعوه.

(٧) في ص، أ، ب، ج، م: الحفر.

(٥) ربعة: الرجل المعتدل الطول الممتليء أي مربع الخلق لا بالطويل ولا بالقصير. ابن منظور: لسان العرب م ٨

ص ١٠٧

(٨) في ص، أ، ج، م: من الناس لأنه. وفي ب: من الناس لأن الرجل.

وأفضلُ من رَعَى البقرَ كُلَّ شديداً طويلِ جهيرِ الصوتِ من الرجالِ، فإنه إذا كان كذلك كانَ مُشرفاً على أوائلِ البقرِ والشاذِ منها، وكانت بعينه (مع أنه إذا) (١) كان جهيرَ الصوتِ كان ذلك أهيبُ لما يَرعى من البقرِ، وإذا كانَ راعيِ البقرِ قصيراً لم يَرِ أوائلها إذا كان في أدبارها.

قال: وأفضلُ من رَعَى الشياهُ كلَّ شهْمٍ (٢) (خفيفِ جَوادِ فصيح) (٣) صَبورٍ على السهرِ من الرجالِ لأنَّ راعيَ الغنمِ (٤) لا يستغني عن هذه الحِصالِ لكثرةِ أعدائها من البشرِ والسباعِ، فلا يأمنُ ما يطرُقُه من ذلك في ليله ونهاره. وأفضلُ من عالَجَ الحَمْلَ ونقل الأثقالَ من كانَ من الرجالِ قويَ العظامِ وثيقِ البنية رُبِعَ القامةِ. [وأفضلُ من عالَجَ المعصرةَ من كان من الرجالِ قويَ الأعصابِ طويلِ القامةِ صبوراً على الأعمالِ فإنه إذا كان كذلك كان مُستظهِراً على فتل اللولبِ وإخراجِ العُصارةِ بالعصرِ والكسرِ. وأفضلُ من عالَجَ السقيَ بالماءِ وتحويله من مكانٍ إلى ما كان من الرجالِ خفيفِ الجسمِ حرِّكاً، والله أعلم] (٥).

البابُ الثامنُ (٦) فيما يصلحُ في كُلِّ من شهورِ السنةِ من الأعمالِ (٧)

بدأ بحزيران (مهر ماه) وذلك أن أفضلَ الشهورِ لقطع (٨) فُضُولِ الشجرِ البواسقِ التي تنالُ شجرَ الكرمِ التي تكونُ فيها حتى تصيرُ تلك القِصارُ إلى قدرِها. وأحقُّ ساعاتِ النهارِ التي تُقطعُ فيها تلك القِضبانُ في حزيران (مهر ماه) فيما بين ثلاثِ ساعاتِ تخلو من أولِ النهارِ إلى ثلاثِ ساعاتِ تبقى منه.

وأحقُّ ما قُطِعَ من الشجرِ للبناءِ في هذا الوقتِ الذي يُقطع (٩) فيه تلك القِضبانُ من أيامِ

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٢) في ص، أ، ج، م، الشهم.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٤) في ص، أ، ج، م: الشاء. وفي ب: الشياه.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، هـ.

(٦) الباب ومادته ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٧) في ب: في علم ما يفضي في كل شهر من الأعمال التي إن تأخرت عن ذلك الشهر يفرط أوانه.

(٨) في ف: أحق شهور قطع.

(٩) في ف: التي تقطع.

حزيران، حين يكون القمر تحت الأرض وعند طلوع نجم من رؤوس النجوم وذوي قوتها ورزانتها لأن هذا الوقت الذي وصفت (لك)^(١) أنه يُقطع الشجر فيه من يومه وشهره يُوافق الشجر جافاً، قد أذهبت الشمس عنه ما يُصيبه من ندى الليل وندى أول النهار قبل طلوع الشمس، فإذا قطع الشجر في هذا اليوم من يومه وشهره كان أصلب وأبقى وأسلم من الأرضة^(٥) وأحق ما عُرس فيه أصناف من الشجر المُثمر في الأرض النهمة^(٥) منها الخوخ والمشمش واللوز وشجرة تُسمى بالرومية كلاشيه وبالعربية القراصيا والسريانية حجر عودي. أخبرني مُخبر أنه القريص وهما لُونان أحدهما أعظم والآخر ثمرٌ شبه الزعرور وأصغر منه له شوك ويكاد ينضّر في (مهراة) حزيران إلا أنها لا تُقطع إلا في يوم صافٍ لا تهب فيه الرياح الدبور والشمال بمناجل حدادٍ مشحودة^(٥).

وإن بدا لأحد أن ينزع أصول الكرم الذي قد أتى لغرسه سنتان أو ثلاث سنين من موضع يكون ذلك الكرم فيه إلى موضع هو أجود منه. فأحق ما انتزعت فيه تلك الأصول في تموز (ابان ماه) فإنه إذا فعل ذلك بالكرم وان كان موضعه الأول الذي يُنزع منه طيباً كان أكثر لحمه وأطيب لشرابه.

وقال^(٢) ديمقراطيس لست أرى أن ينزع الغرس الذي قد أتى له سنة من الكرم فإن تلك الأصول لا تعلق ولا ترسخ في موضع غيره لضعفها ورقتها.

وأحق ما عُرس فيه ما كُسِر بالأيدي من عُصون أصناف الشجر منها شجرة القراصيا (كلاشيه)^(٣) وشجرة تسمى كمانيونه وهي بالعربية الزعرور^(٥) وشجرة

(١) ما بين القوسين ساق من : ف

(٥) الأرضة: بالتحريك دودة بيضاء شبه النملة تظهر في أيام الربيع: ابن منظور: لسان العرب، م١، ص ١١٨،

(٥) النهمة: الأرض سريعة امتصاص المياه، لا تشبع الماء. ابن منظور: لسان العرب، م١٢، ص ٥٩٣

(٥) مشحودة: الشحذ والمشحذ: المسنن، والمشحود: المسنونة. ابن منظور: لسان العرب، م٣، ص ٤٩٣

(٢) في ف: ويقول.

(٣) في د، ب، ف، هـ: كلاسية وبالفارسية أطباء الكلبة (Prunus Cerasia): وهو شجر ورقه شبيه بورق

المشمس، وثمره شبيه بالعنب منه حلو ومنه حامض. ابن البيطار: الجامع ج٤، ص ٨، وأخذ الاسم اللاتيني

من الزبيدي: معجم ص ١٥٢-١٥٣

(٥) الزعرور: (Crateagus Azarolus): يوجد في سواحل بلاد الشام يُكثر بالبذر والتطعيم بعد ١٠ سنوات

الشهابي: الأشجار المثمرة ص ٤١٧ وأخذ الاسم اللاتيني من عيس، أحمد: معجم، ص ٥٩

الغبيراء(*) والتفاح الجبلي (١) والآس(*) في آيار غير أنه يجب أن يكسر ما عُرسَ من هذا الشجر كله كسراً يجذبُه الرجالُ جذباً ينزع (٢) فيه بعضُ لحا هذا الشجر مع قطعه الذي يُكسر (٣) منه فإن ذلك أجدرُ أن يعلق ويعظم. وأحق ما عُرسَت فيه الكرومُ والشجر كله وزرع فيه من السوسن والورد والريحان (ابان ماه) تموز.

قال ديمقراطيس: ومن أبواب الشجر والغرس (٤) ما أُضيفَ بعضُه إلى بعض من قطع أنواع الشجر المثمر الذي يكون أصله واحداً وثماره مختلفة في (اذرماه) أب. ويقول أسطاطروس العالم (٥) أن أفضل سمادٍ لشجر اللوز المر ثلثُ الخنزير لأنه يُطيه حتى يصير حلواً.

ويقول فلاطُن العالم (٥) أن أبوال الأنس انفعُ في أصولِ شجرة اللوز من ثلث الخنزير. وأب (أذر رماه) أيضاً أو أن غرس شجرة تُسمى بالرومية قسطنون وهي بالعربية الغافت (٥) وبالسريانية حرحر ناسا.

(٥) الغبيراء: (Myrtus Communis) شجرة معروفة في الشام والعراق نواها أحمر وطعمها مرٌ سميت غبيراء للون ورفها وثمرتها إذا بدت، ثم تحمر حمرة شديدة ولا تُذكر إلا مصفرة وهو يُسكر. وقيل الغبيراء ضرب من السم، وقيل شجرة ثمرة كالغراب. الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود (ت ٢٨٢ هـ / ٨٩٥ م)، كتاب النبات، (٥ اجزاء) الجزء الثاني، تحقيق برنهارد لفين، ١٩٧٣ م، بيروت، لبنان، ج ٢، ص ١٦٧. الغزي: جامع، ص ١١٥، ادي نير: الألفاظ الفارسية المعربة ص ١٣٥. وأخذ الاسم اللاتيني من عيس، أحمد: معجم ص ١٥١.

(٢) في هـ: أو التفاح.

(٥) الآس: (Myrtus Communis) الريحان الشامي والقُمَّقام ومنه آس بري ويدعى بشرابه الروعي الانطاكي، داود بن عمر ت (١٠٠٨ هـ / ١٥٩٩ م)، تذكرة أولي الأبواب والجامع للعجب العجائب، جزعان، (بلا، ت) المكتبة الثقافية، بيروت ج ١، ص ٤٣. وأخذ الاسم اللاتيني من الجمال، سمير يحيى، بلا، ت، العلاج الشافي بالنباتات الطبية، مكتبة مدبولي، القاهرة ص ٣٣.

(٣) في ف، ويتنزع.

(٤) في ف: والتي تكسر.

(٥) في ف: الغرس أن يُغرس.

(٥) اسطاطروس: ولعله اسطاطليس: فيلسوف يوناني كان تلميذاً لأفلاطون ويقال أنه لازمه عشرون عاماً ويعتبر خاتم حكماء فلاسفة اليونان وسيد علمائهم، وله في جميع العلوم الفلسفية كتب، صاعد الأندلسي، طبقات الأمم ص ٣٢-٣٥

(٥) فلاطُن العالم - ولعله افلاطون: وُلد في أثينا وكان تلميذاً لسقراط وقد ساح في عدة أقطار وانشأ أكاديمية عليمه اهتمت بجميع فروع المعرفة من رياضيات وفلك وطب وموسيقى وسياسية وغيرها: صاعد الأندلسي: طبقات الامم ص ٥٤-٥٥

وغرس ما أضيف من بعض الشجر إلى بعض أن الشجرة تُثقبُ بوتدٍ من طرفا ثم تُركبُ في تلك الثقبِ قضيبٌ من أي الشجرِ المثمر كان، فيعلق بعد أن يكون في موضع ريح لينية.

وأحق ما مُشقت فيه أصول الكروم^(١) والشجر (أذر ماه) آب، وأحق ما قطعت فيه فضول قضبان الكرم الذي قد أتى لغرسه ثلاث سنين^(٢) أب (أذر ماه)، غير أن فضول تلك القضبان تُقطع^(٣) بالأيدي ولا تُقطع بالحديد، لأنها إذا قُطعت بالحديد نهكها ذلك وأورثها نقصاً في نزلها.

ومن أبواب الغرس أن يُغرس شجر الزيتون وتقطع^(٤) فضول قضبانها^(٥) في (ذي ماه) أيلول.

قال طاس سطليس العالم^(٥): أن أحق ما غرس فيه شجر الرمان والزيتون والآس (في)^(٦) (ذي ماه) أيلول، ويجب أن يكون غرس هذا النوع قطعاً غلاظاً، ووقت إضافة (غرس) شجر الزيتون وغيرها من الشجر بعضه إلى بعض في أيلول (ذي ماه) أيضاً، وإن نُزعت شجرة التين التي قد ثبت عرقها في الأرض التي هي بها^(٧) ونقلها إلى ما بدا لصاحبها أن يغرسها فيه من المواضع في (بهمن ماه) تشرين الأول.

قال: ومما يزيد الله جل ذكره من نزل الكرم ألا يغفل صاحبة سقيه سقيتين أحدهما في

(٥) العافث: (Agimoina Eupatoria) نبات مُعمر أوراقه متعاقبة أزهاره سنبلية وهو نبات مُفضل لمعالجة

العيون جبر. وديع، ١٩٨٧م، معجم النباتات الطبية، دار الجليل، بيروت ص ٣٩

(١) في د، هـ: الكرم.

(٢) في ف: ثلاثين سنة.

(٣) في هـ: يقطع.

(٤) في هـ: ويقطع.

(٥) في ف قضبانها.

(٥) طاس سطليس: أخذ عنه المؤلف ولم اقف على تعريفه.

(٦) في د، هـ: ساقطة.

(٧) في ف: من موضعها الذي هو فيه.

أَب قَبْلَ أَنْ تُورَقَ^(١) الْأَشْجَارُ ، وَالْأُخْرَى عِنْدَ قَطَافِهِ . وَهَذَا الشَّهْرُ أَيْضاً أَوْانٌ قَطَعَ فُضُولَ [قُضْبَانَ]^(٢) شَجَرَةِ الزَّيْتُونِ وَتَحْوِيلِ الشَّرَابِ عَنِ أَوْعِيَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا إِلَى أَوْعِيَةٍ غَيْرِهَا لَيْسَلِمَ بِذَلِكَ مِنَ الْحُمُوضَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُمَلَأَ أَوْعِيَتُهُ ، فَإِنَّهَا إِذَا مُلِئَتْ عَلَى مَا فِيهَا مِنَ الشَّرَابِ حَتَّى تَفِيضَ بِهِ .

قال: وهذا الشهرُ أَوْانٌ قَطَعَ قُضْبَانَ الكرمِ ومَشَقَ أَصُولَهُ وَلَا سِيَمَا فِي الْبَلَدِ الَّذِي فِي مَائِهِ وَغَيْثِهِ قَلَّةٌ فَإِنَّهُ^(٣) إِذَا مَشَقَّتْ أَصُولُ الكرمِ أَفْضَتِ الْإِنْدَاءُ الَّتِي تُصِيبُهَا إِلَى عُرُوقِهَا الرَّاسِخَةِ فِي الْأَرْضِ فَيَرُويهَا بِذَلِكَ . وَقَدْ يَتَعَهَّدُ فِي هَذَا الشَّهْرِ أَيْضاً مَا كَانَ مِنْ غَرَسِ مُضَافٍ بَعْضُ الشَّجَرِ إِلَى بَعْضٍ عِنْدَ فُورَةٍ^(٤)^(*) الْعِشَاءِ الْأَوَّلِ يَنْضَحُ مَا يَيْلُ [لَهُ مِنَ الْمَاءِ عَلَيْهِ]^(٥) حَتَّى يَتَبَيَّنَ لِصَاحِبِهِ أَنَّهُ قَدْ عُلِقَ وَاسْتَدَّ أَصْلَهُ .

(اسفندار مذماه) تشرین الثاني . (ومما ينفع الله به من نزل كرم قد حفر في عامه أن يقطع فضول قضبانه بالأيدي^(٦) ولا تمسها حديدة، فإنها إذا تركت فضول قضبانه فلم تُقطع^(٧) ظهرت قوة أصول الكرم فكانت في قضبانه وضعفت أصوله . وإذا قطعت فضول قضبانه بقيت قوته وغلظت^(٨) لذلك أصوله فينتفع به^(٩) عند أوان حمله .

قال: وَهَذَا الشَّهْرُ أَيْضاً أَوْانٌ قَطَعَ فُضُولَ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ حِمْلٌ مِنَ الكرمِ الْمُثْمَرِ الَّذِي يَطُولُ حَتَّى يَنَالَ أَوَّلَ ذَلِكَ الكرمِ مِنَ الشَّجَرِ وَهَذَا الشَّهْرُ أَيْضاً أَوْانٌ سَقَى الشَّجَرَ كُلَّهُ إِلَّا التَّيْنَ فَإِنَّهُ يَسْتَحَبُّ أَنْ يَقْلَ سَقِيَهُ دُونَ سَائِرِ الشَّجَرِ .

(١) فِي ف: يورق .

(٢) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقَطٌ مِنْ: د، ف .

(٣) فِي د، هـ: فَإِنَّهَا .

(٤) (فِي ف: مورة « وَالْفُورُ: أَوَّلُ الْوَقْتِ . مِصْطَفَى إِبْرَاهِيمَ : الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ ، ج ٢ ، ص ٧١٢)

(٥) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقَطٌ مِنْ: د، هـ .

(٦) فِي د، هـ: بِالْيَدِ .

(٧) فِي د، هـ: يَقْطَعُ .

(٨) فِي ف: وَاسْتَقَلَّتْ .

(٩) فِي ف: فَيَنْفَعُ اللَّهُ بِذَلِكَ .

كانون أول (فروردین ماه)، ومما ينفعُ الله به في نزل الكُروم أن تُمشقَ أصولها في هذا الشجر مشقاً خفيفاً غير عميقٍ يؤخذُ فيه عند برد النهار إلى إنقضاء ساعتين من أول النهار ثم يمسك عن المشق إلى مثل ذلك الوقت من العشي.

والمشقُ الحفرُ الخفيفُ فيكون جميعُ العمل في ذلك أربع ساعات من النهار. ومما يتفقدُ من أصولِ الكرم وغيره من الشجر أن يُنظرُ فيما أرضُ أضافت بأصل كرم أو شجرة مُضرةٌ بذلك الأصل فيما يشقق أو يُحبس^(١) بشقيقها لئلا يُصيب الشمسُ عُروق تلك الأصول فيورثها ذلك يُسأً أو نفيضاً ويكون ذلك في ثمرها مع أنه إذا وَقَعَ غُبار ما يُشقُّ من أصولِ الكرم على عنبه كان ذلك أعظمَ لحب العنب وأسرعَ لإدراكه.

(أردبهشت ماه) كانون الثاني. ومما ينفع الله جل وعزَّ به في نزلِ شجرةِ الزيتون أن يمشق^(٢) أصلها في هذا الشهر فإن ما يصيب (ثمرة)^(٣) شجرة الزيتون من غُبارِ مشق أصلها (هو) أسرع لإدراكها وأجودُ لدهنها فإنه يتشققُ لذلك عامة ثمرة شجرة الزيتون.

قال^(٤) قسطنطوس: إنني رأيت ما يلي طريق الناس من شجرة الزيتون أكثر نزلًا وأخلصَ مما نأى عن الطريق منه لما يُصيبه من الغبار. وقد يتعهد^(٥) في هذا الشهر أيضاً ما كان من غرسٍ مُضَافٍ بعض الشجر إلى بعض عند فقدِه العشا الأول ينضحُ ماءً حتى يبتل ولا يقلع الماء عنه حتى يتبين لصاحبه أنه قد علق، فإن ذلك النضح يخرج منه ما أصابه من حر النهار ومما يتقدم فيه من أمر أوعية الشراب قبل قطاف العنب بعشرين ليلةً أن يُعمد إلى خواويه، فتوضع في الشمس فيقر ويتفقد من أمر الكرم الذي يتأخر بعضُ عمله إلى هذا الشهر أن يُقطع فضول قُضبان ما تأخر من عمل ذلك الكرم، فإن ذلك أكثر لنزله بإذن الله.

ومما ينفعُ الله به الكرم أن يُعمد إلى الكرم الحديث إذا^(٦) كان حمله كثيراً وثمرته

(١) في ف: يجني.

(٢) في ف: يشق.

(٣) ما بين القوسين ساقط من د، هـ.

(٤) في ف: يقول.

(٥) في ف: يتعاهد.

(٦) في ف: فإذا.

مُتْرَاكِمَةً، مُتَلَفَّةً فَتُجْنِي (١) بَعْضُ ثَمَرَتِهِ حَتَّى لَا يَتْرَاكِمَ، وَيَكُونُ مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَى الرَّقَّةِ مَا هُوَ فَإِنْ ذَلِكَ أَقْوَى لِقَضْبَانِهِ وَاعْظَمَ لِحَبِهِ وَعَنَاقِيدِهِ.

(خُرْدَاذِمَاهُ) شِبَاطُ، قَالَ الْحَكِيمُ: وَمَا يَتَفَقَدُ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ غَرَسِ الْكُرْمِ أَنْ يَنْظُرَ نَاطِرٌ فَإِذَا أَعْجَبَهُ حَمَلُ كُرْمٍ فِي كَثْرَتِهِ وَجُودَةِ عَنَبِهِ عَلِمَ عَلَى أَجُودِ أَمَاكِنِهِ عِلَامَةً يَعْرِفُهُ بِهَا فَإِذَا كَانَ زَمَانُ الْغَرَسِ (٢) غَرَسَ تِلْكَ الْأَمَاكِنَ الْمُخْتَارَةَ وَتَكُونُ عِلَامَتُهُ عَلَى تِلْكَ الْأَمَاكِنِ أَنْ يُذِيبَ الْقَارَ بَدْنَهُ (٣) ثُمَّ يَدُهِنُ بِهِ مَا بَدَأَ لَهُ مِنْ تِلْكَ الْأَمَاكِنِ مِنَ الْكُرْمِ فَإِنَّ الْقَارَ يَلْصِقُ بِهَا وَلَا يَذْهَبُ عَنْهَا حَرًّا وَلَا بَرْدًا وَلَا نَدَى، وَمَا يَتَقَدَّمُ فِيهِ فِي هَذَا الشَّهْرِ مِنْ مَوَاضِعِ الْعَنْبِ أَنْ يُجْمَعَ مِنْ وَرَقِ التِّينِ وَوَرَقِ الشَّجَرِ، الَّذِي يُسَمَّى الصَّنَارَ (الدُّلْبُ) (٤) (٥) ثُمَّ يُوَضَعُ فِي الشَّمْسِ حَتَّى يَبْسُ، ثُمَّ يُوَضَعُ عَلَيْهِ الْعَنْبُ حَتَّى يُعْصَرَ أَنْ شَاءَ اللَّهُ.

(تِيرِمَاهُ) آذَارُ. قَالَ: وَقَدْ يَغْرَسُ نَاسٌ مَا كَانَ مِنْ غَرَسِ (٥) قِطْعًا مُقَطَّعَةً فِي هَذَا الشَّهْرِ عِنْدَ اسْتِوَاءِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِلَى اسْتِخْفَاءِ الثَّرِيَّا وَذَلِكَ لَسَبْعِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ (مُرْدَاذِمَاهُ) نَيْسَانَ. وَمَا يَتَعَهَّدُ بِهِ أَهْلُ الرَّفْقِ بِالْكَرْمِ فِي هَذَا الشَّهْرِ أَنْ يَسْمَدُوا أَصُولَهَا بِتَرَابٍ طَيِّبٍ أَوْ رَمَادٍ مَبْلُولٍ بِمَاءٍ أَوْ بِرَمَادٍ جَافٍ لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ أَوْ بِدَرْدِي (٦) الشَّرَابِ، أَوْ تَبْنِ هَذَا الشَّرَابِ.

قَالَ دِيمَقْرَاطِيْسُ: وَهَذَا الشَّهْرُ أَيْضًا أَوْ أَنْ غَرَسَ اللُّوزَ وَالتِّينَ وَشَجَرَةَ تُسَمَّى كَلَاثِيَّةً وَبِالْعَرَبِيَّةِ الْقِرَاصِيَا، وَيُعْطَى فِي (هَذَا الشَّهْرِ) (٧) الْأَثْرَجَ (٥) بِالْبَلَدِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، وَيُدْفَنُ قَرِيبًا مِنْ شَبْرِ مِنْ

(١) فِي ف: أَنْ تَجْنِي

(٢) فِي ف: زَمَانُ غَرَسِ الْكُرْمِ.

(٣) فِي ف: فِي الدَّهْنِ.

(٤) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ ف

(٥) الدُّلْبُ (الصَّنَارُ): شَجَرٌ عَظِيمٌ الْوَرَقُ يَشْبَهُ وَرَقَ الْخُرُوعِ طَعْمُهُ مَرِيئٌ فِي الصَّحَارِيِّ يَعْظَمُ وَيَتَسَعُّ وَلَا نَوَارَ لَهُ وَلَا ثَمَرَ وَهُوَ وَاسِعُ الْوَرَقِ شَبِيهُ بَوْرَقِ الْكُرْمِ. ابْنُ وَحْشِيَّةٍ: الْفَلَاحَةُ النَّبْطِيَّةُ، ج ١، ص ١٦٨ الدِّينُورِيُّ: كِتَابُ النَّبَاتِ ج ٢، ص ٨٨

(٥) فِي ف: الشَّجَرُ. (٦) فِي ف: بِدُودِي.

(٧) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ ف.

(٥) الْأَثْرَجُ: (Citrus Medical Risso) وَيَسْمَى تَفَاحَ بِيْمَانِي أَوْ لَيْمُونِ بِلَدِي، وَهِيَ أَشْجَارٌ لَا تَنْبِتُ إِلَّا بِبِلَادِ الْحَرِّ وَهِيَ مِنْ نَوْعِ الشَّجَرِ الشَّائِثِ، وَوَرَقُهُ يَمْضَغُ بِطَبِّبِ رَائِحَةِ الْقَمِّ. الْقَزْوِينِيُّ: آثَارُ الْبِلَادِ ص ١٤٦

أصل الأترج بورقِ القرع. ثم يجعل فوق ذلك^(١) رمادٌ مما يحرق من عُروقِ القرع وورقه، ويُقطعُ في هذا الشهر فضولُ الكروم والشجرِ بعد رَفَعِ ثمرها، ويثارُ في هذا الشهر الأرضون بعد رَفَعِ غلتها ويصيبها الاندأ فتشفيها، فإذا جمد عليها الغيثُ أحرق الجمد. حشيشها فطابت وزكا حرثها بإذنِ الله. وفي هذا الشهر يُجتنى ثمارُ الشجرِ ويجمع ما جمع منها للشتاء.

نيسان (مُرادماه): قال ديمقراطيس العالم إذا مطرت في هذا الشهر بالبلدِ النهم^(٥) فذلك وقتُ غرسِ الكرم، فإذا كان كانون الثاني كان قد عَلِقَ ذلكَ الكرمُ ونبتت قُضبانه، وإذا غُرسَ الكرمُ في تموز (ذي ماه) كان ذلك أكثرَ لثمرته ونزله.

قال: وقد يُغرس الكرمُ أيضاً في هذا الشهر، وقد يتعهدُ في نيسان (مرادماه) وأيار (يرماه) الخواصي التي [يكون]^(٢) فيها الشرابُ عند سكونِ غليانه فيطرح عند ذلك دُرْدِيه بالأيدي أو يقبضه من حشيش طيب. وقد يغرس في هذين^(٣) الشهرين أيضاً كلَّ غرسٍ من الشجرِ سريعِ النبات والإدراك. وقد يقطعُ في هذين الشهرين. الشجرَ للبناء عند رأسِ الهلال.

وهذا هو تمام الجزء الثاني من هذا الكتاب

(١) في ف: فوق ورق القرع.

(٥) البلد النهم: المحتاج إلى الماء بشدة، أنيس، إبراهيم: المعجم الوسيط ج ٢، ص ٩٦٠

(٢) ما بين القوسين ساقط من د، هـ.

(٣) في ف: هاذين.

الجزء الثالث من كتاب الفلاحة الرومية

(في أمر المحاصيل الحقلية)

قال قسطوس: قصدنا أن نذكر في هذا الجزء ما لا غنى للزارع عن معرفته من أحوال البذر وما يشاكله من الأرضين وأوقات البذار والحصاد وأمور تتعلق بالدراس والخزن ورتبت ذلك في تسعة وعشرين باباً هذا تفصيلها وتعدادها:-

الباب الأول: في اختيار البذور

الباب الثاني: في علم الأيام والساعات التي يبذر فيها.

الباب الثالث: في تمييز البذر

الباب الرابع: فيما يشاكل كل صنف من أصناف البذر من الأرضين

الباب الخامس: في الاحتيا لسلامة البذر من بعض الآفات.

الباب السادس: في اختيار البذر لكل أرض في القوة والرقة.

الباب السابع: في اختيار البذر للأرض الجافة والأرض الندية.

الباب الثامن: في الاحتيا ل أن يكثر ريع الزرع.

الباب التاسع: في مقدار ما يكون بين حبوب البذار إذا بذرت.

الباب العاشر: في معرفة ما يفسد كل بذر مما يختلط به من غيره.

الباب الحادي عشر: فيما يحتال له الزرع من اذهاب نبت من الحشيش يسمى شيل

حتى لا ينبت في الزرع.

الباب الثاني عشر: في اختيار مواضع أكداس الطعام.

الباب الثالث عشر: مما يذهب به النبات المسمى بالحاح وغيره من النبات المضر بالحرث.

- الباب الرابع عشر: فيما يسرع به نضج حب العدس والماش والجلبان وأشباه ذلك.
- الباب الخامس عشر: في أمر زرع الفول.
- الباب السادس عشر: في زرع الحمص وامتناع الناس من أكله عند إدراكه قبل إحرازه.
- الباب السابع عشر: في زرع العدس.
- الباب الثامن عشر: في زرع الترمس والكتان وسائر القطاني
- الباب التاسع عشر: في حصاد البُرِّ والشعيرِ وسائر الخلفة.
- الباب العشرون: في مواضع بيوت الأهرء واختيارها
- الباب الحادي والعشرون: في زيادة ما يُجمع في الأهرء من البُرِّ.
- الباب الثاني والعشرون: فيما تسلم به الأكداس من دُنو النمل إليها.
- الباب الثالث والعشرون: في دفع الآفة عن بُرِّ الأهرء.
- الباب الرابع والعشرون: في حفظ الشعير من الآفة.
- الباب الخامس والعشرون: في دفع الآفة عن العدس والماش والسلق والترمس.
- الباب السادس والعشرون: في حفظ طحين الحبوب من الآفة.
- الباب السابع والعشرون: في معرفة زنة ما بين الخبز المخبوز وبين البُرِّ الجيد النقي غير المأكول.
- الباب الثامن والعشرون: فيما يقوم مقام الخمير وما يطيب الخُبز
- الباب التاسع والعشرون: في تهذيب الشعير وصنعتة حتى يكون كشكاً مسلوقاً.

الباب الأول: في اختيار البذور^(١)

قال قسطنطوس: (الذي)^(٢) ينبغي للزارع^(٣) أن يكون عالماً بأحوال البذر فيختار أجودَهُ وازكاهُ ويترك^(٤) ردي البذر ولا يقربه. فإن أهل أرض من الروم يُسمون المهراس وهم أعلم الروم بالنجوم وأحكمهم في لطيف أمر الحرث وأرقفهم به كانوا يزرعون قبل طلوع النجم الذي (يُسمى بالرومية الكلبة)^(٥) وبالعربية العواء بعشرين ليلة^(٦) أو شهر، على قدر ما يوافق ذلك طلوع العواء من كل نوع من أنواع البذر فيتفقدون ما زرَعوا من ذلك ويسقونه ويزبون عنه^(٧).

فإذا طلعت العواء أضربَ طلوعها ببعض ما زرَعوه وسلمَ بعضه، فما أضرب به طلوع العواء من ذلك الزرع وكان فيه نقص رغبوا عنه (فلم يتخذوه بذراً، ولم يزرعوه)^(٨).

(واعتمدوا في الزرع على السالم من ذلك)^(٩) بعد طلوع العواء وهي تطلع من السنة لعشر ليالي يقين من (افروردين ماه) كانون أولٍ لثلاث ساعات يقين من تلك الليلة التي تطلع فيها^(١٠).

الباب الثاني: في علم الأيام والساعات التي يُبذر فيها

[قال قسطنطوس: ينبغي للزارع أن يكون عالماً بالأيام والساعات التي ينبغي أن يبذر فيها بذره]^(١١).

(١) في أ، ج: في تخير الزريعة. وفي ب: في اختيار البذر. وفي ف: فيختار أجودَهُ، وفي ص: فيما يجب على الزارع من الرعاية والاحتياط.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٣) في د، ف، هـ: للزارع. (٤) في ب: ويجتنب. وفي ف: ويدع.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ك، ص.

(٦) في ب: يوماً، وساقطة من: أ، ج.

(٧) في ب: ويصونونه. وساقطة من: أ، ج. وفي ص: ويقومون به أحسن قيام.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ص.

(٩) في ج، هـ: وكان أجود بذرههم وأزكاه السالم منه. وما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ص.

(١٠) في ف: التي يطلع فيها.

(١١) لمزيد من المعلومات عن تصنيف البذور واختيار أجودها انظر: د. السعيد، محمد عبد، وآخرون، ١٩٨٤م،

أساسيات إنتاج المحاصيل الحقلية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، العراق، ص ١١-١٢

(١١) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ك.

وَوَجَدْتُ أَنْفَعَ الْحَرْثِ وَأَزْكَاهُ مَا يَكُونُ لِأَحَدِي عَشْرَةَ لَيْلَةً تَبْقَى مِنْ (تيرماه) تشرين الأول^(١). ولا سيما ما وافق زرعهُ في الأرضِ الطيبة المنخفضة^(٢)، لأنه إن قلَّ الغيثُ كان القليلُ من الندى في هذه الأرضِ أنفعَ له منه في غيرها لانخفاضها.

وقد يستحب ناس^(٣) من الزراع أن يكون أول ما يستقبلون من زرعهم لإحدى عشرة ليلة تخلو من (مرداذماه) تشرين الثاني^(٤) ورضي ذلك سمراروس العالم^(٥).

وقال ديمقراطيسُ العالمُ: إن أنفعَ الحرثِ وازكاهُ ما زرع ثلاث عشرة ليلة تخلو من (مراداذماه) تشرين الثاني^(٦) فإن ذلك أحرى أن توافقه الأنداء والأمطار وينبغي للزارع ألا يزرع في يوم تهب فيه^(٧) ريح الشمال شيئاً لأن ريح الشمال تبرّد الأرض^(٨) فلا ينعم البذر أن يرسخ فيها. ولا ينبغي للزارع أن يبذر بذره كله في شهر واحدٍ من أول^(٩) الحرث بل يقسمه ثلاثة أثلاث: ثلثاً في أول زمان الحرث، وثلثاً^(١٠) في وسطه، وثلثاً في آخره.

وقال ديمقراطيس: إنني لم أجد فيما وصفت من هذه الطبقات الثلاثة التي يبذر فيها البذر سنة جارية قبلي ولكنني أمرت بذلك ابتداءً مني، لكي إذا فسد^(١١) حرث طبقة من هؤلاء الثلاثة سلم سائره، ولا ينبغي لبذر البر أن يغسل، فإنه إن بذر مغسولاً^(١٢) كان حبه دقيقاً قليل النزل. وإذا زرع زرع^(١٣) في زيادة الشهر وطلوع البروج الراجحة المولدة زكا ذلك الزرع وكثر نزله بإذن الله.

(١) في ب: في التاسع عشر من أو قنوطيوس. وفي ف: آذار.

(٢) في د، هـ، ف، ك: المتطامنة الطيبة.

(٣) في ص، ا، ج، م: قوم.

(٤) في ف: نيسان. وفي ب: الحادي عشر من فبراير يوس.

(٥) في أ، ج: سماروس العالم. وفي ب: بيمقراس الحكيم. وساقطة من: م.

(٦) في ف: نيسان، وفي ب: فبراير يوس.

(٧) في أ، ج، م: هبوب.

(٨) في ص، ا، ج، م: تضر الأرض. وفي ب: أضر الرياح بالأرض.

(٩) في أ، ج، م، ص: أوان.

(١٠) في ص، ا، ج، م: والثلث.

(١١) في د، هـ: شد.

(١٢) في ص، ا، ج، م: إذا غسل: وفي ب: إن غسل.

(١٣) في ص، ب، م: الزراع. وساقطة من: أ، ج.

وقال أيضا^(١) قد زرعتُ في نُقصانِ الشهرِ فلم أندم (فازرع أنت متى شئت واحصد)^(٢).

البابُ الثالثُ: (٣) في تمييز البذر

[قال قسطنطوس: ينبغي للزارع أن يكون عالماً بأحوال البذر، مُدماً في اختياره، صادق الحدس في تمييز جيده من رديئه، وحديثه من قديمه، وناجيه من خسيسه، فيتجنب البذر الرقيق المهزول والقديم، ويختار البذر الحديث الصحيح الرزين]^(٤).

وأجودُ بذر البر أن يكون صحيحاً سليماً شديداً طيب الطعم، ليناً يضارع لونه لون الذهب. وعلامة البر إذا وافق هذا الوصف^(٥) أن يكون خبزُه طيباً، وعجينه متيناً غير متفتت.

وأجودُ بذر الشعير الذي يكون^(٦) هكذا في الصحة والرزانة (ويكون^(٧) أشدَّ بياضاً، وقد كان أهل العناية بالحرث يعمدون عند إدراك الزرع^(٨) برأ أو غيره من الحب فيختارون ما كان من السنابل والأكمام مكتنزاً عظيم الحب (فيلقونه)^(٩)، ويجمعونه، ويرفعونه^(١٠) للبذر فإذا كان كذلك كان زيادةً في ريعه،^(١١) ونزله، وأجودُ البذر ما لم يأت عليه^(١٢) أكثر من سنة، وما أتى له من البذر عامان كان دون ذلك الذي أتى له عام واحد.

والبذر الذي قد أتى له ثلاث سنين ردي مرغوب عنه، ولا يصلح البذر إذا أتى عليه^(١٣)

(١) في أ، ج، م، ص: ديمقراطيس العالم. وفي ف: ويقول ديمقراطيس.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ك، ص.

(٣) في ب: تابع للباب الأول.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، هـ.

(٥) في ص، أ، ج، م: إذا كان هكذا.

(٦) في ف: إذا كان. وفي أ، ج، م: أن يكون.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: ف.

(٨) في د، ب، ف، هـ، ك: الحرث.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(١٠) في ف: ويرفوه.

(١١) في ص، أ، ج، م: زائد الربيع وفي ب: زائداً في ريعه.

(١٢) في د، ب، هـ، ك: له.

(١٣) في ف: له.

أربع سنين لشيءٍ من الزرع غير (١) الجاورش (٥) والأرز فاعلم ذلك.

الباب الرابع (٢) فيما يشاكل كل صنف من أصناف البذر من الأرضين

قال ديمقراطيس: ينبغي للزارع أن يعلم ما يشاكل كل صنفٍ من الأرض من البذر. فإنه إذا بذر في الأرض الندية فلم يرسخ فيها ولم يقبلها (٣)، فإنه يشاكل ذلك البذر الأرض الجافة. ومنه إذا بذر في الأرض الجافة فلم تقبله ولم تشاكله، فشكل ذلك البذر الأرض الندية.

وأذا بذر بذر في الأرض المرتفعة (فلم تقبله) (٤) ولم تشاكله، فشكل ذلك الأرض المنخفضة وكذلك إذا بذر بذر في الأرض المنخفضة فلم تقبله. فشكله (٥) الأرض المرتفعة فإنه بالحرّي أن يكون البذر لبعض الأرض ألفاً وأشكل منه لبعض.

الباب الخامس: (٦) في الإحتيال لسلامة البذر من بعض الآفات

وذلك أنه إذا عمِد إلى ريحانة تُسمى بالسريانية الأبلم فتشدهُ، ثم تعصر، وينضح مأوها (٧) على جميع البذر من الحب كله، فإذا فعل بالبذر ذلك، سلّم بإذن الله من الجرذان والنمل والطير. وإن خلط بماء ريحانة الخربق (٥)، فحرث الخربق حول الحرث لم يقرب

(١) في ص: إلا .

(٥) الجاورش: (*Panicum millicaeum*) نبت يزرع فيكون كقصب السكر في الهيئة وإذا بلغ اخرج حبة في سنبله كبيرة متراكمة بعضها فوق بعض يشبه الأرز في قوته، وقيل هو الذرة. الانطاكي: تذكرة أولي الألباب ج ١، ص ١٠٢

(٢) في ب: الباب الثالث.

(٣) في أ، ب، ج، م: ولم تقبله.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ف، م، ص.

(٥) في ف: فشكل ذلك البذر.

(٦) في أ، ج، م: الباب السابع. وفي ب: الرابع.

(٥) الأبلم: (*Hyphaene Thebaice*): بقلة تخرج لها قرون كالباقلي ويشبه ورقها الجزر، آل ياسين، محمد،

معجم النبات ج ٢، ص ٢٦٠. وأخذ الأسم اللاتيني من عيس، أحمد: معجم ص ٩٧

(٧) في ص، أ، ب، ج، م: وينضح عصيرها. وفي ف: فينضح مأوها.

(٥) الخربق: (*Hellaborus*) نبت عشبي ساقه قصيرة، له ورق أخضر شبيه بورق الدلب ينبت في المواضع الخشنة

وعلى التلال يسكن وجع الأسنان ويقوي السمع، القزويني: عجائب المخلوقات ص ١٦٧ - ١٦٨

ذلك الحرث طائر، ولم يضره، وإن عمِدَ إلى ما قدر عليه من السرطان، فجعلَ فيما يغمره من الماء في اناء يغمرها سبعة أيام حتى تموت في ذلك الماء جوعاً، وينتن ذلك الماء ثم ينضح ذلك حول ما كان من شجر أو حرث. وإن كان نضحهُ متقطعاً سلِمَ لذلك بإذن الله من كل طائر^(١).

ومما يسلم الله به البذر المجموع في البيوت من الآفات أن يخلط به ورق شجر السرو وورق السلق الذي يسمى بالفارسية الصغندر فيكون لذلك صحيحاً إذا احتيج إليه، وقد يعمد من بدا له إلى قرن يامور^(٥) أو إلى عظم فيل فيقطعه قطعاً لطافاً ثم يخلطه بالبذر. وقد ينقع^(٢) في ماء في اناء سبعة أيام، ثم ينضح ذلك البذر بذلك الماء في الشمس، فإذا جف البذر أعاده في^(٣) موضعه سلمه الله بأي ما كان من ذلك الآفة إن شاء الله.

وإذا كان (موضع)^(٤) البذر في خابية أو جرة أو اناء دون ذلك فغطى بجلد ضبع حتى يصيب البذر ريح ذلك الجلد سلمه الله من الآفة إن شاء الله.

ومما يذب به عن الزرع المزروع بإذن الله أن يعمد إلى حب من حب ذلك الزرع^(٥) برأ كان أو غيره فيخلط به خربق ثم يزرع حول ذلك الزرع، فما أكل منه طائر شيئاً ثم يبرح مكانه حتى يموت، ثم يعمد إلى موتى تلك الطيور فيجعلن^(٦) على^(٧) أطراف قصب فتصب حول ذلك الزرع فإنه لا يطير حول ذلك الزرع طائر.

وإذا عمِدَ إلى ثمر شجرة الكبر^(٥) فتنتقع في ماء في اناء يوماً وليلة، ثم نضح^(٨) البذر بذلك

(١) في ص، أ، ب، ج: من الطير.

(٥) يامور: الذكر من الأيل، ابن منظور: لسان العرب، م ١٥٦، ص ٤٥٦.

(٢) في ب، ف: أو ينقعه.

(٣) في ب: إلى. وساقطة من: أ، ج، ص.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ب.

(٥) في ص، أ، ج، م: البذر.

(٦) في ص، أ، ب، ج، ف: وتجعل. وفي م: ويجعل.

(٧) في أ، ج، م: في.

(٥) الكبر (Capra) نبات بلاد العرب واسمه اللّصف أو الأصف، وهو نبات له شوك على شكل صغار القثاء

ويسمى ثمره إذا تفتح الشفّح، ومنبته القيعان وأسافل الجبال - الدينوري: كتاب النبات، ص ٢٣١

(٨) في د، ه، ك: ينضح.

الماء ثم غُطي بثوبٍ حتى يُنشفَ البذر ذلك الماء فزرعَ سلّمهُ الله بذلك من الآفات وكثر نُزله.
ويقول يرفلانس^(٥)(١): إن البورق الذي يُجعلُ في الخبز إذا نُقع^(٢) في الماء ثم نُضح ذلك الماء على البذر ثم غُطي بثوبٍ حتى يجف فزرعَ كذلك سلّمهُ الله من الآفات.

ويقول ابرينوسُ العالم: إنه إذا عمِدَ إلى ضفدع بري فُقذف وهو حياً في بستوقة^(٣) وغطى رأسها، ثم دفنت وسطاً من زرع فاقرت في مدفنها ذلك ساعةً ثم أخرجت^(٤) من ذلك الزرع، سلّمَ الله ذلك الزرع من المرارة فكان طيباً. ويقول ابرينوس: إن من أبواب الرفق في الحرث أن يُخلط كلُّ بذرٍ يُبذر بشيء من حب العدس، لأن العدس كثيرُ الرياح، سريعة^(٥) إليه الآفات فإذا خلط بالبذرِ خصَّ العدسُ دون ذلك الحرثِ بالآفة، وسلّمَ الله ذلك الحرث إن شاء الله.

الباب السادس^(٦) في اختيار البذر لكل أرض في القوة والرقّة

ينبغي للزارع أن يعلم أيُّ البذر يُبذرُ في الأرض القوية الباردة الندية^(٧) وفي الأرض الوسطى، وفي الأرض الرقيقة (الدون)^(٨). وذلك أنه ينبغي للبرّ أن يُزرع في الأرض القوية الباردة الندية المستوية^(٩) والشعير في الأرض الوسطى^(١٠) الباردة الجافة سواء كانت عالية أو مستوية، والعدس وسائر الخلفة^(١١) غير الحمص في الأرض الرقيقة فإنه ينجبُ بإذن الله.

(١) في ص، أ، ب، ج، م: برينوس. وفي ف: يرفلانس

(٥) العالم يرفلانس: أخذ المؤلف عن هذا العالم ولم أقف على تعريفه.

(٢) في ص، أ، ج، م: حل. وساقطة من: ب.

(٣) في أ، ج، م: جرة. وفي ب: قدر.

(٤) في أ، ج، م: خرجت.

(٥) في أ، ج، م: تُسرع. وفي م: يُسرع.

(٦) في ص، أ، ج، م: تابع للباب الرابع، وفي ب: الثالث.

(٧) في ب: المنخفضة.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٩) في أ، ب، ج، م، ص: المتطامنة.

(١٠) في ب: الجافة.

(١١) في أ، ب، ج: الخلفة. • الخلفة: زراعة الحبوب لأنها تستخلف من البرّ والشعير. ابن منظور: لسان العرب

البَابُ السَّابِعُ: فِي اخْتِيَارِ الْبَذْرِ لِلأَرْضِ الْجَافَةِ وَالأَرْضِ النَّدِيَةِ

وَذَلِكَ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلشَّعِيرِ أَنْ يُبَذَرَ فِي الأَرْضِ الْجَافَةِ، (وَالْبَرِّ فِي الأَرْضِ النَّدِيَةِ. وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ^(١) أَنْ يُؤَخَّرَ زَرْعُهُ عَنِ ابْنِهِ فَإِنَّ التَّبْكَيرَ فِي ذَلِكَ هُوَ أَكْثَرُ لِنَزْلِهِ)^(٢).

وَيَنْبَغِي لِلجَرَجْرِ^(٥) وَالْمَاشِ^(٥) أَنْ يُزْرَعَ فِي الأَرْضِ النَّدِيَةِ فَإِنَّهُ إِذَا زُرِعَ هَذَانِ الصَّنْفَانِ فِي الأَرْضِ الْجَافَةِ قَطَعَتِ الدِيدَانُ أَصُولَ مَا يَنْبُتُ مِنْ ذَلِكَ.

وَإِنْ سَلِمَا مِنَ القَطْعِ رَقًا وَضَعْفًا. فَأَمَّا غَيْرُ هَذَيْنِ الصَّنْفَيْنِ مِنَ الخَلْفَةِ كُلِّهَا فَإِنَّهُ قَدْ يُزْرَعُ فِي الأَرْضِ الْجَافَةِ وَالنَّدِيَةِ.

البَابُ الثَّامِنُ: فِي الاحْتِيَالِ أَنْ يَكْثُرَ رِيْعُ الزَّرْعِ

قَالَ قُسْطُوسٌ: وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا قَلِبْتَ^(٣) الأَرْضَ وَاسْتَقْبَلْتَ زَرْعَهَا، (فَكَتَبَ عَلَى سَيْفِ نِيرِ التَّوْرِ هَذَا الأِسْمَ الَّذِي هُوَ صِلَةٌ لِهَذَا السَطْرِ بِالفَارْسِيَةِ كَثْرَ لَذَلِكَ رِيْعُ الزَّرْعِ إِنْ شَاءَ اللهُ)^(٤).

وَقَدْ يَخْلَطُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ بِالحَرْثِ ذَرَقَ الطَّيْرِ البَّرِّيِّ^(٥) كُلَّهُ بِكُلِّ بَذْرٍ، وَلَا سِيَمَا ذَرَقَ الحِمَامِ خَاصَّةً، لَمَّا فِي ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ نَزْلِ الحَرْثِ، وَلَا يَنْبَغِي ذَرَقُ الحِمَامِ أَنْ يُخْلَطَ بِالبَذْرِ الَّذِي يُحْرَثُ فِي الأَرْضِ الْجَافَةِ فَإِنَّهُ يَحْرِقُ ذَلِكَ البَذْرَ وَإِذَا خَلِطَ ذَرَقَ^(٦) الحِمَامِ فِيمَا كَانَ مِنْ بَذْرِ ثُمَّ بُذِرَ فِي الأَرْضِ النَّدِيَةِ فَإِنَّهُ^(٧) نَافِعٌ بِإِذْنِ اللهِ.

(١) فِي ف: لِلْبَرِّ.

(٢) مَا بَيْنَ القَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: أ، ب، ج، م. وَفِي ف: فَإِنَّ التَّبْكَيرَ فِيمَا كَثُرَ لِنَزْلِهِ.

(٥) الحِجْرَجُ: (Eruca Sativa) هُوَ القَوْلُ أَي البَاقِلِي فِي كَلَامِ أَهْلِ العِرَاقِ الوَاحِدَةُ جَرَجْرَةَ آلِ يَاسِينِ، مُحَمَّدٌ

مَعْجَمُ ج ١، ص ٢٨٠

(٥) المَاشِ (Vigan nilotica) وَهُوَ حَبُّ كَالكِرْسَنِ مِنْ حَيْثُ الحُضْرَةُ وَالعُطُولُ وَيُقَارَبُ اللُوبِيَا وَيُقَالُ أَنَّهُ اجْوَدُ

أَنْوَاعِ القَطَانِي. الانطاكِي: تَذَكْرَةُ أُولَى الأَلْيَابِ ج ١، ص ١٨٨

(٣) فِي ص، ا، ج، م: وَكَانَ أَهْلُ العِلْمِ بِالزَّرْعَةِ إِذْ قَلَبُوا. وَسَاقِطَةٌ مِنْ ب.

(٤) مَا بَيْنَ القَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: أ، ب، ج، م: ص.

(٥) فِي د. هـ. طَيْرِ البَّرِّ.

(٦) فِي ص، ا، ج، م: وَكَانَ أَهْلُ العِلْمِ بِالزَّرْعَةِ إِذْ قَلَبُوا. وَسَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٧) فِي ص، ا، ج، م: فَهُوَ

(وما ينبغي للزارع أن يفقده من أمر بذره حين يذره ألا يقع شيء من بذره على واحدٍ من قرني الثور جميعاً، فإنه إذا أصاب قرني الثور، ثم وقع إلى الأرض كان ناقصاً فاسداً وتفتت ما أدرك منه حين يعجن وتمسه النار، فلا يكاد يقدر على الاختياز منه^(١)).

وإذا عمِدَ إلى جلد ذئب فاتخذ منه غربال فيه ثلاثون ثقبة قدر ما تدخل السبابة من الأصابع فيه فغربل بذلك الغربال بذر حرث^(٢) كثر الله نزل ذلك الحرث بإذنه.

الباب التاسع: في مقدار ما يكون بين حبوب البذار إذا بذرت

قال قسطنطوس: [إذا كانت الأرض طيبة ومضت عليها أعوام لم تُزرع، فينبغي إذا زُرعت أن يكون ما بين الحب المبذور فيها متسعاً بحيث^(٣) يكون في موضع كف الرجل المسبوطة الأصابع في الأرض من بذر البر خمس حبات إلى ثلاث حبات. ومن الشعير من ست حبات إلى أربع، ومن الفول^(٤) من ثلاث حبات إلى أربع.

[وإذا كانت الأرض مُستعملة في كل سنة فينبغي أن لا يكون في موضع كف الرجل المسبوطة أصابعها في الأرض من بذر البر إذا تقارب أكثر من سبع حبات إلى خمس حبات، ومن الشعير من تسع حبات إلى سبع حبات، ومن الفول من سبع حبات إلى أربع^(٥)].

وينبغي للأرض إذا كانت في البلاد الباردة أن يكون بذرها أشد تقارباً من بذر غيرها، لأنه ليس كل ما يذرع من البذر يقع في^(٦) موقعه الذي هو موضعه من الأرض، فإن بعض حب البذر يقع في موضعه على ما يجب، وبعضه يقع على ما لا ينبغي فإذا اشتد البرد أحرق ما لم يكن من البذر في موضعه على ما يجب^(٧).

[قال ديمقراطيس العالم: كانت لي ثلاث بقع طيبات فكننت أزراع كل واحدةٍ منهن

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج. وفي ف: به.

(٢) في ص، ج، م: أي حرث كان. وساقطة من: ب.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ه، ك.

(٤) في د، ب، ه، ف: الجرجر.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، م، ه، ف، ك.

(٦) في د، ه، ك: إلى. وفي ب: ما يجب.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، أ، ب، ه، ف، ك.

عاماً وأتركها عامين، وكان مقدار ما أبذره في المارس والمارس هو سبعون ذراعاً في مثلها من البر مائة وستين قبضةً من قبضات الرجل المعتدل الحلقة، فكانت القبضة الواحد تنتج في العام الخصب أربعين قبضةً، وإذا بذرت في المارس أقل من ذلك، أو أكثر لم أصب تلك الأصابة بل تنقص عن ذلك^(١).

البابُ العاشر^(٢): في معرفة ما يفسد كل بذر مما يختلط به من غيره

قال قسطوس: ينبغي للزارع أن يكون عالماً بالأصناف التي تُفسد بعضها، فمن ذلك الكمون والخرطال^(٣) إذا اختلطا أو تجاورا، وإذا اختلط نبت من الحشيش يُسمى راونطوس وبالسرانية شبرا^(٤) وبالعربية الحرمل^(٥) يبذر الحمص أفسد الحمص.

وإذا خلط نبت من الحشيش يُسمى بالسرانية كسنة^(٦) وبالرومية لوطس وبالعربية الغدغد^(٧) وبالفارسية كمن وثمرته حب صغير يبذر البر أفسد البر، وإذا خلط هذا الحب ببر فطحن ذلك البر كان خبزه مرّاً، ومن أكل من ذلك الخبز أصابته حيرة ووله.

وإذا خلط نبت من الحشيش - يُسمى بلنكيوس - يبذر العدس أفسد العدس، ويسمى هذا النبت بالسرانية بربور^(٨) وبالعربية السرقنج. قال البربور: معروف يشبه الكسن إذا وقع في العدس أفسده، وهو يضرب إلى السواد. وقيل أن بزر السذاب^(٩) إذا زرع في البساتين وطال ذلك به صار حرماًلاً.

(١) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

(٢) في أ، ج، م: الحادي عشر. وفي ب: السادس.

(٣) الخرطال: (Aven Spp): وهي كلمة فارسية معناها حب نبت بين الحنطة. ادى ثبير: الالفاظ الفارسية ص ٥٣

(٤) في أ، ج، م: سرسيز.

(٥) الحرمل (Paganum Harmela): نبت من الحشيش وهو الثوم الأصفر أو السذاب البري وهو كرية

الرائحة لا ترعاه الحيوانات. القزويني: عجائب المخلوقات، ص ١٦٦

(٦) في أ، ج، م: وكسة. وساقطة من: ص.

(٧) الغدغد: (Lotus Siliguosus): نبت من الحشيش. منظمة الأغذية: النباتات والمنتجات ص ٢٠٤

(٨) في أ، ب، ج، م: كرريوس. الكسن: كلمة فارسية تعني الكسنى بلغة الشام وهي الكرسنة. الدينوري:

كتاب النبات ج ٢، ص ٢٣٧.

(٩) السذاب (Ruta graveolens): وهو نبات يقارب شجر الرمان ورقه كالصعتر وزهره أصفر ورائحته

كريحه. ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ج ٢، ص ٧٨٦

الباب الحادي عشر^(١) فيما يحتال له الزرع

من إذهاب نبت من الحشيش يسمى شيل حتى لا تثبت في الزرع

قال قسطنطوس: إن فيما يحتال المزارعون من إذهاب نبت من الحشيش يُسمى بالرومية ريوانيوس وبالفارسية شيل وبالعربية سنبل^(٥) يفسد كل^(٢). زرع نبت فيه وذلك أن يُعمد إلى عيدان من شجرة الدفلى فينصب عوداً منها وسطاً من الحرث وأربعة عيدان في أربع نواحي الحرث في كل ناحية منها عود أذهب الله بذلك ذلك النبت.

قال الحكيم: ومما يُذهبه الله به أيضاً أن يُعمد إلى خمس قطع من خرف جديد فيمثل^(٣) في كل قطعة منها تمثال أسد، وتمثال رجل قابض على حلق ذلك الأسد بيده^(٤) يخنقه خنقاً، ثم يوضع خزفة منها وسطاً من الحرث وأربع خزفات في نواحي الحرث في كل ناحية منها خزفة.

أو يُعمد إلى ديك من الدجاج قد أنتهت زيادته فيطاف^(٥) به حول الحرث (وهو يصيح فهاتان الخلفة كثر وزكا بذلك)^(٦) مع أنه قد عمداً بعض أهل الحرث، من ذوي العلم به فنضح نضحاً من دم دجاج البيت على زرع زرعه فسلم الله زرع ذلك البذر من هذا النبت المضر.

قال: ومما يُذهب الله به هذا النبت المضر أيضاً أن يُعمد إلى جمجمة رأس إنسان ميت فيمثل^(٧) عليها تمثال أسد، ثم تُدفن تلك الجمجمة وسطاً من الحرث في بستوقة حيث لا يصيبها ماء ويقول بليزوس العالم: إني أتقذر وأكره أمر هذا الرأس. وإن كان فيه منفعة.

(١) في ص، ا، ج، م: الباب السادس. وفي ب: السابع.

(٥) نبات السنبل: وهو ثلاث أصناف هندي ورومي وجبلي، ويوجد في سوريا وبلاد الهند، طيب الرائحة.

ابن البيطار: الجامع لمفردات الأدوية م ٣، ص ٣٦-٣٧.

(٢) في أ، ج: فإنها مفسدة لكل.

(٣) في ب: وممثل.

(٤) في ص، ا، ج، م: قائم على حلقه يخنقه خنقاً.

(٥) في أ، م: وطيف.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: ب. وفي ف: كثر وزكا لذلك.

(٧) في ص، ا، ج، م: فينقش.

الباب الثاني عشر^(١) في اختيار مواضع أكْداسِ الطعام

قال ديمقراطيسُ العالمُ ينبغي أن تكونَ مواضعُ الأكْداسِ مُرتَفَعَةً عن الأرضِ، فإن ذلكَ أُحرى أن تُصيِّبها الرياحُ، ولا ينبغي لها أن تُجعلَ^(٢) قريباً من أبوابِ البيوتِ وأفئتيها، ولا قريباً من مقلّةٍ وكرمٍ^(٣) ومقتاةٍ وشجرةٍ، فإنّها إذا كانتَ بالقربِ من هذه المواضعِ أضُرَّ بها، وتُصْفِقُ الرياحُ إياها بساكني البيوتِ في أبصارهم، وبالمباقلِ والمقائبي والشجرِ والكُرومِ، فلتلا تُضرُ في ثمارها، مع أن غبارَ الكُدسِ إذا أصابَ أصولَ الشجرِ كان في منفعتهِ إياها بمنزلةِ السرجينِ، ولكن يُضُرُّ بورقِ الشجرِ وُغُصُونِهِ ويحرقُها.

قال: ومما ينبغي للزارع أن يتفقد من أمر مواضع الأكْداس أن ينضح البقعة التي تُجمعُ فيها الكُدسُ بماءٍ ورَقِ شجرةِ الزيتون ثم يُدير^(٤) على تلك البقعة حجراً ثَقِيلاً مستديراً، أو عجزَ شجرةٍ ثَقِيلةٍ زريناً يدحرجهُ عليه ويسويه^(٥) به. فإنه إذا فعلَ ذلكَ بتلك البقعة سلمَ ذلكَ الكُدسُ بإذن الله من أضرارِ النملِ به.

قال: وينبغي للطعام الذي يُجمعُ في موضعِ الأكْداس أن يكونَ جُلَّةً وأصوله مما يلي رِيحَ الجنوبِ^(٦) فإنَّ ذلكَ احذرُ أن يصيبهُ حرُّ الرِيحِ^(٧) وأعجلِ لِيَسِه.

[فإذا تمَّ يسهُ شرَع في دراسهِ بدوسِ الأبقار والآتِ الدرّاس، وينبغي للبرِّ والشعيرِ وسائرِ الخلفةِ أن يبالغ في دراستها إلى أن تستقلَّ في مواضعِ الدرّاس، وتعلوها أتيانها وتدقُّ الأتبان. وإذا (كان)^(٨) ذلكَ قد بلغ من دراسها ما يجبُ، فإذا تمت دراستها جُمِعَتْ مع أتيانها

(١) في ص، ا، ج، م: الباب الرابع عشر. وفي ب: الثامن.

(٢) في ب، ف: تجمع.

(٣) في ب: ولا شجرة. وفي أ، ج، م: والمباقل والكرم والأشجار. وفي ف: وشجره.

(٤) في ص، أ، ج: يُدحرج.

(٥) في أ: وتسوى به. وفي ج: وتسويها به. وفي م: عليها ويسويها.

(٦) في ف: عن يسار القبلة.

(٧) في أ، ج: حرّ الشمس. في ص: الشمس.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: أ.

وَعَمَلُ مِنْهَا كَدَسٌ مُسْتَطِيلٌ أَحَدُ طَرَفَيْهِ مِمَّا يَلِي الْمَشْرِقَ، وَالطَّرْفُ الْآخَرُ مِمَّا يَلِي الْمَغْرِبَ. وَيَقِفُ الرِّجَالُ مِمَّا يَلِي الشَّمَالَ مِنْهُ، وَيَذْرُونَهُ عِنْدَمَا تَهْبُ رِيَا حُ الشَّمَالِ.

وينبغي للبر والشعير أن يُقرأ بعد التذرية في مكانيهما في (١) الصحراء عشرة أيام. ويُقْلَبَانِ لِتَصْيِيهِمَا الشَّمْسُ، فَإِنَّهُ أَبْقَى لِهَمَا فِي الْأَهْرَاءِ وَأَسْلَمَ لِهَمَا مِنَ الْآفَاتِ، ثُمَّ يُسْرَعُ (٢) فِي خَزْنِهِمَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٣).

الباب الثالث عشر (٤): مما يذهب به النبات

المسمى بالحاج وغيره من النبات المضر بالحرث

[قال قسطوس: ومما يُزالُ به الحجاج وغيره من النبات المضر بالحرث] (٥) أن يُعمدَ إلى جَرْجِرٍ رُومِيٍّ يَسْمَى بِالرُّومِيَّةِ تَرْمَسُ، فَيُزْرَعُ (٦) فَإِذَا نَبَتَ وَطَلَعَ قُلِعَ مِنْ أَصُولِهِ فَطُرِحَ (٧) عَلَى النَّبْتِ الْمُضَرِّ بِالْأَرْضِ وَالْحَرِثِ، فَأَقْرَّ كَهَيْئَتِهِ (٨) اثْنَيْ عَشَرَ يَوْمًا حَتَّى يَعْفَنَ ثُمَّ يُطْرَحَ عَلَيْهِ السَّرَجِينَ فُتَلْقَبُ تِلْكَ الْأَرْضُ ثُمَّ تُزْرَعُ سَلْمَهَا اللَّهُ بِذَلِكَ مِنَ النَّبْتِ الْمُضَرِّ.

قال ايرينوس (٩) وديمقراطيس العالمان: إنه إذا عمدَ إلى نوع من شجر البنج (٥) يُسمى منج زرهستان فخلطَ به ورق الترمس في إناء يُقرأ فيه يوماً. وليلةً ثم تُطلى (١٠) به أصولُ الحجاج وغيره من النبات (١١) المُضر بالأرض (١٢) أذهب الله ذلك النبات.

(١) في ص، ج: من

(٢) في ج: يسرع.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، ه، ك.

(٤) في ص، أ، ج، م: تابع للباب السادس. وفي ب: السابع.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ه، ك. (٦) في ص، أ، ج، م: يزرع. وفي ب: وزرع.

(٧) في ص، أ، ج، م: وطرح، وفي ب: وطرح.

(٨) في ص، أ، ج، م: ويترك على حاله. وفي ب: وأقر على حاله.

(٩) في ب: ابريوس. وفي م: اترينوس.

(٥) شجرة البنج: (Hyoscyamus Albus) وهو جنس نبات طبي مسكن للأوجاع والأورام والبثور ووجع

الأذن. آل ياسين، محمد: معجم ج ١، ص ١٥٠

(١٠) في ب: طلي.

(١١) في ص، أ، ب، ج، م: النبات.

(١٢) في ص، أ، ج، م: بالحرث.

وأذا بدا لأحد أن يحفر في الأرض كرمًا فليستقبل أمرها بأن يعمد حين يشتد الحر في (فروردين ماه) (١) كانون الأول فينزع (٢) نبت تلك الأرض من الحراج وغيره من أصوله، ثم يجمع ذلك النبت (٣) في تلك الأرض جميعاً فيقر كهيئته (٤) حتى تنزل الشمس بالجلدي [وذلك لأربع عشر ليلة تبقى] (٥) من (فروردين ماه) كانون الأول فإذا نزلت الشمس بالجلدي رفع ذلك النبت المجموع عن تلك الأرض فطرح في بعض المزابل حتى يعفن فيها فإنه يكون سماداً جيداً ويُسلم الله أرض ذلك الكرم من ذلك النبت فلا ينبت فيها شيء منه.

وقد يستحب ناس من أهل العلم بالحرث (٦) أن يكون ما حفروا (٧) به الأرض من فاس أو عتلة أو قدوم من نحاس أحمر، فإذا أدخل النار حتى يحمر (٨) سقى من دم تيس من المعز، فليس شيء من نبت الأرض المضرب بالحرث يقطع بذلك إلا عطب (٩) فلم ينبت أبداً.

وقد يعالج أهل العلم ما يذهب (١٠) نبت الأرض المضرب بهما إن يعمدوا فيحفروا ع، أصول ذلك النبت قبل طلوع العوا حتى يبلغوا منها ما بدا لهم أن يبلغوه (١١) ثم يقطعونها ويعمدون إلى القير فيخلطونه بالزفت ويطلون به ما بقي من أطراف (١٢) ذلك النبت المقطوع فلا ينبت بعد ذلك أبداً.

قال: ومنهم من يفعل ذلك بذلك النبت بعد طلوع العواء [وعمل ذلك قبل طلوع العواء أثر عندي وأوفق واقس] (١٣).

(١) في ب: ابريلوس. وفي ص، ا، ج، م: حزيران.

(٢) في ص، ا، ج، م: فيقطع.

(٣) في ب: النبات.

(٤) في أ، ب، ج، م: ويترك على حاله. وفي ص: ويتركه.

(٥) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ب، ك.

(٦) في ص، أ، ج، م: بالزراعة.

(٧) في أ، ج، م: يحفر. وفي ب: تحفر. وفي ص: فيحفر.

(٨) في ص، أ، ب، ج: يحمر.

(٩) في أ، ج، م: ذهب. وساقطة من: ب.

(١٠) في ص، أ، ج، م: في حسم.

(١١) في ا، ج، م: حتى يبلغ منها ما بدا له أن يبلغ.

(١٢) في ا، ج، م: أصول.

(١٣) ما بين القوسين ساقطة من: د، ب، هـ، ك.

وقد يأخذ ناسٌ من أهل العلم في إذهاب ذلك النبت في مُحاق الشهر ونقصانه لعشرٍ أو تسع بقين منه عند طلوع النجوم^(١) التي ليست لها نسلٌ ولا مادةٌ وهي السنبلَةُ والجُدَي والدُّكُو مع أن في الأسدِ بعض ذلك أيضاً.

البابُ الرابعُ عشر^(٢) فيما يُسرَعُ به نُضجُ

حبِ العدسِ والماشِ والجلبانِ^(٣) وأشباه ذلك^(٤)

وذلك إذا عُمِدَ إلى نوع^(٤) من هذه الأنواع فذلك بأختاءِ البقرِ والبُورقِ الرومي ثم بذِرَ كان سريع النضج.

ومما يُسرَعُ به نُضجُ هذه الأنواع من الحب أيضاً أن يُجعلَ في القدرِ التي يُطبخُ فيها ما طُبِخَ من هذه الأنواع من الحبوبِ شيءٌ من خردلٍ طيبٍ فإنه لا يلبثُ ذلك الحبُ أن ينضج.

وإذا جُعِلَ حب الخردل^(٥) أيضاً في القدرِ التي يكونُ فيها اللحمُ أو غيره مما يُطبخُ أُسرَعُ الخردل نضجُه وإن أكثرَ [من الخردل]^(٦) في شيءٍ من ذلك أذابه وأفسدهُ.

[وكذلك الشمعُ الحام إذا جُعِلَ منه قَدْرٌ القولة في قَدْرِ اللحم أُسرَعُ إنضاجها، وكذلك البورق المصري وهو النظرون إذا وُضِعَ في أي طَبِيخٍ كان أُسرَعُ في نُضجِه]^(٧).

(١) في ص، أ، ج، م: البروج.

(٢) في ص، أ، ج، م: الباب الثاني والعشرون . في ب: التاسع.

(٣) الجلبان: (Pisum Sativum) حب أغبر أكدر على لون الماش وشكله إلا أنه أكدر منه، الواحدة جلبانة

وقيل هو من أعلاف البقر. الزبيدي: معجم أسماء النبات، ص ٣٥

(٤) في ب، ص، أ، ج، م: فيما يسرع به نضج العدس والماش وما أشبهها.

(٥) في ب: أي بذر.

(٦) في د، ف، ه: الحب.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، ه، ك.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، ه، ك.

البابُ الخامس عشر: في أمر زرع الفول

[قال قسطوس: وإن زرع الفول في بلادنا من عشرين يوماً تمضي من كانون الأول إلى تسعة وعشرين تمضي من كانون الثاني، فيكون إدراكه في أواخر نيسان في النصف الأخير منه، ويمتد إلى أواخر آيار ويجمع في حزيران] (١).

وذلك أنه إذا زرع الفول قريباً من الشجر أهلكه وأيسه وينبغي للفول أن ينقع في ماء (٢) ويذر في محاق الشهر، وأحق ما زرع فيه الفول الأرض الجلدة التي طينها حرّاً. وإذا أردت (٣) أن يسرع نضج الفول في القدر فانقه يوماً وليلة في ماء يكون فيه شيء من البورق الرومي.

(وقد يزعم ناس من أهل العلم) (٤) أن الإكثار من أكل الفول يضعف البصر، ويفسد الأحلام حتى لا يجد معبروا الرؤيا إلى تفسيرها سبيلاً، لأن الفول يهيج الرياح.

(وزعم أيضاً قوم) (٥) أنه إذا أكل الدجاج الفول (٦) دائماً أذهب ذلك بيضهن فلم يبيضن (٧) وقد نهى نبدا بيرس عن أكل الفول على كل حال، لأن أهل العلم يجدون في ثمرته هموماً وأحزاناً (٨).

وقال (٩) بعض العلماء يتسوس حب الفول في نقصان الشهر ومحاقه حتى يفرغ جوفه ثم يزيد مع زيادة الشهر حتى يعود صحيحاً كما كان، وهذا صنف منه فما كان منه بهذه الصفة (١٠) لم ينضج أبداً.

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ف، هـ، ك.

(٢) في أ، ب، ج، ف: م: الماء.

(٣) في د، ف، هـ: وإن سرك.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٥) في ف: وزعم أهل العلم بذلك.

(٦) في د، ف، هـ: الجرجر.

(٧) في أ، ج، م: أذهب بيضها. وفي ب: قطع بيضها.

(٨) في د، ف، هـ: كتاب لهموم واحزان. وساقطة من: ب.

(٩) في أ، ج، ف: وزعم: وساقطة من: ب.

(١٠) في ص، ا، ج: وهذا النوع من الفول. وساقطة من: ب.

وقد كان هيربوس مُعَبِّرَ الرُّؤْيَا لَا يَأْكُلُ الْفُولَ إِشْفَاقًا عَلَى ذَهَبِهِ^(١) وَخَوْفًا مِنْ أَنْ يَلْتَبِسَ عَلَيْهِ تَعْبِيرَهُ، وَقَدْ كَانَ^(٢) أَكَلَ الْفُولَ عِنْدَ أَوْرَمِيُوسِ الْعَالَمِ بِمَنْزِلَةِ مَنْ عَصَى اللَّهَ تَعَالَى.

البابُ السادسُ عشر^(٣) فِي زَرْعِ الْحُمَصِ

وامتناع الناس من أكله عند إدراكه قبل إحرازه^(٤)

قال ديمقراطيسُ العالمُ: [أوانُ زَرْعِ الْحُمَصِ هُوَ أَوَانُ زَرْعِ الْفُولِ، وَالْحُمَصُ إِذَا تَوَالَى زَرْعُهُ عَلَى أَرْضٍ أَفْسَدَهَا وَقَلَّ رِيْعُهَا]^(٥) وَمَا يَعْظُمُ وَيَكْثُرُ لَهُ^(٦) حَبُّ الْحُمَصِ بِإِذْنِ اللَّهِ أَنْ يُنْقَعَ قَبْلَ أَنْ يُزْرَعَ يَوْمًا وَلَيْلَةً فِي مَاءٍ سَخِنَ مُمْكِنًا.

وقد كان ناس من أهل (الاحتياط في)^(٧) العلم يتكلفون لزَرْعِ الْحُمَصِ مَوْوَنَةً، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْقَعُونَهُ فِي مَاءٍ يَجْعَلُونَ فِيهِ بُورْقًا رُومِيًّا^(٨) فَيَكُونُ ذَلِكَ أَعْظَمَ لِحْيَةِ إِذْنِ اللَّهِ.

قال: وَمَا يُسْرَعُ بِهِ^(٩) نَبَاتِ الْحُمَصِ وَإِدْرَاكِهِ بِإِذْنِ اللَّهِ أَنْ يَخْلُطَ بِهِ إِذَا بُدِرَ بَذْرِ الشَّعِيرِ، وَإِذَا بَدَأَ لِأَحَدٍ أَنْ يَمْنَعَ الْحُمَصِ مِنْ أَكْلِ النَّاسِ إِيَّاهُ قَبْلَ إِحْرَازِهِ، فَلْيَعْمَدْ إِلَى الْخَنْظَلِ^(١٠) وَالْكَبِيرِ الَّذِي يَجْعَلُ فِي الْمُرْقِ فَيُدْقُهُمَا^(١١) وَيَنْقَعُهُمَا فِي مَاءٍ^(١٢) ثُمَّ يَنْضَحُ ذَلِكَ الْحُمَصَ فِي كُلِّ خَمْسَةِ أَيَّامٍ مَرَّةً بِذَلِكَ الْمَاءِ حَتَّى يُدْرِكَ وَيُسْتَحْصَدُ.

(١) فِي أ، ج، ف، م: مِنْ أَنْ يَنَالَهُ فُسَادُ الذَّهَبِ.

(٢) فِي أ، ج، م: وَكَانَ. وَسَاقِطَةٌ مِنْ ب.

(٣) فِي أ، ج، م: الْبَابُ الْعَاشِرُ. وَفِي ب: الْحَادِي عَشَرَ.

(٤) فِي أ، ج، م: فِي زَرْعِ الْحُمَصِ. وَفِي ب: فِي الْحُمَصِ وَزَرْعِهِ وَجِهًا.

(٥) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ د، ب، ف، ه، ك.

(٦) فِي أ: وَيَكْبُرُ. وَفِي د، ه: وَيَكْتَنُزُ. وَسَاقِطَةٌ مِنْ ب.

(٧) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: أ، ب، ج، م، ص.

(٨) فِي د، ه، ك: أَرْمِنِيًّا.

(٩) فِي د، ف، ه، ك: لَهُ.

(١٠) الْخَنْظَلُ: (Citrullus Colocynthis) نَبَاتٌ يَخْرُجُ أَغْصَانًا وَوَرَقًا مَفْرُوشًا عَلَى الْأَرْضِ يَشْبِهُ وَرَقَ الْقَثَاءِ

الْبِسْتَانِيِّ يُسْتَعْمَدُ فِي الْعِلَاجِ. ابْنُ الْبَيْطَارِ: الْجَامِعُ، م ٢٣، ص ٣٦.

(١١) فِي أ، ب، ج، م: وَيُدْقُهَا.

(١٢) فِي أ، ج، م، ص: الْمَاءِ.

الباب السابع عشر: في زرع العدس

[قال قسطنطوس: أو أن زرع العدس شهر كانون الأول]^(١) إذا عمِد إلى العدس فذلك قبل أن يُبذر^(٢) باخشاء البقر كان ذلك أسرع لنباته.

وإن بُلَّ بذرُ العدس بماءٍ قد نقع^(٣) فيه البورق الرومي عَظُمَ (لذلك)^(٤) حبه. وإن^(٥) نُضِحَ بذرُ العدس بالخل الثقيف بقي وسَلِمَ^(٦) لذلك من السُّوس، وأن طال مكثه في الأهراء^(٧) كان هضوماً.

[وقد نهى العلماء عن الإدمان على أكل العدس، لأنه يُضعف البَصْرَ ويُولدُ السوداء^(٥) إلا أنه ينفعُ المعدة التي يقل لبث الطعام فيها إلى أن يتم فعلها فيه ويُسكن حرارة الدم إذا أكل بالخل. والله اعلم]^(٨).

الباب الثامن عشر^(٩) في زرع الترمس والكتان وسائر القطاني^(١٠)

[قال قسطنطوس: ينبغي أن يُبكر في زرع الترمس قبل الزرع كله]^(١١) وذلك بأن يزرع بعد استواء الليل والنهار في الخريف. ولا ينبغي أن يُنتظرَ في زرعِه المطر. وينبغي أن يُجعل فيه إذا قُرِبَ أو ان^(١٢) إدراكه البقر، فإن البقر لا يأكلن الجرجر الذي يُسمى بالرومية الترمس لمرارته، ويأكلن ما ينبت معه من الحشيش.

(١) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، ه، ك. (٢) في ص، أ، ج، م: أن يزرع.

(٣) في ص، أ، ج، م: حل.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٥) في ص، أ، ج، م: وإذا.

(٦) في ص، أ، ج: أمن. وفي م: وطالت مدته.

(٧) في د، ف، ه: الهري.

(٥) السوداء: المرض: ابن منظور: لسان العرب ٦م ص ٤٢٠

(٨) ما بين القوسين ساقط من: د، ه، ك.

(٩) في ص، أ، ج، م: الباب الثاني عشر. وفي ب: تابع للباب الحادي عشر.

(١٠) في د، ف، ه: في زرع الترمس.

(١١) ما بين القوسين ساقط من: د، ه، ب، ك.

(١٢) في د، ف، ه، ك: عند تقارب. وفي ب: إذا كان عند.

وإذا أردت أن يحلو الترمس، وتُسمَنَ به الدواب فانقعهُ (١) في الماء ثلاثة أيام (وليليهن) (٢) فإذا ذَهَبَتْ عَنْهُ مرارته أو كادت تذهبُ يسهُ ثم أخلطه بالتبن وأعلفه ما بدا لك، مما تُريدُ إسمانَهُ من دوابك (٣).

وأذا خلط الترمس [بعد ذهاب مرارته] (٤) بالشعير ثم طحنا فالخبز الذي يُخبزُ من ذلك طيبٌ (٥)، وعاقبته مأمونة.

وأحقُّ ما زرعَ فيه الترمسُ من الأرض الضعيفة الرقيقة ولا ينبغي للترمس أن يُسمد فإنه نفسه (٦) بمنزلة السماد. ومما يُطَيَّبُ الأرض الردية القليلة النزل ويزكو به حرثها أن يُزرعَ فيها الترمس عاماً ثم يُزرعُ فيها بعد ذلك غير الترمس. فإنه يزكو لذلك ما زرعَ فيها ويكثر ريعه وينبغي للترمس أن يُجرَّ عند إدراكه ندياً قد أصابه ندى أو مطرٌ فإنه إذا جُرَّ جافاً تناثر حبه (٧).

ومن أمر الترمس أنه (٨) إذا طحن [وهو باقٍ على مرارته] (٩) فُعجِنَ فجعلَ على بطن إنسانٍ كهيئة المرهم قتل دوداً إن كان في بطنه أو أخرجه.

[قال قسطوس:] أو أن زرع الكتان والقنب هو شهرٌ كانون الأول من أوله إلى آخره، وأجودُ الأرضين لزراع هذين الصنفين ما كان منها قوياً ندياً وطينه حراً، وأجودُ ما سُمِدَ به هذا الصنفان ما قَدِمَ من الأربال التي صارت كالهباء.

وينبغي أن يُخلط بهذا السمادِ عشره رَماداً خلطاً بالغاً ثم يُنثر هذا السمادُ على الكتان

(١) في ب: فانقع الترمس.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م. وفي ب: بلباليها.

(٣) في ص، أ، ج، م: الدواب.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ.

(٥) في ب: لا بأس. وفي أ، ج: فإنه يغذي غذاءً جيداً وعاقبته مأمونة.

(٦) في ص، أ، ب، ج، م: هو. وغير واضحة في: ف.

(٧) في ص، أ، م: تغير. وساقطة من: ج، ب. وغير واضحة في: ف.

(٨) في ف: ايضاً. وساقطة من: ب.

(٩) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ك.

والقنب بعد نباتهما نثراً يعم الأرض التي زُرعا فيها، ولا تُكثر^(١). عليهما من هذا السماد لثلا يُفسدُهما، بل تجعل لكل مائة ذراع في مثلها من هذا السماد أربعة أحمالٍ من أحمال الحمير، فإذا بلغ طول المزرع من هذين^(٢) الصنفين شبراً، شرع في إزالة ما نبت معه من الحشيش.

وأوان قلع الكتان وكسر القنب في أيار، وذلك عند تكامل بزرها وطيبه، ويتركان للشمس في موضع يابس في شهر حزيران إلى أن يتكامل يسهما ثم يجعلان في المناقع^(٣) إلى أن يُعطنا ثم ينشفان وينفضان ويخزنان في المخازن الباردة التي فيها بعض نداوة.

قال: وأما القطناني فأوان زراعتها في أيار، فإن القطناني من المزروعات الصيفية التي لا يصلح حالها إلا بالهواء الحار، ودوام السقي وخاصة الأرز، فإنه لا يصلح حاله إلا بأن يكون في الماء.

وكذلك الجاورس، ولذلك لا يقدر على زرع القطن في بلادنا إلا من كان له ماء جارٍ يُسقى به متى احتاج إلى السقي، فإذا تكرر زرع الأرز على أرض اماتها وأفسدها، لكثرة ما يحتاج من الماء، فلذلك ينبغي إذا زرع في مكان سنة لا يُزرع فيه في السنة التي تليها، إلا بعد أربع سنين أو خمس حتى تقوى وتصلح.

وأوان زرع الأرز في قُطر آخر من أقطار الروم في نيسان وزرع القطن في آذار، وأوان حصاد القطن في الخريف، وأوان حصاد الأرز في آب، وأوان جمع القطن في تموز وفي آب^(٤).

الباب التاسع عشر: في حصاد البر والشعير وسائر الخلفة^(٥)

قال قسطنوس: وذلك أن علامة أوان إدراك الزرع كله وحصده أن تراه قد ضارِعَ البياض ولا سيما دون سائر الحرث والعدس وسائر الخلفة أحق أن ييكرَ في حصده، لان

(١) في ص، ج، م: يكثر.

(٢) في ص، ج، م: هاذين.

(٣) في ج، م: المناقع.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ك، ف.

(٥) في أ، ج، م، ب: الحلقة.

ذلك يكون أطيب لطعمه^(١) وأسرع لنضجه إذا طبخ.

وإذا لم تحصد ما ضارَعَ البياضَ من حرثِكَ الأولِ فالأول، وأخرتَ^(٢) حَصْدَ ما قَد أدركَ منه انتظاراً (لأدراك)^(٣) غيره تناثر ذلك. ومن الحرثِ ما أن تأخر حصده بعد إدراكه لم يتناثر، ولكنه يصغر حبه لشدة ما يصيبه من الحر، والتبكير في حصدِ الزرعِ كُلِّهِ قَبْلَ شِدَّةِ يبسه أطيبُ لِطَعْمِهِ.

[وأجودُ أوقاتِ الحصادِ بكرة من أواخر الليل إلى أن يمضي مِنَ النهارِ الثلث أو نحوه، فإذا قُرِبَ نِصْفُ النهارِ واشتدَّ الحرُّ تركَ الحَصَادُ عِنْدَ ذلك لئلا^(٤) يتناثر ما في السنابل والأكمام من الحب، ولا سيما أن كان ما تحصده قد أخرته إلى أن يبس حبه يبساً كثيراً. ولا ينبغي أن يُحصد شيء من الزرع في يوم هبوبِ السموم فإنها تُذهب ما أصاب الزرع من الندى وتجعله بحيث إذا حُرِّك تناثر حبه]^(٥).

وأحقُّ الأحايين^(٦) الذي ينقلُ الطعامُ المُذرى فيه إلى الأهراءِ بكرة قبل أن يذهب عنه ما أصابه من ندى الليل (وينبغي للبرِّ والشعير أن يُقرا)^(٧). بحيث يُذريان فيه عشرة أيام ويقلبان لتصبهما الشمسُ فإنه أبقى لهما في الأهراءِ وأسلمُ لهما من العاهة ياذن الله.

البابُ العِشرون: في مواضعِ بيوتِ الأهراءِ واختيارها

قال قسطنطوس: ينبغي أن تكونَ مُرتفعةُ البناءِ بعيدة عن المواضعِ الندية، وينبغي أن يكونَ لها كوى من قِبَلِ المشرقِ ومن قِبَلِ المغربِ ومن قِبَلِ الشمالِ، لتصبها^(٨) رياحُ هذه النواحي فتذهبُ ما فيها من الحرِّ الحاصل من الجنوب، ولا يُفتحُ فيه كوة إلى الجنوب لشدة حر^(٩)

(١) في ص، أ، ج، ف، م: لطعمها.

(٢) في أ: وأخرت عن.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ص.

(٤) في ج، م: لئلاً.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

(٦) في ص، م: الأوقات. وساقطة من: أ، ب، ج.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ص، ج، م: وغير واضحة في: ف.

(٨) في أ، ج، م: ليصبها، وغير واضحة في: ف.

(٩) في ب: لحر ريح. وغير واضحة في: ف.

هذه الجهة، وينبغي لبيوت الأهراء أن تكون شاسعة عن مرابط الدواب والمطابخ لحرها.
وينبغي أن يُخلط بالطين الذي تُطِينُ به بُيوتُ الأهراءِ وجدرانها شعيراً مكان التبن، ويخلط به
أيضاً عصارة ورق الزيتون والرَّمادِ المنخول، ثم يُطِينُ بعد ذلك كله بعصارة ورق الزيتون والرماد. فإذا
فُعل ذلك بالاهراء سَلَّمَ الله ما يحصلُ فيه من الجرذان وغيرها من الهوام.

البابُ الحادي والعشرون: في الحيلةِ

في الزيادةِ فيما يجمع في الأهراء من البُرِّ

قال قسطنطوس: إذا عُمِدَ إلى بورق رومي^(١) فأسخن بالنار ثم خَلِطْ بُرَابِ طَيْبٍ لَيْنٍ ثم
خَلِطْ بالبُرِّ [في كل مائة كيل من بُرِّ عَشْرَةَ أَكْيَالٍ من ذلك البورق والتراب]^(٢) كان ذلك
زيادةً في كيل ذلك البُرِّ^(٣) مع أنه يسلمُ لذلك من كل عاهة.

[قال ديمقراطيس العالم: إذا أخذ تمثال إنسان من الرصاص وزُحِلَ في بُرجِ الميزان وأُحدِ
يدي التمثال على رأسه، ويده الأخرى ماسكاً بها سُنْبَلَةً، ثم جُعِلَ هذا التمثال في أحدِ جُدْرانِ
الهوري لا ينقص وخاصة إذا كان زُحِلَ وقت عمل التمثال في وسطِ السماء]^(٤).

البابُ الثاني والعشرون^(٥) فيما تسلم به الأكداسُ من دُنُو النمل إليها

قال قسطنطوس: إذا عُمِدَ إلى تُرَابٍ أبيضٍ مَنخولٍ فَنَثِرْ حَوْلَ الكُدْسِ كَهَيْئَةِ الخَيْطِ يُحِيطُ
حوله^(٦) فإن النمل يُوحِلُ في ذلك التُّرَابِ ويزلُّ عنه ولا يقدرُ أن يتجاوزَه إلى الكُدْسِ.
قال: ومما يمنعُ النمل عن الأكداس أن يُعمدَ إلى كبريت وسذاب^(٧) وبقلة الحبق^(٨) فيدقَّ

(١) في د، ه: أرمني . وفي ص: البورق الرومي.

(٢) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ه.

(٣) في ص، أ، ج، م: فإن ذلك يمنع من النقص.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ه، ف.

(٥) في ص، أ، ب، ج، م: الباب الخامس عشر.

(٦) في أ، ج، م: به. وغير واضحة في: ف.

(٧) في ص: ومذاب.

(٨) الحبق: (Veronica Anagallis Aquatica): بقلة عطرية نافعة في الطب الشعبي وهي عدة أصناف منها

بري وريحاني وقرنقلي وصعترى، نافعة في الطب. الغزي: جامع، ص ٥١٠

ذلك جميعاً ثم يطرح بعضه في بيت النمل فلا يظهر لذلك.

ومما ينفع له أيضاً أن يعمد إلى نبت من الحشيش يُسمى الأبر (١) فيدق ويجعل حول الكُدس فيكون ذلك بمنزلة التراب والرماد الذي تقدم ذكرهما.

الباب الثالث والعشرون (٢) في دفع الآفة عن بر الأهرأ

قال قسطوس: إن البر مع عظيم منفعته (للناس في معاشهم أنفق نبت الأرض وأنفعه لبائعه فلذلك نصيب في تتبع العلماء وسؤالهم عن كل ما وصفت من أمر البر) (٣).

فان من العلماء من يدق نبتاً من الحشيش يُسمى بالرومية افستين (٤) وبالعربية الرواشيم (٥) وبالسريانية بلجما، وينقعه في الماء يوماً وليلة، ثم يأخذ من هذا الماء كيلا وينضحه على ثلاثين كيلاً من البر، ويُقلبه إلى أن يداخله ثم يتركه حتى ينشف ويخزنه، فكان البر لذلك يُقيم عنده زمناً طويلاً لا يفسد.

ومن العلماء من يعمد إلى جريب (٤) من ورق الرمان أو جريب من رماد حطب البلوط فيخلط الجريب الواحد من أي هذه الأنواع شاء صاحبه بمائة (٥) جريب من البر فيبقى ذلك البر ويسلم لذلك من الآفة بإذن الله.

(١) في د، ف، هـ: يسمى بالرومية حريحون وبالسريانية كورسنا.

(٢) في ص، أ، ج، م: الباب الثامن عشر. وفي ب: السادس عشر. وغير واضحة مادة الباب في: ف.

(٣) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م، ص.

(٤) افستين (Arlemisia Absinthium) نبات من الحشيش يقوم على ساق ويتفرع منه أغصان كثيرة، وأوراقه لونها ابيض وله زهر اقحواني صغير ابيض في وسطه صفرة وفي طعمه مرارة، ويستخدم في علاج بعض الأمراض. ابن البيطار: الجامع، ج ١، ص ٤١.

(٥) نبت الروشم: أو الروسم: وهو أول ما يظهر من النبات. وارشم الشجر إذا أورك وأخرج ثمره كالحمص.

أل ياسين، محمد: معجم النبات ج ٢، ص ٢٧٩

(٤) في أ، ج، م: كيلا. ويساوي الجريب بوصفه مكئالا سبع أفره ويساوي صاعاً واحداً أو يساوي $\frac{1}{3}$ رطل (وزن حنطة) في عهد عمر بن الخطاب. فالترهنتس: المكائيل والأوزان الإسلامية: ترجمة كامل

العسلي ص ٦١

(٥) في ص، أ، ج، م: في مائة.

قال: وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ كَانَ يَعْمَدُ إِلَى الرِّيحَانَةِ الَّتِي تَسْمَى بِالْفَارَسِيَّةِ زَبِيدَةَ جَايْذَانَ وَيَبْسِئُهَا ثُمَّ يَدْقُهَا وَيَخْلَطُ بِكُلِّ مِائَةِ جَرِيْبٍ مِنَ الْبُرِّ جَرِيْباً مِنْهَا.

قال قُسْطُوسُ: وَمَنْ ضَمَّ بُرّاً فِي مَطْمُورَةٍ فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَحْتَشِي (١) ذِرَاعاً مِنْ أَسْفَلَ الْمَطْمُورَةِ تَبْنَ بُرٌّ ثُمَّ يَدْفَقُ فِيهَا الْبُرَّ وَيَحْتَشِي مَا حَوْلَهُ تَبْنًا حَتَّى يَقَارِبَ أَعْلَاهَا وَيَجْعَلُ كَلِمًا حَشَا مِنَ الْمَطْمُورَةِ ذِرَاعَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً (٢) أَذْرَعُ بُرّاً وَطَقْتَهُ الرِّجَالُ. فَإِذَا قَارَبَ أَعْلَى الْمَطْمُورَةِ كَقَدْرٍ مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ وَجْهِ الْأَرْضِ ذِرَاعَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ حَشَاهَا تَبْنَ بُرٌّ ثُمَّ وَطَقْتَهُ الرِّجَالُ وَطَقًا شَدِيدًا ثُمَّ يُطَيِّنُ أَعْلَى الْمَطْمُورَةِ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ بِمَا طُمِرَ مِنَ الْبُرِّ بَقِيَ وَسَلِمَ مِنَ الْآفَةِ خَمْسِينَ سَنَةً بِإِذْنِ اللَّهِ.

فإن أمر مواضع الطعام على منزلتين إما أن يكن من الرياح فلا تصيبه ريح على حال من الأحوال، وأما إن يعرض للرياح فتصيبه ويحول من موضعه الذي هو فيه إلى مكان آخر.

ومما يطول ويتقادم له بقاء البر أن يرفع في سنبله. وقد قالوا إن الجاورش إذا رفع في سنبله بقي مائة سنة، وقد يسود البر ويتغير طعمه إذا تقدم فمما يسلمه من ذلك أن يفرش له البردى والقصب الفارسي فينشر عليه. وإذا خلط بثلاثمائة جريب من بر شيء من قنطوريون (٥) سلم من ذلك من العاهة.

[وأما ما يعمل لما يتخذ من البر وغيره للزريعة ليسلم من الآفات فمن ذلك أن يخلط به ورق شجرة السرو وورق السلق الذي يسمى باليونانية صوطله فإنه يسلم من الآفات، وإذا عمِدَ إِلَى عَظْمٍ فَيَلْقُوعَ قَطْعًا لَطْفًا ثُمَّ يَخْلَطُ بِالْبَدْرِ وَيَنْقَعُ فِي الْمَاءِ سَبْعَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ يَنْضَحُ الْبَدْرُ بِذَلِكَ الْمَاءِ فِي الشَّمْسِ، فَإِذَا جَفَّ أُعِيدَ فِي مَوْضِعِهِ. فَإِنَّهُ يَسْلَمُ بِذَلِكَ مِنَ الْآفَاتِ، وَإِنْ وُضِعَتِ الزَّرِيْعَةُ فِي الْخَوَابِي أَوْ فِي الْجَرَارِ أَوْ فِي غَيْرِهِمَا مِنْ أَوَانِي الْفَخَّارِ وَعُطِّي بِجِلْدِ ضَبْعٍ لِيُصِيبَ الْبَدْرَ رِيْحَ ذَلِكَ الْجِلْدِ فَإِنَّهُ يَسْلَمُ بِذَلِكَ مِنَ الْآفَاتِ] (٣).

(١) في د، ف، هـ: يحشوا

(٢) في د، هـ، ج، م، ص: ثلته.

(٥) قنطوريون: (Erythraea Centaurium): نبات شبيه بالعشب ينبت عند الماء طعمه مر وله ساق أطول

من شبر يستخدم في الطب. ابن البيطار: الجامع، ج، ٤، ص ٣٣-٣٤

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

البابُ الرابعُ والعشرون: في حفظ الشعير من الآفة^(١)

قال قسطنطوس: إذا عمِدَ إلى غصونِ شجرة تسمى الدهمشت إذا أثمرت^(٢) فطرحت على الشعير أو تحته، أو خلط بالشعير أي رماد كان ولا سيما رماد شجرة الدهمشت، أو الرياحانة التي تسمى بستان ابروز^(٣) أو البقلة التي تسمى فوذنه وبالعربية الحبق وجص منخول قد نزل^(٤) في الشعير، أو جرة مملوءة خللاً ثقيفاً تُدفن في وسط الشعير سلم الله ذلك الشعير بأيما جعل فيه من هذه الأنواع وإذا تقادم الشعيرُ تغير طعمه إلى المرارة وصار يضرُ آكله.

البابُ الخامسُ والعشرون^(٥) في دفع

الآفة عن العدس والماش والسلق والتمرس

(قال ديمقراطيس): إذا جعلَ أي نوعٍ من هذه الأنواع من الحبوب في وعاءٍ من خزفٍ قد كان فيه دهن أو دهنة صاحبه من باطنه ونثر^(٦) في ذلك الوعاء رماداً يغطيه سلمه الله بذلك من الآفة.

وإذا عمِدَ إلى التمرس فُنضح بماءٍ من ماء البحر، (أو بماء زُعاقٍ من غير ماء البحر)^(٦) ثم ترك حتى يجف، ثم جعل في وعاءٍ سلمه الله بذلك من الآفة.
وقد يعتمدُ ناسٌ من أهل العلم إلى الحبوب فيسطنونها في ليلة ريحها بارد^(٧) يصيبها فيها

(١) في ص، أ، ج، م: فيما يسلم به الشعير من الآفات.

(٢) في أ، ج، م، ص: عند أثمارها.

(٣) بستان ابروز: (Ocimum Basilicum) وهي كلمة فارسية معناها مزين البستان وتقال بالفارسية افروز.

وهونيات كالقيصوم في الغبرة إلا أنه طيب للأكل له قضبان دقاق طيب الريح. الدينوري: كتاب النبات

ج ٢ ص ١٠٨-١٠٩

(٣) في أ، ب، ج، م، ص: قدر ما يرى بياضه.

(٤) في ص، أ، ج، م: الباب العشرون. وفي ب: الثامن عشر.

(٥) في أ، ج، ص، م: نُثر على.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: أ، م

(٧) في د، ف، هـ: دجنه. وساقطة من: ب.

ندى ثم يجعلونها ندية كما هي في الأوعية فتسلم^(١) بذلك من الآفة.

الباب السادس والعشرون: في حفظ طحين الحبوب من الآفة

وذلك إذا عمِدَ إلى قطعة من خشب^(٢) السرو فُرِضَتْ رَضًّا بِالْغَا ثُمَّ جُمِعَتْ فَجُعِلَتْ كُتْلَةً فَدُسْتُ فِي طَحِينِ^(٣)، أَوْ عَمِدَ إِلَى الْكُمُونِ وَالْمِلْحِ فَدَقَّا جَمِيعًا ثُمَّ اتَّخَذَ مِنْهُ كِتْلًا فَفُرِقَتْ فِي الطَّحِينِ سَلِمَ ذَلِكَ الطَّحِينُ مِنَ الْفَسَادِ بِأَيِّ هَذَيْنِ النَّوعَيْنِ جَعَلَ فِيهِ. [وَكَذَلِكَ جَوْزُ السَّرْوِ وَقَشْرُ الصَّنُوبَرِ إِذَا رَضَّ أَيُّهُمَا كَانَ فَعْمَلٌ مِنْهُ كُتْلٌ عَلَى قَدْرِ الْجَوْزِ وَدُسْتُ فِي الطَّحِينِ فَإِنَّهُ يَسْلَمُ مِنَ الْفَسَادِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ]^(٤).

الباب السابع والعشرون: في معرفة زنة

ما بين الخبز (المخبوز) وبين البُرِّ (الجيد النقي غير المأكول)^(٥)

قال أوميرس^(٥): إذا عمِدَ إلى البُرِّ الجيد المنقى الطيب فغسل ثم نُسِفَ وَطَحَنَ وَعَجِنَ لِبَابِهِ وَخَبِزَ خَبِزًا نَضِيجًا [لم ينقص البتة بل يزيد إذا كان البُرُّ المصنوعُ مِنْهُ ذَلِكَ الخَبِزُ عَلَى أَصْنَافِ البُرِّ الخَمْسِ حَتَّى إِذَا كَانَ البُرُّ عَشْرَةَ أَرْطَالٍ بَعْدَ التَّنْقِيَةِ كَانَ الخَبِزُ الحَاصِلُ مِنْهُ اثْنَيْ عَشَرَ رَطْلًا لِأَنَّ مَا يَشْرَبُ مِنَ المَاءِ حَالِ العَجْنِ أَكْثَرَ مِمَّا يَخْرُجُ مِنْهُ بِالمُنْخَلِ مِنَ النُّخَالَةِ وَغَيْرِهَا، وَإِذَا كَانَ البُرُّ المصنوعُ مِنْهُ ذَلِكَ الخَبِزُ عَلَى أَصْنَافِ البُرِّ الخَمْسِ حَتَّى إِذَا كَانَ البُرُّ عَشْرَةَ أَرْطَالٍ بَعْدَ التَّنْقِيَةِ، كَانَ الخَبِزُ الحَاصِلُ مِنْهُ اثْنَيْ عَشَرَ رَطْلًا لِأَنَّ مَا يَشْرَبُ مِنَ المَاءِ حَالِ العَجْنِ أَكْثَرَ مِمَّا يَخْرُجُ مِنْهُ بِالمُنْخَلِ مِنَ النُّخَالَةِ وَغَيْرِهَا، وَإِذَا كَانَ البُرُّ المصنوعُ مِنْهُ ذَلِكَ الخَبِزُ دُونَ البُرِّ الَّذِي هُوَ أَعْلَى أَصْنَافِ البُرِّ وَأَعْلَى مِنَ الوَسْطِ، كَانَ وَزْنُ خَبِزِهِ يَزِيدُ عَلَى وَزْنِ بُرِّه العَشْرُ حَتَّى إِذَا كَانَ البُرُّ عَشْرَةَ أَرْطَالٍ كَانَ

(١) في أ، ب، م: سلم. وفي ج: تسلم.

(٢) في د، ف، هـ: شجرة.

(٣) في ص، أ، ب، ج، م: الدقيق.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

(٥) في ص، أ، ج، م: الباب الرابع والعشرون. وفي ب: العشرون.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص، ب.

(٥) أوميرس: هو الشاعر اليوناني وهو معدود في زمرة الحكماء لعلو مرتبته وقد وضع كتابين في الحروب التي

جرت بين اليونانيين على مدينة ايلون، ابن العبري: تاريخ مختصر الدول، ص ٢٤، ٣١

الخبز النضيج الحاصل على لُبابه أحدَ عشرَ رطلاً لأن ما يشرب من الماءِ حال العجن أكثر مما يخرج منه بالمنخل من النخالة، وإذا كان البُرُ وسطاً كان الخبز المصنوع منه كوزنه، فإذا كان دون الوسط كان خبزه ينقص عن وزن بُره.

قال قسطنطوس: هذا القياسُ الذي ذكره «أوميرس» لا نعرفه في بلاد الروم، إما لأن البُر الذي ذكره (أوميرس) ليس كبير الروم، وإما لأن، العجين الذي اعتبره أكثر ماءً من المعتاد في الروم في بلادنا، والذي صح عندنا في بلادنا، إن الإنسان إذا أخذ من البُر الطيب الكامل الأوصاف اثنين وعشرون رطلاً بعد التنقية والغسل والعرك والتنشيف^(١) وطحنه طحناً رقيقاً، وعجنه عجنًا بالغاً وخبزه خبزاً نضيجاً في حقه وتركه إلى أن يسكن حرَّ النار عنه، فإن زنة هذا الخبز الحاصل عن ذلك البُر يكون تسعة عشر رطلاً فقد نقص عن زنة بُره ثلاثة أرطال^(٢)، وإنما يقلُّ نقصان وزن الخبز عن وزن بُره^(٣) إذا كان بُره جيداً لكثرة ما يصب فيه، ويشرب من الماء عند العجن فتقارب زيادته لذلك زنة ما يخرج عنه من النخالة^(٤) ويكون نقصان ما بين لباب البُر المنخول^(٥) وبين الخبز الخشكار^(٥) غير المنخول على حسب ما بين الخبز الحواري وبين الخبز الخشكار.

الباب الثامن والعشرون: فيما يقوم مقام الخمير وما يطيب الخبز

قال قسطنطوس: وذلك أنه إذا جعل البورق الرومي في العجين (عوض الملح سد مسد الملح)^(٦) ولئن ذلك الخبز وطيبه، وإذا نفع الزبيب يوماً وليلة في الماء ثم عصير فجعل^(٧) عصيره في الطحين طيب ذلك الخبز وكان عوضاً من الخمير^(٨).

(١) في أ، والنسف.

(٢) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، هـ، ف.

(٣) في د، ب، هـ: وإنما يكون قلة نقصان الطحين المنخول.

(٤) في هـ، ف: نحالته.

(٥) في ب: المقشور، وغير واضحة في : ف.

(٥) الخشكار: هو الدقيق الذي لم تنزع نخالته. ابن البيطار: الجامع لمفردات الأدوية، ج ٢، ص ٦٠.

(٦) ما بين القوسين ساقط من : د، ف، هـ.

(٧) في أ، ج، م: وترك. وفي ب: وجعل.

(٨) في د، هـ: الخمورة.

وان بدا الإنسان^(١) أن يختمر خميراً يكفيه سنةً فيعمد إلى عصير العنب الحلو بعد عصره بيوم أو يومين حين يغلي في وعائه فيأخذ من زبده ويعجن به طحين جاورش ثم يقطعه قطعاً طويلاً قدر إصبع الإنسان فيجففها ويضعها حيث لا يصبها ندى، فإذا بدا له أ، يعجن جعل من تلك القطع^(٢) في العجين عوضاً عن الخميرة مع الذي يكون في ذلك من المنفعة في المباشعة^(٥).

(قال يدرويسوس العالم: إن خبز الخمير إذا كان رقيقاً وضع في الشمس حتى يجف ثم أكل كان أهضم الخبز وأجف وخيره غباً)^(٣).

[وأجود الخبز وأطيبه وأنفعه خبز التنور الذي يلصق في جوانبه، ويتلوه في الجودة ما خبز في أرض التنور، ثم خبز الفرن، وأردى الخبز ما خبز معكوساً تكون ناره من فوقه، كخبز النكاب^(٥) والملة^(٥) أما خبز النكاب فهو بطيء الانحدار عن المعدة، وإنما عمله في بلادنا أهل البوادي والفقراء، وذلك أنهم يجمعون فيه بين شغلين الطبخ والخبز بنار أحد الشغلين، وذلك أنهم يتخذون في أرض الكانون أنية من الفخار الذي لا تكسره النار مستوية القعر قائمة الجوانب على هيئة المقلبي ويهندمونها ويقعدونها ويجعلون حولها الملح ويتخذون لها غطاءً من الفخار، ثم يركبون القدر فوقها فما يتم طبخ ما في القدر إلا وقد حميت تلك الأنية، وصارت بحيث ينضج^(٤) ما يجعل فيها من العجين فيكسونها ويجعلون فيها ما يريدون اخبازه ويغطونها بالغطاء المذكور، ويجعلون فوق الغطاء ما فضل من نار الطبخ وجمره، ويراعون ذلك الخبز إلى أن ينضج ويخرجونه.

(١) في م، ا، ج، ب: لأحد.

(٢) في ب: الإصابع.

(٥) المباشعة: المجامة والمباشرة، ابن منظور: لسان العرب، ٨م، ص ١٤

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٥) وخير الخبز غباً: أجود الخبز البائت ليلة أو أكثر: ابن منظور: لسان العرب، ١٠م، ص ٥

(٥) النكاب: يفهم من النص صناعة الخبز بواسطة القدر المدفون بالأرض حيث تضرم النار فوقه.

(٥) الملة: التراب والرمد أو الجمر الذي يخبز أو يطبخ عليه. مصطفى، إبراهيم: المعجم الوسيط، ج ٢ ص ٨٩٤

(٤) في ص، ج: تنضج.

وأما خبز الملة فأكثر ما يتخذهُ المسافرون إذا بعدوا عن العمارة وهو مرغوبٌ عنه لما يحتقن فيه من الأبخرة الردية ، ولا يدفع شره إلا الرياضة القوية^(١).

الباب التاسع والعشرون: في تهذيب الشعير

وصنعته حتى يكون كشكاً مسلوفاً

قال قسطوس: إذا عمد إلى شيءٍ من شعير فبل بلا يسيراً ثم دقّ دقاً رقيقاً^(٢) حتى يسقط عنه سفاه^(٣) ويسط في الشمس أياماً ثم جعل مع سفاه الذي سقط منه في وعاءٍ كان ذلك أطيب وأسلم من الفساد. وإذا أحتيج إليه غزبل وأخرج عنه^(٤) سفاه كان نافعاً بإذن الله. وقد أنعم فرورقوس العالم في الترغيب في أكل كشك الشعير لكثرة منفعتة.

[وأما كشكُ البئر المعمول باللبن فهو أن يؤخذ من البئر بعد كمال يبسه فينقى ويطحن جريشاً لا في الغاية بل متوسطاً ويوضع في اجانات^(٥) من الفخار الواسعة الأفواه وتوضع حيث تُصيّبها الشمس من أول النهار إلى آخره، وليكن عمل ذلك في شهر حزيران أو شهر تموز، ويصيب فيها أول مرة الخيض قدر ما يغمر ما فيها من الطحين، ويحلُّ به ثم يُغطى بخرقٍ ويترك للشمس ثم يصبُّ فيها في اليوم الثاني الحليب ويحل ما فيها به ويُغطى ويترك للشمس ثم يُصبُّ فيها في اليوم الثالث الخيض، وهكذا مدة عشرة أيام ثم يُترك ليشتد، فإذا اشتد عمل منه كتل وتُشرت للشمس حتى تيبس وترفع وتستعمل وقت الحاجة.

قال قسطوس: والأدمان على أكل الطبخ الذي يقع فيه الكشك المتخذ باللبن منههي عنه لأنه يولد بلغمًا رديئاً ورطوبات باردة والله اعلم^(٥).

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف.

(٢) في ص، أ، ب، ج، م: يسيراً.

(٣) في ص، ب، قشره. وفي ف: سفاؤه.

(٤) في ص، أ، ج، م: وطرح. وفي ف: فطرح.

(٥) اجانات: من آجن وهي أوعية فخارية لحفظ الطعام، حسب المفهوم من النص.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

الجزء الرابع من كتاب الفلاحة الرومية (في أمر الكرم)

قال قسطنطوس: قصدنا أن نذكر في هذا الجزء أمر الكرم وما يعمل منه ويتعلق به ونرتب ذلك في ستة وتسعين^(١) باباً هذا تفصيلها وتعدادها^(٢) وبالله التوفيق والهداية:—

الباب الأول: في صفة الأرض التي تصلح لغرس الكرم.

الباب الثاني: في معرفة أوان حفر الكروم وغرسها.

الباب الثالث: في ما يغرس من قضبان الكرم.

الباب الرابع: في الأوقات التي يحمد فيها غرس الكرم من الأيام.

الباب الخامس: في معرفة غرس الكرم وما ينبغي فيه لكي ترسخ عروقه.

الباب السادس: في تحويل غرس الكرم الذي قد نبت إلى موضع آخر وغرس القضبان المستأنفة من الكرم.

الباب السابع: كيف يغرس الكرم الذي يُسمى بالرومية أسما شتا.

الباب الثامن: في معرفة ما يُغرس في الحفرة الواحدة من قضبان الكرم.

الباب التاسع: في معرفة مقدار الحفرة التي يغرس فيها الكرم.

الباب العاشر: في غرس الكرم أنواعاً واحداً يجب أن يكون أم أكثر.

الباب الحادي عشر: في الاحتيال لأن يكثر حمل الكرم ويطيب شرابه.

(١) ثلاثة وسبعين في: (أ، ج، م، وغير مذكور العدد في (ب)

(٢) ساقط تعداد الفصول من (د، هـ).

الباب الثاني عشر: فيما يكون من اتصال الكرم بما يليه من الشجر والتقديم بما يرجى أن يكثر له حمل الكرم.

الباب الثالث عشر: في تحويل غرس الكرم ووقت ذلك من النهار.

الباب الرابع عشر: في معرفة ما ينبغي أن يُغرس وسط الكرم.

الباب الخامس عشر: في غرس الكرم مع الآس.

الباب السادس عشر: في الحيلة لسرعة إدراك العنب

الباب السابع عشر: في الحيلة لأن يتأخر إدراك العنب.

الباب الثامن عشر: في الحيلة في أن لا يكون للعنب عجم.

الباب التاسع عشر: في غرس الكرم الذي يكون عنبه وورقه وشرابه بمنزلة الترياق، والكرم الذي يكون عنبه وشرابه بمنزلة الدواء المسهل.

الباب العشرون: في غرس الكرم الطيب الريح.

الباب الواحد والعشرون: في الحيلة لحفظ العنب من الزنابير.

الباب الثاني والعشرون: في الحيلة لأن يبقى العنب على شجره غضاً إلى الربيع.

الباب الثالث والعشرون: في إضافة بعض الكرم إلى بعض وما يتعلق بذلك

الباب الرابع والعشرون: في إضافة الكرم إلى شجرة التفاح.

الباب الخامس والعشرون: في الاحتيال لأن يكون في العنقود الواحد ألوان من الحب.

الباب السادس والعشرون: في حفظ الكرم من البرد والدود والأكلة.

الباب السابع والعشرون: في دفع مضرة الندى والجليد عن الكرم.

الباب الثامن والعشرون: في علم أوان تقليم الكرم.

الباب التاسع والعشرون: في إضافة الكرم إلى شجرة الكلاسيه.

الباب الثلاثون: كيف ينزع عن الكرم فضول قضبانه بالأيدي من غير حديدة.

- الباب الحادي والثلاثون: في امتحان الكرم حتى يعلم كيف عصيره.
- الباب الثاني والثلاثون: في تسييح الكروم.
- الباب الثالث والثلاثون: في معصرة العنب ومقدارها.
- الباب الرابع والثلاثون: في نعت بيوت العصير ومواضع أوعيته فيه.
- الباب الخامس والثلاثون: في معرفة أوان إصلاح أوعية العصير.
- الباب السادس والثلاثون: في معرفة أوان قطاف الكروم.
- الباب السابع والثلاثون: في أي المنازل ينبغي أن يكون القمر وقت القطاف.
- الباب الثامن والثلاثون: فيما يوسف به حفظه العنب ومعتصروه.
- الباب التاسع والثلاثون: فيما يعمل في العنب الذي أصابه المطر.
- الباب الأربعون: في الحيلة بما أصابه المطر من العنب قبل القطاف أو بعده لئلا يفسد.
- الباب الحادي والأربعون: كيف ينبغي أن يجعل العصير في وعائه.
- الباب الثاني والأربعون: فيما يُفعل في عصارة العنب وثقله التي تبقى بعد العصرة الثانية، وما يُفعل في بزر العنب الذي في جوفه.
- الباب الثالث والأربعون: في الحيلة للعصير ألا يجاوز غليانه أفواه آنيته.
- الباب الرابع والأربعون: كيف يحتال في العصير حين يُعصر أن يطيب حتى يُشرب من يومه الذي يُعصر فيه.
- الباب الخامس والأربعون: في الحيلة للعصير أن يبقى سنةً حلواً لا يتغير.
- الباب السادس والأربعون: فيما يجب أن يكون آنيته ظاهراً فوق الأرض من الشراب.
- الباب السابع والأربعون: في طبائع قديم الشراب وحديثه وما اعتصر من العنب الأسود والأبيض والأحمر.
- الباب الثامن والأربعون: في معرفة وقت فتح خوابي العصير.

- الباب التاسع والأربعون: كيف ينبغي أن يحول عصير من وعاء إلى وعاء آخر.
- الباب الخمسون: في معرفة ذوق العصير وعلى أي حال وفي أي وقت.
- الباب الحادي والخمسون: في معرفة الشراب المزوج من غيره.
- الباب الثاني والخمسون: في معرفة الأوقات التي يخشى فيها أن يتغير طعم الشراب.
- الباب الثالث والخمسون: في دفع مضرة الرعد عن الشراب.
- الباب الرابع والخمسون: فيما يسلم به الشراب من الفساد.
- الباب الخامس والخمسون: في الأدوية التي يسلم بها الشراب إذا جعلت فيه ويطول بقاءه.
- الباب السادس والخمسون: كتاب بالرومية من كتاب الله يُكتب على الوعاء فيسلم شرابه ويطول بقاءه.
- الباب السابع والخمسون: في علامة الشراب الذي يتغير والذي يطول بقاءه.
- الباب الثامن والخمسون: في علاج حموضة الشراب إذا أصابته.
- الباب التاسع والخمسون: فيما يعمل للشراب الذي يحمل في البحر لئلا يفسد.
- الباب الستون: في الحيلة للجنب حتى يحلو شرابه.
- الباب الواحد والستون: في الحيلة في أن يبقى حلاوة العصير وإن تقادم حتى يكون كيوم عُصر.
- الباب الثاني والستون: في تطيب طعم الشراب وريحه.
- الباب الثالث والستون: في تحويل الأسود من الشراب أبيض والأبيض أسود.
- الباب الرابع والستون: في تصفية الشراب إذا كان كدراً.
- الباب الخامس والستون: كيف يحتال للشراب اليسير حتى يكفي جمعاً كثيراً.
- الباب السادس والستون: في الحيلة للشراب الحديث حتى يُخيل لشاربه أنه عتيق.
- الباب السابع والستون: في تطيب ريح الشراب.

الباب الثامن والستون: في الحيلة بما يذهب عن الشراب الندى والريح الكريهة التي تعرض له.

الباب التاسع والستون: في دفع مضرة الشراب المسموم.

الباب السبعون: في إفساد الشراب لمن أراد إفساده.

الباب الحادي والسبعون: فيما يذهب به رائحة الشراب من شاربه.

الباب الثاني والسبعون: فيما يبطئ بالسكر وان كان المتناول من الشراب مقدراً كثيراً.

الباب الثالث والسبعون: فيما يعمل للمنهك في الشراب حتى يتركه ويغضه.

الباب الرابع والسبعون: في الحيلة لأن يصحو السكران.

الباب الخامس والسبعون: في ذكر الأشربة المسكرة من غير الخمر.

الباب السادس والسبعون: في اتخاذ خمر كخمر العنب.

الباب السابع والسبعون: في أنواع من الأدوية إذا جعلت في الشراب كان ذلك الشراب فيما جرب الأولون دواءً لكثير من الأدواء.

الباب الثامن والسبعون: في صناعة شراب العسل من العصير الحديث.

الباب التاسع والسبعون: في صنع شراب التفاح.

الباب الثمانون: في صناعة شراب العسل البحت.

الباب الحادي والثمانون: في صناعة الجلاب.

الباب الثاني والثمانون: في صناعة شراب يُسمى بالفارسية افسودارد.

الباب الثالث والثمانون: في صناعة شراب يُسمى بالفارسية أبادر.

الباب الرابع والثمانون: في صناعة شراب الفلفل.

الباب الخامس والثمانون: في صناعة الشراب الذي يسمى الميختج.

الباب السادس والثمانون: كيف يتخذ الخمر خللاً.

- الباب السابع والثمانون: في صنعة الخل الثقيف من غير ما يخرج من الكرم
- الباب الثامن والثمانون: في صنعة خل هضوم سليم من الغائلة.
- الباب التاسع والثمانون: فيما يُعمل للخل الثقيف حتى يضارع الحلاوة.
- الباب التسعون: فيما يُعالج به الخل الثقيف حتى يكون ثقيفاً متيناً.
- الباب الحادي والتسعون: في الحيلة للخل الثقيف إن يبقى طعمه.
- الباب الثاني والتسعون: في صنعة خل الفلفل.
- الباب الثالث والتسعون: في علامة الخل الممزوج بالماء.
- الباب الرابع والتسعون: في الحيلة لأن يُلاوم الخل الماء من غير أن ينقص ذلك طعمه وثقافته إذا حُمِلَ عليه.
- الباب الخامس والتسعون: في نعت صنع الزبيب.
- الباب السادس والتسعون: في صنعة شراب أبيض من العنب الأسود والأحمر.

الباب الأول: في صفة الأرض التي تصلح لغرس الكرم

قال قسطنطوس: ينبغي للكرم أن لا يُغرس إلا في الأرض الطيبة العذبة (الزراكية) (١) فإن حال شراب الكرم في الجودة والطيب يكون على قدر جودة الأرض التي زرع فيها ذلك الكرم وطيبها (٢).

وقد ذكرت في الباب الرابع من الجزء الثاني ما فيه كفاية من علامات الأرض الطيبة، فاعتبر تلك العلامات في الأرض التي تريد غرس الكرم فيها، ولا ينبغي أن يُغرس الكرم في أرض كريمة الريح، ولا مألحة الطعم، فإنه لا يكاد ينجب إذا زرع في أي هاتين الأرضين زرع، وإن نبت كان خسيساً، وكان الشراب المتخذ منه سريع الفساد ردي، الطعم والرائحة مسرّاً بشاربه.

الباب الثاني (٣) في معرفة أو أن حفر الكروم وغرسها

قال قسطنطوس: الناس مختلفون في حفر الكروم وغرسها فمنهم من يستقبل (٤) حفر الكرم وغرسه في شهر شباط (٥) (حين تهيج ريح الديور) (٦) ومنهم من يغرسه حين ما ينضج الشجر، ومنهم من يغرسه عند قطاف الكروم.

وقال قسطنطوس العالم: إنني قد بلوت (٧) حفر الكرم [وغرسه] (٨) على كل حال فوجدت أفضل أوقات الغرس كله، ولا سيما الكروم في شهر تشرين الثاني من فصل الخريف لا سيما في البلاد التي في مياها قلة، لأن قصبان الكروم التي تُغرس في الخريف تكون قد وضعت أحمالها واستحصفت (٩) واشتدت لما تستقبل من ثمرة ستها المستقبل، وسلمت من البرد

(١) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، هـ.

(٢) في د، ف، هـ إن كان طيباً.

(٣) في ب: تابع للباب الأول.

(٤) في أ، ج، م، ص: استحب.

(٥) في د، هـ: آخر ذي ماه. في ب: آخر فبراير يوس.

(٦) ما بين القوسين ساقط من : أ، ج، ص، م.

(٧) في أ، ج، م، ص: قد يكون. وغير واضحة في: ف.

(٨) ما بين القوسين . ساقط من : د، ب، هـ.

(٩) استحصفت: تيبست وسقط ورقها. ابن منظور: لسان العرب، ٣م، ص ٢٠٧.

وتَقَوَّتْ، فإذا غُرِسَ الكَرْمُ في الحَرِيفِ كان أَسْرَعُ نَبَاتًا. وَإِنَّمَا يُؤْمَرُ بِالغَرَسِ فِي الأَرْضِ الَّتِي فِي مَائِهَا قَلَّةٌ فِي الحَرِيفِ لِيُسْتَقْبَلَ بِهِ أُنْدَاءُ الشِّتَاءِ كُلُّهُ فَتَرْسَخُ عُرُوقُهُ فِي الأَرْضِ حَتَّى يَأْتِيَ (١) الرَّبِيعَ وَهُوَ كَذَلِكَ.

قال قسطنطوس: قد ابتدعتُ الغرسَ (في قريتي التي تُسمَّى مِرْدَانَهٗ) (٥) وفي غيرها من منازلها (٢) في الحريفِ فأنكر ذلك مَنْ شَهِدَهُ ثُمَّ حَمَدُوا غَيْبَهُ وَعَاقِبَتَهُ فَاقْتَدُوا بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَهَمَّ اليَوْمَ عَلَيْهِ، وَلَا يَنْبَغِي (٣) أَنْ يُغْرَسَ الشَّجَرُ بَعْدَ إِسْتِوَاءِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ (في الربيع ولا قبل استوائهما في الحريف) (٤).

الباب الثالث (٥) في اختيار ما يُغرس من قُضبان الكرم

قال قسطنطوس: ينبغي على مَنْ أَرَادَ غَرَسَ كَرْمًا أَنْ يَعْمَدَ إِلَى الكَرْمِ الَّذِي يُعْجِبُهُ كَثْرَةُ حَمَلِهِ وَجُودَةُ عِنَبِهِ فَيَعْلَمَ عَلَى مَا يُحِبُّ أَنْ يَخْتَارَ لَغْرَسِهِ مِنْ قُضْبَانِهِ وَأَجُودَ أَمَاكِنِهِ وَعِنَبَهُ عِلَامَاتٍ بِالزُّفْتِ، (فَيَكُونُ غَرَسُ الكَرْمِ الَّذِي هُوَ غَارِسُهُ مِنَ القُضْبَانِ الَّتِي يَخْتَارُ لِذَلِكَ) (٦).

ولا ينبغي لقُضبانِ غَرَسِ الكَرْمِ أَنْ تَكُونَ [مِنْ كَرْمٍ حَدِيثٍ وَلَا مِنْ كَرْمٍ قَدِيمٍ، فَإِنَّ القَدِيمَ وَالحَدِيثَ يَكُونَانِ قَلِيلِي النُّزْلِ، وَلَكِنْ يَجْعَلُ غَرَسُ الكَرْمِ مِنَ الأَوْسَطِ بَيْنَ الحَدِيثِ وَالقَدِيمِ] (٧) وَلَا يَجْعَلُ قُضْبَانَ غَرَسِ الكَرْمِ مِنْ أَسْفَلِ الكَرْمِ وَلَا مِنْ أَعْلَاهُ وَلَكِنْ مِنْ وَسْطِهِ.

قال: ولا ينبغي أَنْ يَكُونَ فِي غَرَسِ قُضْبَانِ الكَرْمِ رَضِيضٌ (٨) وَلَا خَشْنٌ وَلَا خَفِيفٌ وَلَا مُتَبَاعِدُ الكَعُوبِ، وَلَكِنَّهَا تَكُونُ لِينَةً وَزَانًا صَلَابًا مُتَقَارِبَةً الكَعُوبِ. (وَلِيُخْلَطَ بِكُلِّ أَصْلٍ

(١) في أ، ج، م، ب: يدرك.

(٥) مردانه: قرية من أعمال بعلبك ولد فيها قسطنطين لوقا. مرهج، عفيف بطرس: اعرف لبنان، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٣) في د، هـ: ولا يجب.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

(٥) في ص، أ، ج، م: الباب الخامس. وفي ب: الباب الثاني.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ.

(٨) في د، هـ: عريض.

يُغرس من الكرم مع غرسه الذي يَنْبِت في عَامِهِ الَّذِي يَغرس فيه قُضبان من قُضبان العام الأول^(١)، وينبغي أن تُغرس قُضبان الكرم تلك حين تُقَطع، فإن أجودَ هذا وأسلمه^(٢) يَأذن الله أن يُغرس قبل أن تصيبه رِيح.

وإن قُطعت تلك القُضبان ولم يقدر صاحبها على غرسها حين تُقَطع فليدْفنها في أرض غير شديدة^(٣) ولا جافة. أو ليجعلها في أوانٍ من خزف يكون فوقها وتحتها في تلك الأواني تُرابٌ طيبٌ نديٌ ليكنها من الريح. فإن قُضبان الغرس تلك إذا حُمِلت من أرضٍ إلى أرضٍ بعد أن تكون في ذلك التراب الطيب والأرض الندي سَلِمَت يَأذن الله فيما بينها وبين أن تُغرس شهران. وإذا عُمِد إلى نبات اشقيل^(٤) فذق ثم طليت به قُضبان غرس الكرم بقيت تلك القُضبان سالمةً إلى أن تُغرس. وإن تأخر^(٥) غرس تلك القُضبان بعد قُطعها ثم نُبِعت في الماء يوماً وليلةً ثم غُرسَت عُلقت يَأذن الله.

وإن كانت الأرض التي يُغرس فيها الكرم جِلدةً وكانت قُضبان الغرس رطبةً فإن الأمثل لتلك القُضبان أن تُنقع في الماء يوماً وليلةً ثم تُغرس إن شاء الله. ولا ينبغي^(٥) أن يُترك شيء^(٦) من قُضبان الكرم بعد أن يُقَطع في تُرابٍ ندي أو ماءٍ حتى يَنْبِت، فإنه إذا كان كذلك يَسَّ ولم يعلق.

ولا ينبغي للغارس أن يَقَطع القُضيب الواحدَ قُطعاً للغرس دونَ أن يَغرسه كهيئته صحیحاً، فإن علماءنا الأولين كرهوا ذلك وكانوا يقولون لم يُصِب ولم يُوفَّق من عَمِد إلى القُضيب الطويل من قُضبان غرس الكرم وقُطعه قُطعاً ثم غُرسه، بل المختار أن يَغرسه كهيئته

(١) ما بين القوسين ساقط من : أ، ج، م، ص.

(٢) في ص، أ، ج، م : ذلك أسلم لها.

(٣) في د، هـ : ندية، وغير واضحة في ف.

(٤) الأشقيل : (Scilla Maritima) : نبات بصلي معمر أوراقه قرصية مستطيلة يُسمى بصل العنصل أو بصل

الفأر، ينفع من الصرع وعرق النسا والقالج. القزويني: عجائب المخلوقات، ص ١٦٢

(٥) في د، هـ، ف : وان تقادم.

(٥) في د، هـ : ولا يجب.

(٦) في أ، ب، ج، م، ف، ص : لشيء.

صحيحاً^(١) فإنه ينبت عامة الذي قطع فيه وفضلته التي أتصل بها تنبت عام عامه.

البابُ الرابعُ^(٢): في الأوقات التي يحمدها فيها غرس الكرم من الأيام

قال قسطوس: [ينبغي لغرس الكرم أن يكون عالماً بالأوقات التي يحمدها فيها غرس الكرم من الشهور الشمسية والقمرية، وأين ينبغي أن يكون القمر وقت الغرس من الأفق، فأما الأوقات التي يحمدها فيها غرس الكرم من الشهور الشمسية، فقد مضى ذكرها في الباب الثاني من هذا الجزء، وأما الأوقات التي يحمدها فيها غرس الكرم من الشهر القمري، وأين ينبغي أن يكون القمر وقت ذلك من الأفق فإني أذكره في هذا الباب]^(٣).

قال قسطوس: إنا نحفظ عنمن كان قبلنا من العلماء إنهم كانوا يستحبون غرس الكرم في أربع ليالٍ تخلو من أول الشهر^(٤) وقد خالفهم غيرهم من الناس في ذلك، فمنهم من يغرس لأول يوم من الشهر القمري إلى نصفه، ولا أراهم مصيبين في ذلك، فإنه كما ينبغي للكرم أن يقطع في نقصان الشهر، لذلك ينبغي ألا^(٥) يغرس في زيادة الشهر^(٦) ويستحب أن يكون غرس الكرم عند كون القمر تحت الأرض قال ذلك قسطوس^(٧).

وقال سؤديون العالم: إن أحق ما غرست فيه الكروم وغيرها من الغرس كله لليلتين تخلوان من أول الشهر^(٨) أو تبقيان من آخره فإنه أحرى أن يعلق وترسخ عروقه في الأرض.

قال سؤديون: قد غرست في نقصان الشهر فأحمدت مذهبي في ذلك ورأي فيه^(٩) وقال: أرى أن يغرس لليلتين تبقيان من الشهر، ويقطع لهذا الآوان أيضا (ما بدا لأحد أن

(١) ما بين القوسين ساقط من : د، هـ، ف، ب.

(٢) في ب: تابع للباب الأول.

(٣) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، هـ.

(٤) في ص، ا، ب، ج، م: ليال تمضي من الشهر القمري.

(٥) في ص، ا، ج، م: أن لا

(٦) في ص، ا، ج، م: القمر.

(٧) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، ف، هـ.

(٨) في ص، ا، ج، ب، م: من الشهر القمري.

(٩) ما بين القوسين ساقط من : ا، ب، ج، م، ص.

يقطع من قضبان^(١) غرس ما يؤلف بعضه إلى بعض من غرس الشجر الذي يراد أن يكون أصله واحداً وثمرته مختلفة.

[قال قسطوس: وأنا أستحب أن يكون غرس الكرم حين ما يكون القمر تحت الأفق، وفي الأيام التي يكون القمر فيها زائداً النور وظاهر القوة، وذلك من الليلة الرابعة من الشهر القمري إلى ما يصير القمر منتصفاً في الضوء الانتصاف الأول]^(٢).

الباب الخامس: في معرفة غرس الكرم وما ينبغي فيه لكي ترسخ عروقه

قال قسطوس: (وينبغي للغرس أن يعلم كيف يفرس الكرم ويحتال لرسوخ عروقه في الأرض أو يفرس غرسه معتدلاً أو منحرفاً، فإن من ذلك أن يعمد الغارس^(٣) فيطلي طرفي كل قضيب من قضبان غرس الكرم بما كان رطباً من إختاء البقر، فإنه إذا فعل ذلك بالفرس سلم له بإذن الله من أكل الدود، وغيره من الهوام آياه.

وقد يفرس غرس الكرم معتدلاً [فيجوز]^(٤) غير أن الأجود منه ما حُرّف في حفرتة بعض التحريف. وينبغي أن يدعم أصل كل غرس من الكرم والشجر بحجرٍ على قدر الكف المقبوضة الأصابع، ثم يخلط التراب الطيب الندي سوى التراب الذي يخرج من الحفر التي يفرس فيها الغرس بسرجين جافٍ فيحشى بها^(٥) تلك الأصول، فإن التراب يشد الأرض والسرجين يدهيها. وتزاد الحفرة لمكان الحجر الذي فيها سعة مع أن الحجر يُرد أصل الكرم إذا اشتد الحرُّ ويكون ذلك أبقى على الغرس.

وقال سوديون العالم: ينبغي أن تطلّى أصول الغرس^(٦) بشيءٍ من القطران فإن ذلك

(١) ما بين القوسين ساقط من: ا، ب، ج، م، ص.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، ب، ف.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ. وغير واضحة في: ف.

(٥) في د، هـ: بهما. وغير واضحة في: ف.

(٦) في ص، ا، ج، م، ف: ينبغي لأصول الغرس أن تطلّى.

أَسْلَمَ لَهَا مِنَ الدُّودِ وَالْعَفْنِ. وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَضْرِبُ فِي أَرْضِ الْغَرَسِ أوتاداً ثم يجعل أصولَ
الغرسِ في حُفْرِ تلك الأوتاد، ولم يُصب من فَعَل ذلك ولم يُوفق، فإن ذلك يعمي عيون
الغرسِ ويشنجهَا^(١).

[قال: ومما يُسلمُ اللهُ أيضاً حملَ الكُرومِ وغرسها وغرس غيرها من الشجرِ ويزيدُ في
ثمرها^(٢)] أن يعمد إلى ثمرة شجرة البلوطِ والنانخاه^(٣) (٥) فيدقانِ جميعاً ثم ينثر من ذلك
جزءٌ تحت كل أصل وفي أصل كل غرس.

وقد يعمدُ ناسٌ من أهل العلم بالغرس إلى تين العدسِ والحمصِ والماشِ وتبين القول^(٤)
فيخلطونها كلها ثم تقذف في حُفرة أصل كل غرس من الكرمِ قدر ما يغطون به أصول ذلك
الغرس فيسلمُ الله ذلك الغرس بذلك، لأن التين يُدفيها^(٥) في الشتاء، [فإذا فرغوا من الغرس
وردموها حُفرةً بالتُّراب جعلوا من هذه الأتبان أيضاً حول أصل الغرس من فوق الأرض قدر
ما يُدفي ذلك الأصل ويردُّ شدة البردِ عنه^(٦)].

ومن الناسِ من يجعلُ في حُفرةِ أصول ذلك الغرس شيئاً من أبوال الناسِ^(٧) ومنهم من
يجعلُ في كل حفرة يُغرس فيها غرساً من الكُرومِ والشجرِ قدر كَفٍ من ثقل العنبِ بعد أن
يُحمص على النار^(٨) وَثقلُ العنب هو ما يبقى من العنب بعد أن يُعصر فيُجعل في أصول ما
كان من غرس أبيض العنبِ ثقل العنب الأسود، وفي أصول ما كان من غرس أسود العنبِ
ثقل العنب الأبيض.

(١) في ص، أ، ويسبجها. وفي ج: ويسبجها. وفي ف: وتشنجهَا. وساقطة من: ب.

(٢) ما بين القوسين ساقط: أ، ب، ج، م، ص.

(٥) النانخاه: (Carum Copticum) هو حب في حجم الخردل قوي الرائحة يجلب من الهند وجبال فارس

ويسمى الكمون الملوكي. انظر الانطاكي: تذكرة أولي الألباب، ج ١ ص ٣٢٧

(٣) في د، ب، ف، هـ: النانخواه.

(٤) في د، هـ: الجرجر.

(٥) في أ، ج، م، ص: يد في الغرس.

(٦) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ف، هـ.

(٧) في أ، ج، م: الأنس.

(٨) في د، هـ: مغلي بالنار. وساقط من: ب.

[ومما يُسرَعُ له نَبَاتُ الْغَرَسِ وإِدْرَاكُ عِنْبِهِ أَنْ يُعْمَدَ إِلَى الْبُورِقِ وَإِلَى ثُفْلِ الْعِنَبِ فَيَخْلُطَانِ وَيَدْقَانِ جَمِيعاً ثُمَّ يُطْرَحُ مِنْ ذَلِكَ فِي الْحُفْرَةِ الَّتِي يُغْرَسُ فِيهَا قُضْبَانُ الْكَرْمِ] (١).

الباب السادس: في تحويل غرس الكرم

الذي قد نبت إلى موضع آخر وغرس القضبان المستأنفة من الكرم

قال قسطنطوس: أعلم أن الغرس الذي قد علق إذا حوّل إلى (٢) موضع آخر علق فيه [ونبت نباتاً حسناً] (٣) وأما الغرس الذي لا يحول (٤) فهو على غرز، وأكثر الغرسين نزلاً وأسرعها إدراكاً الذي يحول من موضع إلى موضع آخر، فإنه إذا كان كذلك أطمع في عامين، ولا يطعم الذي يتدع غرسه، وأن أحسن القيام عليه دون ثلاث سنين.

قال قسطنطوس: لم يُصب ولم يُوفق من عمد إلى القضيب الطويل من قضبان غرس الكرم فقطعه (٥) قطعاً ثم غرسه لأنه لا ينبغي أن يغرس من القضيب من قضبان غرس الكرم، وأن كان طويلاً إلا سبعة كعوب من وسطه بعد أن يطرح من ذلك القضيب طرفاه، كذلك كان يفعل علماؤنا اليونان الأولون (٦).

الباب السابع (٧): كيف يغرس الكرم الذي يُسمّى بالرومية اسماً شتاً

وذلك أن يُعمد إلى الكرم المتقادم الهرم، إذا كان من هذا الغرس فيحفر عند كل أصل منه عمق (٨) ذراع في الأرض مُستطيل، ثم يجذب صاحب ذلك إليه قضيباً طويلاً من قضبان ذلك الأصل جذباً من غير (٩) أن يقطعه من أصله فيُدفن وسطاً في تلك الحفرة. ويخرج

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف.

(٢) في أ: من.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، هـ.

(٤) في د، ب، هـ الذي ينتزع غرسه.

(٥) في ب: وقطعه.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ص، م.

(٧) في ب: الباب السادس.

(٨) في د، هـ: نحو.

(٩) في ص، أ، ج، م: لا يبلغ منه.

طرفاهُ منها فيُسقى هذا الغرس، إذا كان كذلك كما يُسقى الكرمُ القديمُ الذي هو منه، فيكونُ هذا الغرسُ الحديثُ حينئذٍ بمنزلةِ صبي تُرضعه مُرضعتان، إحدى المُرضعتين (١) أصله الأولُ الذي هو موصولٌ إليه، ومُرضعتهُ الأخرى أصله الذي نبتَ منه. وهذا الغرسُ أُسرِعُ غرسِ الكرومِ إدراكاً وإطعاماً وأكثرهُ نزلاً، فإذا أدركَ هذا الغرسُ وأحب صاحبه قطع الاتصالِ بينه وبين الكرمِ الأولِ قطعَهُ وإلا أقره على ما هو عليه.

البابُ الثامنُ: في معرفةِ ما يُغرس في الحفرةِ الواحدةِ من قُضبانِ الكرمِ

قال قسطنطوس: لست أرى (٢) أن يكون أصلُ الغرسِ واحداً فرداً دون (٣) أن يكون قضييين، فإن يَسَّ أحدهما علقَ الآخرُ غيرَ أنه إن غرسَ غارسٌ كرمًا ثم نقلَهُ حينَ يعلُقُ إلى موضعٍ آخر فلا ينبغي أن يكونَ ذلكَ الغرسُ إلا فرداً قضيياً واحداً.

وإن أحبَّ أن يجعلها قضييين جعلَ أحدَ القضييين متيناً شديداً والآخرَ ضعيفاً رقيقاً. فإذا علقا أقرَ المتينَ منهما وحولَ الرقيقَ الضعيفَ إلى حيثُ بدا له، فإنَّ الغرسَ إذا كان اثنين (٤) أناخ (٥) كُلُّ واحدٍ منهما على الآخر، وعجزتُ قوةُ الأرضِ عنهما، فكانا عند ذلكَ بمنزلةِ صبيين تُرضعهما امرأةٌ واحدةٌ فيعجزُ لبنُها عنهما.

البابُ التاسعُ (٦) معرفةِ مقدارِ الحفرةِ التي يغرس فيها الكرم (٧)

قال قسطنطوس العالم: لست أرى أن يكونَ عمقُ حفرةِ الأرضِ لأصلِ من أصولِ الكرمِ في الأرضِ الجلدةِ غيرِ النديةِ دونَ ذراعين، وفي الأرضِ النديةِ دونَ ذراعٍ فإذا كان عمقُ الحفرةِ دونَ هذا القدرِ كان ذلكَ أعجلَ لهم الكرمِ وأقلَ لنزله. وأخرى أن يُفضي حرُّ

(١) في ب: احديهما.

(٢) في ص، أ، ج، م: ولا.

(٣) في ص، أ، ج، م: بل

(٤) في د، هـ: أصليين.

(٥) في ص، أ، ج، أحم. وفي م: أنهم. وفي ب: الحم.

(٦) في ص، أ، ب، ج، م: الباب الثالث.

(٧) في د، ف، هـ: في معرفة مقدار عمق حفرة الغرس.

الشمس إلى أصله، وأبعد لأصله من ندى الأرض وقوتها، لأن حر الشمس يُفضي إلى ما كان جافاً مما يُحفر عنه من الأرض أكثر مما يُفضي إلى ما كان رطباً، فينبغي لذلك أن يكون عمق ما يُحفر للكرم في الأرض الجافة ضعيفاً ما يُحفر له في الأرض الندية، فإنه لم يعد حر الشمس ما كان جافاً مما حفر من الأرض إلى ما كان ندياً، إلا أن تكون الأرض قد تشققت تشقيقاً عميقاً فبدخل (١) حر الشمس من تلك الشقوق، ويبلغ من قعر تلك الأرض إلى ما بلغ (٢) فلاجل ذلك رأيت أنه لا بد لحفر أصل الغرس من ذراعين في الأرض الجافة، وثلاثة أشبار [في الأرض الوسط، وذراع في الأرض الندية] (٣) وإن كان عمق حفرة الكرم أقل مما ذكرت كانت رديئة.

الباب العاشر: في غرس الكرم أنوعاً واحداً يجب أن يكون أم أكثر؟

قال ديمقراطيس: لا ينبغي لغرس الكرم أن يكون (٤) نوعاً واحداً، فإن أصناف الشراب يكون على قدر أصناف غرسه، وقد أصاب من جمع غرس أنواع (٥) الكرم لأنه أن ييسر بعض تلك الأنواع واحلف في ثمره سلم بعضه وقد أخطأ (٦) من غرس الكروم نوعاً واحداً، لأن علل الكروم وآفات كثيرة.

قال وينبغي لعنب الكرم الذي يغرس من قضبان ما غرس (٧) أن يتفقد من طعم أنواعه مثل الذي يتفقد من ألوانه، لأن أطيب الشراب أن يكون عنبه أنواعاً مختلفة، فإن منه الحلو، ومنه البشع الغليظ، ومنه الثقيل والخفيف، ومنه ما يبقى ويتقادم على طول إمساك أهله إياه فلا يفسد ومنه ما لا يبقى.

(١) في د، هـ: فيبلغ.

(٢) في د، هـ: من قعر الأرض.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

(٤) في ص: أن يجعل غرسه كله.

(٥) في ص، ب: أصناف.

(٦) في ص، ب: خسره.

(٧) في ب: قضبانها. وغير واضحة في: ف.

الباب الحادي عشر: في الاحتيال لأن يكثر حمل الكرم ويطيب شرابه

وذلك أنه إذا عمد قاطع الكرم الذي يقطع قضبانهُ فاتخذ لنفسه إكليلاً من ريحانة تسمى بالرومية كسيوس وبالعربية الشملي^(١) فوضعه على رأسه إذا هو قطع الكرم كثر لذلك ياذن الله عنب ذلك الكرم.

وإذا عمد إلى النانخاه وإلى رتبة من البلوط فدقا جميعاً ثم قذف بعض ذلك في أصل كل غرس من الكرم طاب لذلك شراب ذلك الكرم وتقارب كعوب الغرس وكان أكثر لنزله.

وإذا حول^(٢) غرس الكرم إذا علق عن موضعه إلى موضع غيره كان أطيب وأكثر لنزله. ومما يطيّب شراب الكرم أن يزرع في أنهاره السوس.

الباب الثاني عشر^(٣): فيما يكون من اتصال الكرم

بما يليه من الشجر والتقديم بما يرجى أن يكثر له حمل الكرم

إذا عمد إلى ما وصل من قضبان الكرم إلى ما يليه والتوى على الشجر منها، فدفن حول كل شجرة من نحو ذلك من الشجر ثلاثة^(٤) قرون من قرون المعز متفاوتة حتى تغيب في الأرض فلا يظهر منها شيء، غير ما يصبه المطر من أطرافها كثر ياذن الله نزل ذلك الكرم.

الباب الثالث عشر^(٥): في تحويل غرس الكرم ووقت ذلك من النهار

قال قسطوس العالم: تحويل غرس الكرم إذا علق من موضعه إلى موضع آخر يفعل أفعالاً صالحة فيه فإنه يطيّب شرابه ويكثر نزله، فإذا غرست كرمًا وعلق وأردت تحويله

(١) في د، ف، هـ: تسمى بالرومية كسيوس وبالسريانية ويحلمما.

(٢) الشملي: (Ocimum Basilicum) أو حبق صعترى: وهو ريحان الملك، وهو ضرب من النبات طيب

الرائحة. الزبيدي: معجم ص ٧٩

(٣) في ف: وتحويل.

(٤) الباب ومادته ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٥) في ف: ثلثه.

(٥) في أ، ج، م، ص: الباب الثامن. وفي ب: تابع للباب الخامس.

فينبغي أن تحوّل ما كان منه غير متين إلى موضع غيره لساعتين^(١) تمضيان من أول^(٢) النهار، ويحوّل ما كان منه متيناً لثلاث ساعات تمضين^(٣) من أول النهار، فإذا علق في مكانه الذي تحوّل إليه قطعت فضول قضبانه بالأيدي من غير أن تمسّها حديدة^(٤). ولا يترك من قضبانه غير القضيب الذي هو أصله فإنه إذا مسّ الكرم الحديث بالحديد أضعفه ذلك، وإن لم يبلغ عمق حفرة هذا الأصل الذي يغرس فيها غير نصف ذراع علق وجاد. ولا ينبغي أن يخص بالسقي دون غيره من الكرم فإن كثرة الماء يضره.

الباب الرابع عشر^(٥) في معرفة ما ينبغي أن يغرس وسط الكرم

قال قسطوس: من الناس من يغرس وسط الكرم الجرجر والنانخواه^(٦) فيسلم له ذلك الكرم وما ضم من شجرة بذلك من الدود ومنهم من يزرع في وسط الكرم القثاء والقرع، ولا ينبغي لأحد أن يزرع وسط الكرم شيئاً مما يضر به، فإن ما زرع فيه من شيء ينقص قوته فيما جربنا، ويضر كل نبت ينبت في الكرم من غيره به.

وأضر النبت بالكرم الذي يسمى الكرنب^(٥) فإنه من آفات الكرم، وذلك أنه إذا صب في القدر التي تغلي بالكرنب شيء من خمر تغير طعم ذلك الكرنب، ولم ينضج لذلك أبداً. مع أن ممّ يسلّم الله به المستهلك بالشراب من السكر أن يبدأ قبل أن يطعم شيئاً أو يشربه فيأكل من الكرنب الذي ذكرت ثلاث ورقات أو أربعاً.

ومما يعتبر به أمر الكرنب الذي لا يقربه عنب أنه إذا زرع إلى جنب الكرم فإن قضبان^(٧) الكرم إذا نبتت وطالت حتى تدنو من هذا الكرنب^(٨) عدلت عنه لعداوة ما

(١) في د، هـ، ك: بساعتين.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٣) في ص، أ، ب، ج، م: تمضي. وفي ف: تخلو.

(٤) في ص، أ، ج، م: بمسها بحديدة.

(٥) في أ، ج، م: الباب الثالث عشر. وفي ب: السابع.

(٦) في د، هـ: النانخواه.

(٥) الكرنب: (Brassica Oleracea). وهو الملفوف نافع من الإرتعاش وإذا شرب ماؤه قتل الدود وصفي

الصوت. أبو القاسم الغساني: حديقة الأزهار ص ١٤٢-١٤٣

(٧) في أ، ج، م: فإنك ترى القضيب.

(٨) في أ، ب، ج، ص، م: منه.

بَيْنَهُمَا وَانْحَرَفَتْ تِلْكَ الْقَضْبَانُ عَنْ هَذَا الْكَرْبِ.

وقال ديمقراطيس العالم: لا يجب^(١) أن يزرع من الكرم شيء من الزرع ويصدقه قسطوس العالم بذلك [وقال: أنا موافق له في ذلك إلا أنه إذا زرع في أنهار الكرم السوس^(٥) والسكبوس^(٥) كان أطيب لشرابه وأكثر لنزله]^(٢).

البَابُ الْخَامِسُ عَشْرُ: فِي غَرْسِ الْكَرْمِ مَعَ الْأَسِّ

قال قسطوس: إذا أضيف عدد من أعواد^(٣) الأس إلى قضيب من غرس الكرم فغرسا جميعاً، وجد من ذلك العنب ومن شرابه رائحة الأس.

(وكذلك إذا عمِد إلى قضبان غرس الكرم فشق ما يُدفن في الأرض منها كما تقدم وصفه في غير هذا الباب وصب في ذلك الشق (ما يختار صاحبه من)^(٤) مَلاب^(٥) الأشياء الطيبة الموافقة للكرم فإنه يُوجد من عنب ذلك الغرس ومن شرابه رائحة ذلك الطيب)^(٥).

البَابُ السَّادِسُ عَشْرُ: فِي الْحِيلَةِ لِسُرْعَةِ إِدْرَاكِ الْعَنْبِ

قال قسطوس: ومما يُسرَع له نبات قضبان الكرم، أن يُعمد^(٦) إلى بُورقٍ من البورق الذي يجعل في الخبز فيحرق بالنار^(٧) ثم يجعل في ماء في إناء فيوخف حتى يغلظ ثم

(١) في أ، ج، م، ص: من أن. وفي ب: لا ينبغي.

(٥) السوس: (Glycyrrhiz glabra) وهو شجر معروف في عروقه حلاوة شديدة وفي فروعه مرارة وهو بيلاذ العرب كثير. ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ج ١، ص ٦٣٢

(٢) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ه، ف.

(٥) السكبوس: (Anemone Coronaria) واحده سكبى وهو شجر طيب الريح، ورقه مثل ورق الصعتر ينبت في الفيعان والأودية، وقيل هو عشب يرتفع قدر الذراع يشبه ورقه ورق الهندباء. الزبيدي: معجم

اسماء النبات ص ٧٣

(٣) في د، ب، ه، ف، ك: عود.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٥) مَلاب: هو عطر أو اسم زعفران. الزبيدي: معجم اسماء النبات، ص ١٤٦

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، ه، ك.

(٦) في أ، ج، م، ص: إذا عمد

(٧) في ب: في النار.

تُطلى (١) به أطراف (٢) قضبانِ الكرم حتى يُقطع في أوانٍ قطعه فإنه يُسرِع لذلك أدراكِ عنبه (٣).

قال: وما يُسرِع له إدراكِ العنب أن يُعمد إلى البورقِ وإلى ثقلِ العنبِ فيخلطانِ ويدقانِ جميعاً ثم يطرح منه في الحفرة التي يُغرسُ فيها قضبانُ غرسِ الكرمِ.

الباب السابع عشر: في الحيلة لأن يتأخر إدراكِ العنبِ

قال قسطنطوس: وذلك أن يُعمد (٤) إلى أول ما يطلع من ثمرة الكرم فيطرح عن الكرم (ثم يُسمد ذلك الكرم) (٥) ويسقى فيثمر ثانية فيطوى ذلك بأدراكه فإذا استوت (٦) ثمرته الأخيرة فصارت عنباً جعل كلُّ عنقود منه في بستوقة من خزفٍ فطينٍ فوقها (٧) بجصٍّ ليكون ما فيها (مكناً) (٨) (٩) من الريح وأقرَّ العنقود الذي فيها مُعلقاً كهيئته ثم شدت تلك البستوقة ببعض أغصان (٩) الكرم (إلى الكرم) (١٠) لئلا يطرحها الريحُ بقي ذلك العنبُ كذلك عضباً إلى (ذي ماه) نيسان وهو أولُ الربيع فلم (١١) يفسد.

[وما يبقى به العنبُ عضباً إلى نيسان أن يُعمد إلى الكرم فيقام حوله قوائم من خشبٍ، ويُعمل على هذه القوائم سقيفة، تُظلُّ ذلك الكرم، ويُرفع ذلك الكرم بما فيه من عناقيدِ عنبه، حتى يُقارب أن ينال تلك السقيفة، ويُشدُّ ذلك الكرم ببعض غروسه (١٢) إلى تلك السقيفة،

(١) في أ، ج، م، ص: وطليت.

(٢) في أ، ج، م، ص: كعوب

(٣) في أ، ج، م: كان ذلك أسرع لتصوره.

(٤) في ص، أ، ج، م: إذا عمّد.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٦) في د، ب، هـ: أطعمت. وغير واضحة في ف.

(٧) في م: فوها..

(٨) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٩) مكناً: كمن الشيء: ستره أو وقاه. ابن منظور: لسان العرب، م ١٢، ص ١٧٢

(١٠) في د، هـ: قضبان.

(١١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

(١٢) في أ، ج، م، ص: ولا

(١٣) في ص، أ، ج: عروشه.

ويُغطى من فوقِ السقيفةِ بالسوس، تغطية تردّ عنه المطر، فإن عنب الكرم الذي يفعل به ذلك يبقى غضاً إلى أيام الثنوة. وكذلك إذا^(١) جعلت عناقيد الكرم بأغصانها في خوابٍ، بحي لا تتزاحم العناقيد فيها، بقي عنب ذلك الكرم غضاً الشتاء كله إلى أول الربيع، مع أن ذلك يسلم به ممن أراد تناوله من السباع والكلاب وغير ذلك^(٢).

الباب الثامن عشر: في الحيلة في أن لا يكون للعنب عجم

قال قسطنطوس: إذا عمد إلى قضيب غرس [الكرم]^(٣) فشق برفق ما يدفن في الأرض من أصله نصفين، ثم انتزع لبه من جوفه من غير أن ينهك، ثم شد نصفاً ذلك الشق بينقه^(٤) من بردي، وطلّي بالرطب من أختاء^(٥) البقر فغرس على حالته تلك، فإنه لا يكون لعنب هذا الغرس عجم.

وإن طلي أصل ذلك الغرس بنبت اشكيل^(٦). كان أمثل من أن يطلي بأختاء البقر، وأجدر أن يلتئم شق أصل ذلك الغرس.

ومن الناس من يتخذ أصول هذا النوع من غرس الكرم، من قضبان الكرم التي تكون في أعلاه، ثم ينتزع^(٧) لبه على ما وصفنا بالعود الذي ينزع به وسخ^(٨) الأذن، لئلا ينهك ولا يُخدش جوف ذلك الشق، ثم يُصب على ذلك الشق رب غليظ، ثم يلف عليه بينقة من بردي، فيغرس في حفرة^(٩) معتدلاً، ثم يُصب في أصله في كل ثمانية أيام مرة رب وعصير ممزوج^(١٠) بالماء

(١) في ص، ج: إن.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، هـ.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ.

(٤) بينقة: رقة تزداد في ثوب أو دلو لتسع والجمع بنائق وبنق: ابن منظور: لسان العرب ١٠، ص ٢٧

(٥) في د، ف، هـ، ك: بنسعة.

(٦) في ص، ج، م: ياخثاء.

(٧) في أ، ج، ص: بالاشكيل. وفي ب، م: بالاسكيل.

(٨) في د، هـ، أ: ينزع.

(٩) في د، ب، هـ، ك: سماخ

(١٠) في ص، أ، ج، م: حفرته

(١١) في ص، أ، ج، م: الممزوج. في ب: ممزوج.

حتى يعلق. [ويظهر فلاحاً، ثم بعد ذلك يُسقى كسائر الغروس]^(١).

الباب التاسع عشر^(٢) في غرس الكرم الذي يكون عنبه وورقه وشرابه بمنزلة الترياق، والكرم الذي يكون عنبه وشرابه بمنزلة الدواء المسهل^(٣)

قال قسطوس: ثمرة كرم الترياق وورقه وشرابه نافع من لدغ الحية وغيرها من الهوام، فإذا أردت غرس هذا الكرم فشق^(٤) ما يُدْفَنُ في الأرض منها واخرج [من ذلك الشق ما في جوفه من]^(٥) لبابه، واجعل^(٦) فيه ترياقاً خائراً، وشُدْ نصفي ذلك الشق ببنيقة من لحاء الخِلافِ ثم اطل ما يُدْفَنُ في الأرض من ذلك الأصل بالترياق ثم يُصَبُّ كُلُّ ثمانية أيام في ذلك الأصل ماءً يُضَافُ إلى فيه شيء من الترياق [حتى يعلق فإذا علق]^(٧) فذلك غرس كرم الترياق.

وإن قطع قاطع من قُضبانِ كرم الترياق وأراد غرسها ليكون غرسها كرم الترياق لم يصح ذلك^(٨) دون أن يستقبل غرسها بما وصفت من غرس كرم الترياق. (ولكنه ينبغي لمن غرس كرم الترياق ذلك أن يُصَبُّ في كل أصل من أصوله في كل ثمانية أيام، ماءً يُضَافُ فيه شيء من ترياق حتى يعلق)^(٩) وشراب كرم الترياق هذا [سواء كان]^(١٠) عصيراً أو مطبوخاً أو رباً أو خللاً أو زيبياً شفاءً من لدغ الهوام^(١١) بإذن الله.

(١) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ب، ف.

(٢) في ص، ا، ج، م: الباب العاشر. وفي ب: الباب الثامن.

(٣) في د، هـ في غرس كرم الترياق والمشي. وفي ب: كيف يغرس الكرم.

(٤) في د، هـ: فيشق. وفي ب: وشق.

(٥) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ف.

(٦) في د، هـ، ف: يُصَبُّ. وفي ب: جعل.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، ب، ف، ك.

(٨) في د، هـ: يكن.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(١٠) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

(١١) الهوام: الواحدة هامة فمنها الحبراء والعقرب والحية والعنكبوت وكل دابة لا تؤكل. ابن سيده: المخصص،

ج ٢، السفر الثامن، ص ١٠٠.

قال: وان لم يقدر على شيء من هذه الأصناف (من اشربة كرم الترياق)^(١) فإن ورقة إذا دُقَّ فَجُعَلَ على لدغة حية وغيرها من الهوام كان شفاءً بإذن الله، فإن لم يقدر على ورق الترياق^(٢) فأعوادُ تدُقُّ وتُنخَلُ وتعجن بأبوالِ البقر أو ألبانها^(٣) أو بسمن ثم تُجعل على لدغة الحية وغيرها من الهوام كان شفاءً بإذن الله.

ومما يَنفَعُ اللهُ به من عَضَّةِ دابة تُسمى بالفارسية سكينجار^(٤) أن يُعمدَ إلى قَضبانٍ من قضبان أي الكروم شئت سواء كرم الترياق [أو غيره]^(٥). فيدق وينخل ويعجن بالسمن أو باللبن أو بأبوالِ البقر ثم يوضع على عضة تلك الدابة.

فأما الكرم الذي يكونُ عنبه وشرا به وورقه بمنزلةِ الدَوَاءِ المُسهل^(٦) فإنه إذا عمِدَ إلى قضبانِ غرسِ الكرم ففعل به مثل ما وصفنا، ثم جعل مكان الترياق صنفان من الدواء يُسمى أحدهما (خربكانه وبالعربية)^(٧) السبيع^(٥) والآخر (يُسمى بالرومية هلابة أسود وبالعربية^(٨) السُّفَاع^(٥) أو غير هذين الدوائين من الأدوية كان مما يَنفَعُ به من ذلك الكرم إذا أكل الدواء المُسهل.

(وقد يعملُ هذا الكرم على صفةٍ أخرى وذلك إذا أردت أن تحفر كرمًا وتنشئه ويكون عنبه وشربه وورقه مُسهلاً فاعمد إلى الدوائين المذكورين ودقهما دقاً بالغاً واخلطهما ثم أجعل في كل حفرة تغرس فيها أصلاً من أصول الكرم من ذلك الدوائين المخلوطين ما يغمر تلك الأصول ثم احش تلك الحفرة بعد ذلك تراباً فإنه يكون عنبُ ذلك الكرم وشرا به وورقه بمنزلةِ الدواء المُسهل لكن العمل الأول أقوى فعلاً)^(٩).

(١) ما بين القوسين ساقط من أ، ج، م، ص. وغير واضحة في: ف.

(٢) في د، هـ: ورقة. وساقط من: ب.

(٣) في ص، أ، ج، م: ومن لبنها. وغير واضحة في: ف. وساقط من: ب.

(٤) في ص، أ، م: سكينجان. وفي ج: سيكيجان. وساقط من: ب.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، ك. وغير واضحة في: ف.

(٦) في د، ب، هـ، ف، ك: المشي.

(٧) ما بين القوسين ساقط من أ، ج، ص، م.

(٨) السبيع (Asclepisa Setosa): عيسى، احمد: معجم ص ٢٣

(٩) ما بين القوسين ساقط من: ص، أ، ب، ج، م.

(٥) السُّفَاعُ أو السُّفَعُ: حب الخنظل والواحدة سفعة. آل ياسين، محمد: معجم النبات، ج ٢، ص ٢٣

(٩) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ف، هـ، ك.

البابُ العشرون: (١) في غرسِ الكرمِ الطيبِ لريح

يَجِبُ أَنْ يُغْرَسَ هَذَا الْكْرَمُ عَلَى مِثَالِ مَا وَصَفْنَا مِنْ غَرْسِ كَرَمِ التَّرِيَاقِ (٢) إِلَّا أَنَّهُ يَجْعَلُ (٣) مَكَانَ التَّرِيَاقِ مَلَابٍ فَإِنَّ (٤) كُلَّ شَيْءٍ مِنْ مَرَاقٍ هَذَا الْكْرَمِ يَكُونُ طَيِّبًا.

البابُ الحادي والعشرون (٢) في الحيلةِ لحفظِ العنبِ من الزنابيرِ

[عِنَبُ الْكْرَمِ إِذَا أُدْرِكَ وَبُخِّرَ تَحْتَهُ بِالْقُسْطِ (٥) أَوْ بِأَغْصَانِ شَجَرَةِ الرُّمَانِ أَوْ بدهنِ أَصُولِ الْقَصْبِ] (٦) أَوْ عُمِدَ إِلَى دُهْنِ زَيْتِ فَنُضِجَ بِهِ عِنَبَ الْكْرَمِ (وثمارِ الشجرِ) (٧) فَإِنَّ الزنابيرِ تَجْتَنِبُهُ بِأَيِّ هَذِهِ عَوْلَجٍ.

البابُ الثاني والعشرون: في الحيلةِ لأن يبقَى

العنبُ على شجره غصناً إلى الربيعِ

قال قُسْطُوسُ: [إِنْ أَوْلَ قَطَفِ الْعِنَبِ الَّذِي يُصَانُ وَيُؤْكَلُ فِي الشِّتَاءِ لثَلَاثَ (٨) عَشْرَةَ لَيْلَةً أَوْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً يَبْقَى مِنَ الشَّهْرِ الْقَمَرِيِّ إِلَى انْقِضَاءِ الشَّهْرِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ قَطَافُ هَذَا الْعِنَبِ فِي يَوْمٍ صَاحٍ غَيْرِ مُغِيمٍ بَعْدَ أَرْبَعِ سَاعَاتٍ تَمَضَى مِنْ صَدْرِ النَّهَارِ بَعْدَ جَفَافِ الْأَشْجَارِ مِمَّا يُسَيِّبُهَا مِنْ نَدَى اللَّيْلِ، وَنَدَى أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِ النَّهَارِ قَبْلَ أَنْ يَعُودَ حِينَ يَفْرُغُ مِنْهُ. وَيَنْبَغِي لِهَذَا الْعِنَبِ أَنْ يُلْقَى مِنْهُ مَا لَمْ يَكُنْ مِنْ حَبِّهِ شَدِيدًا مُسْتَحْصَفًا لِئَلَّا يُفْسِدُ ذَلِكَ سَائِرَ الْعِنَبِ، وَلِتَقَطَّعَ عَنَاقِيدُهُ بِمَنْجَلٍ مَسْحُودٍ (٩) لَا يُحَوِّجُ صَاحِبَهُ إِلَى تَكْلِفٍ وَمَشَقَّةٍ فِي قَطْعِهِ.

(١) الباب ومادته ساقط من أ، ج، م، ص.

(٢) في ف: في غير هذا الباب.

(٣) في ف: صب.

(٤) في ف: كان.

(٥) في ب: الباب السادس عشر. والباب ومادته ساقط من أ، ج، ع، م.

(٥) بالقُسْطِ: (Costus Sepciosus) عود بحري أو دواء خشبي منه عربي ومنه ما يُجلب من الهند يُجعل

في البخور والدواء يقال له قُسْطٌ وَكُسْطٌ وَكُشْطٌ. آل ياسين: معجم، ج ١، ص ٤٨٢

(٦) ما بين القوسين ساقط من: د، ه، ف، ك.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٨) في ج: لثلاث.

(٩) في م: مسحود.

وينبغي لهذا العنب أن يُقطف حين يبلغ نُضجَه، فإنه لا ينبغي له أن يُترك بعد ذلك. ورُب من يقطع عناقيد هذا النوع من العنب بقضبانها وورقها وينبغي لكل عنقود يقطع من هذا العنب أن يُغمس أصلُ عودِه الذي يقطع منه في قار فإنه لا يزال لذلك غضاً الشتاء كله.

وينبغي لعناقيد التعليق ألا تكون إذا علقت ملتفةً متقاربةً وأن بدا لصاحب هذه المعاليق أن يكون موضعها الأرض فليضعها في الأرض غير أنه يُفرش لها تبن الفول، فإن تبن الفول طيبٌ جافٌ مع أنه لا يقربه الجُرذان إذا كان على تبن الفول، فإذا عُد تبن الفول فتبن النانخاه أو تبن العدس، أو تبن الشعير، فإن لم يجد شيئاً من هذه الاتبان فنجس^(٥) يابس.

ورُب من يصون ما يرفع من العنب في الشتاء بأن يُعمد إلى وعاءٍ فيطليه بالقار، ثم يخلطُ نُشارة الخشب بدقيق الجاورس، ويجعل من مجموعها في قعر ذلك الوعاء يسيراً ويجعل فوقه مديماً من العنب، ثم ينثر فوق هذا المديم من دقيق الجاورس والنشارة المخلوطين قدر ما يستره، ثم يجعل فوق ذلك مديماً من العنب، وينثر فوق هذا المديم من تلك النشارة ودقيق الجاورس قدر ما يستره ويغطيه، وهكذا إلى أن يمتليء الوعاء فإذا امتلأ سده^(١) محكماً ورفعهُ في موضع باردٍ فإنه يبقى ما فيه من العنب غضاً إلى الربيع.

ورُب من يخالف ذلك فيغمس كل عنقود من العنب الذي يريد صيانتَه في ماءٍ وملحٍ وشيء من خمير ثم يرفعه ويضعه على تبن الشعير. ورب من يعلق معاليق هذا العنب في بيتٍ قد جمع فيه بُرٌّ، فإنه لا يزال ذلك العنب غضاً ما دام يصيبه غبار ذلك البُرِّ، مع أن ذلك العنب يزداد حلاوةً بذلك الغبار.

ومما يبقى له هذا العنب وينصان به أيضاً أن يُعمد إلى ماء المطر^(٢) فيطبخ حتى يذهب ثلثاه ثم يُبرد ويجعل في إناء من زجاج أو من حنتم، ثم يطرح في ذلك الوعاء ما وسع من

(٥) جص : كلمة أعجمية وتعني الذي يطلى به فيقال رجل جصاص أي صانع للجص. ابن منظور: لسان العرب

٢٣، ص ٢٩١

(١) في م: شده شدأ.

(٢) في ص، أ، م: مطر.

عناقيد العنب وجُصصَ فم ذلك الوعاء فإنه يتحلب ذلك العنب ويصير ماؤه كهيئة العصير المتبذ، وكان شفاءً بإذن الله تعالى لمن شربه من المرضى، وبقي ذلك العنب فيه غصاً الشتاء كله لا يتغير طعمه ولا يفقد أكله منه شيئاً^(١).

ورُبَّ من يعمد إلى عناقيد هذا النوع من العنب فيعلقها من أعطية خوابي^(٢) الشراب من غير أن تصل هذه العناقيد إلى الشراب، ثم يُغطيها فإنها تبقى بذلك إلى الربيع غضةً. وما يُصان به هذا العنب أن يُوضع حين يُقطف في وعاءٍ جديدٍ من خزفٍ ثم يُجصصُ فم ذلك الوعاء. (بقي عنب ذلك الكرم غصاً إلى أول الربيع)^(٣).

الباب الثالث والعشرون: في إضافة بعض الكرم إلى بعض وما يتعلق بذلك

قال قسطنطوس: إذا عمِدَ إلى قضيب أو قضيين متينين من قُضبان الكرم فوصلًا إلى أصل متين من أصول الكرم فطبقهما ثم طينت تلك الوصلة^(٤) بطين حرٍ ليكنها من الريح، وتنصب قائمة من غروس الكرم بحيال ذلك القضيب أو القضيين الموصولين وتشد ذلك القضيب أو القضيبان^(٥) بتلك القائمة لئلا يكسرها الريح حتى يعلقا ويرسخا ويثمرًا بإذن الله.

ورُبَّ من يحفر في أصل من أصول الكرم نصفَ ذراعٍ، ثم يثقبُ ذلك الأصل ثقباً يجعل فيها أصل قضيب الغرس. ثم يعيدُ التراب الذي أخرج^(٦) من ذلك الأصل فيه فيحشوه حتى يعود كهيئته.

ورُبَّ من لا يحفر عن^(٧) أصل الكرم ويصل القضيب بأصل الكرم على وجه الأرض، وهذا الغرسان في أصل الكرم ظاهراً^(٨) وباطناً أمثل من غرس ما كان في أعلى الكروم

(١) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، ف، هـ، ك.

(٢) في د، ب، هـ، ك: أو جعل ذلك الأصل بعناقيده في خابية. وغير واضحة في : ف.

(٣) ما بين القوسين ساقط من : ا، ج، ص، م. وغير واضحة في : ف.

(٤) في ص، ا، ج، م: الصلة. وغير واضحة في : ف.

(٥) في أ، ب، ج، م: القضيبين.

(٦) في أ، ب، ج، م: يخرج. وغير واضحة في : ف.

(٧) في أ، م: على وغير واضحة في : ف.

(٨) في د، هـ، ف: ظاهر.

ووسطها من القُضبان الموصولة، واسلم من الرياح. غير أنه ليكن ما كان من غرس الكرم بعد الأمن^(١) من شدة البرد^(٢) في (ذي ماه) أيلول، وليكن ما قطع من قضبان غرس الكرم جيداً رطباً.

وليكن ما غرس ووصل من قضبان الكرم إلى أصل^(٣) الكرم صحيحاً متقارب الكعوب مدمجاً غير ذي حروف. وأفضل قضبان غرس الكرم ما نبت منها في أصل من أصول الكرم فرداً متيناً لا ينبت معه في ذلك الأصل غيره. وما كان من قضيب يوصل بكرم في أعلاه^(٤) فليكن قريباً من ذراع، وما وصل به في أصل كرم. فلا يكون أطول من ذراعين وقضيب عامه خيراً في الإضافة^(٥) وأحرى أن يعلق مما هو أقدم من ذلك من القضبان.

ولا ينبغي لقضيب غرس الكرم أن يوصل حين يقطع، ولكنه يعمد إلى طرفه المقطوع فيجعل عليه شيء من طين أو سرجين ثم يجعل في إناء ويغطي بتراب ندي ويقر كهيته سبعة أيام أو عشرة لئلا تصيبه ريح، ثم يخرج ويوصل إلى ما وصل إليه من الكرم، وما وصل من تلك القضبان في أصل^(٦) الكرم ظاهراً أو باطناً علق ونبت بإذن الله، غير أنه أبطأ لإدراكه، وما وصل منها أعلى^(٧) الكرم كان أسرع لإدراكه وأبطأ لحمله وما وصل من قضيب كرم إلى كرم، فليكن في غلظ الإبهام من الأصابع وليقطع عيدانه^(٨) بمنجل مشحوذ، وما وصل من قضيب كرم إلى كرم فليرى من أصله الذي يجعل في ثقب ما وصل إليه من الكرم قدر عرض إصبعين ونصف إصبع مضمومة، كما يبرى القلم برياً بستين له لبايه، ويكون الثقب الذي يوصل إليه من أصل كرم أو أعلاه^(٩) على قدر ما يبرى من أصله

(١) في د، هـ: يؤمن.

(٢) في أ، ج، م: شدة الرياح. في ص. والرياح.

(٣) في د، هـ: أصول.

(٤) في أ، ج، م: أسفله.

(٥) في د، هـ: الغرس.

(٦) في د، هـ: اصول.

(٧) في أ، ج، م: منهما بأعلى. وساقطة من: ب.

(٨) في أ، ب، ج، م: عنه ابنه.

(٩) في ص، أ، ب، ج، م: إذا علاه. وغير واضحة في: ف.

لا يُزادُ عليه ولا ينقصُ منه، ولا يكونُ فيه خللٌ، ثم يجعلُ على تلك الصلة شيئاً من ترابٍ أو رمادٍ لينشف ما كان في تلك الصلة من بله^(١) يُم تُشدُّ تلك الصلةَ بينقةً ويجعلُ عليها طينَ حرٍ يخلطُ به شيءٌ من أخثاءِ البقرِ.

وينبغي لما كان من صلةِ كرمٍ أو غيره من الشجر أن يُنضحَ عليه في الصيف ما تبتل له^(٢) تلك الصلةُ من الماءِ العذب، فإذا عَلَقَتِ الصلةُ واتصلت من حيثُ يُوصل^(٣) أربع أصابعٍ مَبْسُوطَةٍ ويصل وسطها وضع طرفها الآخر الناصب^(٤) على قائمة من عروش الكرم وتشدُّ عليها لئلا تحركه الريح فإذا استوى القضيبي الموصول من الكرم وغيره^(٥) من الشجر والتحم بما وصل إليه وآل، حلَّ عن كلِّ مَوْصُولٍ ماءُ الشجر أو الكرم على التمام^(٦) كما يجري في سائر أغصان^(٧) الشجر والكرم.

وينبغي أن يُقطعَ ما^(٨) وُصِلَ من قضيبي شجرةٍ أو كرمٍ في محاق الشهر، فإن ذلك أثبت لصلته وأوثق. وقد يصلُ ناسٌ هذه الصلاة عندَ قطافِ أعنابِ الكُروم في الخريف ولا سيما إذا كانت الأرضُ نهمةً فإنَّ الشجر والكرم عند ذلك أصلبُ منها^(٩) في الربيع حين تَلقَحُ وتكادُ تورقُ.

البابُ الرابعُ والعشرون^(١٠) في إضافةِ الكرمِ إلى شجرةِ التفاح

وذلك إذا جاورتُ شجرةُ التفاحِ كرمًا فدنت من بعضِ أصولِ ذلك الكرمِ عمدًا إلى أصلِ تلك الشجرة^(١١) فنُقبتْ بمنقبٍ فيما ارتفع عن الأرضِ منها، ثم عمدَ إلى قضيبي من

(١) في أ، بلل. (٢) في أ، ج، م: به.

(٣) في أ، ج، م: وطالت مقدار.

(٤) في أ، ب، ج، م: الناظر.

(٥) في أ، ب، ج، م: أو غيره.

(٦) في ج، هـ: من أصله.

(٧) في د، هـ: عروق.

(٨) في أ، ب، ج، ف، م: لما.

(٩) في أ، منه. وساقط من: م.

(١٠) في ص، أ، ج، م: الثامن عشر. وفي ب: تابع للباب الخامس عشر.

(١١) في ص، أ، ب، ج، م: شجرة التفاح.

قَضِيانِ ذَلِكَ الْكَرْمِ الَّذِي هُوَ جَارُهَا، فَاخْرَجَ طَرَفَ ذَلِكَ الْقَضِيبِ مِنْ ثُقْبَةِ أَصْلِ شَجَرَةِ التَّفَاحِ، حَتَّى يَجَاوِرَ تِلْكَ الثُّقْبَةَ وَأَقْرَ أَصْلُ ذَلِكَ الْقَضِيبِ عَلَى ذَلِكَ الْكَرْمِ فَلَمْ (١) يُقَطَّعْ عَنْهُ حَتَّى يَغْلِظَ وَيُورِقَ وَتَسُدَّ ثُقْبَةَ شَجَرَةِ التَّفَاحِ الَّتِي هِيَ فِيهَا. فَإِذَا أَتَى لِذَلِكَ الْقَضِيبِ سِتَانِ قُطِعَ عَنْهُ ثُقْبَةُ (٢) شَجَرَةِ التَّفَاحِ تِلْكَ الَّتِي تَلِي أَصْلَ الْكَرْمِ الَّذِي نَبَتَ ذَلِكَ الْقَضِيبُ مِنْهُ، وَتُرِكَ مَا جَاوَزَ تِلْكَ الثُّقْبَةَ فِي الْجِهَةِ الْأُخْرَى مِنْ (٣) شَجَرَةِ التَّفَاحِ، فَيَعْلَقُ ذَلِكَ الْقَضِيبُ بِتِلْكَ الشَّجَرَةِ فَيَكُونُ أَصْلًا مِنْ أَصُولِ الْكَرْمِ.

وَيَنْبَغِي لِشَجَرَةِ التَّفَاحِ تِلْكَ أَنْ تُقَطَّعَ أَطْرَافُ عُصُونِهَا. فَإِنَّ ذَلِكَ الْأَصْلَ مِنَ الْكَرْمِ مِتَانَةٌ وَقُوَّةٌ وَيَكْثُرُ حَمْلُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ.

البابُ الخامسُ والعشرون: في الاحتيال

لأن يكون في العنقود الواحد ألوان من الحب

قال قسطنطوس: إذا عمداً إلى ثلاثة قَضِيانِ مِنْ أَنْوَاعِ قَضِيانِ الْكَرْمِ مِتساوِياتِ طُولِ كُلِّ قَضِيبٍ مِنْهَا ذِرَاعَانِ، ثُمَّ شَقَّ (٤) كُلَّ قَضِيبٍ مِنْهَا بِنِصْفَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَضُرَّ شَقَّهُنَّ بِلَبَابِهِنَّ الَّذِي يَكُونُ فِي أَجْوَافِهِنَّ وَلَا يَكْعُوبِهِنَّ (٥) ثُمَّ طَرَحَ مِنْ كُلِّ قَضِيبٍ مِنْهَا نِصْفَهُ، وَأَلْفَ (٦) بَيْنَ أَنْصَافِ تِلْكَ الْقَضِيانِ الثَّلَاثَةِ الْمُخْتَلِفَةِ أَنْوَاعُهَا مِنَ الْعِنَبِ حَتَّى تَسْتَوِيَ كَعُوبِهِنَّ وَيَضْمُ بَعْضُهُنَّ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى تَصِيرَ كَأَنَّهَا قَضِيبٌ وَاحِدٌ ثُمَّ عُصَبَ عَلَيْهَا جَمِيعاً بِنَيْقَةٍ مِنْ بَرْدِي ثُمَّ طِينَ (٧) عَلَيْهَا جَمِيعاً بِإِخْتِاءِ الْبَقْرِ ثُمَّ بَطِنَ حُرّاً، ثُمَّ تَغْرَسَ فِي مَوْضِعٍ مِنَ الْكَرْمِ غَرْساً مَنْصُوباً فِيهِ انْحِرَافٌ قَلِيلٌ، وَتَكُونُ ذِرَاعٌ مِنْهُ فِي الْأَرْضِ وَذِرَاعٌ مِنْهُ ظَاهِراً، ثُمَّ يَنْضَحُ أَصْلَ (٨) هَذَا

(١) فِي أ، ج، م: وَلَا. وَفِي ب: وَلَمْ.

(٢) فِي ص، ج، م: فَصَلْ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ.

(٣) فِي د، هـ: مِنْ وَرَاءِ. وَسَاقَطَ مِنْ: ب.

(٤) فِي ص، أ، ج، م: وَيَشَقُّ. وَفِي ب: يَشَقُّ. وَغَيْرُ وَاضِحَةٍ فِي: ف.

(٥) فِي ص، أ، ج، ب، م: يَكْعُوبُهُ.

(٦) فِي ص، أ، ب، ج، م: وَيُؤَلِّفُ.

(٧) فِي أ، ج، م: أَطْل. وَفِي ب: طَلَيْتَ. وَغَيْرُ وَاضِحَةٍ فِي: ف.

(٨) فِي د، هـ، ف، ك: أَصْلُهُ. وَفِي ب: أَصْلُهَا.

الفرس بالماء نضحاً في كل ثلاثة أيام مرة حتى يعلق ويورق إن شاء الله.

الباب السادس والعشرون: في حفظ الكرم من البرد والدود والآكلة

قال قسطوس: إذا عمد إلى شحم الدب فأذيب ثم طلي (به كل أصل من) (١) أصول الكرم حين ما يقلم (٢) الكرم. أو يطلى المنجل الذي يقلم به الكرم بذلك الشحم، أو بثوم مدقوق مخلوط بدهن، أو عمد إلى دود من ديدان الطين فشدخن وجعلن في دهن، ثم طلي بذلك الدهن منجل الكرم الذي يقطع به، (وكنتم ذلك فلم يعلم به غير إنسان واحد) (٣).

أو طلي ذلك المنجل بشحم البقر أو بدم صيدع. أو طلي ذلك المنجل برماد أو دهن أو عمد إلى قضبان يابسة من كرم فأحرقت حتى تصير رماداً، ثم ضيف ذلك الرماد بخمر وبما يخرج من مادة (٤) ما يقطع من أصول قضبان الكرم، فجعل ذلك في جرة فدفت وسط كرم (٥) وأفضى برأسها إلى السماء ولم تغط (٦) سلم الله بأي ما عولج به كرم من الكروم من هذه الأنواع من البرد والآكلة إن شاء الله.

الباب السابع والعشرون: في دفع مضرّة الندى والجليد عن الكرم

وذلك أنه يُعمد إلى أرواث الدواب فتجفف (٧) ثم تُجمع في الكرم أكواماً (٨) تُستقبل بها الريح فإذا كانت ليلة ريح، أو يوم يشتد فيه البرد، وخيف منه على الكرم والشجر، قذف في كل كوم (٩) من تلك الأرواث (١٠) نار حتى يشيع دخانها في الكرم والشجر سلم

(١) ما بين القوسين ساقط من : أ، ب، ج، م، ص.

(٢) في د، ب، هـ : يقطع. وغير واضحة في : ف.

(٣) ما بين القوسين ساقط من : أ، ب، ج، م، ص.

(٤) في د، هـ : مدة. وفي ب : الماء.

(٥) في ص، أ، ب، ج، م : الكرم.

(٦) في أ، ج، م، ص : مفتوح. وساقط من : ب.

(٧) في ص، ا، ج، م : فتيست. وفي ب : فتيست. وغير واضحة في : ف.

(٨) في د، هـ : كتيانا. وساقط من : أ.

(٩) في أ، ج، م : كدية. وغير واضحة في : ف.

(١٠) في أ، ج، م : الكدى. وغير واضحة في : ف.

ذلك الكرم بذلك الدُخانِ من البردِ وأحقُّ الكرمِ بتأخيرِ قطعِهِ وأخلفهُ^(١) لإفسادِ البردِ إياهُ
أسرعُهُ تصوُّراً. وإذا كان الكرمُ كذلك فإنه ينبغي له أن يسقى إذا خيف عليه البردُ سقيةً فإن
ذلك يقيه ويبطئُ بتصوره.

قال: ومما يسلمُ الله به الكرم من البردِ في عامِهِ الذي يُصيبه فيه^(٢) أن يزرع في أصول الكرمِ
الجرجر فإذا رُفِع حب الجرجر ترك أصوله وورقه كهيئته في أصول ذلك الكرم.

الباب الثامن والعشرون: في علم أوانِ تَقْلِيمِ الكرمِ

قال قسطنطوس: وأوانُ تَقْلِيمِ^(٣) الكرمِ فيما بين (ابان ماه) تموز إلى عشرِ ليالٍ من
(أذرمه) آب . [ومنهم من اختار التقلِيم من النصف من شباط إلى عشرِ ليالٍ بقين من
آذار]^(٤) وقد يُقْلَم ناسٌ في بلادنا كرومهم عند قِطَافِ اعنابها وتناثرِ أوراقها، وقد يُقالُ^(٥) إن
الكرمَ إذا قُلِمَ في الخريفِ عند تناثرِ ورقه، كان ذلك تخفيفاً عن^(٦) أصوله، وتقويةً له فيما
يستقبل من ثمره وحمله.

وتقلِيمُ الكرمِ في الخريفِ أمثل من تَقْلِيمِهِ في الربيعِ، فإنه إذا قُلِمَ في الربيعِ سَلَبَتْهُ مادتهُ
- التي تَخْرُجُ من قُضبانِهِ - قُوَّتُهُ التي كان يقوى بها في الشتاء، وإذا قُلِمَ في الخريفِ كان
أسرعَ لنضوره في الربيعِ.

وإذا قُلِمَ في الربيعِ وأصابه بردٌ [في هذا الفصل]^(٧) كان ذلك أسرعَ لأضرارِ البردِ به^(٨).
والأرضُ القويةُ^(٩) البردِ أحقُّ أن يُقْلَمَ كرمُها^(١٠) في الخريفِ، غير أنه ينبغي أن يُقْلَمَ

(١) في د، هـ: وأخلفها وغير واضحة في: ف.

(٢) في أ، ج، م: يخاف عليه منه. وساقط من: ب.

(٣) في د، هـ، ف: قطع.

(٤) ما بين القوسين ساقط من د، ف، هـ، ك.

(٥) في أ، ج، ص، م: ويرون.

(٦) في أ، ج، م: من

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، ف، ك.

(٨) في د، هـ، ف: للبرد إليه.

(٩) في د، هـ، ف: الغايرة.

(١٠) في د، هـ، ك: الكرم. وغير واضحة في: ف.

الثلاثان من فضول أطراف قضبانه في الخريف، ويترك الثلث منها إلى أن يُقلم في الربيع. ولا ينبغي أن يُعجل في تقليم الكرم في الربيع دون أن يؤمن عليه البرد، ودون أن يُصيب الكرم حرّ الشمس وينبغي أن يكون المنجل الذي يُقلم به الكرم مسحوداً حاداً قاطعاً.

الباب التاسع والعشرون: في إضافة الكرم إلى شجرة الكلاسيه

قال قسطوس: وذلك أنه إذا تجاوز كرمٌ وشجرٌ يُسمى كلاسيه فعمد إلى قضيبي من قضبان ذلك الكرم المجاور لتلك الشجرة، وإلى قضيبي من قضبان كلاسيه فوصل طرف أحدهما إلى الآخر وأقرّ أصلهما كهيتتهما على الكرم، وعلى الكلاسيه^(١) حتى يلتئم طرفا القضيبيين، ثم قطع قضيبي الكرم من أصله، فالحق بقضيبي كلاسيه، وجعل على طرف أصله المقطوع شيء من طين حر فالحق القضبان جميعاً بشجرة الكلاسيه، أثمر قضيبي ذلك الكرم عند إطعام شجر الكلاسيه^(٢).

الباب الثلاثون: كيف ينزع عن الكرم فضول

قضبانه بالأيدي من غير حديدة

إذا عمد إلى فضول قضبان الكرم فانتزعت بالأيدي انتزاعاً، كان ذلك تخفيفاً عن الكرم^(٣) وزائداً في حمله بإذن الله، فإن الكرم العتيق يُقلم بالمناجل، والكرم الحديث لا ينبغي أن تمسه حديدة ولكنه ينتزع^(٤) بالأيدي.

فإن أهل التجارب كانوا^(٥) ينتزعون ما كان من فضول الكرم الملتف الضعيف بالأيدي حتى يرفعوه ليكون ذلك أمتن له وأكثر لثمرته. وقد يتركون ما لم يكن من تلك الكروم^(٦) مشمراً فلا يُقلمونه^(٧) إذا كان متيناً، والكرم الحديث أحق أن ينتزع عنه فضول قضبانه لثلا يثقله فتعجز أصوله عن حملها.

(١) في ف، هـ: الكلاسيه.

(٢) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م، ص.

(٣) في ص، ا، ج، م: عنها.

(٤) في د، هـ، :: ينزع.

(٥) في د، هـ، ف: كذلك قد

(٦) في د، هـ، ف: ذلك الابن.

(٧) في د، هـ، ف. ينتزعونه.

الباب الحادي والثلاثون^(١) في امتحان الكرم حتى يُعلم كيف عصيره

قال قسطنطوس: إذا عُمِدَ إلى حبة من عنب الكرم فانتزعت من عنقودها^(٢) فإن تحلب العود الذي تنتزع تلك الحبة منه فتلك علامة كثرة شراب ذلك العنب وطيبه في ذلك العام.

ومن العلماء من قال^(٣) أن كثرة الشراب وطيبه تابع لحال البُر فيما جُرب أن كان^(٤) البُر كثيراً وطيباً كان شراب الكرم كثيراً وطيباً. وقال أبرينوس العالم: من علامات رقة الشراب وتغير طعمه وقلة بقائه في أوعيته أن تكثر الأمطار في الربيع أو حين ما يكون العنب حُصراً ما قبل إدراكه، أو عند قطاف الكرم. [فإن كثرة الأمطار في هذه الأوقات من علامات رقة الشراب وتغير طعمه في ذلك العام]^(٥).

الباب الثاني والثلاثون: في تسيح الكروم

قال قسطنطوس: إذا أردت تحصين الكرم من غير أن تبني حولها حائطاً من طين، فأحفر^(٦) حوله حفراً يكون عرضه ذراع وعمقه كذلك^(٧) وأضرب فيه أوتاداً صلاباً تكون أصولها في تلك الحفرة وترفع أطرافها عن الأرض شبراً، وأجعل^(٨) بين كل وتدين متجاورين منها عشرة أذرع ثم شد بتلك الأوتاد حبلاً من بردي تطوف^(٩) بحفرة ذلك الكرم غلظها كغلظ حبال الإبل، ثم أعمد إلى ثمرة شجرة أم غيلان^(١٠) وثمره

(١) في ص، أ، ب، ج، م: الباب الحادي والعشرون.

(٢) في أ، ج، م، ص: من عنقودها.

(٣) في د، هـ، ف، ك، ن، وممن قد جرب من العلماء من يزعم.

(٤) في د، هـ، ك: إذا زكا. وغير واضحة في: ف.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، ب، ف.

(٦) في د، هـ، ف، ب، ك: فحفر.

(٧) في د، ب، هـ، ك: في الأرض في ذراعين.

(٨) في د، ب، هـ، ك: ويكون.

(٩) في ص، أ، ج: نظيف. وفي د: نظيف. وفي هـ: يطيف.

(١٠) أم غيلان: (Acacia gummiifera) شجرة كثيرة الشوك قيل أن ثمرها أحلى من العسل. الزبيدي:

العوسج^(٥) وثمره العليق وما أشبه ذلك من غليظ الثبت وخشنة، واعمد إلى ما يحتاج إلى رضه من ثمار أنواع هذه الأشجار فرضه رضاً^(١) لا يتأذى به ما في داخله من الحب، وأخلط هذه الثمار كلها بعضها ببعض، واجعل عليها شيئاً من النانخاه ثم انقع ذلك كله في ماء فاتر في إناء واتركه^(٢) حتى يُخثر ويصير كالرُب، ثم إخلط^(٣) به شيئاً من اخثناء البقر واطل به تلك الحبال المدودة المعصوبة على تلك الأوتاد، ثم انضح^(٤) تلك الحبال بما طليتها من ذلك، ثم أعيد تراب تلك الحفرة المحفورة حول ذلك الكرم حتى يغطي به تلك الحبال المطلية، فإنه ينبت من تلك الحبال المطلية أنواع ذلك الشوك كله في ثمان وعشرين يوماً من يوم يغطي^(٦) بذلك التراب (ويبلغ^(٧)) أربعة أشبار طويلاً، ثم يكون في زيادة ونماء، فلم يلبث أن يطول ويلتف ويشتد (ويشتبك^(٨)) ويكون حصناً حصيناً لذلك^(٩) الكرم.

وقد يغرس من شاء مع هذه الحبال في أصولها غرساً من قصب فينبت مع أنواع هذا الشوك ويُعهد نبت هذه الحبال بالسقي، وليكن استقبال العمل فيما وصفت من أمر الحبال في شهر أيلول.

الباب الثالث والثلاثون: في معصرة العنب ومقدارها

قال قسطوس: ينبغي أن يحرز عصير الكرم الذي يحفر حديثاً قبل أن يُطعم فتبني

(٥) العوسج: (Lycium Arabicum): شجر حجازي نجد من شجر الشوك وعيدانه متينه تأخذه نساء

العرب مغازل للصوص. ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ج ١، ص ١٩١. الغزي جامع ص ٢٢٠

(١) في د، ب، هـ، ك: فذق. وغير واضحة في: ف.

(٢) في د، هـ، ف: فأقر فيه. وساقط من ب.

(٣) في د، هـ: خلط. وفي ب: يخلط

(٤) في د، ب، هـ، ف: نضحت.

(٥) في ص، أ، ج، م: أعد تراب ذلك.

(٦) في ا، ج: يُعطا. وفي م: تغطي.

(٧) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ب، ف، ك.

(٨) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ب، ف.

(٩) في أ، ج، م: دون ذلك

مَعَصْرَتُهُ عَلَى قَدْرِ نُزْلِهِ، أَوْ أَوْسَعِ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلًا^(١) لَكِي إِنْ زَادَ حَمْلُ الْكُرْمِ عَلَى مَا عَمَلْتَ عَصَارَتَهُ لَمْ تَضِيقْ عَصَارَتَهُ عَمَّنْ يَعْمَلُ فِيهَا.

وينبغي للمعصرة أن يُجصصَ سَمَكُهَا وَأَرْضُهَا وَجِدْرَانِهَا لِتَسْلَمَ بِذَلِكَ مِنَ الْهَوَامِ وَغَيْرِهَا، وَتَكُونَ ذَاتَ كَوَى مِنْ كُلِّ نَوَاحِيهَا لِيَدْخُلَ^(٢) مِنْهَا الضَّوْءُ، وَلِيَكُنْ أَعْلَى بِرِهَا الَّذِي هُوَ مُنْتَهَى عَصِيرِهَا وَاسِعاً لَكِي يَدْخُلُهَا مِنْ دَخَلِهَا مِنْ غَيْرِ ضَيْقٍ، وَلِتُغْسَلَ الْحَايِيَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي بَثْرِ الْعَصِيرِ^(٣) قَبْلَ أَنْ يَجْرِيَ الْعَصِيرُ إِلَيْهَا بِمَاءٍ وَمَلْحٍ سَاخِنٍ ثُمَّ تُنْشَفَ وَتُتْرَكَ^(٤) حَتَّى تَجْفَ، وَلِتُكُنَّ وَتُحْفَظَ مِنْ أَنْ يَقَعَ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْأُمُورِ الْكَرِيهَةِ الرَّائِحَةِ^(٥) فَإِذَا فَرَّغَ أَهْلُهَا مِنْ عَصْرِ عَامِهِمْ غَسَلُوهَا أَيْضاً بِمَاءٍ سَاخِنٍ وَمَلْحٍ ثُمَّ غَطَوْهَا إِلَى قَابِلٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

البابُ الرابعُ والثلاثون: فِي نَعْتِ بُيُوتِ الْعَصِيرِ وَمَوَاضِعِ أَوْعِيَتِهِ فِيهِ

قَالَ قُسْطُوسٌ: يَنْبَغِي لِبَيْتِ الْعَصِيرِ أَنْ يَكُونَ لَهُ بَابَانِ (أَحَدُهُمَا)^(٦) شَتْوِيٌّ وَالْأُخَرُ صَيْفِيٌّ وَكُوتَانٌ [أَحَدَاهُمَا شَتْوِيَّةٌ وَالْأُخْرَى صَيْفِيَّةٌ]، فَإِذَا الْبَابُ الشَّتْوِيُّ وَالْكُوتَةُ^(٧) الشَّتْوِيَّةُ فَمِنْ جِهَةِ الْجَنُوبِ^(٧)، وَأَمَّا الْبَابُ الصَّيْفِيُّ وَالْكُوتَةُ الصَّيْفِيَّةُ فَمِنْ جِهَةِ الشَّمَالِ، وَلِيُنَزَّهُ بَيْتُ الْعَصِيرِ عَنْ كُلِّ رِيحٍ كَرِيهٍ وَكُلِّ قَذَرٍ. وَلِيَكُنْ بَيْنَ كُلِّ وَعَاءٍ مِنْ أَوْعِيَةِ [الْعَصِيرِ]^(٨) ذِرَاعٌ، لِيَدْخُلَ وَيَخْرُجَ مِنْهُ حَفِظْتُهُ وَمَتَعَدَّوهُ، وَلَكِي إِنْ مَالَ وَعَاءٌ مِنْهَا عَنْ مَوْضِعِهِ لَمْ يُفْسِدْ^(٩) الْوِعَاءَ الَّذِي يَلِيهِ، وَلَكِي أَنْ حَمِضَ مَا فِي وَعَاءٍ مِنْهَا لَمْ تَنْلُ حُمُوضَتُهُ الْوِعَاءَ

(١) فِي د، ب، هـ، ف: شَيْئاً.

(٢) فِي ص، أ، ج، م: يَدْخُلُ.

(٣) فِي د، هـ الْعَصَارَةُ.

(٤) فِي د، هـ، ف: ثُمَّ تَنْزَلُ.

(٥) فِي د، أ، ج، م، هـ: فِيهَا قَذَرٌ.

(٦) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: د، ب، هـ، ف.

(٧) الْكُوتَةُ: الْحَرَقُ فِي الْحَائِطِ وَالثَقْبُ فِي الْبَيْتِ وَنَحْوِهِ. ابْنُ مَنْظُورٍ: لِسَانُ الْعَرَبِ، ١٢م، ص ١٩٨

(٨) فِي د، هـ، ف، ك: فَعَنْ يَسَارِ الْقَبِيلَةِ تَلْقَاءَ رِيحٍ.

(٩) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: د، هـ، ف، ك.

(٩) فِي د، هـ، ف: لَمْ يَضَامَ. وَفِي ب، : لَمْ يُعْدمَ.

الذي يليه، فإنه لا يعرف^(١) شيء من مرافق الناس أسرع إفساداً منه إذا لم يُصن منه العصير.

وينبغي أن تكون مواضع الأوعية جافة جُلدةً، [فإن كانت مواضع الأوعية من مخزن العصير ندية فليفرش الأجر ويُصَفُّ بالحجارة حتى إذا وضعت عليها الأوعية بُعدت عن الندوة]^(٢)، وإن كان في عصير بلد رقة فلم يميزها فليجعل ثلثا الوعاء الذي فيه العصير في الأرض وثلثه ظاهراً [فوق الأرض ولتكن في الجانب الشرقي أو الغربي من مخزن العصير]^(٣).

وإن كان في عصير بلد متانةً وأردت أن تزيد متانةً على متانة فاجعل نصف الوعاء الذي فيه ذلك العصير مدفوناً في الأرض ونصفه ظاهراً فوق الأرض^(٤) غير أنه ينبغي لما جعل من أوعية العصير في الأرض أن يُحشى في أسفل الحفرة تُراباً يابساً طيباً قد أحرقت الشمس مع تبن يابس، فإن التبن^(٥) والتراب يُشَفِّان عن وعاء ذلك العصير ما وكف^(٦) منه ويُطَيِّبان شرابه، ولتعتبر منفعة هذا التراب الذي يُحشى^(٧) به حفراً ما كان في الأرض من أوعية العصير، فإنه إذا تغير طعم عصير، عُمد إلى صن^(٨) جديد فملء رملًا طيباً ثم دلي بحبل في وعاء العصير حتى يصل^(٩) أسفل ذلك الوعاء ويترك فيه يوماً وليلة ثم يُصَفَّى ذلك العصير في وعاءٍ آخر فإنه يطيب ويذهب عنه ما كان عَرَضَ له.

فإن لم يجد صاحب ذلك رملًا طيباً فتراب طيب قد أحرقت الشمس، ولا ينبغي لبيت العصير أن يُوضع فيه خلٌّ ولا ثومٌ ولا بصَلٌّ ولا دهنٌ ولا جُبْنٌ ولا شيء من أشباه ذلك،

(١) في د، أ، ج، م، هـ، لا يُعلم.

(٢) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، هـ، ف، ك.

(٣) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، هـ، ف، ك.

(٤) في د، هـ، ك، الكبس.

(٥) وكف: سال. ابن منظور: لسان العرب، ١٥م، ص ٣٨٥.

(٦) في ف، د، هـ: حشاه.

(٧) صن: سلّه مطبقة يجعل فيها الطعام والخيز. ابن منظور: لسان العرب، ٧م، ص ٤٢٤.

(٨) في ف، د، هـ: يُقر في.

فإنَّ رِيحَ الْعَصِيرِ يُفْسِدُ أَوْلَىٰ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ثُمَّ يُفْسِدُ (١) الْعَصِيرُ بَعْدَ تَنَنِ ذَلِكَ.

ولتبعد بيوت العصير عن الماء والندى والمرابط والمطابخ ومواضع الأعلاف وعن الشجر كله، ولا سيما الجوز منه والتين، وأن كانت مواضع أوعية العصير ندية فلتفرش بالآجر (٢). وترصف بالحجارة وتعلّى بتراب ثم توضع عليه تلك الأوعية.

الباب الخامس والثلاثون: في معرفة أوان إصلاح أوعية العصير

قال قسطنطوس: ينبغي للخاية (٣) الجديدة حين يُفْرَغ من طبخها أن تُطلى بالقار من باطنها، وينبغي للخاية العتيقة أن تُطلى عند طلوع العواء، وقد يطلى ناس الخوابي كل سنة مرة، ومنهم من يطليها كل عامين مرة. وأصوب طليها (٤) ألا تُطلى إلا بعد أن يسقط عنها قارها.

[وأوان الشروع في إصلاح الأوعية وتجديد ما انكسر منها وطلبيها بالقار من حين ما تكون الشمس بالجوزاء إلى ما تكون بالأسد، بحيث لا تكون الشمس في الثلث الأخير من الأسد وهو أول أوان العصير] (٥).

الباب السادس والثلاثون: في معرفة أوان قطف الكروم

قال قسطنطوس: يحتاج إلى التبصر في أوان (٦) القطف، وذلك أنه رب من يقطف عنب كرمه قبل إدراكه، فيضر ذلك بالكروم فيما يستقبل من ثمرته مع تغير طعم شرابه عامه الذي قطف فيه لغير حينه، ومع إسراع البرد إليه، فينبغي لعنب الكروم إذا كان أوان قطفه أن يعجل (٧) ويكون صاحبه منه على علم.

(١) في أ: تُفسد.

(٢) في د، ب، هـ، ف: أجزأ.

(٣) في أ، ج، م، ص: في الخاية

(٤) في أ، ج، ص، م: والصواب في طلي الخوابي.

(٥) ما بين القومين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

(٦) في د، هـ، ك: زمان وساقط من: ب.

(٧) في ج، م، ك، ص: أن يذاق ويمتحن.

ويقول ديمقراطيس وابرينوس العالمان: أن أوان علامة قطف الكرم ألا يُعصر ما دامت قرصة^(٥) حبه العنب خضراً دون أن تسود فإن أسود قرصه حبة العنب قُطف الكرم بعد ذلك بستة^(١) أيام.

ومن علامة قطف الكرم أيضاً أن تُعصر الحبة من العنب فإذا بدرت عنها قرصتها جرداء ملسا ليس عليها شيء فذلك أوان قطف الكرم، ورُبَّ من يَعتبر^(٢) أوان القطف بشدة سخاة^(٣) حبة العنب أو رخاوتها فإذا كانت رخوة فذلك أوان القطف.

والقطف يكون غالباً في شهر آب بعد انقضاء النصف الأول منه، وقد يكون في بعض الأعوام ابتداء القطف في أول آب، وفي بعضها بعد انقضاء عشرين يوماً منه.

الباب السابع والثلاثون: في أي المنازل ينبغي

أن يكون القمر وقت القطف

قال قسطوس: يُستحب القطف إذا كان، القمر بالسرطان أو بالأسد أو بالميزان أو بالعقرب أو بالجدى أو بالدلو، (فإن لم يوافق القطف والقمر في شيء من هذه المنازل فليكن قطف ذلك إذن^(٤) عند نقصان الشهر حتى يكون القمر تحت الأرض.

الباب الثامن والثلاثون فيما يوصف به حفظة العنب ومعتصروه

قال قسطوس: يجب على حفظة العنب عند القطف جمع العنب [والاحتياط في جمعه لئلا ينفطر]^(٥) وان يعمدوا إلى ما كان في العنب من يابس أو غير نضيج فيعزلوه عن العنب، فإنه إذا خلط^(٦) الورق بما يُعصر من العنب أضر ذلك بالعصير فكان بشعاً، (واليابس

(٥) القرصة: القطعة منه: ابن منظور: لسان العرب، م ١١ ص ١١٠

(١) في أ، ج، م، ص: بعشرة.

(٢) في أ، م: وربما بشر. وفي ج: يسر. وفي ص: يسير.

(٣) في أ، ج، م، ص: سخافة.

(٤) ما بين القوسين ساقط. من: أ، ج، م.

(٥) ما بين القوسين ساقط. من: د، ب، هـ، ف.

(٦) في أ، ج، م، ص: وما خلط العنب. وفي ب: إذا اختلط.

وغير النضيج من العنب أعظمُ ضرراً وأفسد للعصير^(١).

وعلى من يعتصر^(٢) العنب ألا يشتدّ وطؤهم على العنب في بدء^(٣) وطئهم إياه حتى تسخن أقدامهم، ثم يطئونه بأرجلهم وطئاً شديداً عند ذلك. وأن يغسلوا أرجلهم، ولا يأكلوا ما داموا يعصرون شيئاً، وإن يكون عليهم من الثياب ما ينشف عرق أجسادهم فلا يقطر عرقهم على العصير.

الباب التاسع والثلاثون: فيما يعمل في العنب الذي أصابه المطر

قال قسطنطوس: أمّا العظیم الحب من العنب فإنه يعلق، وأما ما دون ذلك من العنب الذي قد أصابه بعضُ الفسَاد حين جمع، فإنه ينبغي أن يعمد إلى ماءٍ من ماء السماء^(٤) فيطبخ حتى يصير على النصف منه^(٥) ثم يجعل في كل عشرة دوايق من عصير ذلك العنب الفاسد دورق، ثم يطبخ ذلك العصير وما يجعل فيه من الماء جميعاً حتى يذهب منه عشره ويرفع^(٦).

ومن الناس من يطبخ ذلك العصير بما فيه من الماء المطبوخ، حتى يصير إلى الثلث [فيصير طلاءً طيباً]^(٧).

الباب الأربعون: في الحيلة بما أصابه المطر

من العنب قبل القطف أو بعده لئلا يفسد

قال ديمقراطيس: ينبغي في العنب الذي أصابه المطر قبل قطافه أو بعد القطف^(٨) أن يعصر ثم يذاق فإن كان طعمُ عصيره مالحاً، جعل في وعاء، ثم ترك حتى يغلي ويصفو ويصير^(٩) درديه في أسفله، ثم يصفى في وعاءٍ آخر، ثم يطرح في كل عشرين دورقاً منه

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م.

(٢) في أ، ج، م: ويجب على عصاري. وفي ب: من يعصر.

(٣) في د، ه، ك: وهم يعصرون. وغير واضحة في: ف.

(٤) في أ، ج، م، ص: المطر.

(٥) في أ، ج، م، ص: إلى أن يذهب منه الثلثان.

(٦) في أ، ج، ص، م: ويجعل في أوعية.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، ه، ك.

(٨) في د، ك، ب، ه، ف: وذلك أنه ينبغي.

(٩) في أ، ج، ص، م: ويتميز عنه. وفي ب: ويحصل.

نِصْفُ قَفِيزٍ مِنْ مَلْحٍ فَإِنَّهُ يَطْبِيبُ بِذَلِكَ وَيَسْلَمُ مِنَ الْفَسَادِ، [وَرُبَّ مَنْ يَطْبِخُ هَذَا الْعَصِيرَ حَتَّى يَذْهَبَ مِنْ كُلِّ عَشْرِينَ دَوْرَقًا مِنْهُ دَوْرَقٌ وَاحِدٌ ثُمَّ يَقْدَفُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْجَصِّ غَيْرِ مَطْبُوحٍ فَإِنَّهُ يَطْبِيبُ بِذَلِكَ] (١).

وَرُبَّ مَنْ يُخَالِفُ ذَلِكَ فَيُعْمَدُ إِلَى مَا أَصَابَهُ الْمَطَرُ مِنَ الْعِنَبِ فَيَعَصِرُهُ (٢) ثُمَّ يَطْبِخُهُ حَتَّى يَذْهَبَ خُمْسُهُ ثُمَّ يَتْرَكُهُ فِي الْخَوَابِي أَرْبَعَ سِنِينَ ثُمَّ يَشْرِبُهُ (٣) فَإِنَّهُ يَطْبِيبُ لَذَلِكَ.

الباب الحادي والأربعون

كيف ينبغي أن يجعل العصير في وعائه

قال قسطوس: ينبغي أن يُعمد إلى وعاءِ العَصِيرِ (قبل أن يُجعل فيه العصير) (٤) فيُغسل بالماءِ والملحِ ويُدخَنُ بالكندر، ثم لا يجعل فيه من العصير إلا قدر ما إن غلا لم يخرج منه شيءٌ غير زبده الذي لا ينتفع به (٥).

وقد يُطرحُ عن العصير بعد أن يُجعل في أوعيته ما علا به من زبدٍ أو رغوةٍ بالأيدي (٦)، ويحوّل من إنائه بعد ثلاثة أيام. ولا ينبغي لما طرح عنه من ذلك الزبد أن يُقرّ في بيت (٧) العصير دون أن يُطرح مطرحاً نائياً عنه، فإنه أن (٨) طرح قريباً من بيت العصير تغير العصير لذلك، وكثيرُ بَعُوضٍ ذلك البيت، وتغيّر به (٩) طعمُ العصير. ولا ينبغي أن يخلو بيتُ العصير عن بعض طيبِ الريح، وتنزيهه عن الأشياء الكريهة الرائحة.

(١) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، هـ، ك.

(٢) في ، ب، ج، ص: فيعصرونه.

(٣) في أ، ج، م: يشربونه.

(٤) ما بين القوسين ساقط من : أ، ج، م، ص.

(٥) في أ، ج، م، ص: يقذفه.

(٦) في د، هـ، ف: بعض زبده.

(٧) في أ، ج، م، ص: مخازن.

(٨) في أ، ج، م: إذا

(٩) في د، هـ : له.

الباب الثاني والأربعون: فيما يُفعل في عصارة العنب وثقله التي تبقى بعد العصرة الثانية، وما يُفعل في بزر العنب الذي في جوفه

قال قسطنطوس: أما ما يبقى من ثفل العنب بعد العصرة الثانية فإنه يجعل^(١) في البير الذي يجري^(٢) إليها العصير، ثم يُصب عليه^(٣) ماء [ويخلط به خلطاً بالغاً، ويترك على حاله يوماً، ويُعصر في اليوم الثاني، ويُجعل ما يخرج منه من العصير في الأوعية المزفتة، وتُسد أفواهها سداً مُحكماً وتشمس ستين يوماً وترفع^(٤)]، فإنه يكون منه شراب يشربه الحراثون والأجراء وما أشبههم ثم تُنشر تلك العصارة في الشمس حتى تبيس وتعلف للدواب والطير.

وأما بزر العنب فإن من الناس من يتخذ منه دهنًا وليُغسل بئر العصير عند رفع لعصارة عنه بماءٍ وملح فإن ذلك أسلم لها من البعوض، ثم تُغطى إلى قابل ويُعد عنها كل ما فيها نتن^(٥).

الباب الثالث والأربعون: في الحيلة للعصير إلا يجاوز غليانه أفواه آنيته

إذا عمد إلى بقلة الحبق، أو إلى نبت السنج^(٦) فاتخذ منه شبيه الإكليل ثم يجعل على رأس خابية العصير.

أو يُعمد إلى عنقود من عنب فيفسخ ثم يدللك به رأس الوعاء^(٧) من باطنه لم ينضب^(٨) من عصير ذلك الوعاء [إذا غلا شيءٌ بأيما عولج من هذه الأشياء^(٨)].

(١) في د، ب، هـ، ف: فقدفت.

(٢) في د، ف، هـ، ك: يخرج.

(٣) في د، هـ، ف، ك: فيها.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ك، ب، هـ، ف.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، ك، ب، هـ، ف.

(٦) في د، هـ، ف، ك: تُسمى بالرومية جريجون.

(٧) في أ، ج، ص: خابية العصير. وفي ب: وعاء العصير.

(٨) نضب: سال أو بعدد وذهب في الأرض: ابن منظور لسان العرب، ج ١، ص ٧٦٢

(٨) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، هـ.

الباب الرابع والأربعون: كيف يحتال في العصير حين يُعصر أن يطيب حتى يُشرب من يومه الذي يُعصر فيه

قال قُسطوس: إذا عُمد إلى دُورقٍ من العَصِيرِ [الذي عُصرَ في يومه] ^(١) فَجُعِلَ فِيهِ دُورَقٌ مِنْ كَالْحَلِّ الحلو ثم أقرَّ كهَيْئتهِ يَوْمًا فَإِنَّهُ يُشْرَبُ ^(٢) عِنْدَ الْمَسَاءِ شَرَابًا طَيِّبًا.

الباب الخامس والأربعون: في الحيلة للعصير أن يبقى سنةً حلواً لا يتغير

إذا عُمدَ إلى العَصِيرِ الذي يَسِيلُ مِنْ ^(٣) العِنَبِ المَجْمُوعِ عَفْوًا مِنْ غَيْرِ مُعْتَصِرٍ ^(٤) فَجُعِلَ فِي وَعَاءٍ مِطْلِيٍّ بِالقَارِ حَتَّى يَبْلُغَ نِصْفَ الوِعَاءِ ، ثُمَّ غُطِّيَ رَأْسَ ذَلِكَ الوِعَاءِ ^(٥) وَصُبَّ عَلَيْهِ جِصٌّ فَسُدَّ بِهِ بَقِيٌّ لِدَلِّكَ حِينَ طَوِيلًا حُلُومًا.

وَمِمَّا يَزِيدُ ذَلِكَ العَصِيرِ أَيْضًا حَلَاوَةً وَطُولَ بَقَايِهِ كَهَيْئَتِهِ، أَنْ يُعْمَدَ إِلَى وَعَاءٍ فِيطْلِيٍّ بِالقَارِ، ثُمَّ يُجْعَلُ فِيهِ مِنَ العَصِيرِ قَدْرَ نِصْفِهِ، ثُمَّ يُسَدُّ رَأْسَ ذَلِكَ الوِعَاءِ بِأَدِيمٍ ^(٥) ثُمَّ يُجْعَلُ ذَلِكَ الوِعَاءُ بِعَصِيرِهِ فِي بَثْرٍ ^(٦) أَوْ مَاءٍ حَارٍ، بِحَيْثُ لَا يَدْخُلُ مِنَ المَاءِ فِي ذَلِكَ الوِعَاءِ ^(٧) شَيْءٌ ، وَيُقَرَّرُ فِيهِ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ يُخْرَجُ مِنْهُ كَانَ ذَلِكَ أَطْوَلَ لِبَقَائِهِ.

(وقد يخالف ناسٌ ذلك فيدْفِقُونَ ذَلِكَ الوِعَاءَ بِعَصِيرِهِ فِي بَيْتِ خَمْسَةِ عَشْرَ يَوْمًا ثُمَّ يُخْرِجُونَهُ فَبَقِيَ لِدَلِّكَ أَيْضًا) ^(٨).

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف، ك.

(٢) في د، هـ، ك، ف: شرب. وفي ب: اشرب.

(٣) في د، ب، هـ، ف، ك: عن.

(٤) في أ، ج، م: عصر.

(٥) في ب: رأسه. وغير واضحة في: ف.

(٥) أدِيم: الأيدامه: الأرض الصلبة من غير حجارة ومأخوذة من أديم الأرض وهو وجهها. ابن منظور: لسان

العرب م ١٢، ص ١٣.

(٦) في د، ك، هـ، ف: في تبين.

(٧) في د، هـ، ك: يغمره ولا يدخله منه شيء.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م.

الباب السادس والأربعون : فيما يجب أن يكون آتية ظاهراً فوق الأرض من الشراب
 ينبغي للشراب المتين أن يكون ظاهراً على وجه الأرض، ولا ينبغي للوعاء الذي يكون فيه هذا الشراب الظاهر أن يُدنا من جدار بيته^(١) الغربي، ولا من جداره الجنوبي. وينبغي للوعاء الذي يكون فيه رقيق الشراب وصافيه أن يُدفن نصفه في الأرض بحيال كوى^(٢) البيت التي تكون مما يلي المشرق والشمال.

الباب السابع والأربعون: في طبائع قديم الشراب وحديثه وما اعتصِر

من العنب الأسود والأبيض والأحمر

قال قسطنطوس: أما العنب الأسود فشرابه أمتن الشراب [وأكثره تغذيةً وتقويةً]^(٣)، وأما العنب الأبيض فشرابه وسطاً [في المتانة والتغذية والقوة]^(٤).
 وأما العنب الأحمر فشرابه اللذ طعماً من شراب العنب الأسود. والشراب الحديث بارد^(٥). والشراب القديم حار متين زكي الرائحة طيب^(٦).
 وإنما صار الشراب القديم حاراً متيناً لذهاب زبده ونداوته عنه^(٧) [وقد يزعم ناس إن الشراب القديم بارد، وأن الحديث حار]^(٨).

الباب الثامن والأربعون^(٩) في معرفة وقت فتح حوابي العصير^(١٠)

قال قسطنطوس: ينبغي لِفَاتِحِ أوعية الشراب أن يحذر فتحها في الأوقات التي يتغير طعم

(١) في ب: من الجدار.

(٢) في ب: كوه. وغير واضحة في: ف.

(٣) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف.

(٤) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ف.

(٥) في أ، ب، ج، م، ص: ابرد من. وغير واضحة في: ف.

(٦) في د، هـ: الريح طيبة. وساقطة من: ب.

(٧) في أ، ج، م، ص: ورطوبته الفضلية. وغير واضحة في: ف.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م.

(٩) في أ، ج، م، ص: الباب الخامس والثلاثون. وساقط الباب من: ب.

(١٠) في أ، ج، م، ص: في أوان فتح الحوابي.

الشراب فيها في الغالب وعند طلوع النجوم المغيرة لطعم الشراب^(١). ولا ينبغي لوعاء الشراب أن يفتح عند أو ان طلوع العواء. وإن فُتح نهراً فليستر من الشمس، وإن فُتح ليلاً فليستر من ضوء القمر.

الباب التاسع والأربعون: كيف ينبغي أن يُحوّل عصيرُ من وعاءٍ إلى وعاءٍ آخر^(٢)

قال قسطنطوس: لا ينبغي للشراب أن يُحوّل من وعاءٍ إلى وعاءٍ دون هبوب^(٣) ريح الجنوب.

ولا ينبغي للشراب الرقيق أن يُحوّل من وعاءٍ إلى وعاءٍ إلا في (ذي ماه)^(٤) نيسان بعد تصرّم الشتاء، ولا ينبغي للشراب المتين [أن يُحوّل من وعاءٍ إلى وعاءٍ]^(٥) إلا في الخريف. ولا ينبغي لشراب البلد القاحل الجذب أن يُحوّل من وعاءٍ إلى وعاءٍ إلا بعد تصرّم الشتاء. وإذا حوّل شراب من وعاءٍ إلى وعاءٍ لنصف الشهر القمري حمضاً وصار خلاً. وإذا صفي الشراب من درديه فطرح عنه الدردي رققه ذلك الشراب وصفقه^(٦) وخير مواضع الشراب في الشتاء أداها^(٧)، وخير مواضعه في الصيف أيردها. ومن أو ان^(٨) تحويل الشراب من وعاءٍ إلى وعاءٍ أن يحول في زيادة الشهر^(٩) إذا كان القمر تحت الأرض.

وقال سؤديون العالم: يُستحب في تحويل الشراب من وعاءٍ إلى وعاءٍ آخر أن يكون لليلة أو ليلتين تخلوان^(١٠) من الشهر قبل أن يرى الهلال.

(١) في د، هـ: تغير طعمه من النجوم.

(٢) في أ، ج، م، ص: في تحويل الشراب من وعاءٍ إلى وعاءٍ.

(٣) في أ، ج، م، ب، هـ: أن تهب.

(٤) في ب: ابريلوس.

(٥) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ.

(٦) في أ، ج، م: وضعفه. (٥) صفقه: بمعنى صفق الشراب: مزجه: مصطفى: إبراهيم: المعجم الوسيط م ١، ص ٥١٩.

(٧) في د، هـ، ف: اداؤها.

(٨) في أ، ج، م، ص: ويستحب.

(٩) في ب: القمر.

(١٠) في أ، ج، م، ص: تمضي. وساقطة من: ب.

وقال العلماء وخاصة أسبارطيس: أن أحق ما بُدئ بشربه من شراب الوعاء أعلاه وأسفله لرقّة أعلاه، ولسرعة تغيير طعم أسفله، وأما وسط الوعاء فهو أمتن وأبقى.

الباب الخمسون: في معرفة ذوق العصير وعلى أي حال وفي أي وقت

إن من الناس من يجعل أول ذوقه العصير عند هبوب ريح الشمال، ومنهم من يذوقه عند هبوب ريح الجنوب، ولا ينبغي لذائق الشراب أن يذوقه على الريق، ولا أن يذوقه مع ذلك وقد طعم طعاماً مالحاً أو غير مالح يمص فاه، ولكن ليذوقه بعد أكله^(١) طعاماً ليناً خفيفاً.

وقد يكون مما يغش^(٢) به بائع الشراب مشتريه^(٣) أن يعمد البائع إلى جرة جديدة فيجعل فيها شراباً طيباً عتيقاً، ويقره فيها يومين وليلتين حتى تشرب^(٤) تلك الجرة منه ما تشرب ثم يحوله عنها، ويجعل فيها شراباً دوناً رديئاً فيذكي ريح الشراب الأول العتيق الذي كان في الجرة ريحاً لشراب^(٥) (الأحدث) الدون.

ومما يغر به بائع الشراب مشتريه أيضاً، أن يتخذ في بيت شرابه جيناً وجوزاً، فيطعمونه مشتري الشراب، ثم يذيقونه^(٦) الشراب، فيشتبه عليه طعم الشراب الردي، حتى يجده إذا ذاقه طيباً. وينبغي للبائع^(٧) أن يتفقد أمر شرابه، ويكثر من ذوقه في كل حين ليعلم حاله^(٨) فيصلح ما يجد فيه مبدأ تغيير، ويتلافاه قبل تفاقم أمره.

الباب الحادي والخمسون: في معرفة الشراب المزوج من غيره

قال قسطوس: (هذا باب لا يستغنى عنه أهل التحفظ ولا سيما الملوك منهم، ليعتبروا به

(١) في د، ه، ف، أن يطعم. وساقط من: ب.

(٢) في د، ه، ف: يغر. وغير واضحة في: ف.

(٣) في ب، الناس.

(٤) في د، ه، ف: ينشف.

(٥) ما بين القوسين ساقط من، أ، ب، ج، م.

(٦) في أ، ج، م، ص: أطعمه من ذلك.

(٧) في أ، ج، م، ب، ف: للزرع.

(٨) في د، ه: تغيراً

أمانات أصحاب ضياعهم وقهارمتهم^(٥) أو خياناتهم، مع الذي يحتاج إليه البائعون والمشترون من ذلك^(١).

فمما يُعرف به علامة الشراب الممزوج من غيره، أن يُعمد إلى تَفَاحَاتٍ أو كُمَثِرِيَّاتٍ غير نضاج^(٢) فيُقذَفَنَ في الوعاء الذي فيه الشراب، فإن رسبت في الشراب فهو^(٣) ممزوج. وإن لم ترسب^(٤) وطفت فليس بممزوج.

قال: ومما يُعتبر به أيضاً أن يُعمد إلى قَصَبَةٍ أو خُصَلَةٍ من بَرْدِي قُدَهَنَ ثم يُمسَحُ عنها دُهنها^(٥) فتغمس في الشراب حتى تَغَيَّبَ فيه ثم تَخْرُجُ فإن رأيت على تلك القصبَةِ أو الخُصَلَةِ نَضَحَ ماءٍ فذلك شرابٌ ممزوج، وإلا فهو غير ممزوج.

ومما يُعتبر به ذلك أيضاً، أن يُعمد إلى الشراب فيُجَعَلُ في فَخَّارِهِ جَدِيدِهِ، ثم تُلَقُّ فإن قَطَرَ عنه الماء حتى يقع على^(٦) الأرض: فذلك شرابٌ ممزوج، وإن ابتل ذلك الفَخَّارُ من ظَاهِرِهِ ولم يَقْطُرْ عنه ماء، فهو غير ممزوج.

ومما يُعتبر به أيضاً الشراب الممزوج، أن يُغْلَى، فإذا اشْتَدَّ غَلْيَانُهُ جُعِلَ في فَخَّارَةٍ ثم دُفِنَتْ^(٧) تلك الفَخَّارَةُ في الأرض إلى رأسها، وأفضي برأسها إلى السماء غير مُعْطَا، فإنه إن كان ذلك الشرابُ ممزوجاً، يصير ما في تلك الفَخَّارَةِ بعد ثلاثة أيام خَلًّا حَامِضًا.

ومما يُعتبر به ذلك أيضاً، أن يُصَبَّ من الشراب على حجر النُورَةِ المطبوخ، فإن تَفَتَّتَ ذلك الحَجَرُ، فذلك الشرابُ ممزوج^(٨) وإن كان غير^(٩) ممزوج شنج الحجر وقبضه.

(٥) قهارمتهم، مفردها قهرمان وتعني: أمناء الملك وخاصته. ابن منظور: لسان العرب، م ١١، ص ٣٣٤..

(١) ما بين القوسين ساقط من: ا، ج، م، ص. وغير واضحة في: ف.

(٢) في د، هـ نيات. في ص: غير فح. في ب: غير نضيج.

(٣) في أ، م: فذلك الشراب. وساقط من: ج.

(٤) في أ، ج، م: ترسخ.

(٥) في أ، ج، م، ص: الدهن.

(٦) في د، هـ، ف: إلى.

(٧) في أ، ج، ص، م: ودفنت.

(٨) في أ، ج، ص، م: ممزوجاً. وغير واضحة في: ف.

(٩) في أ، ج، م، ص: فإن لم يكن.

ومما يُعتبرُ بهِ الشرابُ أيضاً، أنْ يُعمدَ إلى قدرٍ على النارِ، يُغلى بدهنٍ، أو بَسْمَنِ، فيُصبُّ^(١) فيها شيءٌ من ذلكَ الشرابِ، فإنْ فارَ بتلكَ القدرِ عندَ ذلكَ حبابٌ كحبابِ المطرِ فهو شرابٌ ممزوجٌ، وإنْ لم يفرُ له حبابٌ فليس ممزوجاً. (ومما يُعتبرُ بهِ أيضاً، أنْ يُعمدَ إلى قِطْعَةٍ من سخابِ الإسفنجِ مما يكونُ معَ الأطباءِ، فيُغمسُ في دهنٍ سمسَمٍ ثم يُعصرُ حتى يخرجَ^(٢) عنه ما شرب من الدهنِ، ثم يسدُّ بهِ رأسَ إبريقٍ فيه شرابٌ ممزوجٌ فإنْ ما كان من الماءِ في ذلكَ الإبريقِ ممزوجاً بذلكَ الشرابِ يطفوا عندَ ذلكَ، ويخرجُ من الإبريقِ ويبقى الشرابُ صهِراً^(٣)).

الباب الثاني والخمسون: في معرفة الأوقات التي يُخشى

فيها أن يتغير طعم الشراب

قال قُسطوس: من الأوقات التي يُخشى فيها على الشرابِ أن يتغيرَ طعمه إذا انصرم الصيفُ ودخلَ^(٤) الخريفُ. وعِنْدَ تَصَرُّمِ^(٥) الشتاءِ واستقبالِ الربيعِ، وعِنْدَ نضورِ الكرومِ وإدراكِ الوردِ وعِنْدَ كثرةِ الرياحِ والأمطارِ وعِنْدَ الرَّعْدِ والبرقِ الشديدِ.

الباب الثالث والخمسون: في دَفْعِ مَنْرَةِ الرَّعْدِ عن الشرابِ

قال قُسطوس: وذلك إذا عُمِدَ إلى حديدَةٍ فوُضِعَتْ^(٥) على غِطاءِ الشرابِ الَّذِي يُغَطَّى بهِ، أو قضيبٍ من شجرةِ الدهمَشْتِ، لم^(٦) يتغيرَ طعمُ ذلكَ الشرابِ^(٧) من الرَّعْدِ والبرقِ الشديدِ.

الباب الرابع والخمسون: فيما يسلم بهِ الشراب من الفساد

إذا عُمِدَ إلى كَفِّ ملحٍ مُحَرَّقٍ بالنارِ فَقَدِفَ في خايبةٍ فيها شرابٌ سَلِمَ بذلكَ، ولا^(٨) يشتد غَلْيَانُهُ، ولا يكثرُ زَبَدُهُ.

(١) في ب . ويصب . (٢) في ب: وتطرح .

(٣) ما بين القوسين ساقط من أ، ج، م، ص .

(٤) في أ، ج، م، ص: ودخول . (٥) في أ، ج، م، ص: وتوضع .

(٥) تصرّم من صرم: انقطع وانتهى . ابن منظور: لسان العرب، م ٧ ص ٣٣٢ .

(٦) في أ، ج، م، ص: فإنه لا

(٧) في أ، ج، م، ص: طعمه .

(٨) في أ، ج، م، ص: ولم . وساقط من ب:

وإذا عُمدَ إلى كَفَيْنٍ من لوز حُلُوٍ مَقَشَرٍ^(١) فَطُرِحَ في وعاءِ شرابٍ، طَالَ بقاءُ ذلك الشرابِ وسَلِمَ من الفسادِ.

وأذا عُمدَ إلى كَفَيْنٍ من زَيْبٍ فَتُرِعَ عجمُهُ ثُمَّ نَقَعَ يوماً وليلةً في خلٍ ومِيخْتَجٍ وخُلْطَا جميعاً^(٢) (ثم طُرِحَ ذلك الزَيْبُ في وعاءِ الشرابِ طَالَ بقاءُ ذلك الشرابِ)^(٣). وإذا عُمدَ إلى كَفَيْنٍ من جِصٍّ، (فَطُرِحَ في شرابِ صار ذلك الشرابُ بشِعاً، ثم يذهب عنه شدته وبشاعته وطب، غير أنه يبقى فيه شيءٌ من رِيحِ ذلك الجِصِّ)^(٤). وإذا عُمدَ إلى نِصْفِ قَفِيرِ حلبه فَيْسٍ ودَقٍّ وطُرِحَ في شرابِ سَلَمٍ لذلك. أو يُعمدُ إلى حَدِيدَةٍ فَتُحْمَى^(٥) وتُقَدَفُ في الشرابِ، أو يُعمدُ إلى ثَمرةِ شَجَرَةِ السَّرْوِ، أو عَفْصٍ مَقْلِيٍّ فَخُلِطَ نِصْفَ رَمَادِ قَضبانِ الكَرَمِ بِمِثْلِهِ من الرَازِيانِجِ، فأَيُّما قُدِفَتْ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ سَلِمَ لذلك من الفسادِ. وإن عُمدَ إلى ما خِيفَ عليه الفسادُ من الشرابِ وَصُفِّيَ وَحَوَّلَ من الوِعاءِ الَّذِي هُوَ فِيهِ إلى وعاءٍ مُزْفَتٍ^(٦). وأُخْرِجَ من بَيْتِهِ الَّذِي هُوَ فِيهِ إلى بَيْتٍ آخَرَ سَلِمَ لذلك من الفسادِ. وإن كانتْ عَلَةٌ فسادِ الشرابِ مِنْ بَرْدٍ يُصِيبُهُ أو نَدَى حَوْلَ إلى مَكَانٍ بَارِدٍ. وإذا عُمدَ إلى حَطَبِ شَجَرَةِ البَلُوطِ وَثَمَرَتِها فَأُحْرِقَ حَتَّى يَصِيرَ رَماداً ثُمَّ قُدِفَ^(٨) فِيهِ سَلَمٌ.

وإذا عُمدَ إلى حَبِّ الرَبْتونِ فَأُحْرِقَ حَتَّى يَصِيرَ رَماداً ثُمَّ دَيْفَ بِشَرابِ عَتِيقٍ وَصَبَّ في الشرابِ سَلَمٌ.

وإذا عُمدَ إلى حَمِصٍّ أَسودَ فَدُقَّ وَدَيْفَ بِشَرابٍ ثُمَّ قُدِفَ فِيهِ سَلِمٌ (غَيْرَ أَنْ شَارِبَ هَذَا الشرابِ يُكثِرُ عَنْهُ البَوْلُ)^(٩).

(١) في أ، ج، م، ص: من لباب اللوز الحلو.

(٢) في أ، ج، م: مخلوطين.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٥) في د هـ، ب، ف: تحمي

(٦) في أ، ب، ج، م: وإذا .

(٧) في د، ب، هـ ف: مقير.

(٨) في أ، ج، م، ب: واديف.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: ب.

وإذا عُمدَ إلى الشَّعَمِ والقارِ فديفاً جميعاً وخُلطَ ثم قُدفاً في الشرابِ سلمٍ لذلك غير
أنهما يجعلان^(١) الشرابَ غليظاً بشعاً.

البابُ الخامس والخمسون: في الأدوية التي يسلم بها الشرابُ

إذا جُعِلتْ فيه ويَطوّلُ بقاؤه

يؤخذ من كل واحدٍ من الصبرِ والحماطة^(٢) والسنبيل^(٣) والمر^(٤) ثلاثة عشر مثقالاً،
ومن كل واحدٍ من البسباسة^(٥) والسادج^(٦)، والهندي ستة وعشرون مثقالاً، ومن الكشني^(٧)
ستة مثاقيل. وتخلطُ هذه الأدويةُ كلها وتُدقُّ جميعاً. وإذا حوّلَ الشرابُ من أوعيته وصُفِي
وجعلَ في كُلِّ وعاءٍ من أوعية ذلك الشرابِ معلقة من ذلك الدواءِ ويترك ثلاثة أيام، فإن
ذلك الشرابُ يطوّلُ بقاؤه ويسلم من الآفات^(٨).

وقد يُخالف قومٌ هذه الأدوية فيعمدون إلى وزن ستة عشر درهماً زعفراناً ووزن أربعة
وعشرون درهماً علكاً أبيض صافياً، وسادج هندي وزن عشرة دراهم، فتخلط هذه الأدوية
بعضها ببعض بعد الدقّ البالغ. ويجعلون منها في كل وعاءٍ من أوعية الشرابِ ملعقتين، بعد

(١) في أ، ب، ج، م: بصيران.

(٢) في د، ب، ف، هـ حماطة، الحماطة: (Fucus Sycomorus) شجرة شبيهة بالتين لكنه أشد حمرة من

التين ومناخه في أجواف الجبال وهو شديد الحلاوة. الزبيدي: معجم، ص ٤٦

(٣) في د، ب، ف، هـ: سنبل، السنبيل: (Nardostachys Jatamanus): نبات طيب الرائحة يُسمى

سنبل العصافير وأجوده ما جُلب من العراق. آل ياسين، محمد: معجم النبات، ج ٢، ص ٢١٢.

(٤) والمر (Commyphora Myrrha): صمغ شجرة يكون ببلاد المغرب تشرط الشجرة فيخرج منه هذا

الصمغ وهو دسم جداً، وشجرته تكون في أرض طيبة، ويدخل في علاج بعض الأمراض كمرض العين

والسعال. ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ج ٢، ص ٢٥٦، ابن البيطار: الجامع، م ٤، ص ١٤٥.

(٥) البسباس: (Myristica Frangrang): شجر تأكله الماشية يجلب من الهند، طيبة الرائحة وطعمه يشبه

الجزر، وقيل هو الثمبث بالعربية، حمارته سامي: تاريخ، م ١، ص ٤٢٠.

(٦) السادج: (Cinnamomum Citriodorum): ينبت في الماء ويعرف بعدس الماء ويستخدم كعلاج.

حمارته: تاريخ، م ١، ص ٢٥٧.

(٧) الكشني (Vicia Ervillia): لغة شامية وأصلها رومي أو سرياني وهي الكرسة. الدينوري: كتاب النبات،

ج ٢، ص ٢٤٢.

(٨) في ب، فإنه يسلم ويطول بقاؤه.

أن يصفو الشراب ويتميز منه عكره، فإنه يسلم من الفساد، ويطول بقاؤه^(١) ويحسن الزعفران لونه ويمتته العلك ويطيبه الساذج الهندي.

ومنهم من يعمد إلى الكرديمانه^(٢) وأصول السوس وسنبل وبسباسه ودار صيني^(٣) وبرشاوشان^(٤) وبورق رومي^(٥) فيأخذ منهما أوزاناً متساوية ثم يخلط ذلك كله ويدق وينخل فيطرح في كل وعاء ملعقة، فإنه يسلم لذلك ويطول بقاؤه.

الباب السادس والخمسون

ورد ذكر العنوان التالي: كتاب بالرومية من كتاب الله يكتب على الوعاء فيسلم شرابه ويطول بقاؤه^(٦).

الباب السابع والخمسون^(٧): في علامة الشراب الذي يتغير والذي يطول بقاؤه

قال قسطوس: من تلك العلامات أنه إذا جعلت الشراب في الوعاء، وصفيته من درديه، ثم جعلته في وعاء آخر، وقررت^(٨) درديه في الوعاء الأول، وغطيت ذلك الوعاء

(١) في ب: وتطول مدته. وفي ف: وطال بقاؤه.

(٢) الكرديمانه (الدفنة): (Larurus Nobillis): نبات معمر بري متعدد الأنواع أزهاره مختلفة الألوان يحتوي على بعض المواد السامة. غالب، أدوار (بلاط)، الموسوعة في علوم الطبيعة، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٠٩، ص ٤٠٩.

(٣) دار صيني: (Cinnamomum Zeilanicum): مغرب عن دار شين الفارسي وهو شجر هندي يكون تخوم الصين كالرمان وأوراقه كورق الجوز ولا زهر له ولا برز له. الأنطاكي: تذكرة أولي الألباب، ج ١، ص ١٤٩.

(٤) برشاوشان: (Adiantum Capillus Veneris): نبتة يونانية معناها دواء الصدر وتسمى كزبرة البئر، ولحية الحمار، تنبت بالأبار ومجاري المياه. الأنطاكي: تذكرة أولي الألباب، ج ١، ص ٧٠.

(٥) البورق: صنف من الأملاح المعدنية وبورق الخبز هو الملح المعلوم. ابن الجزار: زاد المسافر، ص ٢٤٢. الأنطاكي: تذكرة أولي الألباب، ج ١، ص ٨٧.

(٦) لم يرد ذكر النص في هذا الباب. وكتب جانب العنوان «اغفل ذكره». هكذا ورد في جميع النسخ، وهو كلام غامض.

(٧) في أ، ب، ج، م: الباب السابع والثلاثون.

(٨) في أ، وفرد. وفي ج، م: وقر.

الأول، وأقررتُه كهَيْئته^(١) خمسة أيام أو ستة، ثم تعاهدتُ دُرديَه فوجدتُه قد نتن أو كاد ينتن، أو رأيتُ^(٢) فيه براغيث، فاعلم أن الشراب الذي حَوَلتُه على قدر درديه الذي قد فسد. وإن وجدتُ ذلك الدُردي سليماً فشرابه الذي أخرج عنه سالمٌ.

وربَّ من يَعمدُ إلى قَصْبَةِ جوفاءٍ فيجعلُ أحدَ طرفيها في فيه، ويغمسُ طرفها الآخر في وعاءِ الشرابِ حتى ينالَ دُرديَه، ثم يمصُّ ذلك الدُردي، فإن وجدَهُ ذا طعمِ سليم^(٣) فشرابه سليمٌ مما لا يخافُ عليه من الفساد، وإن وجدَ دُرديَه قد تغيرَ فشرابه فاسدٌ متغيرٌ.

وقد يُعتبرُ^(٤) أيضاً سلامةُ الشرابِ وبقاؤُهُ بأن يَعمدَ صاحبهُ إلى ما بدا له منه فيجعلُهُ في فخَّارةٍ، ثم يُوقدُ تحتهُ بالنار، فإذا غلا رفعه^(٥) عن النار ثم يُبردهُ ويذوقُه، فإن وجدَ طعمه طيباً، كان سائرُ شرابه ذلك سالماً من الفساد وليكن ما يُغلي ويُذاقُ من ذلك الشرابِ من وسطِ وعاءِ ذلك الشرابِ.

وقد يعتبرُ^(٦) أيضاً سلامةُ الشرابِ وبقاؤُهُ، بأن يُشمَّ غِطاءً وعائِه، فإن كان غطاؤُهُ طيبَ الريحِ كان ما فيه من الشرابِ سليماً طيباً.

وقد يُعتبرُ (أيضاً من أمرِ)^(٧) الشرابِ بأن يُنظرَ إليه بعد أن يُعبَّ ويصفو فإن وُجدتُ الجنادع^(٨) التي تبدو في أعلاه على لونِ الأرجوان^(٩) فهو سليمٌ باقٍ. وإن كان أحمر أو أسود فتلك علامةُ رقةِ الشرابِ، وإن كانت الجنادعُ مجتمعَةً قد طبقتْ أعلى الشرابِ^(٩) أو عامتهُ، فإن ذلك الشرابِ لا يلبثُ أن يحمضُ.

(١) في أ، ج، م، ص: وترك. وفي ب: وتركته على حاله.

(٢) في أ، ج، م، ص: أو وجد.

(٣) في ب: طيب.

(٤) في أ، ج، م، ص: تعتبر.

(٥) في د، هـ: رفعها. (٦) في أ، ج، ب، ص: تُعرف. وفي م: يُعرف.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٨) في أ، ج، م، ص: الجمادع. والجنديع: جنديب أسود له قرنان طويلان وهو أضخم الجنادب. وكل جنديب يؤكل

إلا الجنديع. وقيل يخرج الجنديع إذا دنا الحافر من قعر الحجر. ابن منظور لسان العرب، م، ٨، ص ٦٠

(٩) الأرجوان: (Cercis Siliguastrum) شجر له نور أحمر يُسمى بالفارسية أرغون. ويسمى في سوريا

حزريق. الزبيدي: معجم، ص ١٠

(٩) في أ، ج، م، ص: اعلا الوعاء.

ومن علامات حموضة الشراب^(١) أن تجدد عند قطاف الكرم حبة أو حبات ملتويات على بعض الكرم، فإن وجدت عصيره يلصق بيديك^(٢) كالغري، فاعلم أنه سليم طويل البقاء. وإن رأيت عصيره صافياً رقيقاً فاعلم أنه لا يلبث أن يحمض. وإن وجدت طعم العصير حين يعصر غليظاً فهو سالم. وإن وجدته حلواً ليناً فاعلم أنه لا يلبث أن يفسد.

وعلامة فساد الشراب أيضاً أن تضع يدك على الوعاء الذي فيه الشراب فإن وجدته يضارع البرد^(٣) فهو باقٍ.

وإذا أنت ذقت شراباً في (ذي ماه) نيسان فوجدته يضارع الحر^(٤) فإنه لا يلبث أن يفسد. وإن وجدته في هذا الشهر يضارع البرد فهو باقٍ. وإذا رأيت غطاء وعاء الشراب جافاً فهو باقٍ، وإذا^(٥) رأيت ندياً فهو فاسد.

وقد يُعتبر ذلك أيضاً بأن يعمد الرجل فيغمس^(٦) يده وذراعاه وعضده حتى ينال نصف وعاء الشراب ثم يخرجها فيقرأها حتى تجف ثم يشم ما على يده من أثر الشراب، فإن وجد ريحه يضارع الحموضة فذلك الشراب صائر إلى الفساد، وإن وجد ريحه سليماً فهو باقٍ.

وقد يُعتبر أيضاً بأن يعمد إلى فخارة (فيجعل^(٧) فيها شراب ويسد رأسها ثم يقذف في الشراب^(٨) فيقر فيه ثلاثة أيام ثم يخرج فيذاق فإن طعم ذلك الشراب على قدر ما في تلك الفخارة منه في سلامته أو فساده. وقد يعتبر ذلك أيضاً بأن يُصب بعض الشراب في رملة طيبة في وعاء حتى تنشف ثم تُصفي تلك الرملة حتى يخرج عنها ما تشفت من ذلك الشراب، فإن وجد طعمه سالماً فسائر ذلك الشراب سالم، وإن وجد فاسداً فذلك^(٩) فاسد.

(١) في د، هـ: الحموضة.

(٢) في أ، ج، م، ص: على اليد. وفي ب: على يدك.

(٣) في أ، ج، م: وجدته بارداً.

(٤) في أ، ج، م، ص: سخناً أو فاتراً.

(٥) في أ، ج، م، ص: وإن.

(٦) في د، ب، هـ، ف: يغمس.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م.

(٨) في أ: يقذفها في ماء. وفي ب، ج، م، ص: تقذف في ماء.

(٩) في أ، ب، ج، م، ص: فسائر ذلك الشراب.

وَمَّا يُعْتَبَرُ بِهِ أَنْ يُعْمَدَ إِلَى صَفَائِحِ لِطَافٍ مِنْ آنَكَ^(١) (٥) أَوْ صُفْرٍ أَوْ قَصْدِيرٍ فَتُلصِقُ بِبَاطِنِ وَعَاءِ الشَّرَابِ بِشَمْعٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يِنَالَهَا الشَّرَابُ أَوْ يَلصِقُ فِي بَاطِنِ غَطَاءِ وَعَاءِ الشَّرَابِ ثُمَّ يَغْطِي ذَلِكَ الْوَعَاءَ فَيَنْظُرُ لَهَا بَعْدَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا^(٢) فَإِنْ كَانَ أَمْرُ ذَلِكَ الشَّرَابِ صَائِرًا إِلَى الْفَسَادِ، فَعَلَامَةٌ ذَلِكَ أَنْ تَجِدَ تِلْكَ الصَّفَائِحَ إِنْ كَانَتْ مِنْ آنَكَ قَدْ ابْيَضَتْ وَعَلَاهَا قَشْرٌ شَبِيهٌ بِالْإِسْفِيدَاخِ^(٣) الَّذِي يَجْعَلُهُ النِّسَاءُ عَلَى وُجُوهِهِنَّ، وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الصَّفَائِحُ مِنْ قَصْدِيرٍ^(٤). فَوَجَدْتَ قَدْ عَلَاهَا شَبَهُ الْقَدَى وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الصَّفَائِحُ مِنْ صُفْرٍ فَوَجَدْتَ قَدْ عَلَاهَا شَبَهُ الْعُدَدِ وَوَجَدْتَ رِيحَهَا كَرِيهَةً فَذَلِكَ الشَّرَابُ صَائِرٌ إِلَى الْحُمُوضَةِ. وَإِنْ وَجَدْتَ هَذِهِ الصَّفَائِحَ بَعْدَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا كَهَيْئَتِهَا يَوْمَ عُلِّقْتَ يَوْمَ عُلِّقْتَ وَلَمْ يَتَغَيَّرْ لَوْنُهَا فَذَلِكَ الشَّرَابُ سَالِمٌ بَاقٍ.

الباب الثامن والخمسون: في علاج حموضة

الشراب إذا أصابته

قال قسطنطوس: إذا عمد إلى فخارة جديدة فمليت^(٤) ماءً عذباً بارداً، وسدّ فمها بجلدٍ وخرقٍ وسط ذلك الجلد خرقاً^(٥) يدخل فيه الأصبغ، ثم دليت تلك الفخارة في وعاءٍ ذلك الشراب الحامض حتى تقر^(٦) في أسفله، ثم تركت كذلك ثلاثة أيام ولياليهنّ، ثم أعيدت تلك الفخارة في ذلك الوعاء بماءٍ جديدٍ باردٍ، يفعل ذلك^(٧) كلّ ثلاثة أيام ما دامت في ذلك الشراب حموضة، فإن تلك الفخارة تمتص حموضة شراب ذلك الوعاء حتى تستوعبه.

(١) في أ، ج، م، ص: (٥) الآنك: وهو الرصاص الأبيض أو الخالص. ابن منظور: لسان العرب ج ١٠ ص ٣٩٢.

(٢) في أ، ج، م، ص: ليلة.

(٣) الإسفيداخ: (Ceruse): الرصاص الأبيض ويستعمل للصبغ والدهن وكذلك في المعالجة قديماً. وهو معرب من الفارسية: ابن الجزار، زاد المسافر: ص ٢٣٦.

(٤) في د، ب، هـ، ف: الرصاص.

(٥) في أ، فتملاً. وفي ج، م، ص: فتملى.

(٦) في أ، ب، ج، م، ص: خرق.

(٧) في أ، ج، م، ص: تستقر. وفي م: يستقر. وفي ب، ف: تغمس.

(٨) في أ، ج، م: هكذا. وفي ص: كذلك. وساقط من: ب.

الباب التاسع والخمسون: فيما يعمل للشراب الذي يُحمل في البحر لئلا يفسد

[قال قسطنطوس: الشراب الذي يُحمل في البحر قد يعرض له الفساد، لا سيما إذا طالت مدة إقامته في البحر، لما يلحقه من نداوة البحر وتحريك السفن له لا سيما عند كثرة الأمواج واشتداد الريح، فيجب على صاحب ذلك أن يجري في أمر شرابه على الأحوط^(٥) والذي يؤمن به على الشراب المحمول في البحر من الفساد^(١) هو أن يعمد إلى ورق شجرة الزيتون^(٢)، فيؤخذ من رطبه ويدق^(٣) ويعصر ويطحخ هذا العصير^(٤) حتى يصير إلى النصف، ثم جعل فيه شيء من العسل [المخلوط بماء الزيتون]^(٥) ثم يُصب عليه الشراب ويسد فم الوعاء الذي جعل فيه الشراب سداً مُحكماً، فإنه يسلم بذلك في البحر من الفساد وإن طالت مدته فيه.

الباب الستون^(٦): في الحيلة للعنب حتى يحلو شرابه

إن ناساً من أهل أرض بلاد الروم تُسمى (بتيسونية) يعمدون إلى العنب قبل قطافه بشهر فيطرحون عنه ورقه لتصيبه الشمس حتى يلووا^(٧) أصول العناقيد حتى تنحصد من^(٨) غير أن يكسر، ثم يقر ذلك العنب كهيئته حتى يتشنج ويكاد يبس ثم يقطف ويعصر فيحلو لي لذلك ذلك العصير.

قال قسطنطوس العالم: إنا نخالف ذلك فنطحخ العصير حتى يصير منصفاً ورب من أقر العنب على الكرم حتى [يصير منصفاً نعني]^(٩) يبس عامته، ثم يقطفونه فيضعونه في الشمس ثم يعصرونه.

(٥) الأحوط: ما حاطه يحوطه حيطه: بمعنى حفظه وتمهده. ابن منظور: لسان العرب، م ٧، ص ٢٧٩.

(١) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

(٢) في د، ف، هـ: الزيت.

(٣) في د، هـ فرض رصاً. وفي ب: ورض. وفي ص: وتدق.

(٤) في د، هـ: فطحخ ماؤه. وفي ب: وطبخ. وفي ص: ويطبخ.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ.

(٦) الباب ومادته ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٧) في ف: ثم يلوون.

(٨) في ف: عن.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: ف.

الباب الحادي والستون: في الحيلة في أن يبقى حلاوة العصير وإن تقادم حتى يكون كيوم عُصير

إن دُقَّ (١) الخردل الطيب فذلك (٢) بالماء ثم طلي به باطن وعاءِ العَصِيرِ فجعل فيه العَصِيرُ فلم ينعم أن يملأ وترك منه كقدر ذراع ثم غطي ساعة، أو جعل العَصِيرُ في وعاءٍ مطلي بالخردل أو بالقار فلم يغطي ثلاثة أيام، ثم غطي بغطاء فيه بعض الخلل، وفيه خروق من أعلاه ذات عدد (٣) لطاف يدخل منها الهواء ويخرج. وعلّق من باطن غطاءه فيما بينه وبين العَصِيرِ صرة فيها خردل طيب مدقوق من غير أن تنال الصرة العَصِيرِ، ثم عمد إلى رماد قبل (٤) بالماء ثم طين غطاء ذلك الوعاء بذلك الرماد، ثم أقرت خروق ذلك الوعاء سبعة أيام ثم طينت (٥) برمادٍ مبلول بالماء، دامت حلاوة ذلك العَصِيرِ عند تقادمه.

الباب الثاني والستون: في تطيب طعم الشراب وريحه

قال قُسطوس: إذا عمد إلى حب الآس (٦) فدُق ثم جعل منه في كل خمسمائة دورقٍ قفيز منه بعد أن يسكن الشراب من غليانه، ويصفوا ويتميز عن (٧) دُرديّه، ثم غطي فأقر كهيئته عشرة أيام، فإنه يطيب بذلك طعم ذلك الشراب وريحه.

وإن بدا لك أن تزيد ذلك الشراب طيب طعم ورائحة (٨) فأنقع تفاحاً حلواً أو سفرجلاً حلواً أو ورق شجرة السرو أو ثمرها في إناء يوماً وليلة، ثم يصفى ذلك الماء ويُمزج به ذلك الشراب [عند شربه] (٩) فإنه يطيب طعمه ورائحته. وليس نوع من الطيب يطلي به باطن

(١) في أ، ج، م، ص: وذلك بأن يدق.

(٢) في أ، ج، م، ص: ويداف. وفي ب: وديف.

(٣) في ج، ب، ص: عدة.

(٤) في أ، ج، م، ص: فييل.

(٥) في ج، ص، م: تطين. وفي أ: يطين. وفي ب: طين.

(٦) في ب: آس. وغير واضحة في: ف.

(٧) في ج، هـ، و: يصفى من.

(٨) في د، هـ: وريح.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ.

وعاء الشراب ثم يُقَرَّ ذلك الوعاء أربع أيام أو خمسة. ثم يغسل عنه^(١) ذلك الطيب ويُجفف ويُجعل فيه الشراب فيقر أياماً يسيرة إلا تحول طعم ذلك الطيب وريحه إلى ذلك الشراب.

وإذا عمد إلى نوع واحد أو أنواع شتى من الطيب، فدقت وخلط بعضها ببعض، ثم جعلت في صرة من كتان فعلقت من غطاء وعاء ذلك الشراب ثم أقرت كهيتها^(٢) حتى يضارع ريحها الحموضة ثم طرحت^(٣) صار طعم ذلك الشراب وريحه على قدر طعم ذلك الطيب وريحه سواء كانت أنواعاً شتى أو نوعاً واحداً.

الباب الثالث والستون: في تحويل

الأسود من الشراب الأبيض والأبيض أسود

قال قسطوس: إذا عمد إلى مثقالين^(٤) من ملح طيب وشيب بشيء من رماد قضبان ما كان من العنب الأبيض ثم دق ذلك الملح والرماد فخلطاً جميعاً وجعلاً في عشرة دوايق من الشراب ثم تعوهد ويساط بعضاً أربعين يوماً^(٥) كل يوم مرة، تحول ذلك الشراب إن كان أسوداً إلى أبيض. وإذا بدا لك أن تجعل الشراب الأبيض أسود، فاعمد إلى نصف قفيز من رماد ما كان من قضبان العنب الأسود فأنخله واطرحه في الشراب وتعاهده أربعين يوماً في كل يوم مرة فإن ذلك الشراب الأبيض يصير أسود.

ومما يصير به الشراب والخل الأسود والأحمر أبيض أن يُعمد إلى قدر من صفر أو من حجارة ذات حطم القدر الذي هو كهيته المثقب منصّباً إلى مثقبها، ثم أوقدت تحتها ناراً حتى تغلي، فإنه يسيل من مثقبها الثلث مما فيها في غاية البياض^(٦)، ويبقى ثلثا ما كان فيها اسود وأحمر على لونها حين جعلاً في القدر.

(١) في د، ه: عند.

(٢) في أ، ج، ص، م: وتركت على حالها

(٣) في أ، ج، م، ص: ازيلت.

(٤) في د، ه، عشرين مثقالاً. وفي ف: مثقال.

(٥) في أ، ب، ج، م، ف، ص: ليلة.

(٦) في د، ه، ف: من ذلك الشراب أبيض.

وكذلك إذا عمِدَ إلى (١) رمادِ عيدانِ الكرمِ وإلى دَقِيقِ شعيرِ أبيضٍ فَخَلِطَا ونُخَلَا ثم ذُرِيَ مِنْهُ (٢) على العنبِ الأسودِ والأحمرِ المجموعِ للعصيرِ حتى يعلوهُ بياضٌ ويكاد يستره، ثم عَصِرَ بعد ذلك فإن عَصِيرَهُ يكون حَسَنَ البياضِ.

البابُ الرابعُ والستون (٣) : في تصفيةِ الشرابِ إذا كان كدراً (٤)

قال قُسْطُوسُ: إذا كان الشرابُ كدراً فأراد صاحبهُ تصفيتهُ فليعمدْ إلى ثلاثِ بِيضاتٍ فيأخذَ بِياضَهَا (٥) ويجعله في إناءٍ، ويجعلُ عليه شيئاً (٦) مِنَ المَلْحِ الأبيضِ وشيئاً من الطِّلاءِ ثم يُرَجِفُ ذلكَ حتى يصيرُ كالحِظِي، ثم يجزئه ثلاثةَ أجزاءٍ ويجعلُ ذلكَ في ثلاثةِ أوعيةٍ من أوعيةِ الشرابِ الكدرِ الذي يُريدُ تصفيتهُ في كُلِّ وعاءٍ جزءاً من تلكِ الأجزاءِ الثلاثةِ، وليكن في كلِّ وعاءٍ منها قدرُ عشرةِ دوارقٍ ويُغَطِّي تلكَ الأوعيةَ ويتركها على حالِها (٧) يوماً وليلةً فإن ذلكَ الشرابُ يصيرُ من كَدَرِهِ، ويتميزُ عنه ما خالطَهُ من الغَاطِظِ.

وإذا عمِدَ إلى ماءِ ورقِ الزيتونِ فطبخ حتى يذهبَ مِنْهُ الثلثُ ويبقى مِنْهُ الثلثانِ، وصب في كلِّ عشرةِ دوارقٍ من الشرابِ الكدرِ الذي يراد تصفيتهُ ثلثُ دوارقٍ من ماءِ الزيتونِ المطبوخِ فإنه يُصَفَّى (٨) ذلكَ الشرابُ ويُذهبُ كدَرُهُ.

البابُ الخامسُ والستون : كيف يحتال للشرابِ اليسيرِ حتى يكفي جمعاً كثيراً

قال قُسْطُوسُ: إذا عمِدَ إلى أصولِ شَجَرَةٍ تُسمى بالروميةِ الهيلون (٩) وعروقها، فدقت

(١) في د، هـ، ف: فاعمد إلى نصف قفيز من.

(٢) في أ، ج، م، ص: ونثر على.

(٣) في أ، ج، م، ب، ص: الباب الثاني والأربعون.

(٤) في د، هـ: في الحيلة للشراب الكدر أن يصفو.

(٥) في د، هـ، ف: فأخذ بياضهن.

(٦) في د، ب، هـ، ف: وخلط به شيء.

(٧) في د، ب، هـ: فأقرت كهيتها.

(٨) في د، هـ: صفا لذلك.

(٩) في أ، ب، ج، م، ف: هلاية. وبالعربية هليون البستاني (*Asparagus Officinalis*): نبات ورقه كورق الثبث ولا شوك له وله بزر مدور أخضر ثم يسود، ويستخدم في شفاء وجع الأسنان وتلين البطن ويدر البول. ابن وحشية: الفلاحة البطيية، ج١، ص٥٣٥. ابن البيطار: الجامع، م٤، ص١٩٦.

ثم نقعت في شرابٍ يوماً وليلةً، ثم صفي ذلك الشراب فمزج بالماء حمل ماءً كثيراً وكان القليل منه يقوم مقام الكثير من غيره، وكفى الجماعة من الشراب^(١) منه المقدار القليل من غير بشع يجدونه فيه.

الباب السادس والستون: في الحيلة للشراب الحديث حتى يُخيل لشاربه أنه عتيق

قال قسطوس: إذا عمد إلى لوزٍ مرٍ وإلى الدواء الذي يُسمى بالرومية أفسنتين وورق البلوط وحلبه مقلية، فيدق ويخلط جميعاً ويطرح^(٢) في كل عشرة دوارق للشراب عشرة مثاقيل من ذلك، ويغطي ويقر^(٣) خمسة عشر يوماً فيصير بمنزلة الشراب العتيق في طعمه وبقائه.

ومن الحيلة في ذلك أيضاً أن يُعمد إلى وعاءٍ خابية عتيقة قد كان فيها شرابٌ عتيق، وبقي^(٤) درديه في أسفلها، فيكسر ما فوق الدردي منها^(٥) فيطرح ثم يرض أسفل تلك الخابية بما فيها من الدردي رصاً شديداً ثم يُجعل في كل عشرة دوارق من شراب قفيزاً من أسفل تلك الخابية ودرديهما المدقوق، ويقر كهيئته خمس عشرة ليلةً فيصير الشراب عتيقاً متقادماً في طعمه وريحه ولونه.

ومن الحيلة أيضاً في ذلك أن يُعمد إلى دردي الشراب الذي يُجعل فيه ذلك فيُقذف في قدرٍ ويُطبخ حتى تحرقه النار. ثم يدق فيُجعل^(٦) في كل عشرة دوارق من الشراب قفيز منه ويُقر فيه خمس عشرة ليلةً فإنه يصير ذلك الشراب أيضاً عتيقاً في طعمه وريحه ولونه.

ومن الحيلة في ذلك أيضاً أن يُعمد إلى دواءٍ يُسمى بالفارسية تابس^(٧) فيؤخذ منه ثمانية مثاقيل فيُخلط به من أصول السوس أربعة وعشرون مثقالاً، ومن السنبل مثله، ومن الصبر ستة عشر مثقالاً يدق^(٨) ذلك جميعاً، ثم يُنخل فيُجعل في كل عشرة دوارق منه قدر ملعقتين، فيصير ذلك الشراب عتيقاً في طعمه وريحه.

(١) في د، هـ: واكتفى الشراب. (٢) في أ، ج، م، ص: وطرح.

(٣) في أ، ج، م، ص: واقر كهيئته. وغير واضحة في: ف.

(٤) في د، هـ، فحصل. وفي أ، ج، ص، م: وحصل. وغير واضحة في: ف.

(٥) في أ، ب، ج، م، ص: من تلك الخابية.

(٦) في أ، ب، ج، م، ص: ويجعل.

(٧) في أ، ج، م: سانس. وفي ب: سانس. وفي ص: سانس.

(٨) في أ، ب، ج، م، ص: فيدق.

الباب السابع والستون : في تطيب ريح الشراب

إذا عمِدَ إلى الدواء الذي يُسمَى بالرومية حبطاريون^(١) فيس ودق واخلط بمثله من النانخاة وطرح من ذلك في كلِّ عشرة دوارق من الشرابِ كفاً، ثم يترك^(٢) يوماً وليلة، ثم يُصفى ذلك الشراب، ويُجعل في وعاءٍ آخر فإنه يطيب ريح ذلك الشراب. وإن كان قد اعتراه بعضُ تغيرٍ في رائحته فإنه يطيب ويزولُ عنه ما اعتراه من ذلك .

الباب الثامن و الستون: في الحيلة بما يذهب

عن الشرابِ الندي والريح الكريهة التي تعرض له

قال قسطوس: إذا عمِدَ إلى ورقِ شجرة الرمان ، فيس ثم دق وطرح في كلِّ عشرة دوارق من ذلك الشرابِ كفّ من ورق الرمان المدقوق فأقر ثلاثة أيام أو أربعة ثم صفى^(٣) وجعل في وعاءٍ آخر أذهب ذلك^(٤) عنه ما أضرَّ به من الندي.

فأما الريح الكريهة فإنه إذا عمِدَ إلى جرةٍ من خزفٍ جديدٍ فملئت ماءً عذباً ثم دليت^(٥) في وعاءٍ ذلك الشرابِ حتى يُقر في أسفله فتركت فيه ستة أيام طيب ذلك الشراب وأذهب ريحه الكريهة واتن ذلك الماء^(٦) فأخرج عنه.

ورب من يعمدُ إلى خزفٍ جرةٍ جديدةٍ فيقدفه^(٧) في النار حتى يحمى . ثم يقدفه في وعاءٍ ذلك الشرابِ الكريهة الريح^(٨) فيطيبه ذلك. ورب من يعمدُ إلى خبز شعير سخين فيجل منه في سلة (صن) قدر قفيز^(٩) ثم يدليه في الشراب الكريهة الرائحة ويقر فيه ثلاثة أيام فيطيب ذلك الشراب.

(١) في د، هـ: قلقطاريون. وفي ص: جنطاريون.

(٢) في د، ب، هـ: يُقر فيه. وفي ف: أقر فيه.

(٣) في أ، ج، م، ص: يُصفى.

(٤) في أ، ج، م، ص: فإنه يذهب بذلك.

(٥) في أ، ج، م، ص: تدلى.

(٦) في أ، ج، م، ص: ويصير ماء تلك الجرة منتناً.

(٧) في أ، ج، م، ص: فيدنها.

(٨) في أ، ج، ب، م: وتذهب رائحته الكريهة.

(٩) في د، هـ: قفيزين.

وَرُبٌّ مِنْ يَعْمَدُ إِلَى وَرَقِ الْكَرْفَسِ (وَبَزْرِهِ) ^(١) فَيَدُقُّهُمَا بَعْدَ التَّيْبِيسِ ، ثُمَّ يَطْرَحُ فِي كُلِّ عَشْرَةِ دَوَارِقَ كِفَافاً مِنْهُ ، فَيَطْبِيبُ ذَلِكَ الشَّرَابَ ، وَرُبٌّ مِنْ يَعْمَدُ مَاءَ الْجَيْنِ الرُّطْبِ حِينَ يُتَخَذُ فَيَطْرَحُ فِي كُلِّ عَشْرَةِ دَوَارِقَ مَكُوكَاً مِنْ مَاءِ ذَلِكَ الْجَيْنِ الرُّطْبِ وَرُبٌّ مِنْ يَعْمَدُ إِلَى حَطْبِ شَجَرَةِ الْغَرَبِ فَيَدْقُهُ يَابِساً ثُمَّ يَطْرَحُ مِنْهُ فِي كُلِّ عَشْرَةِ دَوَارِقَ كِفَافاً فَيَطْبِيبُ لِذَلِكَ ^(٢) ذَلِكَ الشَّرَابَ .

الباب التاسع والستون: في دفع مضرّة الشراب المسموم

قال قسطنطوس: [الشراب من الأمور التي يوضع فيها السموم فإن السم يوضع في المأكولات والمشروبات القوية الطعم والرائحة ليخفي طعمه ورائحته، فإذا داخلك الشك في شراب فمن الحزم أن لا تشربه، وإن كان لا بد من شربك إياه] ^(٣) فأعمد إلى خبز بر سخن وفتنه على قدر البندق واجعل منه ^(٤) قفيزاً في كل عشرة دوارق من ذلك الشراب الذي داخلك الشك فيه، أو كفي من برادة ^(٥) الحديد فإنه إن كان فيه سم مصه ذلك الخبز أو البرادة وسلم الشارب لهذا الشراب من آفات السم.

الباب السبعون: في إفساد الشراب لمن أراد إفساده

[قال قسطنطوس: قد ذكر مرقوس العالم في كتابه الذي عمله في الأشياء التي يفسد بعضها بعضاً والتي يصلح بعضها بعضاً من مفسدات الشراب أشياء كثيرة، واقتصرت من ذلك على ما رأيته أقوى فعلاً في إفساد الشراب وأيسر وجوداً] ^(٦) وذلك إذا عمد إلى الفجل فدق وعصر ماؤه فصب منه في كل عشرة دوارق مكوك فإنه يفسد ذلك الشراب ويؤتته، ولا ينتفع به [ويخسرهُ مالكة] ^(٧).

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٢) في أ، ب، ج، ص، م: فإنه يطيب.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

(٤) في د، ب، هـ، ف: فقذف.

(٥) في د، ب، هـ، ف: ترابة.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، هـ.

الباب الحادي والسبعون: فيما يذهب به رائحة الشراب من شاربِه

قال قسطنطوس: إذا عمد^(١) شاربُ الشرابِ إلى أصل سُوسِ جبلي، سواء كان رطباً أو يابساً، فمضعه ومصّ ماءه^(٢) أذهب عنه رائحة الشرابِ، ومنه أن يمضغ شاربِه حباتٍ من سعد^(٥) ثلاثاً أو أربعاً ويبلعها^(٣).

الباب الثاني والسبعون: فيما يطيء بالسُكران

وإن كان المتناول من الشراب مقداراً كثيراً

قال قسطنطوس: إذا عمدَ الرجلُ الذي يُريد الانهماك في الشرابِ إلى رثة عنز فاشتواها^(٤) وأكلها قبل أن يُطعم طعاماً غيرها، [ثم أخذ بعد ذلك في الشراب فإن السُكر يطيء عنه وإن شرب كثيراً من الشراب^(٥)].

[وكذلك إذا أكل قبل الشراب على الريق سبع حبات من اللوز المرّ ثم أخذ في الشراب بعد ذلك يطيء عنه السُكر]^(٦).

وإذا عمد إلى عدّة ورق السلق فأكلهنّ نياتٍ لم يسكر وإن أكثر من الشرب.

ومما لا يُسكر أيضاً أن يُعمد إلى نبتٍ من حشيش يسمى كمانينوس^(٧) فاتخذ منه الشارب اكليلاً حين يجلس على شرابه فوضعه على رأسه. (ومما لا يسكر له الشراب أيضاً ألا يشرب ما دام يطعم شيئاً، فإذا فرغ من طعامه عمد إلى أول شربة تكلم عليها بكلمات)^(٨).

(١) في أ، ج، م، ص: إذا مضغ.

(٢) في أ، ج، م: فاه.

(٥) السعد: ضرب من التمر وواحدته سعده، ويقال لنباته السُعادي طيب الرائحة وله ورق مثل ورق الزرع. ابن

وحشية: الفلاحة النبطية، ج١، ص٦٢٩.

(٣) في د، هـ، ف: فيأكلها. وساقط من: أ، ج، م.

(٤) في أ، ج، م: غير مشوية.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، هـ.

(٧) في أ، ج، م: كما نينون. وفي د، هـ: كما ينطق.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

الباب الثالث والسبعون: فيما يعمل للمنهك في الشراب حتى يتركه ويغضه

قال قسطنطوس: [كان الأوائل من علماء اليونان ومن تلامهم من علماء الروم من الاجتهاد في تحقيق الأشياء ومعرفة الخصائص النباتية والحيوانية والمعدنية على أمر كبير، وكان من جملة ما أداموا طلبه وأجالوا افكارهم في معرفته ما يسلوا به العاشق في الشراب عنه، فكان أول ما وقع في نفسه الدواء من ذلك فيثاغورس^(٥)، وذلك أنه رأى في المنام عالماً من أسلافه فقال له^(١) إذا عمد إلى ما يقطر عن^(٢) قضبان الكرم من الماء عند قطعه^(٣) فجمع منه مكوك، ثم سقى السكران المنهك^(٤) بالشراب حين يغلي الشراب في بطنه ويستسقى ويكتم شاربته ذلك، أجم الشراب وتركه وكرهه. [قال فيثاغورس فلقد جربت ذلك في عدة من الغواة بالخمير فما منهم إلا من ألق عنها^(٥)].

الباب الرابع والسبعون: في الحيلة لأن يصحو السكران

قال قسطنطوس: إذا شرب السكران شربة من خل ممزوج بماء، أو سقى ماء البصل، أو أكل^(٦) البصل، أو ورقات من الكرنب نيات أو مطبوخات أو^(٧) ذلك باطن قدميه^(٨) بماء وملح صحا وذهب سكره بأي ما عولج من هذه الأشياء.

الباب الخامس والسبعون: في ذكر الأشربة المسكرة من غير الخمر

[قال قسطنطوس: قد أوسع الناس وأظنوا في اتخاذ الأشربة المسكرة من غير العنب وأنا أذكر من جملة ما قالوه ما أراه لائقاً بهذا الكتاب^(٩) فمن ذلك إذا عمد إلى نبت من

(٥) فيثاغورس: من علماء اليونان في الرياضيات، توفي وعمره خمس وتسعين سنة. ابن العربي: تاريخ، ص ٥٠.

(١) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

(٢) في أ، ب، ج، م: من.

(٣) في أ، ج، م، ص: تقلبها.

(٤) في د، هـ: المشتهر.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

(٦) في أ: طعام. وفي ج، م: اطعم.

(٧) في أ، ج، م، ص: وإذا.

(٨) في أ، ج، م: قدمي السكران.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، ب، هـ.

الحشيش يُسمى بالرومية نزيه وبالعربية الخرنديج، يابساً كان أو رطباً، فطبخ بماء ثم صفي ماؤه فجعل في وعاءٍ لم يلبث إلا يسيراً حتى يشتد ويسكرُ شرابه كما تُسكره الحمرة ولا يكون له غائلة^(٥).

وقد يُتخذُ من البُر والشعير والأرزِ والجاورس^(٥) وسائر الحبوب^(١) أشربة يسكر منها من يشربها وما كان من شرابٍ سوى ما يخرجُ من الكرم فهو أسرعُ في سكر ذوي الأسنان^(٢) من الرجال والنساء، والشراب المتخذُ من العنبِ أشرفُ هذه الأشربة وأكثرها منافع.

الباب السادس والسبعون

في اتخاذِ خمرٍ كخمر العنب

إذا عمِدَ إلى ثمرة الآس وثمره شجرة تُسمى كلاميوس بالرومية وبالسريانية جلبوفا وبالعربية المُلج^(٥) رطبه، فدقاً جميعاً ثم صفي ماؤها فجعل في وعاءٍ لم يلبث أن يصير^(٣) خمرأ كخمر العنب. (وإذا عمِدَ إلى حب رمانٍ حلو فعصر ماؤه في وعاءٍ لم يلبث أن يصير خمرأ^(٤)). وإذا عمِدَ إلى تبن رطبٍ فملئ منه نصف وعاء، ثم جعل فيه ماء حتى يمتلي الوعاء كله، ثم يتعاهد بأن يُساط^(٥) سبعة أيام في كل يوم مرة، ثم يُذاق بعد ليالٍ يسيرة. فإذا طاب طعمه صفي وشرب فإنه يُقاربُ خمر العنب.

(٥) غائلة: مهلكه، قاتله. ابن منظور: لسان العرب، م، ١٠٠، ص ١٤٦.

(٥) الجاورس: حب يؤكل مثل الدخن، وقيل هو الذرة فيكون كقصب السكر في الهيئة وإذا بلغ أخرج حبه في سنبلة كبيرة متراكمة بعضها فوق بعض. الأنطاكي: تذكرة أولي الألباب، ج ١، ص ١٠٢.

(١) في أ، ج، م، ص: الحب.

(٢) في د، ه، أسنان.

(٥) المُلج، ويقال له الاملوج: خروب من التبت أو الشجر بالبادية. ورقها كالعبدان ليس بعريض كورق الطرفاء والسرو. آل ياسين، محمد: معجم، ج ١، ص ١٦٧ - ١٦٨.

(٣) في أ، ج، م، ص: ويصير.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٥) في د، ه، ف: أديم له السوط.

الباب السابع والسبعون: في أنواع من الأدوية إذا جعلت في الشراب
كان ذلك الشراب فيما جرب الأولون دواءً لكثير من الأدواء،
وهو تسعة عشر ضرباً كل ضرب بابٌ

قال قسطنطوس: (إذا عُمدَ إلى ثمرة الآس وثمره شجرة تُسمى كلاميوس رطبة فدُقَا جميعاً ثم صفي مأؤهما^(١)، فَجْعَلْ فِي خَلِّ جِبَلِي وَهُوَ الْوَرْدُ الْيَابِسُ^(٢) وَشَبِّثْ^(٣) وَعَسَلْ وَزَعْفَرَان، وَخَلِّطْ بَعْدَ ذَلِكَ^(٤) بِيَعْضِ أَجْزَاءِ بَالِسُوَاءِ، ثُمَّ صَرِّ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي خَرْقَةٍ مِنْ كِتَانٍ، فَقَذِفْ فِي شَرَابٍ فَاقْرَ فِيهِ خَمْسَةَ أَيَّامٍ، كَانَ ذَلِكَ الشَّرَابُ دَوَاءً مِنْ وَجَعِ الْمَعِدَّةِ وَمِنَ السُّعَالِ الَّذِي يَبْقَى عَنْهُ صَاحِبِهِ الدَّمِ.

الضرب الثاني:

وإن عُمدَ إلى^(٥) بزر شَبِّثٍ فَعْمَلْ بِهِ مِثْلَ الَّذِي وَصَفْنَا كَانَ ذَلِكَ الشَّرَابُ هَضُومًا لِلطَّعَامِ يَكْثُرُ عَنْهُ صَاحِبُهُ النَّوْمَ نَافِعًا مِنْ أَسْرِ الْبُولِ، مُسَكِّنًا لِلْأَوْجَاعِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْأَمْعَاءِ.

الضرب الثالث:

وإن عُمدَ إلى بزر انيسون وأخذَ مِنْهُ قَدْرَ مَا وَصَفْنَا مِنْ قَبْلِ، وَصَرِّ فِي خَرْقَةٍ مِنْ كِتَانٍ، وَقَذِفْ فِي الشَّرَابِ وَتُرَكَّتْ فِيهِ خَمْسَةَ أَيَّامٍ، كَانَ ذَلِكَ نَافِعًا مِنْ أَسْرِ الْبُولِ وَلِلْجَسَدِ كُلِّهِ.

الضرب الرابع:

وإن عُمدَ إلى كَمْثَرَى صِيفِي أَوْ شَتْوِي فَقَذِفْ فِي كُلِّ دَوْرَقٍ مِنْ شَرَابٍ عَشْرُونَ حَبَّةً مِنْ الْكَمْثَرَى فَاقْرَ^(٦) فِيهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ (حَتَّى يَمْتَنَ ذَلِكَ الشَّرَابُ مِنْ طَعْمِ الْكَمْثَرَى)^(٦) عَقْلَ بَطْنٍ مِنْ كَثْرِ اخْتِلَافِهِ عَنِ ذَلِكَ الشَّرَابِ.

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٢) في أ، ج، م، ص: ورد جبلي يابس.

(٣) الشبث: كبريت الشب الأبيض أو الأزرق. حمارنة: تاريخ، م، ١، ص ٤٣٢.

(٤) في أ، ج، م: بعضه. وفي ص: بعضها.

(٥) في أ، ج، م، ص: إذا أخذ من

(٦) في أ، ج، م، ب: وتركت.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: أ، ص، ج، م.

الضرب الخامس:

وإن عمِدَ إلى دَوَاءٍ يُسَمَّى بالرُّومِيَّةِ اسارون ففَعَلَ به كما وصفنا في بزر الثبث، كان شرابه نافعاً من أسر البول ومن اليرقان ومن وجع^(١) الكبد، والريح التي تعرض للإنسان في ظهره والوركين ومن الحمى البلغمية.

الضرب السادس:

وإن عمِدَ إلى بقلة الحب سواء كانت رطبةً أو يابسةً وأخذ من ورقها وأعوادها فطرح منها في كلِّ دورقٍ من الشراب ملء كفٍ منها، ثم طبخ ذلك الشراب حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه، ثم شرب الشراب^(٢) منه قدر ما يطبق رطلاً أو رطلين صِرْفاً غير ممزوج، كان نافعاً من لدغ الحية وغيرها من الهوام، ومن البرد غير أنه لا ينبغي للمرأة إذا كانت حاملاً أن تشرب منه فإنها تسقط.

الضرب السابع:

وإن عمِدَ إلى شجرة الدهمشت ففعل به كما وصفنا في بزر الثبث أشتد^(٣) حر ذلك الشراب، وكان نافعاً من أسر البول، ومن وجع الصدر والسعال والزحير ولا سيما لذوي الأسنان من الناس، وكان نافعاً من لدغ الحيات وغيرها من الهوام ومن وجع^(٤) الأرحام، ومن وجع الأذن.

الضرب الثامن:

وإن فعل بالرازيانج مثل ذلك كان شرابه هضوماً للطعام، يستحسِفُ عليه المعدة وتشتد، ويدر البول ويقوي البصر، وينفع من الربو والسعال المزمن.

الضرب التاسع:

وإن فعل مثل ذلك بالكبار^(٥) وبالعرية يسمى السدر كان شرابه نافعاً من الداء الذي يُسمى اليرقان، ومن وجع المعدة، ولدغ الحية وغيرها من الهوام.

(١) في أ، ج، م، ص: سدد. وساقط من: ب.

(٢) في أ، ج، ص، م: الانسان. وساقط من: ب.

(٣) في أ، ج، ص، م: ويقوي. وساقط من: ب.

(٤) في أ، ج، م، ص: عليل.

(٥) في أ، ب، ج، م، ص: كباره.

الضرب العاشر:

إذا عُمِدَ إلى العِنَبِ العَظِيمِ الحَبِ الَّذِي يُرْفَعُ للمعالِيقِ فاتخذ منه شرابٌ كان نافعاً^(١) للمعدة سريعاً في صفاء اللون وإذهاب الصفرة عمن عرّضت له من ريح البادشنام^(٢)، ومن الأرتعاش عن غير كبير، ومن وجع الكليتين ومن الطاعون.

الضرب الحادي عشر:

وإذا أخذ من دواء يُسمى فرطاساليون^(٣) والسريانية بلذا وبالعرية (كرفس الجبل)، وكرفس يابس رومي، فدقاً جميعاً وخلطاً ثم عولج بهما الشراب كما قد وصفنا كان شرابه نافعاً للمعدة، وكثر عنه الجشا^(٤)^(٥) والنوم.

الضرب الثاني عشر:

وإذا فعل مثل ذلك بالسذاب كان شرابه شديد الحرّ نافعاً بإذن الله من لدغ الحيات وسائر الهوام، والسوم، إلا أنه يُجفّفُ المنّي بعض التجفيف ويضُرُّ بالحوامل من النساء.

الضرب الثالث عشر:

وإذا فعل بالحلبة كان^(٥) نافعاً من وجع^(٦) الكبد.

الضرب الرابع عشر:

وإذا فعل ذلك، بدواء الأشنان الفراتي^(٥) وهو يشبه الدود فنقي^(٧) كان شرابه هضوماً للطعام ملين للبطن.

(١) في أ، ج، م، ص: مقويّاً.

(٢) في أ، ب، ج، م، ص: بادشنام.

(٣) في ب، ص: بطراساريون.

(٤) في أ، ب، ج، م، ص: التجشي.

(٥) الجشا: القي أو خروج الصوت من الفم عند امتلاء المعدة. ابن منظور: لسان العرب، ٢م، ص ٢٨٥.

(٥) في أ، ب، ج، م، ص: ذلك الشراب.

(٦) في أ، ب، ج، م، ص: أمراض.

(٥) الأشنان الفراتي (الحرض) (Salsola Kali) تغسل به الأيدي والياب يوجد بمصر ومناخه السبخ (وهي

فارسية) وجمعها أشانين. آل ياسين، محمد: معجم، ج ٢ ص ٣٢٥.

(٧) في أ، ج، م، ص: بعد التنقية.

الضرب الخامس عشر:

وإذا فُعِلَ مثلُ ذلك بيزر الكرفس كان هضوماً للطعام نافعاً من أوجاع المفاصل والعروق وأوجاع الأمعاء:

الضرب السادس عشر:

إذا عُمِدَ إلى سَفَرَجَلٍ^(٥) حُلُوٍّ^(١) فَطُرِحَ منه في شرابٍ بقدر ما ينال^(٢) طعمه ذلك الشراب، وأقر فيه ثلاثة أيام كان ذلك الشراب ماسِكاً للبطن نافعاً للمعدة.

الضرب السابع عشر:

ومَن عمد إلى عُرُوقِ العصاب ودواء الهيلون^(٣) فَدَقَّا وَخُلِطَا جميعاً، ثم جُعِلَ في كلِّ حُفْرَةٍ يُغْرَسُ فيها أصل من الكَرَمِ مِنْ ذلك ما يغمر تلك الأصول، ثم حُشِيَتْ تلك الحفرة بعد ذلك تُراباً، كان عنبُ ذلك الكرم وشرابه بَمُنزَلَةٍ دواء المشي في منفعتة.

الضرب الثامن عشر:

وإذا عُمِدَ إلى الصعتر^(٤) المثمر فقطعَ ثم يَبَسَ وَدُقَّ فَطُرِحَ في كلِّ دورقٍ من شرابِ كَفَّانٍ منه، وَطَبِنَ وَعَاوُهُ وَأَقْرَ كَهَيْتِهِ أربعين ليلةً، ثم صُفِي ذلك الشرابُ فُشِرَتْ المرأةُ المُرَضِعُ منه كلَّ يومٍ مكوكاً والمكوك ناطلان كثير لذلك لبُنُها وصحت من الأسقام.

الضرب التاسع عشر:

،إذا عُمِدَ إلى رُمانٍ حُلُوٍّ غير ناضج، فَدُقَّ منه ثلاثون رُمانةً بِحَبِّهَا وَقَشَرَهَا، ثم جُعِلَ^(٥) في كلِّ خمسة عشر دورقاً من شرابِ ثلاثين رُمانةً فَأُقْرَتْ فيه شهراً، ثم شرب منه نفع يَأْذَنُ الله مِنْ وَجَعِ البطن والزحير^(٥).

(٥) السفرجل: (Cidonia Vulgaris) من جنس الشجر الخشبي، أنواعه كثيرة منها الحلو والحامض والطويل والمدحرج، من منافعه مدر للبول نافع للاسهال. أبو القاسم الغساني. حديقة الأزهار ص ٢٧٥.

(١) في أ، ج، م، ص: السفرجل الحلو. (٢) في أ، ج، م، ص: ما يظهر.

(٣) في د، هـ، ف: هلاية. (٤) في أ: السعتر.

(٥) في أ، ج، م: وجعلت.

(٥) الزحير: من الزحار وهو مرض يتميز بتبرز متقطع. معظمه دم ومخاط، ويصحبه ألم وتعب. مصطفى، إبراهيم: المعجم الوسيط، ج ١، ص ٣٩١.

تمتة الباب السابع والسبعون: في صنعة الشراب الذي يُسمى شرابُ العسل

قال قسطنطوس: شرابُ العسل يَعْمَلُهُ النَّاسُ عَلَى أَنْحَاءِ شَتَى فَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يُعْمَدَ إِلَى عَسَلٍ مُصْفَى فَيُجْعَلُ فِي فُخَّارَةٍ أَوْ بُرْمَةٍ وَاسِعَةِ الْفَمِ، ثُمَّ يُوقَدُ تَحْتَهَا حَتَّى يَغْلِي الْعَسَلُ، فَإِذَا غَلِيَ طُرِحَ زَبْدُهُ وَصُفِيَ سَخْنًا فِي وَعَاءٍ آخَرَ ثُمَّ جُعِلَ كُلُّ دَوْرَقٍ مِنْ ذَلِكَ الْعَسَلِ فِي أَرْبَعَةِ دَوَارِقٍ مِنْ شَرَابٍ عَتِيقٍ وَجُعِلَ (١) ذَلِكَ فِي وَعَاءٍ مُقْبِرٍ، ثُمَّ عُمِدَ إِلَى وَزْنِ ثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ مِنَ الْقُسْطِ فِدْقٍ وَجُعِلَ فِي خِرْقَةٍ مِنْ كَتَانٍ وَعُلِّقَ مِنْ غَطَاءٍ وَعَاءِ ذَلِكَ الشَّرَابِ وَطِينٍ فَوْقَهُ (٢) ثُمَّ وَضَعَ فِي غُرْفَةٍ (٣).

وقد يتخذ في شراب العسل أيضاً إن يُعْمَدَ إِلَى وَزْنِ ثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ مِنْ بَزْرِ الرَّازِيَاخِ وَمِثْلِهِ سَادِجًا هِنْدِيًّا (٤) فَيُطْرَحُ فِي قَدْرٍ مَاءٍ سَخِينٍ وَيُلْقَى عَلَيْهِ مِنَ الْعَسَلِ الْمَصْفَى الْمُنزَوِعِ الرَّغْوَةَ قِسْطًا، وَيُوقَدُ تَحْتَ الْقَدْرِ حَتَّى يَغْلِي بِذَلِكَ الْعَسَلِ، فَإِذَا غَلَّتْ سَكَبَ ذَلِكَ الْعَسَلُ وَهُوَ سَخْنٌ فِي أَرْبَعَةِ أَقْسَاطٍ مِنَ الشَّرَابِ، وَيَتْرَكُ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً فَإِنَّهُ يَكُونُ ذَلِكَ الشَّرْبُ نَافِعًا مِنَ الْبَلْغَمِ (٥) وَأَوْجَاعِ الْكَلْبِيِّ (٦) وَإِذَا تَقَادَمَ كَانَ دَوَاءً لَكَثِيرٍ مِنَ الْأَسْقَامِ.

وقد يُخَالِفُ نَاسٌ هَذِهِ الصِّفَةَ فَيُعْمَدُونَ إِلَى وَزْنِ دِرْهَمٍ وَنِصْفٍ مِنْ دَوَاءِ الْكَشْنِيِّ الْبِيرِيِّ الْخَالِصِ وَوَزْنِ دِرْهَمٍ سَنِبَلًا، وَوَزْنِ دِرْهَمٍ فَلْفَلًا يُدْقُ ذَلِكَ أَجْمَعُ (٧) وَيُنْخَلُ وَيُقَدَّفُ فِي سِتَّةِ دَوَارِقٍ مِنْ عَسَلٍ مَطْبُوحٍ مُصْفَى فِي أَرْبَعَةِ عَشْرَ دَوْرَقًا مِنْ شَرَابِ (٨) فَيُخَلَطُ ذَلِكَ جَمِيعًا فِي وَعَاءٍ، ثُمَّ يَوْضَعُ فِي الشَّمْسِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً بَعْدَ طُلُوعِ الْعَوَاءِ. ثُمَّ يُشْرَبُ مِنْهُ، وَهَذِهِ الصِّفَةُ أَبْقَى صِنْعَةِ شَرَابِ الْعَسَلِ وَأَنْفَعُهَا لِلْمُعْدَةِ.

(١) فِي أ، ج، م: وَيَجْعَلُ.

(٢) فِي د، هـ: فَوْه.

(٣) فِي أ، ج، م: فِي مَكَانٍ جَافٍ.

(٤) فِي أ، ب، ج، م: السَادِجُ الْهِنْدِيُّ.

(٥) فِي أ، ج، م، ص: الْأَمْرَاضُ الْبَلْغَمِيَّةُ.

(٦) فِي د، هـ. وَالْكَلْبِيِّينَ. وَسَاقَطٌ مِنْ: ب.

(٧) فِي أ، ج، م، ص: جَمِيعًا.

(٨) فِي أ، ج، م، ص: الشَّرَابِ.

الباب الثامن والسبعون: في صنعة شراب العسل من العصير الحديث

يُعْمَدُ إِلَى الْعَصِيرِ فَيُطْبَخُ إِلَى أَنْ يَصِيرَ إِلَى نِصْفِهِ، ثُمَّ يَطْرَحُ (١) فِي كُلِّ عَشْرَةِ دَوَارِقٍ مِنْهُ دَوْرُقٌ مِنْ عَسَلٍ مَطْبُوحٍ مُصْفًى.

(ويقول قسطنطوس: علمنا أن شراب العسل الذي يتخذ من العصير الحديث ينفخ ويختلف عنه وهو غير نافع) (٢).

الباب التاسع والسبعون: في صنعة شراب التفاح

قَالَ قَسْطُوسُ: يُعْمَدُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْفَرَةٍ مِنْ تَفَاحٍ حُلُوٍّ فَتَشُقُّ بِالْقَصْبِ (٣) ثُمَّ يَطْرَحُ حَبَّهُ الَّذِي فِي جَوْفِهِ وَيَجْعَلُ رَطْباً فِي ثَمَانِيَةِ دَوَارِقٍ عَسِلاً مَطْبُوحاً مُصْفًى فِي وَعَاءٍ وَيُطْبِنُ رَأْسَهُ (٤) وَيُوضَعُ فِي الشَّمْسِ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ، ثُمَّ يُجْعَلُ فِيهِ بَعْدَ ثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ اثْنَيْ عَشَرَ دَوْرَقاً مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ (٥). ثُمَّ يُوَضَعُ مِنْ قَابِلٍ عِنْدَ طُلُوعِ الْعَوَاءِ فِي الشَّمْسِ حَتَّى يَمْتَنَ وَيَسْرُكُ (٦) طَعْمَهُ إِذَا أَطْعَمْتَهُ، ثُمَّ يُخْرَجُ عَنْ ذَلِكَ التَّفَاحِ وَيَصْفَى فَإِنَّهُ شَرَابٌ نَافِعٌ لكَثِيرٍ مِنَ الْأَسْقَامِ.

وَرَبَّ مِنْ يُخَالِفُ هَذِهِ الصَّنْعَةَ فَيُعْمَدُ إِلَى التَّفَاحِ الْحُلُوِّ الْجَيِّدِ فَيَدْقُهُ وَيَعَصْرُهُ، ثُمَّ يَخْلُطُ أَرْبَعَةَ دَوَارِقٍ مِنْ مَائِهِ، وَثَمَانِيَةَ دَوَارِقٍ مِنْ عَسَلٍ مَطْبُوحٍ مُصْفًى، وَإِثْنَا عَشَرَ دَوْرَقاً مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ وَيَجْعَلُ ذَلِكَ جَمِيعاً فِي وَعَاءٍ ثُمَّ يُوَضَعُ ذَلِكَ الْوَعَاءُ فِي الشَّمْسِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فِي زَمَانِ الصَّيْفِ. وَيُطْبَخُ ذَلِكَ كُلَّهُ (٧)، طَبْخاً رَفِيقاً حَتَّى يَذْهَبَ مِنْهُ جُزْءٌ مِنْ اثْنَا عَشَرَ جُزْءاً (٨)، ثُمَّ يُقَرَّ أَيَّاماً يَسِيرَةً، فَإِنَّهُ يَصِيرُ شَرَاباً كَثِيراً مِنَ الْكُرْمِ.

(١) فِي أ، ج، م: يُنْصَب. وَفِي ص: يَصَب.

(٢) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: أ، ب، ج، م.

(٣) فِي أ، ج، م، ص: وَيَقْطَعُ بِشَطِيطَةٍ مِنْ خَشَبٍ.

(٤) فِي أ، ج، م، ص: وَيَسُدُّ فَمَّ ذَلِكَ الْوَعَاءِ.

(٥) فِي أ، ج، م، ص: الْمَاءُ الْعَذْبُ الصَّافِي.

(٦) فِي أ، ج، م، ص: يَتَمَيَّزُ وَيَشْتَدُّ.

(٧) فِي أ، ج، م، ص: أَوْ يَطْبَخُ ذَلِكَ.

(٨) فِي أ، ج، م، ص: مِنْهُ نِصْفٌ سُدْسِهِ.

وربَّ منْ يُعمِدُ إلى هذا الشرابِ فيجعلُهُ في قدرٍ من صُفْرٍ ثم يضعُ تلكَ (١) القدرَ في قدرٍ أخرى ضخمةٍ من صفرٍ فيها ماءٌ فيوقدُ تحتَ القدرِ الضخمةِ حتى يغلي ماؤها فتغلي القدرُ التي فيها الشرابُ بغليانِ الماءِ الذي في القدرِ الضخمةِ.

البابُ الثمانون: في صناعةِ شرابِ العسلِ البحتِ

قال قُسْطُوسُ: أنْ يُعمدُ إلى ماءٍ من ماءِ السماءِ (٢) فيُطبخُ حتى يذهبَ منه الثلثُ، ثم يُخلطُ بذلكِ الماءِ كقدرِ ثلثه من عَسَلٍ مطبوخِ مصفى، فيجعلُ في وعاءٍ فيوضعُ أيامَ الصيفِ في الظلِّ غيرِ مُغطى عشرةَ أيامٍ، ثم يُغطى بعدَ عشرةِ أيامٍ بغطاءِ ذي (٣) خروقي لطافٍ يخرجُ منها حرّاً ذلكَ [الشرابِ] (٤) وكلما تقادمَ كانَ أجوداً.

ويقول قُسْطُوسُ: إنه ينبغي للأطباءِ أن يسقوا هذا الشرابَ كُلَّ من عَرَضَ لَهُ داءٌ من الناسِ فإنه نافعٌ لهم سليمٌ من الغوائلِ (٥).

وقد يعمدُ من بدا له في (٥) الشتاءِ إلى عَسَلٍ. فيخلطون به (٦) مثله من الثلجِ ويُجعلانِ جميعاً في وعاءٍ وهو عظيمُ المنفعةِ في أمراضٍ كثيرةٍ.

البابُ الواحدُ والثمانون: في صناعةِ الجُلابِ (٥)

قال قُسْطُوسُ: أنْ يُعمدَ إلى وردٍ جبلي أو وردٍ بستاني، فتقطع (٧) أصوله وتطرحَ عنه ثم يطحنُ ذلكَ الوردُ في رحي قد طحنَ فيها سمسَم قبل ذلك، ثم يُعصرُ عَصراً رقيقاً في

(١) في أ، ج، م، ص: ويجعل هذا.

(٢) في أ، ج، م: الماء العذب الصافي.

(٣) في أ، ج، م، ص: فيه.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ه، ف.

(٥) الغوائل: غاله الشيء - غولاً أي أهلكه. والغول: المنية. ابن منظور: لسان العرب، ١١٣ ص ٥٠٦.

(٥) في أ، ج، م: بعض الناس في زمان.

(٦) في أ، ج، م، ص: فيجعل معه.

(٥) الجُلاب: (Exogenium Purage) فارسي مُعربٌ يقال له جُلّ وأب وهو ماء الورد: ابن منظور: لسان

العرب، ٢٣ ص ٣١٨ واخذ الاسم اللاتيني من عيسى، أحمد: معجم، ص ٨١

(٧) في أ، ج، م، ص: فيقطع. وفي ف: فقطعت.

إناء^(١) نظيف، فيؤخذ من مائه دَوْرَقَانُ فيخلط بدورق من عسل مطبوخ مُصْفَى، ويُجعلُ في وعاءٍ فيوضعُ في موضعٍ جافٍ غيرِ ندي فيُقَرَّ خَمْسِينَ لَيْلَةً كَهَيْئَتِهِ، ثم يشربُ منه الشاربُ المستسقى أربعةَ مَثاقِيلٍ ممزوجةٍ^(٢) بماءٍ سخينٍ أو بماءٍ باردٍ فإنه نافعٌ من الوَعَكِ والبلغمِ والعطاسِ.

الباب الثاني والثمانون: في صناعة شرابٍ يسمى بالفارسية افسودارد

قال قُسْطُوسُ: العمل في اتخاذ هذا الشراب أن يعمد إلى نبت من الحشيش يسمى بالرومية بزر كنا (وبالعربية الشقاقم)^(٣)، فيؤخذ من رطبه وزن درهم، ومن الساذج الهندي مثله^(٤)، ومن الورق الذي يُسمى بالرومية أفسنتيناَه زنة درهم ونصف، ومن الكنهانَه مثله فيدقُ ذلك جميعاً، ويُنخلُ ويُطرح في دورقٍ من عسل مطبوخ^(٥) مصفى، وخمسة دوارق أو أربعة شراباً، ويصير في وعاءٍ ويترك كهيئته عشرين يوماً، ثم يشرب الشارب^(٦) منه نصف رطل في كل يومٍ ممزوجاً بماءٍ سخن فإنه نافع من وجع الكبد ومن الرياح الباردة.

الباب الثالث والثمانون: في صفة شرابٍ يسمى بالفارسية ابادر

قال قُسْطُوسُ: العمل في اتخاذ هذا الشراب يعمد إلى بزر الكرفس [البستاني]^(٧) فيؤخذُ منه وزن ثلاثة دراهم، ومن بزر السذاب أو ورقه وزن درهم ويدق ذلك جميعاً ويُنخلُ ويُطرح في دورقٍ من عسل مطبوخ مُصْفَى، ويُجعل في خمسة دوارق أو أربعة شراب في وعاءٍ ويُقَرَّ أربعةً وعشرين يوماً، ثم يشرب منه المستسقى كل يوم رطلاً ممزوجاً

(١) في أ، ج، م، ص: وعاء.

(٢) في د، هـ، ف: ممزوجاً.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٤) في د، هـ: وزن درهم ساذجاً.

(٥) يُسمى بالسريانية بلجما. وهر نبات.

(٥) الكنهان: نبتة تشبه ورق الحبة الخضراء يستخدمها الأطباء كعلاج. ابن البيطار: الجامع، ج ٤، ص ٨٧

(٥) في أ، ج، م: منزوع الرغوة.

(٦) في أ، ج، م، ص: المستسقى.

(٧) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف.

بماءٍ سخن^(١) أو باردٍ، فإنه نافع من الروعك الذي يأخذ بالنافض^(٥) ومن أمراض الكلى وللمرأة التي يتأخر حيضها عن وقته من غير حمل، ومن الأسر ومن الرياح الباردة.

الباب الرابع والثمانون: في صنعة شراب الفلفل

قال قسطنوس: يُؤخذ^(٢) الفلفل فيُغسل ويُترك حتى يجف ويدق وينخل، ويُؤخذ منه وزن ثلاثة دراهم فيطرح في دورق من عسل مطبوخ مصفى ويجعل^(٣) ذلك العسل في أربعة دوايق من شراب عتيق أبيض في وعاء فيقرف فيه عشرين ليلة، ثم يشرب الشراب منه كل يوم نصف رطل^(٤) مزوجاً بماء سخين، فإنه نافع من كثير من الأسقام هضوم للطعام.

الباب الخامس والثمانون: في صنعة الشراب الذي يسمى الميختج^(٥)

قال قسطنوس: [يُعمد إلى السفرجل الطيب الحلو فيؤخذ منه ثلاثين سفرجلة وتقطع بشظية من خشب صلب ويزال ما في باطنها من الحب]^(٦) وتطبخ في ثلاث دوايق من العصير حتى يذهب ثلثاه ويبقى الثلث.

[ويصفى ويرفع في أوعية من حتم^(٥) فإنه يقوي المعدة الضعيفة وينفع من أمراضها الباردة ويحفظ صحتها وخاصة إذا كان مفوها بالعود والمصطكي^(٥) والسنبل فإنه يكون عظيم المنفعة فيما ذكرناه]^(٧).

(١) في أ، ج: سخن. وفي ب: فاتر.

(٥) النافض: حمى الرعد؛ ابن منظور: لسان العرب، م ١٤٤، ص ٢٣٩

(٢) في أ، ج، م، ص: يُعمد إلى. وفي ف: إذا عمد إلى.

(٤) في أ، ب، ص، م: ثم يمزج. وفي ج: ثم يجعل.

(٥) في د، ه: ناطل.

(٦) في ب: كيف يتخذ الميختج.

(٥) والميختج: هو عقيد العنب، وهو العنب المطبوخ، وقيل هو عسل العنب، وقد يراد به شراب السفرجل.

الأنطاكى: تذكرة أولي الألباب، ج ١، ص ٣٢٦، أدي شير: الألفاظ الفارسية المعربة، ص ١٤٨

(٥) حتم: جزار حمر أو خضر: ابن منظور: لسان العرب م ٣، ص ٣٥٣

(٥) المصطكي: (Pistacial Lentiscus) ويسمى سريس في سوريا، عيسى، احمد معجم، ص ١٤١

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ه، ف.

الباب السادس والثمانون: كيف يتخذ الخمر خلأ

قال قسطنطوس: إذا عمِدَ إلى أصل بقلة السلق التي تُسمى بالرومية الكرنب وبالفارسية الشغندر^(١) وإلى عيدانه فقطع قطعاً لطافاً وقذف في الخمر فإنه يصير بعد ثلاثة أيام خلأً ثقيفاً. وكذلك إذا عمِدَ إلى أصل الكرنب وفعل به مثل ما ذكرناه في أصل السلق وطرح في الخمر، فإنه يصير خلأً في ثلاثة أيام.

الباب السابع والثمانون: في صنع الخل الثقيف من غير ما يخرج من الكرم

إذا عمِدَ إلى خوخ نضج في زمانه فملء^(٢) منه نصف وعاءٍ بنواه، ثم قلى قفيزاً من شعير فطرح في وعاء الخوخ فأقر أياماً في وعاء حتى يعفن ثم صب عليه من الماء قدر ما يرقه حداً، ثم أقر بعد صب الماء عليه خمسة أيام حتى يصفو، ثم صفي^(٣) كان ذلك خلأً خفيفاً إن شاء الله.

الباب الثامن والثمانون: في صنعة خل هضوم سليم من الغائلة

قال قسطنطوس: إذا عمِدَ إلى نبت يُسمى بالرومية أسقيل وبالعربية العنصل^(٤) فيؤخذ منه وزن سبعة دراهم، ومن البقلة التي تُسمى الحبق بالعربية (وبالسرانية فوساونا وبالرومية أفطن)^(٥) وزن سبعة دراهم ومن لباب الكرسة وزن سبعة دراهم، فيدق كذلك جميعاً وينخل، ويطرح في اثنين وثلاثين دورقاً من خل، ويجعل في وعاء، ويغلى ويقر فيه عشرين يوماً^(٦). ثم يؤكل منه فإنه هضوم للطعام سليم من الغوائل.

الباب التاسع والثمانون: فيما يعمل للخل الثقيف حتى يضارع الحلاوة^(٧)

قال قسطنطوس: إذا عمِدَ إلى الخل الجيد فخلط به من العصير قدر ما أحب صاحبه أن يكون فيه من الحلاوة (ثم غطي وعاءه وطين فوه بالقار فأقر شهراً)^(٨) صار ذلك الخل حلواً حامضاً وبقي كهيته حتى يتفد.

(١) في أ، ج، م: حكندر. وفي ب، الحكندر. وفي ف: الحنكار. وفي ص: جكنندر.

(٢) في ف: فملأت. (٣) في ف: ويصفيه.

(٤) العنصل: (Hyacinthus Flexuosus) شجرة تثبت في مواضع الماء والندى، تأكل الأبقار ورقها بعد أن يخلط لها في العلف. الدينوري: كتاب النبات، ج ٢، ص ١٥٦

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٦) في أ، ب، ج، م: ليلة.

(٧) في د، هـ، ف: في الحيلة للخل الثقيف أن يضارع الحلاوة.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

وَرَبٌّ مِنْ يَعْمَدُ إِلَى جَرَّةٍ مِنْ عَصِيرِ فَيْصَبُهُ^(١) فِي جَرَّتَيْنِ مِنْ خَلِّ ثَقِيفٍ طَيِّبٍ، ثُمَّ يَطْبُخُ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثُهُ (وَيَحْصُلُ ثَلَاثَهُ)^(٢) وَيُصْفَى فَيُجْعَلُ فِي وَعَاءٍ فَيُقَرَّرُ فِيهِ عَشْرِينَ يَوْمًا، فَإِنَّهُ يَصِيرُ^(٣) خَلًّا حَامِضًا حُلُومًا. وَرَبٌّ مِنْ يَجْعَلُ الثَّلَاثِينَ عَصِيرًا وَالثَّلَاثَ خَلًّا، ثُمَّ يَصَبُ عَلَى ذَلِكَ ثَلَاثَ جَرَارٍ مِنْ مَاءٍ مَطْبُوحٍ، ثُمَّ يَطْبُخُ ذَلِكَ جَمِيعًا حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثُهُ (وَيَحْصُلُ ثَلَاثَهُ)^(٤) وَيُقَرَّرُ عَشْرِينَ يَوْمًا ثُمَّ يُؤْكَلُ فَإِنَّهُ يَصِيرُ خَلًّا حَامِضًا حُلُومًا.

البابُ التسعون: فيما يُعالج به الخلل الثقيف حتى يكون ثقيفاً متيناً^(٥)

قال قسطوس: إذا عمد إلى عصارَةِ العنبِ حينَ يُعصرُ فيُجففُ ثم يقذفُ في كلِّ جَرَّةٍ مِنْ جَرَارٍ ذَلِكَ الخللُ قفيزاً مِنْ تَلْكَ العُصارةِ اليابسةِ، وَثَلَاثَةُ عناقيدٍ مِنْ عنبٍ طَيِّبٍ، وَجَعْلُ فِي وَعَاءٍ وَطِينِ فُوهُ^(٦) وَأَقَرَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ، صَارَ ذَلِكَ الخللُ ثَقِيفًا مَتِينًا.

وَرَبٌّ مِنْ يَعْمَدُ إِلَى عَشْرِينَ مَثْقَالًا مِنْ دَوَاءٍ يُسَمَّى بِالْفَارَسِيَةِ كَوْتُورَةَ،^(٧) وَإِلَى عَشْرِينَ مَثْقَالًا مِنْ دَوَاءٍ يُسَمَّى بِأَهْرَ الكُرْدِمَانِ، فَذُقْ ذَلِكَ وَنُخْلَ فَطْرَحٍ فِي عَشْرَةِ دَوَارِيقٍ مِنْ ذَلِكَ الخللِ، ثُمَّ يَوْضَعُ ذَلِكَ الوعاءُ فِي الشَّمْسِ عَشْرِينَ يَوْمًا صَارَ ذَلِكَ الخللُ ثَقِيفًا

وَرَبٌّ مِنْ يَعْمَدُ إِلَى نَحْوِ ذَلِكَ الخللِ غَيْرِ الثَّقِيفِ فَيَرْفَعُ مِنْهُ الرَّبْعَ أَوْ الخُمْسَ، ثُمَّ يَطْبُخُ بَاقِيَهُ حَتَّى يَذْهَبَ مِنْهُ ثُلُثُهُ، ثُمَّ يَصَبُ مَا كَانَ رُفْعَ^(٨) مِنْهُ فِيمَا بَقِيَ وَيَجْعَلُهُ فِي وَعَاءٍ، وَيُقَرَّرُ^(٩) ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ كَهَيْئَةِ فَيْصِيرِ ذَلِكَ خَلًّا ثَقِيفًا.

وَرَبٌّ مِنْ يَعْمَدُ إِلَى مَلَأَ كَفِّ (مِنْ أَصْلِ نَبْتٍ مِنَ الحَشِيشِ يُسَمَّى الهَرُوسِ وَبِالسَّرِيَانِيَةِ

(١) فِي أ، ج، م، ص: فَيْصَبُهَا.

(٢) مَا بَيْنَ القَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: أ، ب، ج، م.

(٣) فِي أ، ب، ج، م، ص: يَكُونُ.

(٤) مَا بَيْنَ القَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: أ، ب، ج، م، ص.

(٥) فِي د، هـ، ف: فِي الخللِ غَيْرِ الثَّقِيفِ أَنْ يَكُونَ ثَقِيفًا مَتِينًا.

(٦) فِي أ، ج، م، ص: وَطِينِ أَفْوَاهِ تَلْكَ الجَرَارِ.

(٧) فِي د، هـ، ف: كَوِيرِد.

(٨) فِي أ، ج، م، ص: بَقِيَ مِنْهُ.

(٩) فِي أ، ج، م، ص: وَيَتْرَكُهُ عَلَى حَالِهِ.

واخذوا وبالعربية العشر^(١) ومثل ذلك من الزبيب ومثل ذلك من ورق الكمثرى الجبلي، ومثل ذلك من السعد فيدق ذلك جميعاً ويجعل في كل عشرة دواريق كفين، ويقر ذلك الخل في وعائه شهراً فإنه يصير خلّاً ثقيفاً متيناً.

(ورب من يعمد إلى حمص فيطبخه ثم يصفى ماء الحمص فيجعل في كل عشرة دواريق من ذلك الخل دورقاً من الماء فيصير بذلك خلّاً ثقيفاً متيناً)^(٢).

الباب الحادي والتسعون: في الحيلة للخل الثقيف أن يبقى طعمه

قال قسطنطوس: إذا عمّد إلى ملء كف^(٣) من فلفل مدقوق فمجن بماء الاترج ثم قذف في ذلك الخل بقي لذلك طعمه ولم^(٤) يتغير بإذن الله.

الباب الثاني والتسعون: في صناعة خل الفلفل

قال قسطنطوس: إذا عمّد إلى كفين من فلفل مدقوق فيجعل^(٥) في خرقة من كتان ويعلق من غطاء وعاء فيه^(٦) عشرة دواريق من خل حتى تنغمس تلك الصرة في ذلك الخل، ويطين ذلك الوعاء فيقر فيه^(٧) ثمانية أيام، [ثم يفتح الوعاء وترال منه تلك الصرة]^(٨)، ويستعمل ما فيه من الخل، فإنه يوجد خلّاً هضوماً ذكي الرائحة حسن الطعم.

الباب الثالث والتسعون: في علامة الخل المزوج بالماء

قال قسطنطوس: إذا عمّد إلى خل فوضع^(٩) في إناء ثم طرح فيه شيء من البورق

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٣) في أ، م، : الكف.

(٤) في أ، ج، م، ص: ولا.

(٥) في ب: ويصر.

(٦) في أ، ج، م، ص: في باطن وعاء فيه من الخل.

(٧) في أ، ب، ج، م، ص: ويترك. وفي ف: فأقر فيه.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، هـ.

(٩) في د، هـ: فجعل. وفي ب: ويجعل.

الذي يجعل في ذلك الحبز، فإن غلى^(١) ولم يزيد فهو ممزوج بالماء، وإن غلى وأزيد فيه صرفاً.

الباب الرابع والتسعون: في الحيلة لأن يلاوم الخل الماء من غير أن ينقص ذلك طعمه وثقافته إذا حمل عليه

قال قسطنطوس: إذا عمِدَ إلى دورقٍ من خلٍ ودورقٍ من ماءٍ يضارع الحموضة من ماءٍ البحر فخلطاً جميعاً في وعاء، وعمِدَ إلى شعير فنُقِعَ في الماء ثلاثة أيامٍ ولياليهن، ثم صُفِيَ فَجُعِلَ على كل دورقٍ من خلٍ ودورقٍ من ماءٍ الشعير ثم جعل في ذلك حفنة من ملح مقلي، وجُعِلَ جميع ذلك في وعاء صار ذلك الخل لأي ما حُمِلَ عليه من ذلك مثله من غير أن ينقص طعمه وثقافته.

ومما يتخذ منه الخل الثقيف من غير العنب^(٢) أن يُعمد إلى جرةٍ فملء نصفها تيناً رطباً أو يابساً وتملى ماء مطبوخاً، ثم توضع موضعاً سخناً حتى يُعفن ذلك التين ويحمض ثم يُصفى ذلك الماء فيكون خلاً ثقيفاً.

الباب الخامس والتسعون: في نعت صنعة الزبيب

قال قسطنطوس: إن علماء اليونان قد اختلفوا^(٣) في صنعة الزبيب، ولكنني اخترت من ذلك أن يُعمد إلى ما يُختار للزبيب من العنب، فإذا أدرك ونضج لويت عيدان^(٤) عناقيده ليأ حتى يتفسخ ثم أقر كهيته على كرمه^(٥) حتى ينقبض^(٦) وينكس، فإذا جفت تلك العناقيد قُطعت فُعِلت في ظل الكرم، ثم جعلت عناقيد هذه الزبيب كهيتها في أوعية، وتُجعل

(١) في د، ب، أ، ج، ص: غلا.

(٢) في د، هـ، ف: من غير ما يخرج من الكرم.

(٣) في أ، ج، م، ص: الناس مختلفون.

(٤) في أ، ج، م، ص: فيلوي أصول عناقيده. وفي ب: لويت عناقيد.

(٥) في د، هـ، ف: حملة.

(٦) في ب: يستحصف.

الأوعية في بيوتٍ باردةٍ لا يصلُ إليها فيها^(١) دخانٌ ولا نداوة، فإن الزبيب إذا عمل كذلك طاب وطال بقاءه والله اعلم.

الباب السادس والتسعون: في صنعة شرابٍ أبيض

من العنب الأسود والأحمر

إذا عمِد عند (أوان)^(٢) عصر العصير إلى طحين شعير أبيض منخولٍ ، فذُرَّ على عنب ذلك العصير حتى يعلوه بياضه، ويكاد يستره ثم عُصر، صار ذلك العصير أبيض بإذن الله.

(١) في د، هـ: يصيبه فيه.

(٢) ما بين القوسين ساقط من د، هـ .

الجزء الخامس من كتاب الفلاحين: وهو أربعة وثمانين

باباً في ذكر أمر البساتين

قال قسطنطوس: وإذا قد أتينا في الجزء الرابع على ما رأيناه كافياً في أمر الكرم وما يتخذ منه، فلنأخذ الآن في ذكر أمر البساتين، ونرتب ما نذكره من أمورها في أربعة وثمانين باباً^(١) وهي:

الباب الأول: في أي المواضع يجب أن تتخذ البساتين.

الباب الثاني: في علم أوان الغرس من السنة.

الباب الثالث: في معرفة أي الغرس ينبغي أن يكون من بذره، وأيه يغرس كسراً بالأيدي، وأيه من الغصون وأيه من لواحق الشجر الذي ينبت من أصوله.

الباب الرابع: في معرفة صيانة غرس الشجر كله.

الباب الخامس: في الحيلة في أن يحمل الشجر المثمر إذا قل حمله من غير ييس.

الباب السادس: في مداواة الشجر المثمر الذي انقطع حمله.

الباب السابع: في الحيلة لصرف الآفة عن الشجر

الباب الثامن: في غرس الشجرة المثمرة المتقدمة.

الباب التاسع: كيف نحمل بذر الغرس من الأرض إلى الأرض وكيف يغرس.

الباب العاشر: في الحيلة لئلا تسقط ثمرة الشجر من آفة.

الباب الحادي عشر: في الحيلة لئلا يسقط ثمر الشجرة حين ينظر لآفة يصيبها.

الباب الثاني عشر: في منفعة عامة لما كان من غرس بذر أو قضيب.

الباب الثالث عشر: فيما يسلم الله به الكرم وسائر الشجر من الآفة.

الباب الرابع عشر: في تسمية كل ثمرة.

(١) في أ، ج، م، ص، ع: ثمانون باباً. وفي ب: خمسة وستون باباً.

الباب الخامس عشر: في أوان غرس التفاح وصونه وعلاجه.
الباب السادس عشر: في الحيلة لأن يكون في التفاح والخوخ حمرة.
الباب السابع عشر: في معرفة إضافة التفاح إلى غيره من الشجر.
الباب الثامن عشر: في علم غرس الخوخ.
الباب التاسع عشر: في الحيلة لأن يكون في الثمار نقش وتصاوير.
الباب العشرون: في الحيلة لأن يكون في الخوخ حمرة.
الباب الحادي والعشرون: في الحيلة للخوخ ألا يكون له نوا.
الباب الثاني والعشرون: في إضافة شجر الخوخ إلى غيره من الشجر.
الباب الثالث والعشرون: في غرس الكمثرى وكيف يحتال أن لا يكون في ليه
كالخصا.

الباب الرابع والعشرون: في إضافة الكمثرى إلى غيره من الشجر
الباب الخامس والعشرون: في علم أوان غرس التين وصيانه
الباب السادس والعشرون: فيما يسلم به التين من الدود.
الباب السابع والعشرون: في الحيلة أن يكون في التين ما بدا لصاحبه من النقش.
الباب الثامن والعشرون: في الحيلة لئلا يسقط التين عن شجرته.
الباب التاسع والعشرون: في الحيلة للتين الجبلي حتى يصير كالبيستاني
الباب الثلاثون: في الحيلة لأن يسلم التين من اللباه التي تكون في ظاهره.
الباب الحادي والثلاثون: فيما يعمل للتين فيسرع إدراكه وما يعمل فيه فيصير مسهلا.
الباب الثاني والثلاثون: في إضافة التين إلى غيره من الشجر.
الباب الثالث والثلاثون: في الحيلة لأن يكون في التينة الواحدة ألوان مختلفة من سواد
وبياض وحمرة.

الباب الرابع والثلاثون: كيف يحتال للتين حتى لا يحمل فوق ثماني تينات أو زيادة شيء يسير.

- الباب الخامس والثلاثون: في حفظ التين اليابس المجموع من العفن.
- الباب السادس والثلاثون: في الحيلة لأن يبقى التين رطباً إذا اجتنى.
- الباب السابع والثلاثون: في الحيلة للتين الذي يبطئ إدراكه ويسقط عن شجره.
- الباب الثامن والثلاثون: في معرفة غرس العُبيراء.
- الباب التاسع والثلاثون: كيف يغرس الرمان ويصان.
- الباب الأربعون: في الحيلة للرمان ألا يتشقق.
- الباب الحادي والأربعون: في الحيلة لثلا يكون للرمان عجم.
- الباب الثاني والأربعون: في ذكر طبيعة شجرة الرمان.
- الباب الثالث والأربعون: في الحيلة لأن تشتد حمرة الرمان.
- الباب الرابع والأربعون: كيف يحتال للرمان الحامض أن يكون حلواً.
- الباب الخامس والأربعون: في الحيلة للرمان أن يكثر حملة.
- الباب السادس والأربعون: في إضافة شجرة الرمان إلى غيرها من الشجر.
- الباب السابع والأربعون: في صيانة الرمان بعد أن يجتنى لثلا يفسد.
- الباب الثامن والأربعون: في أن يعلم كم في الرمان من حبة وهي على شجرتها.
- الباب التاسع والأربعون: في الحيلة في الفرصاد غير الأبيض أن يصير إذا غرس أبيض.
- الباب الخمسون: في نعت غرس النخل.
- الباب الحادي والخمسون: في غرس اللوز وأوانه وإضافته إلى غيره من الشجر.
- الباب الثاني والخمسون: في معرفة أبان اجتناء اللوز.
- الباب الثالث والخمسون: في الحيلة للوز المر أن يصير حلواً بعد إطعامه.

- الباب الرابع والخمسون: في الحيلة لأن يكون في لب اللوز نقش.
- الباب الخامس والخمسون : في معرفة غرس شجرة الشاه بلوط.
- الباب السادس والخمسون: في غرس الجوز وصيانته وأوانه.
- الباب السابع والخمسون: فيما يضاف إليه الجوز من الشجر.
- الباب الثامن والخمسون: في الحيلة للجوز أن يرق قشره.
- الباب التاسع والخمسون: في غرس الفستق.
- الباب الستون: في نعت شجرة تسمى بالرومية كلاشية وبالعربية (القراضيا).
- الباب الحادي والستون: في نعت غرس السفرجل والأجاص واضافتهما.
- الباب الثاني والستون: في نعت إضافة الشجر بعضه إلى بعض.
- الباب الثالث والستون: في معرفة شكل كل شجرة مما يضاف إليه قضيب شجرة.
- الباب الرابع والستون: في إضافة ما ثقب له الشجر ثقباً.
- الباب الخامس والستون: في معرفة أوان قطع غصون الشجر المثمر.
- الباب السادس والستون: في علم غرس القصب.
- الباب السابع والستون: في نعت غرس شجرة تسمى بالرومية بيلوس وتسمى بالفارسية كرك.
- الباب الثامن والستون: في الحيلة لأن تجف شجرة الجوز وغيرها من الشجر.
- الباب التاسع والستون: في الحيلة لأن يكون في الثمار نقوش.
- الباب السبعون: في علم أوان قطع شجر البناء
- الباب الحادي والسبعون: في تسمية ما لا يسقط ورقه في الشتاء من الشجر.
- الباب الثاني والسبعون: كيف يغرس بذر شجرة السرو.
- الباب الثالث والسبعون: في علاج ما أفسده البرق من الشجر.
- الباب الرابع والسبعون: في نفي الطير عن الشجرة المثمرة.

- الباب الخامس والسبعون: في تفصيل يابس الثمار ورطبها.
- الباب السادس والسبعون: في علم غرس الأترج وصونه وعلاجه حتى يحمرّ.
- الباب السابع والسبعون: في صون العنب.
- الباب الثامن والسبعون: في صون التفاح
- الباب التاسع والسبعون: في صون الكمثرى
- الباب الثمانون: في صون السفرجل
- الباب الحادي والثمانون: في صون الاجاص.
- الباب الثاني والثمانون: في صون الرمان
- الباب الثالث والثمانون: في صون الأترج.
- الباب الرابع والثمانون: في صون الفرصاد.

الباب الأول: في أيّ المواضع يجب أن تتخذ البساتين

قال قسطنطوس: أحق ما إرتيد (الموضع البستان) (١) من الأرض ما كان منه بحضرة مسكن القوم (٢) إلى جنبهم، أو وسطاً من مسكنهم يكتنفه بيوتهم، فإن البستان (٣) إذا كان بذلك (الموضع) (٤) عم طيب ريحه حين تهز الرياح شجره وريحانه جميع ما يكتنفه، ويكون بجنبه من البيوت.

ومن تمام أمر البستان تحصيل حدوده، وغرس كل نوع من الشجر مع ما يشاكله من الشجر غير مختلف، ولا متفرق حتى تكون لطاف الشجر جميعاً وبواسقه جميعاً، فإن الشجرة الباسقة الواسعة الظل إذا جاورت الشجرة اللطيفة وأظلت عليها، أضرت بها وأذهبت قوة أصلها.

وينبغي أن يُغرس في (٥) خلال ما بين الشجر من الأرض أصناف الرياحين من الورد والنسرين (٥) والسوسن والياسمين (٥) والزعفران والترجس والبنفسج وما شاكل (٦) ذلك، فإن هذا كله (٧) طيب الريح يعجب الناظر إليه عون لما يريب به من السماسم (٥) وأدهانها والجلنجبين (٥) قال: وينبغي لغرس ما غرس أن يكون من الشجر السليم الصحيح.

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٢) في أ، ج، م، ص: أهلها. وساقطة من ب: وغير واضحة في: ف.

(٣) في أ، ج، م، ص: البساتين. وساقطة من ب.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٥) في أ، ج، م، ص: فيما بين.

(٥) نسرين: (Rosa Moschata) وهو صنف من أصناف الورد يشبه ورد صيني والياسمين. نافع للبلغم. ابن

البيطار: الجامع ج ٤، ص ١٧٨

(٥) الياسمين: (Jasmine grandiflorum) زهور تدخل في عمل العطور يستخدم كعلاج. النزي: الجامع،

ص ٢٠٨ الجمال: العلاج الشافي ص ٩١

(٦) في أ، ج، م، ص: وما اشبه.

(٧) في أ، ج، م، ص: وما شاكلها.

(٥) السماسم: من سمسة وهي دوية وقيل النملة الحمراء وهي تلسع فتؤلم إذا لسعت والجمع سماسم/ ابن

منظور: لسان العرب م ١٢ ص ٣٠٥

(٥) الجلنجبين: هو الورد المربب بالعسل أو بالسكر. ابن البيطار: الجامع ج ١ ص ١٦٦

(ويقول قسطوس: إنه لا خير في شجر يكون غرسه من ثمرته وبذره ، وأن خير غرس الشجر ما يكون من غصونه وقضبانته فيما أضيف من بعض الشجر إلى بعض حتى يلصق به أفضل الغرس سرعة إدراك وكثرة ثمار)^(١).

الباب الثاني: في أوان الغرس من السنة

قال قسطوس: هذا الباب وإن كان قد تقدم ذكره في الجزء الرابع، لكننا نعيده ونزيده، فنقول أن الناس قد اختلفوا في أوان الغرس، وذهبوا فيه ثلاثة^(٢) مذاهب. فمنهم من جعل أوان الغرس من حين ما تورق الأشجار وتخضر إلى آخر شهر آذار، وبلاد هؤلاء الذين يرون هذا الرأي لا شك أن فيها فضل حرارة، ومنهم من يستقبل بالغرس آخر نيسان^(٣)، وذلك حين تهيج ريح الدبور، ولا شك أن بلاد هؤلاء أشد برداً من بلاد أولئك، والشتاء فيها أطول مدة، ومنهم من اختار الغرس في الخريف.

قال قسطوس: قد بلوت جميع ذلك على كل حال، فوجدت أفضل أوقات الغرس في الخريف لا سيما في البلاد التي في مياها قلة، وإنما كان الغرس في الخريف أجود من سائر أوقات السنة، لأن الثمار في الخريف تكون قد وضعت أحمالها واستحصفت واشتدت لما تستقبل^(٤) من ثمرة سنتها المستقبلة فيكون غرسها في هذا الأوان أعون، لتمكن أصولها، وإنما كان الغرس في هذا الأوان أيضاً في البلاد التي في مياها قلة أكثر جودة وأفضل من غيره، لأن ما يغرس في الخريف يستقبل انداء الشتاء وأمطاره كلها فترسخ عروقه في الأرض، فإذا دخل عليه الربيع وشرعت قوة الثمرة في فعل ما هو من طبيعتها أن تفعله وجدت المادة متوفرة والعود متيناً^(٥) فيكون أتم واكمل.

قال قسطوس: وقد ابتدعت^(٦) الغرس في [تشرين الثاني وفي غيره من شهور^(٧)

(١) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م.

(٢) في ج، م، ص: ثلثة.

(٣) في د، هـ: مرادماه. وفي ب: مايوس: وغير واضحة في: ب.

(٤) في ب: يستقبل. وفي د، هـ، ف: ولتستقبل.

(٥) في ج، م: ميايناً. وغير واضحة في: ف.

(٦) في ج، ب، هـ، ف: ك: بلوت.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

الخريفِ فأنكرَ ذلكَ مَنْ شهدَهُ ثم استجادوا عنبه وعاقبته فاقتدِي به بعد ذلك فهم اليوم عليه. وقال جمهورُ أهل الإقليم الرابع من العلماء بالفلاحة لا ينبغي للشجر أن يُغرس (١) بعد استواء الليل والنهار في الربيع ولا قبل استوائها في الخريف.

الباب الثالث في معرفة أي الغرس ينبغي أن يكون من بذره،

وأيه يغرس كسراً بالأيدي وأيه من الغصون،

وأيه من لواحق الشجر الذي ينبت في أصوله

قال الحكيم: أن ذلك كله مختلفٌ فربَّ غرس (٢) أن يكن من البذر يكن خيراً، وربَّ غرس أن يُقلع من موضع يعلق به فيحول إلى غيره يكن خيراً. وربَّ غرس أن يضيف إلى غيره من الشجر يكن خيراً. وربَّ غرس إن يكن من اللواحق (٣) التي تنبت من أصوله يكن خيراً. فكلُّ ذلك أمر لا يصلحه غيره.

فأما ما يُغرسُ بذراً فالفُستق والجوزُ والبندق واللوزُ والقسطرون (٥) والمشمشُ والخوخ والإجاصُ والعرعر (٤) والصنوبرُ والسروُ والنخلُ والدهمشث وشجرة الصبر والموز والماميران (٥) (٥) فإذا علق كلُّ غرس البذر من هذا في موضع ثم حوّل إلى موضع آخر كان خيراً.

وأما ما يجذب بالأيدي جذباً فينزع من غصون الشجر بما ولاه من لحائه، وما يكسرُ منها كسراً بالأيدي لغرس شجرة الكلاشية (٦) وشجرة الغبيرا وشجرة تسمى كلاشيه خمانيون وهي نخلة من نخل الهند تسمى بالعربية تمر الهند والاس والتفاح، فإذا علق كلُّ غرس الجذب والكسر في موضع ثم حوّل إلى موضع آخر كان خيراً.

(١) في ج، م: تغرس.

(٢) في ص، أ، ج، م: أن يغرس وفي م: ورب غرس.

(٣) في د، هـ: من اللواحق.

(٥) القسطرون (Stachys Alopecurus) هو نبات حولي ينبت في أماكن برودة له ورق يشبه ورق البلوط

طيب الرائحة ينفع من نesh الهوام. ابن البيطار: الجامع ج ٤ ص ٢٠

(٤) في أ، ب، ج، م: والغرب. وفي ص: والقرب.

(٥) في د، هـ، ف، ك: وزينون. الماميران (Chelidonium Majus) وهو نبات لون عروقه صفر وطعمه

يشبه طعم العسل ويدخل في الطب. ابن البيطار. الجامع، ج ٤، ص ١٣٩.

(٦) في ب: شجرة تسمى كلاشيه. في أ، ج، م: مكلاشيه.

وأما ما يُعْرَسُ من العرس من لواحق^(١) الشجر التي تنبت من الأصول بالنقب والأوتاد فاللوز والكُمثرى والفرصاد^(٥) والاترج والتفاح والزيتون والسفرجل والآس والغبيرا.

فإذا علق كل هذا العرس في موضع، ثم حوّل إلى موضع آخر كان أصلح له وأجود^(٣).
وأما ما ينبغي أن يجذب جذباً بالأيدي من أنواع هذا العرس، ولا يجذب ما والاه أصله من لحائه فالفرصاد والاترج والزيتون والرمان الجبلي الأبيض والسفرجل.

وإما ما يحفر عن أصله من أنواع (هذا)^(٣) العرس ثم ينتزع بالأيدي انتزاعاً كأصول الكرم والغرب^(٥) والصنوبر وشجرة القسطرون. وأما ما يعرف غرسه^(٤) بذراً وانتزاعاً من أصله من هذا العرس فالشمش وأنواع الاجاص كاله واللوز والنخل والفستق والدهمش.

الباب الرابع^(٥) في معرفة صيانة عرس الشجر كله

(قال الحكيم)^(٦) أما ما عرس منه^(٧) في الخريف فينبغي له أن يقر كهيته في المواضع الذي هو به إلى «ذي ماه» أيلول^(٨) غير أنه يحفر حول أصله أربع مرات بين كل مرتين منها عشرون ليلة شبراً في الأرض فيقر كهيته^(٩).

وأما ما عرس من العرس في (ذي ماه) أيلول فإنه لا يحفر ما حوّل أصله من الأرض إلا

(١) في د، ف، هـ لواقع.

(٥) الفرصاد (Morus Alba) شجرة التوت بلغة أهل البصرة، ويسمون حملها التوت ويعنون الأحمر منه آل

ياسين، محمد: معجم النبات، والزراعة، ج ١، ص ٢٤١

(٢) في د، ب، هـ، ف، ك: كان خيراً.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٥) الغرب: (Salix Babylonica): شجرة حجازية خضراء ضخمة يعمل منها القطران الذي تعالج به الأبل

وتسوى منه الاقداح البيض ويسمى الخلاف أو الصفصاف. آل ياسين: معجم: ج ١ ص ٩٦

(٤) في أ، ج، م: يزرع، وفي ب: يعرس.

(٥) في أ، ج، م، ص، الباب الخامس

(٦) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص. وفي ب: قال قسطوس

(٧) في أ، ج، م، ص: العروس التي عرس

(٨) في ص، أ، ج، م: نيسان، وفي ب: ابريلوس

(٩) في أ، ج، م: وترك على حالها

بعد أن يعلق^(١) وتنبت عُروقه. ولا ينبغي لشيء من الغرس أن يُحول من موضع إلى موضع دون أن يستبين لصاحبه أنه قد علق ورسخت^(٢) عُروقه^(٣) وملاك الغرس ألا يُغفل عن سقيه في الصيف كلما جفت أرضه من عام يُغرس.

قال: ومما يتعهد به الغرس أن يكسر عنه ما كان من فضل يُنبت في أصله، أو في عرقه بالأيدي من غير أن تمسه حديدة، فإنه لا ينبغي لشيء من الغرس أن تصيبه حديدة دون أن يأتي^(٤) عليه عام^(٥) فإن ذلك يضره ويذهب بقوته.

قال ومما يتعهد به الغرس أن يُعدل ما كان منه مائلاً بدعائم تقيمه. ومما يتعهد^(٦) به الشجر المثمر أن يُسمد كل عام بالسرجين في (مهرماه) حزيران من غير أن ينال السمام أصله، ولكن يكون قريباً من أصله فإن ذلك أصلح له وانفع.

الباب الخامس: في الحيلة في أن يحمل الشجر المثمر إذا قل حملته من غير ريس

إذا عمد إلى البقلة التي تُسمى الحمقاء^(٥) وإلى دواء بولا مونيون^(٦) وخلطاً ثم دقا ناعماً ويوجفا^(٧) بالماء [حتى يصير]^(٨) كالخطمي ثم طليت به غصون ذلك الشجر التي قل حملها من غير ريس فإنه^(٩) يكثر حلمها، أو طليت بذرق الحمام كثر لذلك حمل ذلك الشجر (وازدادت ثمرتها طيباً)^(١٠).

(١) في أ، ج، م: تعلق. (٢) في د، هـ، ك: ونسجت.

(٣) في أ، ج، م، ص: أصوله. (٤) في أ، ج، م، ص: يمضي.

(٥) في أ، ج، م، ص: عامان. وفي ب: عامين.

(٦) في ص، أ، ب، ج، م: يتعاهد.

(٧) الحمقاء (Portuloca Oleracea): يقال لها الرحلة في اليمن، والحمقا في نجد، وهي بقلة تنب عليها طرق.

آل ياسين: معجم، ص ٨ ج

(٥) بولامونيون (Polemonium Caeuleum): تُسمى حشيشة العرب في الحجاز والمخلصة في العراق،

وفورمي في سوريا، وهو نبات له أغصان صفار ينبت في الجبال والمواقع الخشنة، تدخل في معالجة وجع

الورك والأمعاء وعرق النساء. ابن البيطار: الجامع، ج ١، ص ١٢٤

(٧) في د، هـ، ك: واجتصا. وغير واضحة في: ف.

(٨) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ك. وغير واضحة في ف.

(٩) في أ، ج، م، ص: فإنها. وساقطة من: ب

(١٠) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ك.

البَابُ السَّادِسُ: فِي مَدَاوَاةِ الشَّجَرِ الْمَثْمَرِ الَّذِي انْقَطَعَ حَمَلُهُ

قَالَ: إِذَا عَمِدَ رَجُلٌ فَمَثْمَرَ كَمِيَةً وَحُسْرًا^(٥) عَنِ ذِرَاعِيهِ وَرَفَعَ فُرُوجَ ثِيَابِهِ^(١) فِي مَنْطِقَةٍ، ثُمَّ حَمَلَ فَأَسَأَ عَلَى عَاتِقِهِ وَدَنَا مِنَ الشَّجَرَةِ الْمَثْمَرَةِ الْمُنْقَطِعِ حِمْلُهَا مِنْ غَيْرِ يُسِّسِ مَعْضِيًا كَأَنَّهُ يَرِيدُ قَطْعَهَا، ثُمَّ أَتَاهَا وَهُوَ عَلَى حَالَتِهِ تِلْكَ آتٍ فَقَالَ لَهُ بِأَنَّ هَذِهِ^(٢) الشَّجَرَةُ مُطْعَمَةٌ فِي قَابِلٍ فَانصَرَفَ عَنْهَا وَتَرَكَهَا عَلَى ذَلِكَ أَطْعَمَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ فِي قَابِلٍ.

وَمَا يَعْمَلُ لِلشَّجَرَةِ إِذَا انْقَطَعَ حَمْلُهَا مِنْ غَيْرِ يُسِّسِ فَتَطْعَمُ أَنْ يُطْرَحَ عَلَيْهَا وَرَقُ الْجُرْجَرِ وَهُوَ الْفُولُ وَجِبَهُ^(٣) [فَإِنَّهَا تَحْمَلُ وَتَعُودُ إِلَى حَالَتِهَا]^(٤).

البَابُ السَّابِعُ: فِي الْحِيلَةِ لِصَرْفِ الْآفَةِ عَنِ الشَّجَرِ

قَالَ قِسْطُوسُ: (إِنَّ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ الشَّجَرِ فِي ذَلِكَ دَوَاءً يُدَاوِي بِهِ. وَقَالَ أَنَا مُبَيِّنٌ ذَلِكَ وَذَلِكَ أَنَّهُ)^(٥) إِذَا عُمِدَ إِلَى الشَّجَرِ كُلِّهِ فَحَفَرَ حَوْلَ أَصْلِهِ شَبْرًا فِي الْأَرْضِ بِقَدْرِ مَا يَكُونُ بَيْنَ تِلْكَ الْحُفْرَةِ، وَبَيْنَ أَصْلِ الشَّجَرِ شَبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ صُبَّتْ فِي تِلْكَ الْحُفْرَةِ مِنْ أَبْوَالِ الْأَنْسِ وَالْبِهَائِمِ، بِقَدْرِ مَا يَنَالُ عُرُوقَ الشَّجَرِ وَأَصْلُهَا فِي الْأَرْضِ، (ثُمَّ نَضَّحَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَالِ عَلَى فُرُوعِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَغَصُونِهَا)^(٦) ثُمَّ تَعَوَّدَتْ^(٧) تِلْكَ الشَّجَرَةُ بِالسَّقْيِ عِنْدَ قَلَةِ الْأَمْطَارِ سَلَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ الشَّجَرَةَ بِالسَّقْيِ عِنْدَ قَلَةِ الْأَمْطَارِ سَلَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ الشَّجَرِ لِذَلِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ الْآفَاتِ.

قَالَ: وَمِمَّا يُسَلِّمُ اللَّهُ بِهِ ذَلِكَ الشَّجَرِ أَيْضًا مِنَ الْآفَةِ أَنْ يُصَبَّ فِي تِلْكَ الْحُفْرَةِ فِي^(٨)

(٥) حُسْرًا: كَشَفَ. ابْنُ مَنْظُورٍ: لِسَانَ الْعَرَبِ، م ٣ ص ١٦٧

(١) فِي أ، ج، م، ص: وَرَفَعَ ذَيْلَهُ.

(٢) فِي د، هـ، ف، ك: بِأَنَّ تِلْكَ.

(٣) فِي د، هـ: وَجَلَّهُ.

(٤) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ د، ف، هـ، ك.

(٥) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: أ، ب، ج، م، ص.

(٦) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: أ، ب، ج، م.

(٧) فِي أ، ج، م، ص. يَتَعَاهَدُ.

(٨) فِي أ، ج، م: مِنْ. وَسَاقِطَةٌ مِنْ: ب. وَغَيْرُ وَاضِحَةٌ فِي: ف.

أصول الشجر من ماء ورق الزيتون، ومنه أن يُعمد إلى أصول أعواد غرسه فيُطلى بمرارة ثور أو بقرة.

الباب الثامن: (١) في غرس الشجرة المثمرة المتقدمة

إذا عمِد إلى الموضع الذي يحول إليه ما كان من الشجر فيحفر فيه حفرة عميقة سعتها ثلاثة أذرع وعمقها كذلك (٢) ثم يُقطع بعض عُصون تلك الشجرة وأطرافها تخفيفاً عنها، ثم يُحفر عن أصلها حتى يبلغ سبخة (٣) فتُنزع عروقها من أصلها من غير أن يمس شيئاً من عروقها جديدة، ولا أن تقع تلك (٤) الشجرة على الأرض، ثم تحمل بما يتبع أصلها من الطين حتى (٥) توضع في الحفرة التي وُصفت في هذا الباب (٦) وتبسط عروقها في تلك الحفرة ولا تنقبض فيها، ثم يُطرح في أصلها سرجين ويُعاد (٧) فيها طينها الذي أُخرج منها.

وينبغي أن تجعل عُصونها الشرقية قبل المشرق، والغربية قبل المغرب، ثم يُدعم عجزها دون فروعها لئلا تزيل الرياح أصلها عن موضعه، ثم يُوضع في أصلها جرتان (مملوئتان ماء) (٨) وفي أسفل كل واحدة منهما حرق لطيف، وينبغي أن توضع الجرتان على قرطاس أو ليف لئلا يسد الطين حرقهما، وكلما نفذ مأوهما ملكتا ماء، فإذا تم ذلك في أصل الشجرة أطعمت في عامها كإطعامها في الموضع الأول ثم تتعهد بالسقي مع غيرها من الشجر.

وأوان قطع الشجر المتقدم ليُغرس (٩) في موضع آخر قبل سقوط الثريا بشهر [فاعلم ذلك والله أعلم بالصواب] (١٠).

(١) في أ، ج، م، ص: الباب السادس. وفي ب الخامس.

(٢) في د، ب، هـ، ف، ك: واسعة في العرض.

(٣) في د، هـ، ف، ك: واسعة في العرض.

(٤) في أ، ب، ج، م: ولا أن يقطع كل. وفي ص: ولا أن تقطع كل.

(٥) في د، هـ، ف، ك: ثم

(٦) في أ، ج، م: تقدم ذكرها. وفي ب: المذكورة.

(٧) في د، هـ، ف، ك: واعيد.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ك، ف.

(٩) في د، ك، هـ، ف: غرس قطع الشجر. وفي ب: غرس الشجر.

(١٠) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

البَابُ التَّاسِعُ: كَيْفَ نَحْمِلُ بَذْرَ الْغَرَسِ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى الْأَرْضِ وَكَيْفَ يَغْرَسُ

إِنَّهُ لَوْ حُمِلَتْ غُصُونُ الشَّجَرِ وَقَطَعَهُ وَلِطَافُ الشَّجَرِ بِأَصُولِهِ مَسَافَاتٍ بَعِيدَةٍ، يَبْسُ وَضَاعَ لِبَعْدِ الشُّقَّةِ. وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ (١) حِمْلَ بَذْرِ الْغَرَسِ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ، فَاعْمَدِ إِلَى ذَلِكَ الْبَذْرِ بَعْدَ إِدْرَاكِهِ وَنَضْجِهِ [سواء كان مما يُوكَلُ أو مما لا يُوكَلُ] (٢) ودَسَّهُ فِي رَمَادٍ، [وإن كان ذلك الرَّمَادُ رَمَادُ الْبَلُوطِ كَانَ أَحْوَدًا، وَاجْعَلْهُ فِي ظِلِّ] (٣) وَاتْرَكْهُ حَتَّى يَبْسُ، ثُمَّ أَحْمِلْهُ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي تُرِيدُ غَرْسَهُ فِيهَا، وَاحْفَرْ لَهُ فِيهَا أَزْقَةً وَأَغْرَسْهُ فِيهَا وَاسْقَهُ (٤) حَتَّى يَعْلِقَ وَيَثْبِتَ، ثُمَّ إِقْلَعْهُ (٥) مِنْ أَصْلِهِ بِعُرْوَقِهِ بَعْدَ عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، وَاغْرَسْهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ غَرْسًا عَمِيقًا يُوَارِي الْأَرْضَ مِنْهُ أَصْلَهُ وَعَجْرَهُ، فَإِنَّهُ يَعْلِقُ وَيَرْسَخُ. وَيُطْعَمُ إِلَّا (٦) شَجَرَةَ الزَّيْتُونِ الْبَرِّيَّةِ الَّتِي لَا تُغْرَسُ فِي الْبَسَاتِينِ، فَإِنَّهَا إِذَا زُرِعَتْ ثَمَرَتْهَا فِي غَيْرِ مَنبَتِهَا لَمْ تُطْعَمِ الزَّيْتُونِ وَلَمْ تَحْمَلْهُ، ثُمَّ خَالَفَتْ ثَمَرَةَ الزَّيْتُونِ إِلَى غَيْرِهَا ثُمَّ تَذْبَلُ وَتَبْسُ.

البَابُ الْعَاشِرُ (٧) فِي الْحِيلَةِ لِثَلَا تَسْقُطَ ثَمَرَةُ الشَّجَرِ مِنْ آفَةٍ

إِذَا عُمِدَ إِلَى نَبْتٍ مِنَ الْحَشِيشِ يُنْبِتُ فِي الْبَرِّ وَالشَّعِيرِ حَبَّةً صَغِيرًا أَسْوَدَ (٩) يُشْبِهُ الشُّونِيزَ (٩) (٥) بَعْدَ إِدْرَاكِهِ (١٠) فَتُنزَعْ مِنْ ذَلِكَ النَّبْتِ بِثَمَرَتِهِ مَا بَدَأَ لِصَاحِبِهِ أَنْ يُنْزَعَ، فَيَتَّخِذُ

(١) فِي د، ك، هـ، ف: وَذَلِكَ أَنَّهُ يَعْمَدُ إِلَى مَا.

(٢) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: د، ب، هـ، ك.

(٣) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: د، ب، هـ، ك.

(٤) فِي ب، د، هـ، ف، ك: وَسَقِيتَ.

(٥) فِي ب، د، هـ، ف، ك: انْتَزَعْتَ.

(٦) فِي د، ب، هـ، ك: غَيْرِ.

(٧) فِي أ، ج، ص، م: الْبَابُ الْخَامِسُ عَشَرَ.

(٨) فِي د، هـ، ف: حَبَّةٌ سَوْدٌ.

(٩) فِي ب: السُّونِيزُ هـ الشُّونِيزُ (Nigella Sativa) نَبَاتٌ مِنْ نَوْعَيْنِ بَرِّيٍّ وَبَسْتَانِيٍّ وَالْبَذْرُورُ إِذَا سَوْدَاءَ أَوْ

غَيْرَاءَ وَهُوَ حَبٌّ مَدْحَرَجٌ خَشْنٌ وَيُسَمَّى أَيْضًا حَبَّةَ الْبُرْكَاتِ وَتُسَمَّى الْقَرْحَةَ فِي سُورِيَا، وَيَنْفَعُ مِنَ الزُّكَامِ

وَطَبِيخُهُ يَنْفَعُ مِنْ وَجَعِ الْأَسْنَانِ. الْقَرْوِينِي، عَجَائِبُ الْمَخْلُوقَاتِ، ص ١٧٢ الْإِنْطَاكِي: تَذَكُّرَةُ أَوْلِي الْأَلْبَابِ،

ج ١ ص ٢١٩

(١٠) فِي د، هـ، أُنْ يَلِغُ أَنَا. فِي ب: بَلُوغُهُ.

منه أكاليل، وجعل على فرع كل شجرة مثمرة منها أكليل، لم يسقط شيء من ثمار تلك الشجرة، وكان ذلك زيادة في حمله إن شاء الله.

ومما لا تسقط به ثمرة شجرة الجوز من غير أن تسقطه الرياح أن يعمد إلى دواء يُسمى بالرومية برومينوس^(٥) فيجعل بعضه^(١) في خرقه، ثم يعلق على شجرة الجوز. ومما لا يسقط به ثمر الشجر المثمر من غير أن تسقطه الرياح أن يعلق في كل شجرة منها دابتان أو ثلاثة من السرطان.

قال: ومما لا يسقط ثمر الشجرة أن يعمد إلى ما يلي وجه الأرض من أسفلها^(٢) فتطوق طوقاً الانك^(٥) (وهو الذي يسمى بالفارسية الاسرب)^(٣)، فإن ذلك يزيد عن ثمرتها وصيانتها من أن يسقط حملها.

ومما لا يسقط به ثمر الشجر أن يحفر عن أدنى عروقه في الأرض ثم يُشق ذلك العرق فيوضع في ذلك الشق^(٤) حجر غير مدحرج، ثم يجعل على ذلك العرق تراب حتى يعود كهيئته فإنه يسلم بذلك من تلك الآفة.

ومن ذلك أيضاً أن يعمد إلى حجر ذي خرق أو ثقب لم يثقبه أحد من الناس فيعلق في الشجرة التي يسقط حملها فإنه يمنع من أن يسقط ثمرها.

ومن ذلك أن يعمد إلى دواء يُسمى بالرومية ايرومينوس^(٥) وبالسرانية زوفرا، وبالعربية الزوفرا^(٥) فيجعل منه في خرقه، ثم تعلق في الشجرة التي يسقط حملها فإنه ينفعها.

(٥) برومينوس: أخذ المؤلف عن هذا العالم ولم أجد له ترجمة ولن يشار إليه ثانية.

(١) في أ، ج، ص: منه. وفي م: فتجعل منه.

(٢) في أ، ج، ص: م: ساقها.

(٥) الأناك: الرصاص الأبيض الخالص، وقيل هو القصدير. ابن منظور: لسان العرب، م، ١٠٠، ص ٣٩٤

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ص، م. وفي ب: الاسرب.

(٤) في أ، ج، ص: ويجعل فيه. وفي م: وتجعل فيه. وفي ب: ويجعل فيها.

(٥) في م، اتروموس. وساقطة من أ، ب، ج. وفي ص: ايروسوس.

(٥) الزوفر (Echinochloa Tenuifolia) نبات يخرج ساق رفيع ورقه يشبه ورق الرازيانج يستخدم كعلاج إذا خلط ورده وثمرته مع العسل تُداوى به الجراح والحزجات. ابن البيطار: الجامع لمفردات الأدوية والأغذية، ج ٢، ص ١٧٤.

الباب الحادي عشر: في الحيلة لتلا يسقط ثمر الشجرة حين ينضُر لآفة يصيبها

إذا عمِدَ إلى ما يلي وجه الأرض من أسفل^(١) الشجرة المثمرة فيُحفر ذراعاً في الأرض ثم ينقع تين الفول في الماء سبعة أيام، ويصب من ذلك الماء في تلك الحفرة ثلاثة أيام كل يوم ثلاث جرارٍ أن كانت الشجرة غليظة قديمة، وإن^(٢) كانت دون ذلك يصب جرتان كل يوم.

الباب الثاني عشر: في منفعة عامة لما كان من غرس بذرٍ أو قضيب

قال ديمقراطيس العالم: (إني دالكم على أمرٍ يسيرٍ عظيمٍ منفعته يُسلم الله به ما كان من غرس بذرٍ أو قضيبٍ أو عودٍ)^(٣). وذلك أنه إذا أخذ من السرطان البحري أو النهري عشر دواب وجعلت^(٤) في إناء فيه ماء ثمانية أيام بلياليهن^(٥) ثم غطي ذلك الوعاء أو الإناء فوضع في الشمس عشراً ثم نضح من ذلك الماء على الشجر بعد الصبح ثمانية أيام بقدر رش^(٦) المطر، فإنه يرى من منفعة ذلك العجب ياذن الله يفعل ذلك كل عام مرة.

(ومما يُسلم الله به هذا الغرس أيضاً أنه إذا عمِدَ إلى سلخ كلبٍ فطرح في جرة منه قدر قفيزٍ ثم ملئت تلك الجرة من أبوال الأنس والبهائم فنضح ذلك الشجر به كما يرش بماء السرطان كانت منفعته كذلك)^(٧).

الباب الثالث عشر: فيما يُسلم الله به الكرم وسائر الشجر من الآفة

إذا عمِدَ إلى دواء من أدوية البحر يُقال له بالسريانية ساحون^(٨) وبالرومية اسطنطر وبالعربية السذاب ودواء في البر يُسمى بالرومية جنجيدون^(٩)^(٥) فييس ودقاً جميعاً، ثم

(١) في أ، ج، ص، م: من أصل. وفي ب: من تلك.

(٢) في أ، ج، ص، م: وأما أن.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ص، م.

(٤) في ب: فانقت. وفي د، ف، هـ: فنقمن. وفي ص: وتركت.

(٥) في ب: بلياليها. وساقطة من أ، ج، ص، م.

(٦) في أ، ج، د، ص، م: طش. وغير واضحة في: ف.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ص، م.

(٨) في أ، ب، ج، ص، م: ساجور.

(٩) في د، ف، هـ: جريحون. هـ جنجيدون (Daucus Gingidium) نبات شبيه بالجزر البري لكنه أمر منه.

ابن البيطار: الجامع ١، ص ١٧٢

ديفا^(١) بالماء حتى يصيرا كالخطمي ثم يطلى بذلك أصول ما يلي وجه الأرض من جميع الشجر في كل عام مرة فإنها تسلم من جميع الآفات بإذن الله تعالى.

وإن^(٢) زرع في أصول الشجر دواء يُسمى اسقيل^(٣) سلّم الله ذلك الشجر أيضا بذلك من الآفات أن شاء الله.

ومما يسلم الله به الشجر من الدود^(٤) والأرضه أن يُعمد إلى دواء يُسمى سكتون (وبالسرانية بقالا)^(٥). وبالعربية اللوف وله أصل شبه البصل يُعالج به البواسير فيطبخ بماء^(٥) ثم يرش بذلك الماء أصول الشجر وشبر مما يليها من الأرض.

قال قسطنطوس: ومما حفظنا عن رجل من علمائنا كان يُسمى سادهمس (أنه إذا عمّد إلى ثلث خنزير يابس فنقع في بول غلام طفل لم يبلغ الحلم فطلي به شبر من أصل شجرة في أصلها دود أو أرضه سلم الله ذلك الشجر^(٦)).

قال: ومما قد حفظنا عنه أيضا أنه إذا طلي الشجر بمرارة ثور أو بقرة كان بتلك المنزلة مع أن ذلك أطول لبقاء الشجرة، [وتسلّم بذلك من الدود وغيره]^(٧).

ومما يسلم الله به الشجر من الدود والأرضه أن يحفر عن أصل الشجرة حتى تبدو عروقها الراسخة في الأرض، ثم يطلى أصلها وعروقها بخرو الحمام بعد أن تُبل بالماء فإنها تسلم بذلك من الدود والأرضه.

(١) في أ، ج، ص، م: ثم يوجفا. وفي ب: أوجابا.

(٢) في أ، ج، ص، م: وإذا

(٣) الأسقيل: نبات بصلي مُعمر أوراقه قرصية مستطيلة، بصلته كبيرة الحجم يبلغ طولها نحو ٢٠ سم وقطرها ١٥ سم واسماؤه. بصل العنصل، بصل الفأر، اسقال، اسقيل. ينفع من الصرع وعرق النساء والفالج ويشب

الأسنان، القزويني: عجائب المخلوقات، ص ١٦٢

(٤) في أ، ج، م: من الهوام. في ب: الدواب.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ص، م.

(٥) في أ، ب، ج، ص، م: في الماء.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ص، م.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

البابُ الرابعُ عشر: في تسميةِ كُلِّ ثمرة

إنَّ العلماءَ قد سمَّوا الثمارَ فيما وضعت من كتبِ الزراعِ أسماءً غريبةً أرادوا بذلك أنْ يعمِّموا أمرها على غيرهم من الناسِ وذلكَ أنَّه قد كان من أولئك العلماءِ مَنْ يُسمِّي الجوزَ بالرُّوميةِ باساليكون، ومنهم من كان يُسمِّيهِ بيتاسكوس، ومنهم من كان يُسمِّيهِ برانيوس، ومنهم من يُسمِّيهِ باسن.

قال قسطنطوس العالم: أنا ناسبٌ للناسِ أصنافٌ لهذا الجوزِ حتَّى يعرفوا كلَّ صنفٍ منه، أمَّا الصنفُ الذي يُسمَّى باساليكون فهو جوزُ العامة^(١) (الذي لا يُعرف إلا بالجوز)^(٢). وأمَّا الجوزُ الذي يُسمَّى بيتاسكوس^(٣) فهو البندق. وأمَّا الجوزُ الذي يُسمَّى بتانيوس القسطنطون ويُسمَّى أصنافُ الأجاصِ كُلُّه كوكاميلون ويُسمَّى المشمشُ أرمانيكون ويُسمَّى الفستقُ مسطوس.

البابُ الخامسُ عشر: في أوَّانِ غرسِ التفاحِ وصَوْنه وعلاجه

إنَّ أوَّانَ غرسِ التفاحِ في السنةِ مرتانِ إحداهما في الربيعِ في (ذي ماه) أيلول^(٤) والأخرى في الخريفِ في المواضعِ القليلةِ الماءِ عند أولِ نضجه يكون من المطر، وأجودُ أماكنِ غرسِ التفاحِ ما كانَ منها بارداً ريحاً في الصيفِ.

وإذا غرسَ الدَّواءُ الذي يُسمَّى أسقييل^(٥) في أصلِ شجرةِ التفاحِ سلِمَ التفاحُ بذلك من الدُّودِ والأرضةِ وإذا عرضَ لشجرةِ التفاحِ المثمرةِ دودٌ فدواؤه أنْ يُعمدَ إلى ثلثِ خنزيرِ فينقعَ في أبوالِ الانسِ، ثم يُحفرُ عن أصلِ شجرةِ التفاحِ وعروقها فيُصبُ فيها من تلكِ الأبوالِ حتَّى يبلها ثم يعاد عليها طينها فيذهب ذلكُ دودُ التفاحِ، وأبوالِ الإنسِ موافقةٌ لشجرِ التفاحِ نافعةٌ له بإذنِ الله.

(١) في ب: الجوز.

(٢) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٣) في ب: بتاييكوس.

(٤) في أ، ج، ص، م: نيسان. وفي ب: ابريلوس.

(٥) في أ، ج، م، ب: الاسكيل / وفي ص: الاشكيل

وَرُبَّ مَنْ يَخْلَطُ بِثَلْثِ الْخَنْزِيرِ وَتِلْكَ الْأَبْوَالُ ابْعَارُ الْمَعَزِ^(١). [ويتخذ منه سماداً لشجر التفاح]^(٢). ومما يزداد له التفاح حلاوة أن يحفر عن أصله حتى تبدو عروقه ثم يحشى بدردي شراب عتيق، ثم يعاد ذلك الطين.

قال: ومما تداوى به شجرة التفاح التي تعرض لها آفة أن يُعمد إلى روث حمارٍ رطب فيجعل في إناءٍ من ماءٍ ثم يصب ذلك الماء بما فيه من الروث في أصل شجرة التفاح سبعة أيام في كل يوم مره فإنها تسلم بذلك من الآفات بإذن الله.

ومما تسلم به الشجرة المثمرة من الدود وغيره أن يُعمد إلى مرارة ثورٍ أو بقرة فيطلى بها ساق^(٣) تلك الشجرة التي تلي وجه الأرض وأصول غصونها وكل هذا مما يعالج به شجرة التفاح لكثرة ما يعرض لها من الآفات.

ومما يعالج به أيضاً الدود الذي يعرض لشجرة التفاح أن يحفر عن أصلها بسكةٍ من حديد حتى تبدو عروقتها^(٤)، ثم يُقشر لحاؤها فيما بين شبرٍ، مما ظهر من عجزها فوق الأرض إلى أن يبلغ عروقتها، فإنه قد يوجد في ذلك الموضع منها الدود وبعض الهوام، ثم يُطلى الموضع الذي قُشر منها^(٥) بإخشاء البقر ويرد عليه ترابه فإنه يسلم من ذلك الدود وسائر الهوام. وقد يعلق غرس التفاح بالكمثرى^(٦) والسفرجل^(٧) إذا أضيف إليها فيجود التفاح.

(١) في أ، ج، ص، م: الغنم. وفي ف: غير واضح.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

(٣) في د، هـ، ف، ك: فيطلى به أصل.

(٤) في: ج، ص، م، عروقه. وساقطة من ب.

(٥) في د، ك، هـ، ف: الذي قُشرنا. وفي ب: أن تقشر منها.

(٦) الكمثرى (الاجاص في الشام) (Pyrus Communis) تنمو شجرة الكمثرى البرية في جميع المناطق المعتدلة في أوروبا وفي آسيا الغربية، وهي شائعة في كثير من حراج لبنان وفلسطين، وقد ورد ذكرها في التوراة، ويبلغ ارتفاعها في بلاد الشام (٧) أمتار، وتزرع في المناطق الجبلية كجبال عجلون وقرى لبنان والزبداني، ابن وحشية: الفلاحة البطية، ج ٢، ص ١٢٠٦. ابن البيطار: الجامع، ج ٤، ص ٧٧. الشهابي: الأشجار المثمرة، ص ٣٠٦ - ٣٦٢

(٧) السفرجل: (Cydonia Vulgaris) شجر ريفي طيب الريح والجمع سفراج وله فوائد طبية منها يمنع فضول سيلان الفضول من الأحشاء، ويحبس العرق ويلين قصبه الرثة. النويري: نهاية الأرب، ١١م، ص ١٦٨.

الباب السادس عشر: في الحيلة لأن يكون في التفاح والخوخ حمرة

وذلك إذا عمُد إلى أبوالِ الإنسِ فَصَبَّتْ في أصلِ الشجرةِ أربعَ مرَّاتٍ في السنةِ قدر ما يُبلُّ ما تحت الأرض من أصلها أورثه ذلك حمرة.

(وقد يُحمرُّ ناسُ الخوخِ أيضاً أنْ يَعْمَلُوا إلى وَتَدٍ فيضرب قريباً من أصلِ شجرةِ الخوخِ من جهةِ الجنوبِ ثُمَّ يُجذبُ بعضُ غصونِ تلكِ الخوخةِ إلى ذلكِ الوتدِ فيربطُ بحبلٍ من قَنَبٍ حتى ينحني بذلكِ تلكِ الخوخةِ بعدَ أنْ تجتمعُ ثمرتها وتشتد، ثُمَّ يُحفرُ فيها وراءَ ذلكِ الوتدِ بذراعٍ أو أدنى من ذلكِ حُفْرَهُ وتُملأُ ماءً حيثُ يصيبُ ذلكِ الماءُ حرَّ الشمسِ، وينالُ آخرُ ذلكِ الماءِ غصونِ شجرةِ الخوخِ تلكِ فإذا فَعَلَ ذلكَ أحمرَّ لذلكِ خوخه^(١)). قال: ومما يحمرُّ له الخوخُ أنْ يُزرعَ تحتَ شجرتهِ وردُّ أحمرٍ فإنه يحمرُّ لذلكِ الخوخِ.

الباب السابع عشر: في معرفة إضافة التفاح إلى غيره من الشجر

وذلكُ أنَّه إذا أُضيفَ قَصِيبُ التفاحِ إلى شجرةِ الكمثرى، والشجرةِ التي تُسمى بالفارسية الصنَّارَ وبالعربية الدلب كان لذلكِ التفاحِ حمرة^(٢)، وقد حفظنا عن سادهمس العالم: أنَّه كان يَقُولُ إنَّ خَيْرَ ما أُضيفَ إليه غرسُ التفاحِ من الشجرِ المُثمرِ الأترجِ والاجاصُ، فإنه إذا أُضيفَ إلى أحدِ هذينِ النوعينِ، أظعمَ مرتينِ في السنة، ولم يزلْ أهله يأكلون منه في الشتاء والصيف.

[وأوانُ إضافةِ التفاحِ إلى غيره من الشجرِ المُثمرِ تشرينِ الأولِ، هذا إذا قَصَدَ إضافتهِ في الخريفِ، وأنْ قَصَدَ إضافتهِ في الربيعِ، فأوان ذلكِ في النصفِ الثاني من آذارٍ وفي أوائلِ نيسانٍ فعلم ذلك]^(٣).

الباب الثامن عشر: في علم غرس الخوخ

إن أفضل^(٤) مواضعِ غرسِ الخوخِ ما كانَ مِنْهُ في الأرضِ النديَّةِ القويَّةِ، أو في أرضِ

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ص، م.

(٢) في أ، ج، ص، م: فتصير ثمرتها حمراء. وفي ب: كان أصلها واحد وثمرتها على ما ذكر.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ك.

(٤) في أ، ج، ص، م: اعلم أن أجود. وفي ب: وأفضل.

ظاهرة الماء وأهله قادرُونَ على سقيه كلما احتاج إلى السقي، فإنه إذا غرس بهذين الموضعين كان أكبرَ نخوخه وأعظم^(١). ومما يزداد^(٢) به عظمُ الخوخ وجودته أن يُعمدَ إليه إذا كان مُلتفأً مُتراكما على شجرة فيُطرح بعض حمله عنه ويرفق قبل إدراكه، فإن الباقي منه، يعظم ويوجد. وأفضل أوانِ غرس الخوخ في (ذي ماه) أيلول^(٣) بعدَ تصرم الشتاء (إلى أوائل نيسان وقد يُغرس في الخريف بعد استواء الليل والنهار)^(٤).

الباب التاسع عشر: في الحيلة لأن يكون في الثمار نقش وتصاوير

وذلك أنه إذا عمِدَ إلى طين حُرٍّ فاتخذ^(٥) منه قالب على قدر الثمرة التي يتخذ لها من الثمار كلها فنقشَ فيه صاحبه ما بدا له أن ينقش من تمثالٍ أو كتابة. (ويجعل ذلك القالب نصفين أجوفين كهيئة نصفي الجوزة)^(٦) ثم يطبخ القالب في فخارٍ ويجعل فيه الثمرة قبل إدراكها، (فجعلت كل ثمرة فيما يشاكلها من هذا القالب قبل إدراكها)^(٧) بعد ما يجتمع ويشد ثم عصبَ على ذلك القالب بحيث فإنه يصيرُ نقشُ ذلك القالب من حيوانٍ أو كتابةٍ في تلك الثمرة^(٨).

الباب العشرون: في الحيلة لأن يكون في الخوخ حُمرة

وذلك بأن يعالج بما مضى من تميمير التفاح في الباب السادس عشر من هذا الجزء^(٩).

(١) في أ، ج، ب، ص، م: عظم خوخه وكبير.

(٢) في د، ب، هـ، ف، ك: وما يلتمس.

(٣) في ب: ابريلوس. وفي أ، ج، م: آذار.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

(٥) في أ، ج، م: واتخذ.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م.

(٨) في ب: فإنه يرسم فيها ذلك النقش. وفي ف: من كتاب أو حيوان.

(٩) في د، هـ، ف: في الحيلة لأن يكون في الخوخ حُمرة قد مضى هذا في الباب الذي ذكرناه في التفاح.

وفي ف: وذلك أنه إذا عولج بمثل ما وصفت من أمر التفاح مثل هذا الباب كانت فيه حُمرة.

الباب الحادي والعشرون: في الحيلة للخوخ ألا يكون له نوى

وذلك أنه إذا تجاورت شجرة الخوخ وشجرة الصفصاف^(٥) وهو الذي يُسمى الخلاف^(٥) حيث تنال إحداهما الأخرى، إذا جذبت إليها، ثم عمد إلى الخلاف في أيام الربيع، فيشق من متون غصونه وغلاظها ما نالت منها غصون جارتها شجرة الخوخ، ويُجعل في كل شقٍ منها غصناً، ثم عصب ذلك الشق بخيط من قنب عصباً شديداً ثم جعل عليه طين حرّ يطين به^(١)، (ثم علق فوق ذلك الشق كوز مملوء ماءً في أسفله خرق لطيف يقطر عنه الماء على ذلك الشق المطين الصيف كله. فإذا كان أوان نضور الشجر من قبل قطعت أصول غصون شجرة الخوخ التي تلي شجرة الخوخ، فأقر ما جاور شق غصون الخلاف منها، فعلق واطعم لم يكن له نوى)^(٢).

قال: ورُبَّ من يعمد إلى ما يجعل في شق غصون الخلاف من غصون الخوخ، فيشقه ثم يخرج منه لبابه، حتى يجعله في ذلك الشق، ويعصب عليه ويطينه، ويلق كوز الماء فوقه^(٣) كما وصفت من ذلك فيما مضى.

الباب الثاني والعشرون: في إضافة شجر الخوخ إلى غيره من الشجر

قال قسطوس: شجرة الخوخ تعلق^(٤) بشجرة اللوز وبشجرة الخلاف وهو نوع من الصفصاف وبشجرة التفاح والصبار وإضافة شجرة الخوخ^(٥) إلى أي صنف كان من هذه

(*) الصفصاف: (Salix Salsaf) شجر حرجي وتريني كبير يرتفع نحو ٢٥ متر فروعها متوسطة الإنساط لونها أخضر زيتي. الجزء الطبي منها لحاء الأغصان، خافض للحرارة ومنوم. جبر . وديع: معجم، ص ٢٥٧-٢٥٨.

(٥) الخلاف: (Salix Aegyptiaca): شجر ينبت جانب السيل وهو صنف من أصناف الصفصاف، زاكي الرائحة ناعم الملمس، الغزي: الجامع، ص ٢٠٩، ابن البيطار: الجامع، م ١، ص ٦٨، (١) في أ، ج، ص، م: ويجعل في كل شق منها غصناً ويطين عليه. وغير واضحة في: ف. والجملة ساقطة من: ف، ب.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: ا، ب، ج، م.

(٣) في أ، ج، ص، م: عليه الكوز المملوء ماء.

(٤) في د، ب، هـ، ف، ك: مما يؤلف شجرة الخوخ.

(٥) في د، ب، هـ، ف: فإن أحب صاحب ذلك أن يؤلف شجرة الخوخ.

الأصناف يكون بالثقب والشق^(١) باللحاء بوتدٍ من طرفا على ما تقدم في باب الأضافة.

[وأوان إضافة الخوخ إلى غيره من الشجر في تشرين الأول بعد استواء الليل والنهار، وفي أواخر شباط بعد انكسار البرد، وقد يُضاف الخوخ في نيسان^(٢)].

الباب الثالث والعشرون: في غرس الكمثرى وكيف يحتال أن لا يكون في لبه كالحصا

[إعلم أن أوان غرس الكمثرى في السنة مرتان إحداهما في تشرين الأول بعد استواء الليل والنهار، والأخرى في أوائل شهر آذار قبل استواء الليل والنهار وأجود مواضع غرس الكمثرى المواضع الباردة الهواء القوية الأرض الغزيرة الماء والندى، وقلما يُفلىح غرس الكمثرى في البلاد الحارة^(٣)].

وإذا عمد إلى غرس الكمثرى فشق ما توارى الأرض منه شقاً رقيقاً بغير عنف، وأخرج من ذلك الشق^(٤) لبابه من غير أن ينهك ما عدا^(٥) اللباب منه، ثم ضم ذلك الشق وعُصب عليه بيرديه ثم طلي باخشاء البقر وبطين حرّ، ثم غيب أصله وسقي^(٦) حتى يعلق فإنه إذا علق أطعم، ولم يكن لثمرته لباب كالحصا^(٧) أصلاً.

الباب الرابع والعشرون: في إضافة الكمثرى إلى غيره من الشجر

[قال قسطوس: تعلق شجرة الكمثرى بشجرة التفاح وبشجرة السفرجل وبشجرة الرمان والفرصاد واللوز والحبة الخضراء غير أن ما يضاف من الكمثرى إلى الفرصاد تكون

(١) في د، ب، هـ، ف، ك: أو يشق.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

(٤) في ج، ب، هـ، ف، ك: منه.

(٥) في ج، هـ، ك: ما سواء. وفي ف: ما سوى. وساقطة من: ب.

(٦) في د، ب، هـ، ف، ك: لم يغب أصله ما بل به.

(٧) الحصا: اللب الموجود في داخل الحبة بقدر الحصى أي الحجر الصغير. ابن منظور: لسان العرب، م ٣

ثمرته حَمراء^(١) وتؤلف الكُمثرى إلى أي صنف كان من هذه الأصناف بأن يُثقب ثقباً^(٢) بوتدٍ من طرفاً أو بشقي يشقهُ كما وصفته في باب الخوخ الذي ليس له نوى.

[وأجود ما أضيفت إليه شجرة الكُمثرى شجرة التفاح والسفرجل لتقارب أحوال هذه الأصناف ومشاكلة بعضها لبعض في جل الأمر لا سيما السفرجل، وأوان هذه الإضافة في الربيع]^(٣).

الباب الخامس والعشرون: في علم أوان غرس التين وصيانتته

اعلم أن التين قد يغرس^(٤) في الخريف والربيع، قال قسطوس: قد خالفت ذلك وزرعتهُ في كانون أول ابتداءً مني لأنظر كيف حاله^(٥) فعلق واطعم وسلم وحمدت رأيي في ذلك. قال: وأحق ما غرس فيه التين من المواضع البُقعة الرقيقة من الأرض القوية غير الندية والظاهرة الماء، فإن كثرة الماء والندى تضر بشجرة التين وثمرها.

وربَّ من يخالف ذلك^(٦) في غرس التين فيعمد إلى ما بدا من التين فينتعه في الماء يومين وليلتين، ثم يعمد إلى حب الذي في جوفه فيخلطه باخثناء البقر الرطب وسهله، ثم يُطلى بذلك حبيل بردي ويُدقن ذلك الحبل في حفرٍ مستطيل عمقه في الأرض شبراً، ثم يُردُّ عليه التراب، ثم يُسقى^(٧) من ساعته، فإنه يَنتُ ملتفاً مُتقارباً، فيُقر مكانه حتى يبلغ طوله ذراعاً، ثم يقلع من ذلك المكان ويُغرس في مكان آخر الذي هو غايته.

قال: ومن زرع في أصل التين الدواء الذي يُسمى أسقيل سَلَم ذلك التين من الدود والعفن^(٨).

(١) ما بين القوسين ساقطة من : د، ب، هـ، ك، ف.

(٢) في د، ب، هـ، ف، ك: ثقبها.

(٣) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، هـ، ف، ك.

(٤) في د، هـ، ك: تغرس التين. وفي ب، ف: وذلك أن التين.

(٥) في د، ب، هـ، ف، ك: يكون غيبه.

(٦) في أ، ج، ص، م: ورب من يسلك مسلكاً آخر.

(٧) في أ، ج، ص، م: ويسقيه.

(٨) ما بين القوسين ساقط من : أ، ج، م.

وربَّ مَنْ يُخَالِفُ ذَلِكَ فِي غَرَسِ (١) التين فيعمد إلى قَضبانِ شجرته فينقعها في ماء وملح ثلاثة أيام أو أربعة ثم يُغرس. قال: وإن نُقِعَ أيضاً في اختاء بقر رطب ثم غُرِسَ كان ذلك أوفق.

وَرُبَّ مَنْ يَجْعَلُ فِي أَصْلِ كُلِّ غَرَسٍ مِنْ قَضبانِ التين بِيضَتَيْنِ أو ثَلَاثاً مِنْ بِيضِ الدجاج صحاحاً فيزيد الله (٢) له بذلك في نُزْلِ التين وثمرته. وأكثر ما يكون ذلك التينُ ثمرَةً عند تقادمه (٣).

قال: وَرُبَّ مَنْ يعمد فيصلح موضع غَرَسِ قَضبانِ التين برماد جوز أو الدواء [الذي يُسمى بالرومية ساجون] (٤) وبالعربية السعد (٥).

قال: وَأَنْ سَرَّكَ أَنْ يكثر نزل (٥) التين فاغرس قضبانهُ منكسَةً تكونُ فروعُها في حفرتها التي تغرسُ فيها وأسافلها فوق. وربَّ مَنْ يكتفي في غَرَسِ التين بحبِّه الذي في جوفه.

الباب السادس والعشرون: فيما يسلم به التين من الدود

قال قسطوس: إذا عمَدَ إلى قضيبِ غرسِ التين فجعل أصلهُ في الدواء الذي يُسمَّى اسقيل ثم غُرِسَ (٦) كهيتته سلم ذلك التين من الدود بإذن الله.

قال: وَأَنْ كَانَ فيما اطعم من التين دودٌ فدواؤه أَنْ يُحفر عن أصله حتى تبدؤ عروقه ثم يحشى رماداً، ويُعاد فيها (٧) ترابها فإنه يزولُ بذلك عن ثمرها ما غَرَضَ لها من الدود.

(١) في أ، ج، ص، م: وقد يغرسُ التين على هذه الصفة.

(٢) في أ، ج، ص، م: فإنه يزداد.

(٣) في أ، ج، ص، م: إذا تقادم عهده.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م.

(٥) السعد: (Cyperus Longus) نبات له ورق مثل ورق الزرع طيب الرائحة يقع في العطر والأودية.

الدينوري: كتاب النبات، ج ٢، ص ٥١٢

(٥) في أ، ج، م: حب. وفي ص: يكبر حب.

(٦) في أ، ج، ص، م: ثم يُغرس.

(٧) في أ، ج، ص، م: ثم يعاد عليها. وفي ف: فيها تراباً.

البابُ السَّابعُ والعشرون^(١) في الحيلةِ أن يكون

في التينِ ما بدا لصاحبه من النقش

وذلك أنه إذا كتب على ما توارى الأرض من غرس^(٢) قَصبان التين ما بدا لصاحبه أن يكتب عليه (صار ذلك الكتاب في كلِّ تينةٍ من ثمرِ شجره ذلك التين)^(٣).

البابُ الثامن والعشرون: في الحيلةِ لئلا يسقط التينُ عن شجرته

قال قسطنطوس: إذا عمَدَ إلى أصلِ شجرةِ التينِ التي قد أُطعمتْ ، فَحَفَرَ^(٤) عنه حتَّى تبدو عروقه ، ثم طليتْ عروقه وغصونه بثمرِ شجرةِ الفُرصادِ ، لم تسقط لذلك ثمرة شجرة التين إلا من ربح تسقطها.

قال: ومنه أن يُعمدَ إلى دواءٍ يُسمى بالرومية بيكوس^(٥) شبيه بزبدِ البحرِ ، فيخلط به مثله من الملح ، ثم يدقانِ جميعاً فيثران على شجرةِ التينِ لم تسقط لذلك ثمرتها إلا من ربح.

وإذا عمَدَ إلى دواءٍ يُسمى سايجون فأوجف^(٦) بالماء حتَّى يصير كالخطمي ، ثم طليتْ به غصون شجرةِ التينِ ، [وشبر ممَّا يلي وجهَ الأرضِ من أصلها]^(٧) كلَّ عامٍ مرة لم تسقط ثمرتها ما دام يُفعلُ بها ذلك إلا من ربح يُصيبها.

قال: وممَّا يكثر له حملُ شجرةِ التينِ ، أن يُعمدَ إلى ورقِ شجرةِ الزيتون^(٨) فيدق ويُعصر ويُصب من مائه في أصلِ شجرةِ التينِ ثلاثة أيام كل يوم جرة في كلِّ سنةٍ ، فإنه يكثر بذلك حملها ، ويجود ما دام يُفعلُ لها ذلك.

(١) هذا الباب ساقط من : أ ، ب ، ج ، ص ، م .

(٢) في ف : من أي

(٣) ما بين القوسين ساقط من : ف .

(٤) في أ ، ج ، ص ، م ، فيحفر .

(٥) في د ، هـ ، ك : الجس .

(٦) في أ ، ج ، ص ، م : فيضرب .

(٧) ما بين القوسين ساقط من : أ ، ب ، ج ، ص ، م .

(٨) في د ، هـ : الزيت .

البابُ التاسعُ والعشرون: في الحيلةِ للتينِ الجبليِ حتى يصير كالبستاني

قال قسطنطوس: إذا عمِدَ إلى قضيبٍ من قُضبانِ التينِ الجبليِ (فَقَطَعْتَ) (١) ثم نَعَتَ في دهنٍ خلٍ وفي مثله من الخمر (٢) ستة أيامٍ، ثم غَرَسَ ذلكَ القُضيبَ [حيثُ بدأ لصاحبه أن يغرسه فيه] (٣)، ثم بل أصله كل يوم بشيء من دهن الخلل مدة ستة أيامٍ واخلط من الخمر ثم سَقَى مع سائر الشجرِ فإنه يعلق ويُطعم إطعام شجرة تينِ البساتين.

البابُ الثلاثون: في الحيلةِ لأن يسلمَ التينُ من اللباهِ التي تكون في ظاهره

إذا عمِدَ إلى نبتٍ يُسمَى أشقيل (٤) فزُرِعَ في أصل شجرة التينِ أو طَلِيَ شبراً مما يلي وجه الأرض من أصلها بالدواءِ الذي يُسمَى بالروميةِ ساجون (٥) فإنه يسلم من اللباهِ.

البابُ الحادي والثلاثون: فيما يعمل للتين

فيسرِع إدراكه وما يعمل فيه فيصير مسهلاً

قال قسطنطوس: إذا عمِدَ إلى (غرس) (٥) قُضبانِ التينِ حين يغرَسُ فطَلَيْتُ فروعه بدواءين أحدهما الخربق الأسود والآخر بولا مونيون (٦) اسرِعَ لذلك إدراكه، وكان دواءً مسهلاً (٧).
ومما يسرِعُ له إدراكُ، التينِ وتُضجُه أيضاً أن يُخلط خروُ الحمامِ بدهنِ خلٍ وفلفلٍ مدقوقٍ ثلاثاً ثم تُطلى ثمرة شجرة التينِ حتى تشتد ثمرتها قبل إدراكها. وقد يزعم (٨) بعضُ العلماءِ أن اسراع إدراكِ التينِ تُدلكُ ثمرتهُ بالترياق (٩).

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م. (٢) في أ، ج، ص، م: بمثله خمرأ.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ك.

(٤) في أ، ب، ج، م: الأسكيل. وفي ص: الأشكيل.

(٥) ساجون: لعلها ساج (الدلب الهندي) (Tectona grandis) وهو شجر طويل ينبت في الهند، الزبيدي:

تاج العروس، ص ٦٩.

(٥) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، ص، م.

(٦) في د، ف، هـ، بوداميلون.

(٧) في د، هـ، ك: لبطن كله.

(٨) في أ، ج، ص، م: زعم

(٩) في أ، ج، ص، م: باليرقان.

البابُ الثاني والثلاثون: في إضافةِ التينِ إلى غيره من الشجر

قال قسطنطوس: يُضاف قَصْبُ شجرةِ التينِ إلى مثلها من قضبان^(١) شجرةِ الفرصاد، والشجرة التي تُسمى الصنار^(٢) في (ذي ماه) أيلول^(٣) وفي الصيف كله، وفي الخريف دون الشتاء علقَ في هذه الأزمان كلها.

البابُ الثالث والثلاثون: في الحيلة لأن يكونَ في التينة الواحدةُ

الوان مُختلفة من سواد وبياض وحمرة

إذا أردت ذلك فاعمدَ إلى قضبان التين الثلاثة وضمَّ بعضها إلى بعضَ ضمًّا شديدًا، وعصب عليها بالبردي ساعة قطعها، وأغرسها جميعاً في حفرةٍ واحدة، واحشي ما يوارى الأرض من أصولها تراباً وأرواث دواب، واسقها واتركها حتى تعلق وتنبت فروعها، ثم ضم فروعها، النابتة بعضها إلى بعض وعصب^(٤) عليها تعصياً شديداً واتركها حتى يلتصق بعضها ببعض، ثم اقطع ما فوق الأرض من هذا الغرس بعد عامين واغرسه في موضع آخر فإنه يعلق ويختلف ألوان ثمرته.

وان تركته^(٥) ولم تقطفه كان أيضاً بتلك المنزلة إلا أن قطفه أركى له. ورُبَّ من يغرس التين المختلف ألوانه غرساً هو أيسر وأهون من ذلك، وذلك بأن يُعمد إلى حب التين الذي يكون في جوفه ويأخذ من كل لون شيئاً منه^(٦) ويخلطها ويجعلها في خرقه من كتانٍ ويجعلها^(٧) في حفرةٍ في الأرض عمقها أربع أصابع ثم تحشى تلك الحفرة تراباً وأرواث دواب، وتتعاهد بالسقي حتى تنبت ثم تقلعها من أصلها بعد عامين واغرسها في موضع آخر فإنها تعلق وتختلف ألوان ثمرتها.

(١) في أ، ج، ص، م: من هذه الأنواع.

(٢) في أ، ب، ج، ص، م: اصباه.

(٣) في ب: ابريلوس.

(٤) في د، هـ، ف: ثم عصب. وفي ب: ويعصب.

(٥) في د، هـ، ك: وان أقر. وفي ب: وإن أقرت

(٦) في د، ب، هـ، ف: من حب ذلك التين بعضه.

(٧) في د، هـ، ف، ك: ثم صرَّ في خرقه من كتان فوضعت.

البابُ الرابعُ والثلاثون^(١): كيفَ يُحتالُ للتينِ

حتى لا يحملَ فوقَ ثمانِي تيناتٍ أو زيادةٍ شيءٍ يسير^(٥)

قال قسطنطوس: قد وصفنا ذلكَ في الجزء الثالثِ في صدرِ هذا الكتابِ، وفي الجزء السادسِ عشر في أسفل هذا الكتاب.

البابُ الخامسُ والثلاثونُ: في حفظِ التينِ اليابسِ المجموعِ مِنَ العَفْنِ

إذا عمِدَ إلى ثلاثِ تيناتٍ يابساتٍ فغمُست في قارٍ رطبٍ ثم جعلت تينةً مِنْهُنَّ^(٢) في أسفل الوعاءِ الذي يُجعلُ فيه ذلكَ التينِ، وتينهٌ وسطاً مِنْهُ وتينه في أعلاه سَلِمَ ذلكَ التينُ مِنَ العَفْنِ.

قال ومَّا يسلمُ له التينُ اليابسُ المجموعُ مِنَ العَفْنِ أيضاً أن يُعمدَ إلى التينِ اليابسِ المجموعِ فيجعلُ في سلة^(٣) ويُدلِّي في تنورٍ بعد ما يفرغُ مِنَ الخبزِ فيه وتذهبُ قُوَّةُ حرِّه، فيُقر معلقاً مُدلاً في ذلكَ التنورِ حتى يمضه ببعضِ المَضِّ^(٤) ثم يُخرجُ مِنَ التنورِ فيبردُ ويجعلُ في وعاءٍ خزفٍ جديدٍ.

قال: ومنه أن يجتني بالأعوادِ التي ينبت منها فينضجُ بماءٍ وملحٍ خلطه دهنٌ خلٌّ، ويوضعُ في الشمسِ حتى ييبسَ^(٥) ثمَّ يُجعلُ في وعاءٍ^(٦) من خزفٍ جديدٍ فيُطِينُ قُوَّةً ويوضعُ في ظلِّ فإنه يسلمُ بذلكَ مِنَ العَفْنِ.

(١) ساقط هذا الباب ومادته من: أ، ب، ج، ص، م.

(٥) لم يرد النص في الجزء الثالث من الكتاب كما ذكر المؤلف وينتهي الكتاب بنهاية الجزء الثاني عشر. وهذا يعني أنه لا يوجد جزء سادس عشر في الكتاب وربما أن يكون الخطأ من الناسخ.

(٢) في أ، ب، ج، ص، م: منها.

(٣) في د، هـ، ك: في صرة. وفي ب: صن

(٤) في أ، ب، ج، ص، م: بعض المص. « المصن: حرقه وامتنص الماء منه. ابن منظور: لسان العرب، ٧م، ص ٢٣٤.

(٥) في أ، ج، ص، م: حتى يجف.

(٦) في أ، ج، ص، م: ويرفع في أوعيته.

الباب السادس والثلاثون: في الحيلة لأن يبقى التين رطباً إذا اجتنى

قال قسطنطوس: أعلم أن للتين أمراً ليس لغيره من رطب الثمار، فإنه إن لم يُجن التين حتى يبلغ إبانته^(١) سقط عن شجره، فما يُصان به التين أن يُعمد إلى وعاءٍ ويجنى التين بأعواده التي هو فيها ثم يوضع بأعواده في ذلك الوعاء وضماً رقيقاً غير متقارب حتى لا تنال تينه أخرى، ثم يُسد فم^(٢) ذلك الوعاء بشمع، ويجعل ذلك الوعاء بما فيه في وعاء شراب حتى يغيب فيه ويغمره الشراب، فإنه لا يزال (ما دام كذلك)^(٣) غضاً.

ورب من يطلي التين بالعسل ثم يجعله في وعاءٍ غير متقارب حتى^(٤) لا تنال تينه أخرى ثم يُسد فم ذلك الوعاء ويرفع فإنه لا يزال كذلك غضاً، وقد يجعل التين أيضاً إذا طلي بالعسل في إناء من زجاج.

الباب السابع والثلاثون: في الحيلة للتين الذي يُطى ويُسقط عن شجره

إذا عمد إلى قفيزٍ من ملح فذق ذقاً شديداً^(٥) ثم حفّر عن أصل شجرة التين وعروقها فحشيت عروقها وأصلها بذلك الملح، ويرد عليها ترابها، لم^(٦) يسقط ثمرها إلا من ربح بصيها.

الباب الثامن والثلاثون: في معرفة غرس الغبيرا

قال قسطنطوس: إذا عمد إلى بعض عُصون شجرة الغبيرا فجذبَ جذباً بالأيدي من غير أن تمسه حديدة^(٧)، ولا أن يكسر حتى ينتزع^(٨) عن أصله بما والآه من لحائه ثم غرس، فإنه يعلق سريعاً^(٩) بإذن الله.

[وأوان غرس الغبيرا الأراضي العلية الندية الباردة والمعتدلة، وشجرة الغبيرا تُضاف إلى

(١) في د، ف، ه، اناه.

(٢) في أ، ج، ص، م: فوق.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٤) في ب: بحيث.

(٥) في أ، ج، ص، م: ناعماً.

(٦) في أ، ب، ج، ص، م: فإنها لا

(٧) في أ، ب، ج، ص، م: أن يُمس بحديدة.

(٨) في أ، ب، ج، ص، م: ينتزع.

(٩) في د، ب، ه، ف، ك: يعلق.

شجرة العناب^(٥) وإلى شجرة البندق^(٦) وإلى التفاح وإلى الكمثرى فيعلق ويشمر^(١).

الباب التاسع والثلاثون^(٢): كيف يُغرس الرمان ويصان

إن أجود مواضع غرس الرمان الدفي منها الجاف السليم^(٣) من الندى ولا يستغني غرس الرمان من أن يجعل معه في حفرتة التي يغرس فيها بعض الدواء الذي يُسمى أسقييل^(٤) فإذا علق غرس الرمان ذلك وطلع كان عطاؤه في الشتاء ورق القرع وقضبانهُ فإن ذلك يدفع عنه مضرة البرد ويتحاماه الطير لذلك.

ودواء آفة الرمان أن عرضت له أن يُعمد إلى دواء بحري يُسمى بالرومية بانخس^(٥) فغلي بماءٍ ثم جعل من ذلك الماء في أصل شجرة الرمان في الشتاء في كل عشرة أيام مرة. قال اسبانوس العالم: إذا سرك أن يشتد حمرة الرمان فاعمد إلى رماد الحمام فأخلطه بالماء ثم بل به أصل شجرة الرمان ما استطعت.

قال ديمقراطيس العالم: إن الرمان والاس متحابان فإذا تجاوزا وتقارب موضعا^(٦) كثيرا لذلك نزلهما وختلطت عروقهما وإن لم يقارب ما بينهما.

الباب الأربعون: في الحيلة للرمان ألا يتشقق

إذا عمد إلى قضبان شجرة^(٧) الرمان إذا غرست فجفف ما حولها مما يُواري الأرض

(٥) العناب: (Zizphus Jujuba): وهو شجر له ثمر معروف إذا كانت الشجرة شابة كان عودها أصفر وكلما

عتقت ازدادت حمرتها. ابن وحشية: الفلاحة النبطية، ج ٢ ص ١١٩١. آل ياسين: معجم، ج ١، ص ٩٥.

(٦) البندق: (Carylus Avallana): قيل هو اللوز، واحده بندقه وأجوده الحديث الرزين الأبيض الطيب

الطعم وعتيقه رديء. آل ياسين: معجم، ج ٢، ص ١٠٩.

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف، ك.

(٢) في أ، ج، م: الباب السابع والأربعون.

(٣) في أ، ج، ص، م: الحافة السليمة.

(٤) في أ، ج، الاسكيل. وفي ص، م: الأُسكيل.

(٥) في ب: بنطوس. وساقطة من: أ، ج، ص، م.

(٦) هكذا وردت في النسخ (بانخس) ولم أعر عليها في المصادر الرومية والعربية.

(٧) في ب: وتقاربا في الموضوع.

(٨) في أ، ج، ص، م: غرس.

من أصلها بحجارة،^(١) أو زرع في أصلها الدواء الذي يُسمى أسقيل، أو غرست قضبانها منكبسة لم يتشقق الرمان^(٢) لأي ما عولج به من هذه الحِصال.

الباب الحادي والأربعون: في الحيلة لتلا يكون للرمان عجم

إذا عمِدَ إلى قَضيبِ غرس الرمانِ فَشَقَّ من أسفلَه^(٣) ذراعَ نِصفينِ شقاً، ثم طرَحَ لبابُ النصفينِ (جميعاً من غير أن ينهكهما)^(٤)، ثمَّ عَصَّبَ ذلكَ الشقَّ ببردِيَّةٍ، ووطلي بطينِ حرٍّ، وروثٍ من أرواثِ الدَّوابِّ، وجعل في حُفرتِه التي يغرَسُ فيها على قدر^(٥) ما يظهرُ مِنَ الشقِّ مقدارِ ثلاثِ أصابعٍ مضمومة، ثمَّ أقرَّ ذلكَ القَضيبُ حتَّى يعلِقَ وتُنبِتَ فُروعُه^(٦) بعضَ النباتِ، ثمَّ قُطِعَ ما فوقَ الشقِّ مِنْهُ فَطُرِحَ في طينٍ ثمَّ سَقِيَ حتَّى تنبتَ فُروعُه الثانيةَ أطعمَ ولم يكن له عجم^(٧).

الباب الثاني والأربعون: في ذكر طبيعة شجرة الرمان

[شجرة الرمان سواء كانت مثمرة أو غير مثمرة] ^(٨) لا يقربها شيءٌ من الهوام، ويذبُّ بعضُ الطيرِ الهوامَ عن أفراخه^(٩) بأن يعلِّقَ في وكره من عيدانِ شجرةِ الرمانِ.

الباب الثالث والأربعون: في الحيلة لأن تشتد حمرة الرمان

وذلك أنه إذا عمِدَ^(١٠) إلى رمادِ الحَمَامِ وخُلطَ بالماءِ وتعوَّهَدَ الرمانِ، فَصَبَّ ذلكَ الماءَ فيه^(١١) ما استطاع صاحبه أن يديمه له اشتدَّتْ لذلكَ حُمرةُ.

(١) في أ، ج، ب، ص، م: بالحجارة.

(٢) في أ، ج، ص، م: لا يتشقق.

(٣) في ب: من أصله. وغير واضحة في: ف.

(٤) ما بين القوسين ساقط من ب. وغير واضحة في: ف.

(٥) في ب، ف: كقدر.

(٦) في ب: وينبت عروقه.

(٧) في ب: وأطعم ولم يطرح أكله.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

(٩) في د، هـ، ف، ك: فروخهن في أوكارهن.

(١٠) في أ، ج، ص، م: إذا سرَّك أن تشتد حمرة الرمان فاعمد.

(١١) في أ، ج، ص، م: ثم بل بذلك أصل شجرة الرمان.

البابُ الرابعُ والأربعون: كيف يحتال للرُّمانِ الحامِضِ أن يكون حلواً

إذا حُفِرَ عن أصلِ الرُّمانِ حتى تبدو عروقه^(١)، ثم طُليتْ عروقه وأصله بثلط خنزير، ثم عُلي^(٢) على ذلك بشيءٍ من تُرابٍ ثم يُنضح ببولٍ من أبوالِ الإنسِ أحلولى لذلك الرُّمانِ [وذهبت عنه الحموضة]^(٣).

البابُ الخامسُ والأربعون: في الحيلةِ للرُّمانِ أن يكثرَ حمِله

إذا عُمِدَ إلى ألبقلةِ التي تُسمَّى الحمقاء فيبست^(٤) ثم دُقَّت مع دوائن يُسمَّى أحدهما برس بالرومية (وبالعربية اللاتح) والآخرُ بولا مونيون بالرومية (وبالعربية الكير الورق)، ثلاثاً ثم يُغلى ذلك في ماءٍ، فأوجف ثم طُلي^(٥) به أصلُ شجرةِ الرمانِ الذي يلي وجه الأرض وغصونه كلَّ عامٍ مرةً قبل تصوُّره كثر لذلك حِمْلُ شجرِ الرُّمانِ.

البابُ السادسُ والأربعون: في إضافةِ شجرةِ الرُّمانِ إلى غيرها من الشجرِ

قال قسطوس: إن ذلك على أنواع، فربَّ من يعمدُ إلى ساقِ شجرةِ الرُّمانِ، فيجعل فيها حبلًا متينًا، ثم يجذبها بذلك الحبلَ حتى تنحني بعض الانحناء، ثم يشد ذلك الحبلَ بوتدٍ لئلا يعتدل^(٦) ثم يعمدُ إلى أقربِ غصونها من الأرض فيجذبه برفقٍ لئلا ينكسر أو يتفسخ، حتى يضع^(٧) وسط ذلك الغصنِ أو دون وسطه في الأرض، ثم يحفر له في الأرضَ أحدودَ عمقه ذراعٌ فيدفن ذلك الغصنَ فيه، ويترك طرفه ظاهرًا فوق الأرض فلا تدفنه، ثم يُسقى ما كان في الأرض منه حتى يعلق وينبت، فإذا نبت قطع ما يلي ساقِ الشجرةِ المشدودة بالوتد من ذلك الغصن، وحل عنها ذلك الحبلَ فإنها تعتدل ولم يضرها قطعُ الغصنِ الذي قطع منها.

(١) في د، ب، ف، هـ، ك: وعروقه حتى تبدو.

(٢) في أ، ج، ص، م: ثم يُعلى. وفي ب، ف: ثم علا.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

(٤) في أ، ج، ص، م: فتبست.

(٥) في أ، ج، ص، م: ثم يُطلى.

(٦) في د، هـ، ف: حتى تعتدل شجرة الرمان. والجمله ساقطة من أ، ج، م.

(٧) في ج، هـ، ف، ك: تضع.

قال: وقد يعلق الرُّمانُ بالأس إذا أضيف إليه كما ذكر من تحابب^(١) الرُّمانِ والآسِ وألْفِ كل واحدٍ منهما صاحبه. وقد يعلق الرمان أيضاً بشجرة الغرب إذا أضيف إليها. وقال سادهمس العالم: إن الرمانَ يألف الاترج. وقد يغرس الشجر كله قبل نُضوره إلا شجر الرمان، فإن له في ذلك خاصة دون الشجر فلا يغرس إلا بعد نضوره.

الباب السابع والأربعون: في صيانة الرُّمانِ بعد أن يجتني لثلا يفسد

قال قسطوس: يُعمدُ إلى الرُّمانِ فيجنى عند بلوغ إبانته برفق لثلا يَنْفَسَخُ^(٢) ويُغمس طرفاهُ أعلاه وأسفله في قارٍ مُذاب، ويعلق فإنه يطولُ بقاءه، ومما يُصانُ به الرُّمانُ أيضاً أن يُعمد إليه إذا بلغ إبانته فيقرَّ على حملة ويلف على كل رمانةٍ منها ما يسترها من الحشيش، ثم يعصب عليها، ويطلّى بخص فإنها تبقى^(٣) بذلك غضة إلى أن يُدرکہا رمان قابل ورُب من يضع الرمان في نشارة خشب^(٤) البلوط ويخلط بتلك النشارة شيئاً من السهلة، فإنه يطول بقاء ذلك الرمان.

ورب من يغمس الرُّمان حين يُجتني في ماءٍ وملح ثم يُجفِّفُ في الشمس ويعلق^(٥) فإذا بدا لأصحابه أكله غسّله بالماء ثم أكلوه.

ورب من يجعل الرمانة في كوز من خزف ويُجصص ذلك الكوز ويرفعه^(٦) في مكان جاف لا نداوة فيه فإنها لا تزالُ لذلك غضة.

الباب الثامن والأربعون: في أن يعلم كم في الرُّمانِ من حبةٍ وهي على شجرتها

الحيلة في^(٧) ذلك أن يكسر رمانةً من رمان تلك الشجرة، فتعدّ حبها فسائرُ حب ذلك الرُّمانِ على عددِ حب تلك الرمانة.

(١) في د، ك، هـ، ف: من تحابب. وفي أ، ج، م: متحابان. وفي ص: متحابيان.

(٢) في ب: غير منفسخ.

(٣) في ب: تبقا.

(٤) في ب: في براية شجر.

(٥) في ب: ثم يعلق.

(٦) في ب: كيزان.

(٧) في ف: ومما تعثر به.

الباب التاسع والأربعون: في الحيلة للفَرَصَادِ

غير الأبيض أن يصير إذا غرس أبيض

قال قسطنطوس: إذا عمِدَ إلى قضيبٍ من قَضبانِ الفَرَصَادِ الأسودِ، فأضيف^(١) إلى قضيبٍ من قَضبانِ الفَرَصَادِ الأبيضِ، كما وصفنا من إضافة الفَرَصَادِ في صدر هذا الكتاب، صارت ثمرة ذلك^(٢) القضيبِ من قَضبانِ الفَرَصَادِ الأسودِ أبيضاً. وكذلك إذا أضيفَ الأبيضَ إلى الأسودِ صار أسوداً لأنه يشرب من مائه.

ومما يطولُ به بقاء^(٣) الفَرَصَادِ بعد أن يجتنى [أن يجعل في إناءٍ من زجاج. (وأن غرسَ الفَرَصَادِ في (ذي ماه) أيلول. فأما ما غرس منه في الخريف فبعد قطفِ الكروم. وأما ما غرس منه في ذي ماه فبعد تعريشِ الكروم ورفقها. وإذا غرسَ الدَّوَاءَ الذي يُسمى اسقيل فيما يلي وجه الأرض من شجرة الفَرَصَادِ نفع ذلك شجرة الفَرَصَادِ. وقد يغرسُ الفَرَصَادُ أيضاً منحبه فيعلق وينبت ويطعم. وأجودُ الفَرَصَادِ ما أضيف منه إلى شجرة الشاه بلوط شقاً أو ثقباً^(٤)

الباب الخمسون: في نعتِ غرسِ النَّخْلِ

قال قسطنطوس: أوفقُ البلادِ لغرسِ النَّخْلِ البلادُ الحارة، وأمثلة الأرض لفرسه ما كان فيها سبخ ماء وملوحة^(٥)، فإذا اردت غرس النَّخْلَ فاعمد إلى الأرض الضارعة للسبخة واحفر فيها حفرة عمقها ذراعان، ثم إحشها تراباً وروثاً من أرواثِ الدوابِّ وشيئاً من ملح يُخلط ذلك جميعاً، ثم يعمد إلى نوى الثمرِ فينقع في الماء يومين ثم يشقَّ النواة نصفين طولاً ثم يدس^(٦) ذلك النصفان جميعاً في ذلك الروث والترابِ عرضاً ويكون باطن النصفين فيما^(٧). يلي وجه الأرض، ويُجعل طرفي النواه مما يلي المشرق، ثم يسقى

(١) في أ، ج، ص، م: فيضاف.

(٢) في أ، ج، ص، م: فإنه تصير ثمرة هذا.

(٣) في أ، ج، ص، م: وأما يضان به.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م.

(٥) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ف، هـ، ك.

(٦) في أ، ج، ص، م: ثم دس. وغير واضحة في: ف.

(٧) في أ، ب، ج، ص، م: مما.

كل يوم حتى يعلق وَيَطْلَع، فإذا طلع سقي في القَرَطِ.

ورُبَّ مَنْ يَقْلَعُ غَرَسَ النَّخْلَةِ هَذِهِ^(١) مِنْ مَوْضِعِهَا الَّذِي تَغْرَسُ فِيهِ بَعْدَ عَامَيْنِ فَيَغْرَسُهُ حَيْثُ بَدَأَ لَهُ مِنَ الْمَوَاضِعِ. وَرُبَّ مَنْ يُقَرِّهُ كَهَيْئَتِهِ، وَالنَّخْلُ يَأْلَفُ الْمَلْحَ، فَيَنْبَغِي لِكُلِّ نَخْلَةٍ ذَاتِ حَمَلٍ أَوْ غَيْرِهَا أَنْ يَحْفَرَ عَنْ أَصْلِهَا كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً ثُمَّ يَصُبُّ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَلْحٍ وَإِنْ طُرِحَ مَكَانَ الْمَلْحِ دُرْدِي الشَّرَابِ الْعَتِيقِ كَانَ ذَلِكَ أَطْيَبَ لثَمْرَةً^(٢) تِلْكَ النَّخْلَةِ وَأَجُودَ.

قال: والنخل أيضاً يألف^(٣) الحموضة، فإذا رأيت النخل لا تحمل عن غير بيس ولا نخر عرض لها، فاعلم أنها برية ولترجع لنظيرتها من النخل، قد جرب ذلك وعرفه الزارعون. وينبغي للزراع أن يكثر تعهد ذكور النخل وإنائه^(٤) حتى يعلم ما الذي يحمل منه مما لا يحمل.

قال: ومما يعمل للنخلة التي لا تحمل من غير بيس أن يُعمدَ إلى بعض لحاء نخلتين لا تحمِلانَ فيقشر عنها ثم يوضع ما قشِرَ من كلِّ واحدةٍ منهما على الأخرى عند ذلك طبقتين شبه الدواء ولا سيما إذا أخذت من طلع الذكر منها فوضعت^(٥) على الأنثى فإنها تتراح وتحمِلُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

الباب الحادي والخمسون: في غرس اللوز وأوانه وإضافته إلى غيره من الشجر

قال قسطنوس: إن أصوب أوان غرس اللوز في الخريف إلى أول الشتاء لأن اللوز أسرع الشجر^(٦) نضوراً، فإذا غرس في (ذي ماه) أيلول أسرع لذلك نهوضه ونضوره ولم يؤمن عليه البرد، وإضافته في الخريف أمثل لأنه أول الشجر نضورا. وما أضيف من غرس اللوز فليكن من قضبانه اللواحق^(٧) التي تنبت من أصله.

(١) في أ، ج، م: النخل. وفي ب، ص، ف: النخلة هذا

(٢) في أ، ج، م: لثمر. وفي ص: لثمر

(٣) في د، هـ، ف، ك: والنخل يَأْلَفُ أيضاً.

(٤) في أ، ج، ص، م: بكور النخل في ابانه.

(٥) في أ، ج، ص، م: فجعل. وفي ب: فجعلته.

(٦) في ب: أسرع الأشجار. وغير واضحة في: ف.

(٧) في ج، هـ، ك، ف: اللواحق.

وقد يُخْتَلَفُ في غرس اللوز فَرُبُّ من يفرس اللوزَ بقشره ولبابه. ورُبُّ من يفرسه من (١) قضبانه فيكسرها كسراً أو ينتزعها بيده جذباً وانتزاعاً. ورُبُّ من يقلعه من موضعه بعد سنة فيحوّله إلى موضع آخر، ورُبُّ من يجعلُ غرس اللوز من فروعه وقضبانه العليا ويستحبُّ لذلك على غيره.

ومن بدا له أن يفرس اللوز بقشره عمداً إلى لوزٍ فنقعه (٢) في روثٍ وماءٍ أو في عسلٍ وماءٍ ثلاثة أيامٍ ثم غرسه في حفرةٍ غرساً معتدلاً فيجعل طرف اللوزة الدقيقة المحدد فيما يلي السماء ويجعل أسفلها مما يلي الأرض.

الباب الثاني والخمسون: في معرفة إبان إجتناء اللوز

[قال قسطنطوس: أما وقتُ جني اللوز فهو شهر أيلول، وقد يتأخر فيجنى في تشرين الأول، وعلامة استحقاق جناه هو] (٣) إذا إنشق عنه قشره الأعلى فذلك أو أن جناه، فيطرح عن اللوز (٤) قشره الأعلى ويُغسل بماءٍ وملح، ويُجعل (٥) في الشمس حتى يجف، فإنه يبيض ويجود ويطول بقاؤه لذلك، وإن دُفن اللوز حين يُجنى في تينٍ برٍّ فأقرّ فيه أياماً سقط عنه لذلك قشره الأعلى من غير كلفة. [وينبغي لمخازن اللوز أن تكون باردة سالمة من النداءة، فإن اللوز يُعفن ويريح من أدنى سبب. واضر ما عليه المواضع الرطبة الندية لا سيما أن كانت مع ذلك حارة] (٦).

الباب الثالث والخمسون: في الحيلة للوز المر أن يصير حلواً بعد إطعامه

قال قسطنطوس: وذلك أنه إذا حفر (٧) عن أصل الشجرة التي لوزها مرّ حتى تبدو عروقها، ثم تحشى الحفرة بثلث الخنزير المدقوق (٨)، ثم يغطى على ذلك بترابٍ حرٍّ، يفعل

(١) في ب: من يفرس. وغير واضحة في: ف.

(٢) في ب: فانقعه. وفي أ، ج، م: فينقعه.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، ه، ك.

(٤) في أ، ج، ص، م: فإذا جنى أزيل عنه. وغير واضح في: ف.

(٥) في أ، ج، ص، م: ووضع. وفي ب: ويوضع. وغير واضح: ف.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، ه، ك.

(٧) في أ، ج، ص، م. العمل في ذلك أن يحفره.

(٨) في د، ب، ف، ه، ك: مدقوقاً.

ذلك مرة في السنة مدة أربع سنين فإن لوز تلك الشجرة يطيبُ ويصيرُ حلواً بعد أن كان مرّاً.

البابُ الرابعُ والخمسون: في الحيلةِ لأن يكونَ في لب اللوز نقش

إذا عُمدَ إلى اللوزة فكُسرت وأخرجت حبتها [التي في جوفها] (١) صحيحة، ثم نُقش أو كُتب عليها بآبرة ما بدا لصاحبها أن يُنقش أو يكتب، ثم أعادها في قشرها وعصّبها ببردية، ثم طُرِحَ في حُفرتها التي يفرسها فيها شيئاً من ثلث خنزير وترابٍ مُبتل (٢) يخلطانِ جميعاً، فإذا نبتت وأطعمت كان ذلكَ النقشُ والكتابةُ في كل لوزةٍ من لوز تلكِ الجرة. [قال قُسطوس: ولم أختبر ذلكَ لأنني استبعدته أن يكونَ والله أعلم] (٣).

البابُ الخامسُ والخمسون: في معرفةِ غرسِ شجرةِ الشاةِ بلوط

قال قُسطوس: إن أمثل مواضع غرس (٤) هذه الشجرة البلد النجد (٥) البارد في الأرض القوية. وقد يفرس بذره وقضبانته جميعاً، فأما غرس قضبانته فإنه يطعم (٥) في عامين، وأوانُ غرسه من أول الخريف إلى (ذي ماه) أيلول من الربيع. وقد يفرسُ أيضاً حتى إذا عُلِقَ حَوْل (٦) إلى حيث بدا لصاحبه أن يحوله إليه ويُقره فيه.

قال: وإذا غرست هذه الشجرة من بذرها وحبها فليجعل طرفها المحددُ فيما يلي السماء كما يفرسُ الجوزَ واللوز.

البابُ السادسُ والخمسون: في غرسِ الجوزِ وصيانته وأوانه

قال قُسطوس: (إن وقت غرس الجوز في الخريف في أول الشتاء، وقد يفرسُ الجوزُ بقشره ولبابه) (٧) وأفضلُ أماكنه التي يفرسُ فيها المواضعُ الباردة القوية (٨)، فإن نقع الجوز

(١) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، هـ. (٢) في أ، ج، ص، م: حُرّ.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، هـ، ك.

(٤) في د، هـ: أن أميل غرس. وفي أ، ب، ج، م، ف: إن أمثل مواضع غرس.

(٥) البلد النجد: البلد المرتفع. ابن منظور: لسان العرب، م ١٤، ص ٤٥

(٥) في أ، ج، ص، م: فإنها مطعمة.

(٦) في د، أ، ج، م، ف، ك، ص: علقت حولت.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٨) في أ، ج، ص، م: البارد الغليظ.

خمسة أيام في شرابٍ طيبٍ عتيق، أو في بَوْلِ غلامٍ طفلٍ لم يبلغ الحلم، ثم غرس بعد ذلك فرقاً لذلك قشره، ويجوز أن يفعل باللوز إذا غرس بقشره كما وصفنا بالجوز غير أن عروق الجوز تحشى كل عام برماداً، وينشر الرماد أيضاً على غصونه، بقشره كما وصفنا بالجوز غير أن عروق الجوز تحشى كل عام برماداً، وينشر الرماد أيضاً على غصونه، وأسرع لنبات شجرة^(١) الجوز وإطعامها أن ينقل بعد أن يعلق من موضع إلى موضع ثلاث مرات.

وإذا ثقب أصل شجرة الجوز بعد إطعامها بحديدة لطيفة من فولاذ حتى ينفذها إلى الجانب الآخر، ثم أقرت تلك الحديدة في أصل شجرة الجوز كانت ثمرتها رقيقة القشر رزينة سليمة.

وإذا عمد إلى لطيف ريش الطير وصغراه فجعل في خرقة خضراء أو لبيد^(٥) أحمر يلتقط من الكناسات فصر ذلك الريش في الخرقة أو في اللبد ثم علق في شجرة الجوز لم يسقط ثمرتها^(٢) إلا من ريح وسلم بذلك من كثير من الآفات.

الباب السابع والخمسون: فيما يضاف إليه الجوز من الشجر

قال قسطوس العالم: إن بعض سلفنا من العلماء كانوا يزعمون أن الجوز وغيره من جميع الشجر^(٣) ما يطيب ريح لبابه من الشجر لا يألف غيره من الشجر إذا أضيف إليه ولا يألفه غيره من الأشجار.

قال قسطوس: وقد بلوت ذلك فلم أجده كذلك فإني قد أضفت القستق إلى الحبة الخضراء^(٥) فألفها وعلق بها، وصار ريح لبابهما جميعاً طيب. وأضفت الحبة الخضراء إلى القستق فألفته وعلقته وأطعمنا جميعاً. وأضفت الجوز إلى الموز فعلق، وأن كنت قد تكلفت لذلك مؤونة.

(١) في أ، ج، ص، م: ومما يسرع به نبات غرس. وفي ب: ومما يسرع بانبات.

(٥) اللبد: القرب، ومفردها ليدة: قربه. ابن منظور: لسان العرب، م ١٢، ص ٢٢٢.

(٢) في أ، ب، ج، م: ثمرها. وغير واضحة في: ف.

(٣) في أ، ج، م، الأشجار. وغير واضح في: ف.

(٥) الحبة الخضراء (البطم) (Pistacia Khinjuk) ثمرة تنبت بالجبال وعلى الحجارة حبهها يدر البول وتنفع

لورم الطحال. ابن البيطار: الجامع، م ٢، ص ٥.

قال: وربّ مَنْ إذا أَضَافَ الجوزَ إلى الموزِ على هذه الصورة بدأ فغرس الجوز وتركه إلى أن مضى عليه عامان أو ثلاثة، [ثم قلعه] (١) من موضعه وقطع عروقه التي تلي الأرض، ثمّ أضافه إلى ما أراد إضافته إليه من الجوز، وربّ مَنْ يُضيفه كهيئته بعروقه لا يقطع منه (٢) شيئاً، وربّ مَنْ يعمدُ إلى شجرتين من شجر (٣) الجوز إذا تجاورتا حيثُ ينالُ بعضُ عُصونِ أحديهما بعضَ عُصونِ الشجرة الأخرى فيصلهما ويضيف أحدهما إلى الأخرى فيعلقان، وهذا أيسرُ إضافة بعض الجوزِ إلى بعض.

البابُ الثامنُ والخمسونُ: في الحيلةِ للجوزِ أن يرق قشره

إذا عمد إلى الجوزة فكسرت كسراً رقيقاً فأخرج عنها لبابها صحيحاً سليماً ثم لفت عليه (٤) صوفةً منقوشة أو ورق من ورق الكرم لكي تسلم من الهوام، ثم غرست في موضعها كما وصفنا من غرس الجوز قبل هذا الباب، علقت. وأطعمت (بإذن الله ورق قشرها لذلك) (٥) وقد كان برورانطوس العالم (٦) يغرس اللوز وكلّ ذي قشر من الثمار كذلك.

البابُ التاسعُ والخمسونُ: في غرس الفستق

[قال قسطوس: الفستق يُغرس حبه وتغرس اللواحق التي تنبت من أصله والمختار غرس حبه] (٧) وذلك بأن يعمد إلى الفستقة (٨) العظيمة المتثقفه فتلف في صوفة منقوشة رقيقة لكي تسلم من الهوام. ويجعل شقها مما يلي السماء. وقال سادهمس العالم: إن الفستق يألف اللوز إذا أضيف إليه، وأنه ينبغي أن يتجاور الفستق واللوز في موضع غرسهم.

(١) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف، ك.

(٢) في أ، ج، ص، م: منها.

(٣) في أ، ب، ج، ص، م: إلى شجرة.

(٤) في ب: ثم لف عليها.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٦) في أ، ج، ص، م: وقد كان بعض العلماء

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، ب، هـ، ك.

(٨) في د، ف، هـ: اللوزة.

البابُ الستون: في نعتِ غرسِ شجرةِ

تسمى بالرومية كلاشية وبالعربية (القراصيا)

قال قُسطوس: تغرس هذه الشجرةُ وتضافُ كما وصفنا في هذا الجزء من غرس^(١) الكُمثري والتفاح [وإضافتها إلى ما أضيفا إليه من غيرهما من الشجر]^(٢)، فإذا أضيفت شجرة كلاشية إلى ما بدا لصاحبها أن يضيفها إليه من الشجر كان ذلك أجدر^(٣) أن تعلق ثمرتها وتطيب.

وإذا أضيف الكرم إلى شجرة كلاشية في الخريف أطعم ذلك الكرم من عامه الذي يضافُ فيه في (ذي ماه) أيلول^(٤) من الربيع. [وأوان طيب شجرة كلاشية يتدئ من أواخر أيار مع الأجاص ويمتد نحو شهرين]^(٥).

البابُ الحادي والستون في نعتِ غرسِ السفرجلِ والأجاص وإضافتهما

قال قُسطوس: أعلم أن السفرجل والأجاص قل أن يُثمر في البلاد الحارة، وإن أثمرتا كانت ثمرتها خسيصة غير صالحة، ويوافقهما البلاد الباردة والمعتدلة، وشجر السفرجل أحد الشجر الذي تغرسُ ملوخةُ وأوان غرسُ ملوخته شهرُ شباط بعد تصرُّم شدة البرد فإذا أتى على غرسه عام حوّل إلى الموضوع الذي يرادُ قراره فيه ويتعاهد بالسقي حتى يعلق.

أما الأجاص فيغرس نواه ويغرس ما ينتزع من أصل شجرته، وأوان غرس نواه في العشر الأخير من كانون الثاني، وأوان غرس ما ينتزع من أصل شجرته شهرُ شباط^(٥).

وشجرتا السفرجل والأجاص تألفان شجرة التفاح ألفاً شديداً فإذا أضيفت إلى إحدهما علقت بها وأثمرت وحسنت ثمرتها.

(١) في د، ف، هـ، ك: من أمر.

(٢) ما بين القوسين ساقط من د، ف، هـ، ك.

(٣) في أ: جذيراً، وساقطة من: ب.

(٤) في د، هـ، ك: ذي ماه. وفي أ، ج، م: نيسان. وفي ب: ابريلوس.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: ب، د، ف، هـ.

(*) انظر أبو الخير: الفلاحة، ص ٤٧

الباب الثاني والستون^(١) في نعت إضافة الشجر بعضها إلى بعض

[إعلم أن إضافة الأشجار بعضها إلى بعض من لطائف ما أدركته أفكار الحكماء واستنبطته أمثال القدماء، فإن فيها مع عجيب ما يرى من كون أصل الشجرة واحداً وثمرتها مختلفة أمور أخرى جليلة المنافع فإن الإضافة تزيد بعض الثمار طيباً وحسناً وعظماً. ويجعل بعض الثمار متقدمة الإدراك حتى توجد في غير إبانها. وتحدث في بع الأشجار ثمر في السنة مرتين، وأشياء أخرى غير هذه كثيرة]^(٢). واعلم أن إضافة الأشجار المثمرة بعضها إلى بعض على

ثلاثة أصناف وأجودها وانفعها الصنف الذي يُسمى بالفارسية بمامه ومعناه الإضافة وهي الصلاة^(٣). والثاني ما عُرس من الشجر بلحائه. والثالث عُرس القضبان المتقاربة بينها. فإن ما غلظ لحاؤه من الشجر هو أنشف لندى الأرض ومائها كشجرة التين وشجرة الزيتون وشجرة كلاشيه وكل هذا يُضاف وقضبانه بلحائها لا تقشر عنها لحاؤها. وإذا أُضيف نوع من هذه الأنواع الثلاثة إلى غيره من الشجر عُمد إلى وتدي من شجرة صلب فحدّد طرفه ثم خرق به لحاء الشجرة^(٤) التي يُضاف إليها حتى ينفذ ذلك الخرق ذلك اللحاء من غير أن تنهك تلك الشجرة، ولا يجرحها ذلك الورد فيجعل قضيب أي الغرس كان من هذه الأنواع من الشجر فيه ثم يُعصب عليه بريدية ويألغ في تطيينه ويعلق كوز ماء ما قد وصفناه فيما مضى، فهذا يعلق ما أُضيف من قضبان الشجر بلحائه. فأما^(٥) ما دق لحاؤه واستحصف من الشجر فينبغي لما أُضيف إليه هذا النحو من الشجر أن يثقب بذلك الورد ثقباً حتى يفضي إلى لبابه، ثم يجعل فيه قضيب تلك الشجرة الرقيقة اللحاء المستحصف كشجرة الاترج، وقضبان الكرم وأشباه ذلك، ويضاف ذلك حين يثقب ذلك الثقب قبل أن تصيبه ريح فتبرده^(٦). وأمثلة قضبان الإضافة من كل شجر أكثرها حملاً وأحسنها وأطيبها ثمرة.

(٦) في أ، ب، ج، ص، م: الباب السابع.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: ب، د، ف، هـ، ك.

(٥) الصلاة (الصلاة) (Tuya) شجر وقيل نبات. آل ياسين: معجم النبات، ج ٢، ص ٢١٦

(٣) في أ، ج، ص، م: وثق بذلك الورد في لحائه. وفي ب: اللحاء.

(٤) في ب: وأما.

(٥) في ب: فيردها ويفسدها.

ولتقطع قضبانُ الغرس كُلِّها بمنجل مشحودٍ وليلصق بالقضبانِ التي تلي ربح الشمالِ،
ولتكن تلك القضبانُ ذوات شعبتين أو ثلاث شعبٍ مُستوياتٍ ليناتٍ مُتقارباتٍ في غلظ الخنصر
من الأصابع قد أتى لهنَّ (١) عامان، فإنَّ قَضِيبَ شجرة سنةٍ سريعِ النبات نزل الحمل قليلة. وليبر
طرفَ القَضِيبِ المُضَافِ إصبعين طولاً كبيرٍ القلم من غير أن ينهك أو يفضي إلى لبه، وليكن
خرق الشجرة التي يُضَافُ إليها هذا القَضِيبُ أو ثقبها على قدر طرف القَضِيبِ الميري، ولا
يحرِّك بعد أن يُوضع ذلك الموضع من الخرق وليطين ذلك الخرقُ في لحاء الشجرِ أو تلك الثقبِ
بطينٍ حرٍّ أبيض، فإنه لا ينشَقُّ ولا يُطَيِّنُ بطينٍ أحمرٍ فإنَّ الطينَ الأحمر يحرقه (٢).

وينبغي لقضبانِ الإضافة أن تُقطعَ في نقصانِ الشهرِ فتُجعلَ في طينٍ في إناءٍ يُقرَّبُ فيه
قطعها عشرة أيامٍ أو اثنا عشر يوماً قبلَ نُضُورِ الشجرِ ثم يُضَافُ بعد ذلك إلى ما وصفنا فإن
هذه القضبانِ إذا (٣) أُضيفتُ حينَ تُقطعُ ييسرُ ولم تُعلق.

ولا تُضَافُ هذه القضبانُ عند هبوبِ ربح الشمالِ ولكن عند هبوبِ ربح الجنوبِ.
واعلم أنَّه إذا وافق غرسك وإضافتك مطرٌ يُصِيبُه كان ذلك نافعاً لذلك الغرس وتلك الإضافة
إلا (٤) ما سميت لك أنه يُضَافُ إلى الشجرة الغليظة اللحاء من ذلك فإنَّ المطرَ يُضرُّ ذلك،
واعلم أن أفضلَ وقتٍ إضافة بعض الشجرِ إلى بعض عند طلوعِ العواءِ إلى تصرُّمِ غرة (٥) الصيفِ
ثم يُضَافُ بعد ذلك. وإذا حملت قضبانُ غرسٍ من أرضٍ إلى أرضٍ فإنه ينبغي أن يُجعلَ في جرةٍ
مُبتلةٍ في جوفها وتطين الجرة من ظاهرها.

[قال قسطوس: قد خالفتُ إضافة الأشجار التي تثقبُ لها عند تصرُّمِ شدة الحر وقرب
الخريف، وإن كان صواباً وأضفتُ بعض الشجرِ إلى بعض في (ابريلوس) نيسان من الربيع
عند تصرُّمِ البرد في يومٍ صاح غير مغيمٍ فعلق واطعم] (٦).

(١) في ب، لها.

(٢) في أ، ج، ص، م: أشد ييسا وجفافاً من الأبيض

(٣) في ب: وان

(٤) في ب: غير. وساقطة من: أ، ج، م، ص.

(٥) في د، ه، ك: تصرُّمِ وعرة

(٦) ما بين القوسين ساقط من: د، ه، ف، ك.

الباب الثالثُ والستون في معرفة

شكل كل شجرة مما يُضافُ إليه قضيب شجرة

قال قسطنطوس: شجرة التين تُضافُ إلى شجرة الفرصاد، وشجرة شاه بلوط، وشجرة الفستق^(١) وشجرة التفاح. وشجرة الحبة الخضراء.

قال: وكل هذا الشجر ألف بعضه لبعض، وليس شيء منه يُضافُ إلى غيره من هذه الأنواع من الشجر إلا علق، غير أنه يُضافُ كله خرقاً في لحائه دون صلب شجره كما وصفتُ من ذلك قبل هذا الباب.

وقد يألف قضيب غرس الكمثرى مما يُضافُ إليه من الشجر ثقباً في صلب الشجرة بوتدٍ من طرفا^(٢) شجر الرمان، وشجرة السفرجل، وشجرة الفرصاد، وشجرة اللوز، وشجرة الحبة الخضراء، غير أن ما يُضافُ من الكمثرى إلى الفرصاد يكون خيراً، وغرس التفاح يألف الكمثرى والسفرجل إذا أضيف إليهما، ويكون ثمرة ذلك التفاح عظماً حلوة. قال: وقد يُضاف التفاح أيضاً إلى الأجاص والصنار فتصير ثمرة ذلك التفاح تفاحاً أحمر.

فأما الجوز فإنه لا يألف ولا يعلق إلا بشجرة (تسمى بالرومية كمارو وبالسريانية لستقا وبالعربية)^(٣) الفستق. فأما اللوز فإنه يألف شجرة الغرب. وأما شجرة الدهمشت فإنه يألف التفاح. وأما الخوخ فإنه يألف الأجاص والكمثرى والتفاح والسفرجل. وأما شجرة شاه بلوط فإنها تألف الجوز والبلوط والبندق والحبة الخضراء وشجرة السنديان^(٤). وأما السفرجل فإنه يألف الكمثرى وشجرة تُسمى بالرومية بافاليه^(٥) وبالسريانية مارسا.

(١) في ب، ف: وشجرة البندق.

(٢) في ب: طرفي

(٣) ما بين القوسين ساقط من: ا، ب، ج، ص، م.

(٤) السنديان (Quercus Coccifera): يُسمى شجر البلوط عند أهل الشام أوراقه جامدة جلدية كبيرة، الجزء الطبي منه اللحاء والثمار وهو مضاد للإحتقانات وقاطع للنزف، ابن البيطار: الجامع، ٣م، ص ٤٠.

جبر، وديع: معجم النباتات، ص ٢٣٠

(٥) شجرة بافاليه: لم أجد عنها معلومات.

وأما الآس فإنه يألف شجرة الغرب، وأما المشمس فإنه يألف الأجاص واللوز. وأما الأترج فإن مؤونة^(١) إضافة إلى غيره من الشجر شديدة لرقه لحائه.

قال: وقد يضاف الأترج إلى التفاح، والتفاح إلى الأترج. ويقول قسطوس: قد أضفت كل واحد من هذين إلى الآخر فعلق ثم يبس بعضه، وأطعم ما كان أضيف من الأترج إلى التفاح وأثمر ثمرة برزت تسمى بالفارسية سبنانك^(٢) وإذا أضفت الأترج إلى الفرساد كان لون ذلك الأترج أحمر وجميع الشجر آلف لشجرة السفرجل، وشجرة تسمى بالرومية خالاً من^(٣) وبالعربية العناب وهو الزفيزف إذا أضفت إليهما.

قال سادهمس العالم: إن الرمان يألف الأترج، ويقول بروانطوس العالم أنه إذا أضفت قضبان الكرم إلى شجرة كلاشيه أطعم ذلك الكرم في (ذي ماه) أيلول^(٤) من الربيع. وشجرة الزيتون تألف الكرم والشجرة التي تسمى بالرومية بافاليه وبالعربية مارنه^(٥).

الباب الرابع والستون: في إضافة ما تُقَب له الشجرُ ثقباً

اعلم أن أفضل أوقات إضافة الأشجار بعضها إلى بعض [هو الوقت الذي من بعد طلوع الشعري العبور بأربعين يوماً وذلك]^(٥) عند تصرم شدة الحر وجمرة القيظ. وابتداء حلول^(٦) الخريف إلى حين ما يبدأ البرد أن يشتد.

قال قسطوس العالم: قد خالفت ذلك وإن كان صواباً فأضفت بعض الشجر إلى بعض

(١) في ب: مونه.

(٢) في ب: سب يادريق. ولعلها سبنانك (Lepidium Sativum) وهي كلمة فارسية، عيسى: معجم أسماء النبات، ص ١٠٨

(٣) في ب، خلايون.

(٤) في ب: ابريليويس.

(٥) مارنة: (Tragopogon Pratensis) (لحية التيس، أذنان الخيل) نبات قضبانته مجوفه إلى الحمرة خشنة صلبة معقدة بعقد متداخلة، ورقه يشبه ورق الكراث يؤكل ويتداوى بعصيره ومنبته الحفاير والحنادق. آل ياسين:

معجم النبات، ج ١، ص ٦٩، الزبيدي: معجم أسماء النبات، ص ٦٠

(٥) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، ه: ك.

(٦) في د، ف، ه: تقارب.

في (ذي ماه) أيلول من الربيع عند نضور الشجر، في يوم صاح^(١) غير مغيّم فعلق وأطعم.
 وإنه ينبغي لمن أضاف قضيب شجرة إلى شجرة أخرى أن يضيفه إلى أغلظ وامتن
 غصون تلك الشجرة وأن تقطع عن ذلك الغصن فروعها كلها حتى يترك أملس، ثم يعمد إلى
 قضيب صحيح سليم من قضبان شجرة مثمرة غلظها كغلظ السبابة من الأصابع يشاكل
 لحاؤه لحاء الشجرة التي يضاف إليها، ثم يضاف كما وصفنا في ابواب قبل هذا. فإذا غلق
 ذلك القضيب وأوراق الغصن الذي أضيف إليه قطعت عن ذلك الغصن^(٢) فروعها ليكون
 أمّن للقضيب المضاف وأكثر لتزله.

الباب الخامس والستون: في معرفة أوان قطع غصون الشجر المثمر

اعلم أن أوان قطع فضول الغرس المثمر^(٣) حين يُجتنى ثمارها [هذا هو الأصلح
 والأجود، ومن الناس من يقطع فضول الغرس المثمر في شباط وفي آذار، وذلك إذا تصرّم
 البرد]^(٤). وأعلم أن ما كان من الشجر لم يأت عليه عامان أو ثلاثة أعوام فإنه ينبغي أن
 يقطع ما دون فرعه الأعلى من غصونه ليكون ذلك أشدّ لاعتداله وأمّن له.

[وينبغي إذا قطعت فضول الغرس أن تدهن مواضع القطع بالشحم المذاب ليقى الغرس
 المقطوع عنه فضوله من وصول الهواء إليه واضرارته به لا سيما إن كان الشحم شحم كلي
 الماعز. ومن الناس من يجعل مكان الشحم شمعاً مذاباً، ومنهم من يجعل على مواضع القطع
 طيناً لزجاً ناعماً عوض الشحم والشمع]^(٥).

الباب السادس والستون: في علم غرس القصب

قال قسطوس: أفضل مواضع^(٦) غرس القصب الملتف الغليظ الأماكن الكثيرة النبات

(١) في د، هـ، :: مُصح.

(٢) في أ، ج، م: قطعت عما أضيف إليه.

(٣) في د، ف، هـ، ك. أوان ذلك.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: ب، د، هـ، ف، ك.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: ب، د، هـ، ف، ك.

(٦) في أ، ج، ص، م: أجود أماكن.

من الحشيش والبر، حيثُ تصيبهُ الرياحُ، أفضلُ ما سُمِّدَت به أصولُ القَصَبِ حيثُ يُغرسُ باخْتِئاءِ البقرِ.

ولا ينبغي للقصب أن يُغرس مُتراكمًا دون أن يكون بين كل أصلين خلل. ولا ينبغي لحفرته التي تُغرسُ فيها أن تكون^(١) أعمق من شبرٍ في الأرض. ولا يظهر فوق الأرض من كعوبه أكثر من اثنين أو ثلاثة.

وربَّ مَنْ يذكر أن وقت^(٢) غرس القصب في (ذي ماه) أيلول وما غرس منه بالبلدِ الباردِ فوق غرسه في الخريف فإنه يُدرِكُ ويقطع إذا غرس في هذا الوقت من عامه قبل الشتاء.

وإذا وضع القصب الذي يُستعانُ به في غرس الكرم موضعاً يُصيبه فيه الدُخانُ أمات ذلك الدُخانُ الدودَ المُضِرَّ بالكرم الذي يكونُ فيه القصب.

البابُ السابعُ والستون: في نعتِ غرسِ شجرةٍ تسمى

بالرومية بيلوس وتسمى بالفارسية كرك

قال قسطوس: وذلك أن^(٣) يعمدُ إلى قطع لطافٍ من هذه الشجرة فتُدفن في الأرض في حفرةٍ عمقها شبرٌ حتى يغمُرُها الترابُ ولا يظهر منها شيءٌ.

وربَّ مَنْ يعمدُ إلى ثمر هذه الشجرة فيخلطه برطبِ إخْتِئاءِ البقر ثم يُطلى به حبلٌ من قنبٍ أو بردى فيدفن ذلك الحبل مُستطيلًا في الأرض في عمق أربع أصابع، ويُغطى بتراب مخلوط بأخْتِئاءِ البقر ويسقى حتى يعلق وينبت^(٤) فإذا صلح حولٌ إلى المواضع التي هي غايته، (وكذلك يفعل بما غرس من أعواد الآس أو ثمرته)^(٥) ووقت غرس هذه الشجرة أما في البلاد الباردة ففي الخريف، وأما في البلاد المعتدلة ففي نيسان.

(١) في أ، ج، م: أن تكون حفرته التي يغرس فيها. وفي ف: أن يكون.

(٢) في أ، ب، ج، ص، م: أوان.

(٣) في د، هـ: أنه.

(٤) في د، ب، هـ، ف: ويطلع.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، ص، م.

الباب الثامن والستون: في الحيلة لأن تجف شجرة الجوز وغيرها من الشجر

إذا ملأ إنسان فاه حباً من عدس فمضعه على ريق النفس مضغاً شديداً ثم عض^(١) والعدس في فيه على غصن شجرة الجوز أو على جميع غصونها يس لذلك ما عض عليه من الشجر كله.

قال: ومما يبس به الشجر أيضاً أن يعمد إلى مسمار من حديد فيحمى بالنار^(٢) حتى تشتد حمرة، ثم يدفن^(٣) في أماكن شتى من أصل الشجر.

ومما يبس به الشجر أيضاً أن يعمد إلى وتد من طرفا فتقب الشجرة بمثقب ثم يجعل في ذلك الثقب عوداً من طرفا على قدر غلظ ذلك المثقب الذي يثقب به تلك الشجرة.

ومما يبس به أيضاً الشجرة أن يعمد إلى ورد جبلي يابس فيدق ثم يحفر عن أصل الشجر فيجعل ذلك الورد المدقوق في عروقها، أو يعمد إلى خرق بالية فتحرق بالنار ويحشى برمادها عروق الشجرة فتجف الشجرة^(٤) لذلك.

الباب التاسع والستون^(٥) في الحيلة لأن يكون في الثمار نقوش

قال قسطوس: قد ذكرنا هذا فيما مضى من الكتاب وبيناه^(٦).

الباب السبعون: في علم أو أن قطع شجر البناء

إن القديم والوسط من الشجر ما لم يكونا نخرين أو^(٧) مأكولين أجود للبناء مما دون ذلك من الشجر الحديث الذي لم يأت له غير عشر سنين، أو خمس عشرة سنة: فإن الحديث من الشجر يكون ندياً رطباً ضعيفاً، ويكون القديم والوسط من الشجر أصلب للبناء وأقوى وأبقى من غيره.

(١) في أ، ج، ص، م: ثم بعض.

(٢) في أ، ج، ص، م: في النار.

(٣) في أ، ج، م: ثم يفرز.

(٤) في أ، ج، ص، م: فإنها تيبس.

(٥) في أ، ج، م، ص: الباب الثامن عشر. وفي ب: الباب السادس عشر.

(٦) وردت مادة هذا الباب في الباب التاسع عشر من الجزء الخامس، ص ٣٢٤.

(٧) في أ، ج، ب، م: ولا

قال : وَأَوَّانُ قَطْعِ شَجَرِ الْبَلُّوطِ عِنْدَ (نَضِجَ ثَمَرَتِهِ وَاجْتِنَائِهَا، وَوَقْتُ قَطْعِ غَيْرِ الْبَلُّوطِ مِنْ الشَّجَرِ بَعْدَ)^(١) تَصَرَّمَ الْحَرِيفِ وَأَوَّلِ الشِّتَاءِ، فَإِنَّ الشَّجَرَ عِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ جَافًا مُسْتَحْصَفًا.

قال قُسْطُوسُ: إِنَّ وَقْتَ قَطْعِ ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ^(٢) مِنَ الشَّجَرِ أَسْمَاؤُهَا بِالرُّومِيَّةِ مِنْهُنَّ شَجَرَةٌ تُسَمَّى هَلْبُونٌ وَهِيَ شَجَرَةُ الصَّبْرِ، وَشَجَرَةٌ تُسَمَّى بَيْنُوسٌ وَهِيَ شَجَرَةُ الْمَرُوءِ^(٣)، وَشَجَرَةٌ تُسَمَّى بِيكَةً^(٤) وَهِيَ شَجَرَةُ الْإِسْقِ فِي (ذِي مَاهِ) أَيْلُولٍ مِنَ الرَّبِيعِ عِنْدَ نَضُورِهَا^(٥).

قال: وَأَصْلُبُ الشَّجَرِ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ وَأَصْلَحُهُ وَأَسْلَمُهُ مَا كَانَ مِنْ قَبْلِ رِيحِ الشَّمَالِ، وَأَضْعَفُ الشَّجَرِ وَأَقْلَهُ بَقَاءُ مَا كَانَ مِنْهُ وَأَسْطَأُ مِنَ الْمَاءِ، وَمَا كَانَ مِنْهُ فِي الظِّلِّ غَيْرِ طَائِلٍ أَيْضًا (إِذَا اسْتَوْقَدْتَهُ)^(٦) وَمَلَسُ الشَّجَرِ أَصْلُبُ مِنْ ذَوَاتِ الْكَعُوبِ مِنْهُ. وَأَجُودُ^(٧) مَا قُطِعَ فِيهِ الشَّجَرُ مِنَ الْوَقْتِ حِينَ يَكُونُ الْقَمَرُ تَحْتَ الْأَرْضِ. وَمَا لَا يَكُونُ لِلشَّجَرَةِ مَعَهُ إِذَا هِيَ قَطَعَتْ دَاءً مِنْ جَوْفِهَا أَنْ يَمْعَدَ إِلَى زَقٍ^(٨) فَيَنْفِخَ فِيهِ وَيُوكَأُ ثُمَّ يَلْتَقُ فِي تِلْكَ الشَّجَرَةِ.

وَإِذَا قُطِعَتِ الشَّجَرَةُ لِلَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ لَيَالٍ تَمْضِي مِنَ الشَّهْرِ الْقَمَرِيِّ كَانَ أَصْلَبُ لَهَا وَأَسْلَمٌ. وَمِنْ وَقْتِ قَطْعِ الشَّجَرِ أَيْضًا أَنْ يُقَطَعَ فِي (مَهْرْمَاهِ) حَزِيرَانَ حِينَ يَكُونُ الْقَمَرُ تَحْتَ الْأَرْضِ (فَإِنَّ ضَوْءَ الْقَمَرِ يُوَهِّنُ الشَّجَرَ إِذَا قُطِعَ فِيهِ)^(٩).

(١) ما بين القوسين ساقط من أ، ج، م، ص.

(٢) في أ، ج، م: أصناف. وغير واضحة في ف.

(٣) شجرة المرو: (Maerue Uniflora) : نبتة صغيرة ریح ورقها طيب وطعمه مر وبزره كبير الكتان. ابن

البيطار: الجامع، م٣، ص ١٤٣

(٤) بيكة (بكاء) (Commiphora Opobalsamum) : شجرة معروفة عند العرب بمكة ورقها يشبه ورق

الصعر الأبيض يستاك بأغصانه. ابن البيطار: الجامع، م١، ص ١٠٧

(٥) في أ، ج، ص، م: نضورها. وغير واضحة في ف.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٧) في د، ف، هـ: وأحق.

(٨) ومعنى زق: وعاء ينقل فيه الماء أو جلد يجز شعره ولا يتنف. ابن منظور: لسان العرب، م٦، ص ٦٠.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

الباب الحادي والسبعون^(١) في تسمية ما لا يسقط ورقه في الشتاء من الشجر

منها الأترج والنخل والسرو والصنوبر والعرعر^(٢) والدهمشة والآس والحصد^(٣) والسكينج^(٤) وشجرة تسمى بلبوس^(٥) وهي شجرة مقل اليهود^(٦) وشجرة تسمى ويلييه وهي الصنوبر وشجرة تُسمى القطوس وبالسريانية جرجناسا وبالعربية تفاقب.

الباب الثاني والسبعون^(٧) كيف يغرس بذر شجرة السرو

[قال قسطوس: السرو والصنوبر من أشهر الأشجار التي تستعمل أخشابها في البناء ويتخذ منها مصاريع الأبواب والدعائم والسفن، ويُستعانُ بها في كثير من الأمور، والسرو مع ذلك وإن لم يكن ثمرته يتفكهُ بها لكنه يتخذُ في البساتين لحُسن منظره واعتدال نباته واستقامته^(٨)].

أما غرس السرو فالأجود أن يُبذرُ بذره في أيام زراعة الشعير، ثم يُزرعُ عليه الشعير فإنه لا يلبث أن ينبت^(٩) ويبلغ طوله عند إدراك الشعير قريباً من طول الشعير، فإذا صار كذلك قلع وزرع^(١٠) في المواضع المعدة له.

(١) ساقط هذا الباب ومادته من: أ، ب، ج، م.

(٢) العرعر: (Juniperus Communis) شجر عظيم جبلي من نبات جبال السراة غليظ الساق يشبه خشب العناب، عطر الرائحة يتخذ منه القطران. أبو القاسم الغساني: حديقة الأزهار ص ٢١١ الزبيدي: معجم أسماء النبات، ص ١٠٠

(٣) الحصد: نبات قيل أو شجر، والواحدة منه حصده. آل ياسين: معجم النبات، ج ١، ص ٢٢٣

(٤) السكينج: (Ferula Scowitziana) نبات شبيه بالقناء في شكله ينبت في البلاد كثيرة الماء مثل بلاد فارس. الزبيدي: تاج العروس، ص ٧٣

(٥) بلبوس: (Colchicum Automnale) بصل الزير يشبه ورقه بصل البستاني وفي طعمه مراره. ابن البيطار: الجامع، م ١، ص ١٠٩

(٦) مقل اليهود: (Commiphora Mukul) صمغ كالكندر أحمر طيب الرائحة ينبت شجره في جبال عمان يدعى قهوان وهو ذو شكوك: الدينوري: كتاب النبات، ج ٢، ص ٢٧٩

(٧) في أ، ب، ج، ص، م: الباب الثالث والسبعون.

(٨) مصاريع: قضبان الأبواب المأخوذة من الأشجار. ابن منظور: لسان العرب، م ٧، ص ٣٢٨

(٩) ما بين القوسين ساقط من د، ف، ه، ف، ك.

(١٠) في أ، ج، م، ك: أن يطلع.

(١١) في د، ه، ك: فيغرس. وفي ب، ف: ويغرس.

الباب الثالث والسبعون: في علاج ما أفسده البرق من الشجر

إذا ديف دواء يُسمى مولون بالرومية وهو الشمونيز بالماء ثم صب^(١) من ذلك الماء في أصل الشجرة التي أضر بها^(٢) البرق مدة عشرين يوماً في كل يوم مرة، ثم يتعاهد بالسقي فإنها تخضر^(٣) وتسلم بذلك مما أصابها من البرق.

الباب الرابع والسبعون: في نفي الطير عن الشجرة المثمرة

إذا طلي المنجل الذي يُقطع به فضول الشجر بثوم^(٤) أو علقت أصول من الثوم في أماكن شتى من الشجرة، أو طليت الشجرة في نواحيها بثوم تحماها الطير لذلك ولم يقربها^(٥).

الباب الخامس والسبعون: في تفصيل يابس الثمار ورطبها

أما رطبها فالخوخ والأجاص والمشمش والكمثرى والتفاح والسنجبل وسائر ما لا يكسر ولا يكون له قشر. وأما يابسها فالذي^(٦) يكسر وله قشر كالجوز واللوز والفسق والبنديق وثناء بلوط والحبة الخضرا وأشباه ذلك.

الباب السادس والسبعون^(٧): في علم غرس الأترج

وصونه وعلاجه حتى يحمر

قال قسطوس: أعلم أن الأترج يُغرس حبه وأوتاد شجرته، والمختار في حبه أن يغرس في تشرين الأول والثاني. والمختار في أوتاده أن يضرب في نيسان من فصل الربيع. وينبغي أن يكون غرس الأترج في مكان دفيء تُصيبه فيه ريح الجنوب. ولا تُصيبه ريح

(١) في أ، ب، ج، ص، م: ثم يصب.

(٢) في أ، ج، ص، م: أصابها. وفي د، هـ، ك: يعرض لها.

(٣) في ج، ف، هـ، ك: حتى تنضج وساقطة من: ب.

(٤) في أ، ج، ص، م: بماء الثوم. وغير واضح في: ف.

(٥) في أ، ج، ص: ولا تقربها.

(٦) في ف: الذي.

(٧) في ب: الرابع والستون.

الشمال. [وذلك بأن يجعل بازاء جدار يستره عن ريح الشمال]^(١). ولا ينبغي أن يجعل لشجرة الأترج علة في حاجته إلى^(٢) الماء، فإذا أطعم وكانت ثمرته ملتفة طُرح بعضها وأقر بعضها فكان ذلك أعظم الأترج وأسلمه وأجوده^(٣).

وتُغطى شجرة الأترج في الشتاء بورق^(٤) القَرع وقُضبانَه. فإنهما عدوان للبرد وجنة للأترج من البرد، وكذلك يُسمد أصل شجرة الأترج في الشتاء برماد ورق القرع وأغصانه، وإذا جعلت كلة أترجه قبل أن ينعم نضجها في وعاء من فخار، أو من زجاج له^(٥) خروق لطافٍ يصيب الأترجة من قبلها الريح، وينصب بحيال الوعاء خثبة ترجح عليها الأترجة بالوعاء كان عظم أترج تلك الشجرة على قدر أوعيتها تلك.

واعلم أن قضيب غرس الأترج لا يعلق إذا أضيف إلى غيره من الشجر في نقه ينقب في تلك الشجرة، ولكنه قد يعلق إذا أضيف إليها خرقاً^(٦) في لحائها دون صلبها وشقاً في جوف الشجرة والأترج فيما يضاف إليه من الشجر بمنزلة الكرم وما وصفنا منه.

ومن أمر الأترج أنه إذا طلي بجص مبتل بماء فأقر على شجرته بقي لذلك الشتاء كلة ولم يضره البرد شيئاً. والبرد سريع إلى الأترج لرقته ورطوبته. وقد يغرسه أهل الغنا والميسر والجند والإطعام في صفوف مستطيلة، مستقبلة عين الشمس مفضية إليها^(٧)، ويكثرون سقيه في الصيف والخريف، فإذا استوى ستروا تلك الصفب بستائر تستر ذلك الأترج، فإذا سخن الهواء وانصرف البرد أزلوا تلك الستائر^(٨) عن تلك الصفب.

وإذا سرك أن يحمر الأترج فأضف غرسه إلى شجرة الرمان شقاً غير ثقب. لركة قشر شجرة الأترج.

(١) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، ه، ف، ك.

(٢) في أ، ج، ص، م: من.

(٣) في أ، ج، م: ويسلم من الآفات.

(٤) في د، ه، ب: برماد. وفي ب: من رماد.

(٥) في د، ب، ه، ك: ذي خروق.

(٦) في أ، ج، ص، م: بأن يخرق له.

(٧) في ب: صفب تقابل الجنوب.

(٨) في د، ه، ف، ك: رفعوا تلك الستور.

الباب السابع والسبعون: في صون العنب

إنَّ أوَّانَ قُطِفَ ما يعلِقُ ويؤكَلُ في الشتاءِ من ثمرِ العنْبِ لثلاثِ^(١) عشرة أو اثنتي عشرة ليلةً تبقى مِنَ الشهرِ، إلى إنقضاءِ الشهرِ في يومِ صحوٍ غيرِ ذي دَجَنٍ^(٢) غيرَ أَنَّهُ يُقَطَفُ دونَ أربعِ ساعاتٍ تمضينَ من صدرِ النَّهارِ، بعدِ حَقُوفِ الأرضِ ممَّا يُصَيِّها من ندى الليلِ. وندى صدرِ النَّهارِ إلى العشاءِ قبلَ أن يعودَ الندى.

قال: وينبغي لهذا العنب أن يُقطفَ حينَ يبلُغَ نضجه إناه، فإنَّهُ لا ينبغي أن يتركَ بعد ذلك. وربَّ من يقطعَ عناقيدَ هذا العنب بقضبانهِ وورقها.

قال: وينبغي لكلِّ عنقودٍ يقطعُ من هذا العنب أن يغمسَ أصلَ عودهِ الذي يقطعُ منه في قارٍ فإنَّهُ لا يزالُ لذلكَ غضاً الشتاءَ كله.

وينبغي لعناقيدِ المعاليقِ^(٣) أن لا تكونَ إذا علقَتْ ملتفةً متقاربةً وأنَّ بدا لصاحبِ هذه المعاليقِ أن يكونَ موضعها الأرضِ، فليضعها بالأرضِ، غيرَ أَنَّهُ يفرشُ تحتها تبنَ الجرجرِ، فإنَّ تبنَ الجرجرِ طيبٌ مع أَنَّهُ لا يقربُهُ الجردانُ إذا كانَ على تبنِ الجرجرِ، فإنَّ لم تُصبِ تبنَ الجرجرِ فتبنَ النَّانخاهِ، أو تبنَ العدسِ أو تبنَ الشعيرِ، فإنَّ لم يوجدَ شيءٌ من هذا التبنِ فحشيشِ يابسٍ.

قال: وربَّ من يصونُ ما يرقعُ من العنبِ للشتاءِ بأن يعمدَ إلى وعاءٍ فيطليه بالقارِ، ثم يخلطُ برايةَ الخشبِ الذي يقطعُ بالمنشارِ بطحينِ الجاوسِ فيجعلُ بينَ كُلِّ طبقةٍ نصفها^(٤) في كُلِّ الوعاءِ شيئاً من هذه النشارةِ^(٥) ينشرُهُ عليه نشرًا حتى يُملاً ذلكَ الوعاءِ.

وربَّ من يخالفُ ذلكَ فيغمسُ كُلَّ عنقودٍ من هذا العنبِ في ماءٍ ملحٍ وشيءٍ من حمزٍ يخلطُ به ثم يرفقه فيضعه على تبنِ شعيرٍ. وربَّ من يعلقُ معاليقَ هذا العنبِ في بيتٍ فيه^(٦) برٌّ

(١) في هـ ف، ك: لثلاث.

(٢) دجن: الباس الغيم الأرض. ابن منظور: لسان العرب، م٤، ص ٢٩٥

(٣) المعاليق: ما علق من العنب أو الذي يعلق عليه قطوف العنب. ابن منظور: لسان العرب، م١٠، ص ٢٦٤.

(٤) في ف، بعضها.

(٥) في ف: البراية.

(٦) في ف: قد جمع فيه.

فلا يزال يُصبُّ تلك المعاليق من غبار ذلك البرِّ فيكون ذلك أغضَّ له وأعذب.

ومَّا يَبْقَى له هذا العِنْبُ ويَصَانُ به أن يعمد إلى ماءٍ من ماء السماء فيطبخ حتى يذهب ثلثه^(١) ثم يبرد ويجعل في وعاءٍ من زجاج أو خزفٍ، ثم يطرح في ذلك الوعاء ما وسع من عناقيد هذا العنب، ويخصص من ذلك الوعاء فينبت ذلك العنب فيه فيصير ماؤه كهيئة النبيذ، وكان شفاءً ياذن الله لمن يشربه من المرضى، ويقى ذلك العنب فيه شتاءً كله غضاً لا يغير طعمه ولا يفقد آكله من أمره شيئاً.

قال: ورُبَّ من يعمدُ إلى عناقيد هذا النوع من العنب فيعلقها من عصا يضعها^(٢) على حاية فيها شرابٌ من غير أن ينال هذه العناقيد الشراب ثم يغطيها فيبقى ذلك العنب لذلك غضاً الشتاء كله.

ومَّا يُصَانُ به هذا العنب أيضاً أن يوضع حين يقطف في وعاءٍ جديد من خزفٍ ثم يجصص فوق ذلك الوعاء.

الباب الثامن والسبعون^(٣) في صنون التفاح

قال قسطوس: إذا عمِدَ إلى التفاح حين ينضج مستحصفاً شديداً غير متهشم فيطلى بطينٍ حرٍّ ثم جفف في ظلٍ وفرش تحته ورق شجر الرمان بقي لذلك غضاً الشتاء كله وزاده ذلك طيباً.

ومَّا يُصَانُ به التفاح أيضاً أن يلف كلُّ تفاحة في ورق من ورق الجوز ثم يدفن في الشعير فيبقى ذلك التفاح لذلك ويطيب. ومَّا يُصَانُ به التفاح أيضاً أن يطرح في دردي الشراب في وعاءٍ فيزيده ذلك طيباً. وإن كان في ذلك الوعاء شرابٌ زاد ذلك التفاح طيب ريح. وإذا فعل بالتفاح أيضاً كما وصفنا من صيانة العنب كان بمنزلة ذلك. ومَّا يُصَانُ به التفاح أيضاً أن يطلى اعلاه وأسفله بشيء من دواء يسمى بالرومية اسطاريون وبالعرية القرع الهندي^(٤). فلا يعفن لذلك ولا يفسد.

(١) في ف: ويبقى ثلثاه.

(٢) في ف: بعضها.

(٣) الباب ومادته ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٤) في د، هـ قرعاً هندواياً.

الباب التاسع والسبعون: في صَوْنِ الكُمَثْرَى

إذا طُلِي طرفُ الكُمَثْرَى الأعلى بشيءٍ من القار طالَ لذلك بقاءُها [رطبُه ولم تُعْفَن] (١). وممَّا يُصانُ به الكُمَثْرَى أيضاً أن يجعلَ في وعاءٍ، ثم يملأُ ذلك الوعاء عصيراً ممَّا يسيلُ (٢) عفوياً بغيرِ عَصْرِ. وممَّا يُصانُ به الكُمَثْرَى أن توضعَ أسافلُه إذا اجتني في براية الخشبِ الذي يقطعُ بالمنشارِ غيرِ مُزدحم (٣) ولا متقارب.

قال: وممَّا يُصانُ به الكُمَثْرَى أيضاً أن توضعَ أسافلُه إذا اجتني (٤) في ورقِ جوزِ مدقوقٍ، ومنه أن تلفَ كلَّ كُمَثْرَى في ورقةٍ من ورقِ الجوزِ رطبُه ثم تطينَ بطينِ حرٍّ.

الباب الثمانون: في صَوْنِ السَّفْرَجَلِ

قال قُسطوس: إذا طُرِحَ السَّفْرَجَلُ في العَصِيرِ حينَ يُعَصَّرُ طابَ ذلك العَصِيرُ وذلكَ السَّفْرَجَلُ ورُبَّ مَنْ يجعلُ السَّفْرَجَلُ في وعاءٍ ثم يدليُّه (٥) في خايبةِ الشرابِ، فيطيبُ ذلكَ السَّفْرَجَلُ وذلكَ الشرابِ. ورُبَّ مَنْ يضعُ (٦) أسافلَ السَّفْرَجَلِ في نُشارةِ (٧) الخشبِ فيطُولُ لذلك بقاءُه ويزدادُ عنه طيباً.

قال: وقد يوضعُ (٨) السَّفْرَجَلُ أيضاً في تبنِ الشعيرِ ولا (٩) يوضعُ السَّفْرَجَلُ في بيتٍ فيه ثمرةٌ رطبةٌ غيره، ولا سيما العنبِ فإن ريحَ السَّفْرَجَلِ يضرُّ به. وإذا لُفَّ السَّفْرَجَلُ في ورقِ التينِ، ثم طينَ بطينِ حرٍّ خلطه شعيرٌ ثم وضع في الشمسِ حتى يجفَّ لم يزلْ لذلك غصاً، والتفاحِ أيضاً بتلك المنزلة.

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف، ك.

(٢) في أ، ج، م: من العَصِيرِ الذي يتحلَّب من العنبِ المجموع للعَصِيرِ.

(٣) في أ، ب، ج، م: غير متراكم.

(٤) في أ، ج، ص، م: إذا اجنيت.

(٥) في ب، ج، ص، م: ثم يدلي. وفي أ: ثم دلي.

(٦) في أ، ج، ص، م: من يجعل. وفي ب: وإذا جعلت.

(٧) في ب، ف: برادة. وفي أ، ج، م: على براده.

(٨) في أ، ج، م: وقد يجعل. وفي ب: وكذلك إذا جعل.

(٩) في أ، ج، ص، م: وينبغي أن لا.

الباب الحادي والثمانون: في صَوْنِ الأَجَاصِ

[إن يُجْنَى الأَجَاصُ فِي ابَانِهِ بَرَفَقٍ لَثَلَا يَرْتَضُ] ^(١) وَيُوضَعُ ^(٢) فِي وَعَاءٍ مِنْ خَرْفٍ جَدِيدٍ، ثُمَّ يُمَلَأُ ذَلِكَ الوِعَاءُ عَصِيراً حُلُواً أَوْ شَرَاباً يُضَارَعُ الحَلَاوَةَ حَتَّى يَعْلُو ذَلِكَ الأَجَاصُ وَيَعْمُرُهُ، ثُمَّ يُطَيَّنُ فَوْقَهُ فَإِنَّهُ يَطْيِبُ وَتَطْوِلُ مَدَّتُهُ.

الباب الثاني والثمانون: في صَوْنِ الرُّمَانِ

قَالَ قُسْطُوسُ: يُعْمَدُ إِلَى الرُّمَانِ فِيجْنَى عِنْدَ بَلُوغِهِ بَرَفَقٍ لَثَلَا يَتَهَشَّمُ ^(٣) فَيُعْمَسُ طَرَفَاهُ وَأَعْلَاهُ وَأَسْفَلَهُ فِي قَارٍ مُذَابٍ، فَيَطْوِلُ بَقَاؤَهُ لِذَلِكَ.

وَمِمَّا يُصَانُ بِهِ الرُّمَانُ أَيْضاً أَنْ يُعْمَدَ إِلَيْهِ إِذَا بَلَغَ ابْنَانَهُ فَيُقَرَّ عَلَى حَمَلِهِ وَيَلْفَّ عَلَى كُلِّ رُمَانَةٍ مِنْهُ مَا يَسْتَرُهَا مِنَ الحَشِيشِ، ثُمَّ يُعَصَّبُ عَلَيْهِ ^(٤) وَيُطْلَى بِجَصِّ فِيقَى ذَلِكَ الرُّمَانِ ^(٥) غَضّاً إِلَى أَنْ يُدْرِكَ رِمَانٍ قَابِلٍ.

وَرُبُّ مَنْ يَضَعُ الرُّمَانَ فِي نَشَارَةِ شَجَرَةٍ ^(٦) البَلُوطِ وَيَحْلُطُ بِتَلْكَ النَشَارَةِ شَيْئاً مِنَ السَّهْنَةِ ^(٧) فَإِنَّهُ يَطْوِلُ بَقَاءَ ذَلِكَ الرُّمَانِ.

وَرُبُّ مَنْ يَغْمَسُ الرُّمَانَ حِينَ يُجْتَنَى فِي مَاءٍ وَمِلْحٍ، ثُمَّ يُجَفَّفُ فِي الشَّمْسِ وَيَعْلَقُ، فَإِذَا بَدَأَ لِأَصْحَابِهِ ^(٧) أَكَلَهُ غَسَلُوهُ بِالمَاءِ ثُمَّ أَكَلُوهُ.

وَرُبُّ مَنْ يُجْعَلُ الرَّمَانَةَ فِي كَوْزٍ مِنْ خَرْفٍ ثُمَّ يَجْصَصُ ذَلِكَ الكَوْزَ وَيَرْفَعُ فِي مَكَانٍ جَافٍ لَا نَدَاوَةَ ^(٨) فِيهِ فَإِنَّهَا لَا تَزَالُ لِذَلِكَ غَضَّةً.

(١) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، ه، ك.

(٢) في د، ف، ه، ك: إذا جعل الأجاج.

(٣) في ب، غير منفسخ. وفي أ، ج، م: لثلا ينفسخ.

(٤) في أ، ب، ج، ص، م: عليها.

(٥) في أ، ب، ج، ص، م: فإنها تبقى بذلك.

(٦) في أ، ج، ص، م: خشب، وفي ب: ف: في براية شجر.

(٧) سهلة: تراب كالرمل يجيء به الماء. ابن منظور: لسان العرب، م ٦ ص ٤١٢

(٧) في د، ف، ه، ك: له. وفي ب: فإذا بدا لهم.

(٨) في د، ه، ك: غير ندي. وفي ب، ف: غير ندي.

الباب الثالث والثمانون: في صون الأترج

قال قسطوس: إذا طلي الأترج بالحصّ لم يزل طيباً غضاً، وإذا دُفن أيضاً في الشعير بقي لذلك وطاب وطالت مدته [وإذا بُل الحَص بالماء الفاتر وطلّي به الأترج وهو باقٍ على شجرته بقي لذلك الشتاء كله ولم يضره البرد شيئاً وزاده ذلك طيباً]^(١).

الباب الرابع والثمانون: في صون الفِرصاد

[أن يُجنى الفِرصادُ برفق]^(٢) ويجعل في إناء من زجاج فإنه يطول^(٣) بقاؤه، ويبقى له طعمه [من غير تغير]^(٤) وإن لم ينعم أن يملأ ذلك الإناء من الفِرصادِ وجد بعد أن يغب مملوءاً.

(١) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، ف، هـ، ك.

(٢) ما بين القوسين ساقط من : ب، د، ف، هـ، ك.

(٣) في د، هـ، ك: طال.

(٤) ما بين القوسين ساقط من د، ف، هـ، ك.

الجزء السادس من كتاب الفلاحة الرومية

(في ذكر امر الزيتون والزيت)

قال قسطوس: قد ذكرنا في الجزء الخامس جملة كافية في غرس رقيق الأشجار التي تتخذ في البساتين وتركيبها وصيانة ثمارها وادخارها وما شاكل ذلك من مداوة الأشجار التي عرضت لها الآفة وما تحفظ بها صحاحها من الآفات. وغرضنا الآن في هذا الجزء القول في الزيتون^(١) وهذا القول يشتمل على اثنين وعشرين باباً^(٢) هذا تفصيلها وما يشتمل عليه كل باب منها.

الباب الأول: في علم غرس الزيتون وصونه.

الباب الثاني: في وقت غرس الزيتون وصفة الأرض التي يفرس فيها.

الباب الثالث: في وصف حفرة غرس الزيتون.

الباب الرابع: في نعت قضبان الزيتون.

الباب الخامس: فيما يكثر له حمل الزيتون

الباب السادس: فيما يداوى به شجر الزيتون إذا عرضت له آفة، وما يمنعها من أن

يسقط ثمرها.

الباب السابع: في ذكر أصناف غرس الزيتون.

الباب الثامن: في أن يعلم كيف يتخذ دهن الزيتون أو نظيره من غير الزيتون.

الباب التاسع: في الحيلة لشجرة الزيتون ألا تسقط ثمرتها من غير ريح.

الباب العاشر: في ذكر سماد الزيتون.

الباب الحادي عشر: في إضافة شجر الزيتون إلى غيره من الشجر.

الباب الثاني عشر: في معرفة أبان اجتناء الزيتون.

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ف، ه، ك.

(٢) في أ، ب، ج، م، ص: ثمانية عشر باباً.

- الباب الثالث عشر: في كيفية عصر الزيتون
- الباب الرابع عشر: فيما يطيبُ دهن الزيتون.
- الباب الخامس عشر: في دهن الزيتون وتطيينه.
- الباب السادس عشر: في علاج الزيت المتقادَم الذي يعض الفم.
- الباب السابع عشر: في علاج ما انتن من دهن الزيتون.
- الباب الثامن عشر: في علاج الزيت الكدر حتى يصفو
- الباب التاسع عشر: ما الذي يداوى به الزيت الذي وقع فيه جرد أو غيره من الهوام فمات فيه فأنتن.
- الباب العشرون: في معرفة أوان قطع فضول قضبان شجرة الزيتون.
- الباب الحادي والعشرون: في ذكر ما تضاف إليه شجرة الزيتون.
- الباب الثاني والعشرون: في صنعة الزيتون المملوح.

الباب الأول^(١): في علم غرس الزيتون وصونه

قال قسطنطوس: يجب على الزارع العناية بالزيتون والإكثار منه وحسن تعهده، والقيام به أكثر من سائر الأشجار لما فيه من الفائدة والمنفعة، فإنه ليس شيء [مما يتخذ]^(٢) من ثمار الأشجار كلها أبقى على طول التريص. يبيعه حتى يصيب صاحبه به رغبة من الثمن من الزيت، فإن الزيت يبقى إذا خزن على ما يجب وحفظ مما يفسده زماناً طويلاً لا يلحقه ريح ولا تغير، ولما فيه أيضاً من البركة العظيمة فإنه ما عاناه أحد إلا أكثر ماله واتسع حاله، ولما للناس فيه أيضاً من الرفق في معاشهم والشفاء لكثير^(٣) من أسقامهم. فحق على المزارعين أن تعظم رغبتهم في صيانة الزيتون لما ذكرناه، (ومما لا غنى للزيتون عنه أن يكون صاحبه نظيفاً عفيفاً لا يقرب المحارم)^(٤).

قال قسطنطوس: إن أزكى أرض الروم زيتاً وأكثره [بركة أرض]^(٥) أهل مدينة تسمى حوير نيوس من قطر من أقطار الروم يسمى كريكه وذلك أنه لا يجتنى زيتون أهل تلك المدينة غير غلمان أطفال مطهرون لم يبلغوا الحلم.

(وأول ما يعرف به دواء الرأي من الناس يصرم القيظ واستقبال الخريف حين يتغير لون ورقة شجرة الزيتون، وألوان ورق شجرة الزيتون تسمى إحداهما الخرنوب الشامي والأخرى أم غيلان)^(٦).

الباب الثاني: في وقت غرس الزيتون وصفة الأرض التي يغرَس فيها

قال قسطنطوس: إن أول أوانٍ وقت غرس الزيتون^(٧) النصف من (مردادماه) نيسان إلى عشر ليالٍ يقين من^(٨) شهر (يرماه) أيار، وقد يغرَس الزيتون أيضاً في (ذي ماه) أيلول. فأن هذين الوقتين من الخريف والربيع نهارهما لين غير باردين يوافقان غرس الزيتون.

(١) الباب ومادته ساقط من: ك.

(٢) في ب، د، ف، هـ: وشفاً لكثير.

(٣) ما بين القوسين ساقط من ب، ف.

(٤) ما بين القوسين ساقطة من: ب، د، ف، هـ.

(٥) ما بين القوسين ساقطة من: أ، ب، ج، م، ف.

(٦) في د، ف، هـ: الزيت.

(٧) في أ، ب، ج، م، ص: وأخره اليوم والعشرون منه.

[قال قسطوس: رأيت طائفة من الروم يضربون أوتاد الزيتون في العُشر الأخير من كانون الثاني فتنبت نباتاً حسناً، ولا شك أن بلاد هذه الطائفة فاترة البرد^(١)].

وأجود مواضع غرس الزيتون الأرض الجرداء البيضاء الخوارة^(٥) الجافة غير الندية^(٢)، ولا ينبغي أن يُغرس الزيتون في الأرض السبخة، ولا في الأرض الحمراء، ولا في الأرض المتظامنة^(٣) ذات العمق التي تدوم شدة الحر فيها، ولا تخترقها الرياح، ولا في الأرض المشققة. وقد يُغرس أيضاً في الأرض الرقيقة الطيبة.

الباب الثالث: في وصف حفرة غرس الزيتون

قال قسطوس: ينبغي أن يُعمد إلى أرض غرس الزيتون فيقطع عنها كل نبت عليها ثم تحصن ببناءٍ يُحيط بها، ثم يُحفر فيها الحفر التي يُغرس فيها الزيتون، وترك^(٤) تلك الحفرة على حالها سنة لكي تُصيبها الرياح والحر فتجف فإن ذلك أحرى أن يعلق له الزيتون أسرع لنباته، وإن طالت عليه مدة سنة فيؤقد في كل حفرة من تلك الحفر مدة شهرين في كل يوم يُحرق فيها شيء^(٥) من الحشيش اليابس أو قصبانٍ يابسة.

وليكن عمق كل حفرة منها ثلاث أذرع أو ذراعين، وليكن بين كل حفرتين منها مقدار ثلاثون ذراعاً، فإن تباعد^(٦) ما بين الزيتون انفع له غير أنه يُغرس في ذلك الخلل شجر صغار لا يبلغ طولها طول الزيتون ولا يضر به.

الباب الرابع: في نعت قصبان الزيتون

ينبغي أن تكون قصبان الزيتون مستويات ملسا معتدلات شرايباً^(٧) من شجرة تُؤتي أكلها في كل عام في غلظ ما كان من قصبان الكرم وسطاً مقدراً.

(١) ما بين القوسين ساقط من: ب، د، ف، هـ.

(٥) الخوارة: المنخفض من الأرض. مصطفى، إبراهيم: المعجم الوسيط، ص ٢٦٠.

(٢) في أ، ج، م، ص: غير المتعنة من كثرة النداءة. (٣) في ب: المنخفضة.

(٤) في ج، هـ، وتقر تلك. وساقطة من ف. (٥) في د، هـ، شيئاً. وساقطة من: ف.

(٦) في د، هـ، فإن تقارب. وفي ب: فإن تفاوت. وفي أ، ج، م: إذا كان متباعداً.

(٧) في ف: سواب.

الباب الخامس: فيما يكثر له حمل الزيتون

وذلك أن يُعمد إلى شجرة الزيتون فتثقب بمثقبٍ من حديدٍ ثقباً يسعه^(١) قضبانٍ من غرس الزيتون، ثم يُعمد إلى قضيبين من قضبان شجرة كثيرة الحمل شابة من شجر الزيتون [غير الشجرة المثقوبة]^(٢) فيجعلان في تلك الثقب^(٣) جميعاً، غير أنه يخالف بين طرفيهما، فيجعل أحد القضيبين في تلك الثقب من جانب الآخر من جانب آخر، ثم يجذب القضبان جميعاً جذباً شديداً حتى تغص بهما تلك الثقب، فإذا غصت بهما قطع ما ظهر من ذلك القضيبين من تلك الثقب من الجانبين جميعاً قطعاً رقيقاً لا ينال لحاء الشجرة^(٤)، ولا يفضل من أطراف القضيبين شيء، ثم يطين طرفا تلك الثقب بطين حر ويترك على حاله فإنه لا ينبت ما حصل من القضيبين في تلك الثقب ولكنه يلقح تلك الشجرة فيكثر لذلك حملها.

الباب السادس: فيما يُداوى به شجر الزيتون

إذا عرضت له آفة وما يمنعها من أن يسقط ثمرها

قال قسطوس: ينبغي للزيتون إذا غرس أن يطرح في أصله تين من تين الفول ليُدْفنه ويسرع أنباته^(٥) فإذا التفت أوراق شجر الزيتون وقل حملُه فدواء ذلك أن يُعمد [إلى ورق الزيتون البري، أو]^(٦) إلى ورق شجر البلوط فيدق ثم يعصر ويؤخذ ماؤه في إناء، ثم يحفر عن أصل تلك الشجرة المتلفه الورق القليلة الحمل حتى تبدو عروقها ثم يصب ماء ذلك الورق في^(٧) أصلها وعروقها حتى تبتل يفعل ذلك سبع ليالٍ في كل ليلة مرة فيكثر لذلك حملها ويقل ورقها.

قال: وإن أسقطت شجرة الزيتون ثمرتها^(٨) قبل نضجها لغير ريح يسقطها، فدواؤها أن

(١) في أ، ج، م: يسع.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: د، ه، ف، وفي ب: غير المثقوبة.

(٣) في أ، ج، م، ص: ذلك الخرق.

(٤) في أ، ج، م: لا ينال الشجرة المثقوبة.

(٥) في د، ه، ف: ويسرع له نياته. وفي ص، أ، ج، م: ويسرع به نياته.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: د، ه، ف.

(٧) في د، ه، ف، ثم يصب الماء فيه.

(٨) في أ، ج، ص، م: حملها.

يُتَّخَذُ لَهَا إِكْلِيلٌ مِنْ نَبْتٍ يُسَمَّى بِالرُّومِيَّةِ قَطَانَا (وبالعربية الجعدة شجرة جبلية مرة لا تثمر ولا تُطعم) (١) فيوضع ذلك الإكليلُ على فُرُوعِ تلك الإكليلِ على فُرُوعِ تلك الشجرة، فإن ثمرتها لا تسقط بإذن الله.

البَابُ السَّابِعُ: فِي ذِكْرِ أَصْنَافِ غَرْسِ الزَّيْتُونِ

إِنَّ ذَلِكَ مُخْتَلِفٌ قَرُبًا (٢) مَنْ يَغْرِسُ الزَّيْتُونَ غَرْسًا تُوَارِيهِ الْأَرْضُ كُلُّهُ وَلَا يَظْهَرُ مِنْهُ شَيْءٌ. وَرُبَّ مَنْ يَغْرِسُهُ غَرْسًا يَكُونُ نِصْفُهُ ظَاهِرًا وَنِصْفُهُ بَاطِنًا تَحْتَ الْأَرْضِ.

فَأَمَّا مَا دُفِنَ مِنْهُ وَلَمْ يَظْهَرِ مِنْهُ شَيْءٌ فَمَوْتُهُ سَرِيعٌ (٣) وَأَمَّا مَا ظَهَرَ نِصْفُهُ وَبَطْنُ نِصْفِهِ فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لِصَاحِبِهِ الَّذِي يَقْطَعُ قُضْبَانَهُ مِنْ شَجَرِهِ أَنْ يَحْفَظَ حُدُودَ تِلْكَ الْقُضْبَانِ الَّتِي كَانَتْ تَلِيهَا مِنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، ثُمَّ يَغْرِسُهَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَغْرِسُهَا فِيهِ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ كَمَا كَانَتْ فِي شَجَرَتِهَا لثلاثاً (٤) تَسْتَكْرِمُغْرِسَهَا وَلَا الرِّيحَ الَّتِي كَانَتْ تُصَيِّبُهَا قَبْلَ قَطْعِهَا. وَيَنْبَغِي لِمَا غَرَسَ مِنَ الزَّيْتُونِ فِي غَيْرِ أَوْانِ الرَّبِيعِ وَأَوْانِ الْأَمْطَارِ أَنْ يُسْقَى فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا حَتَّى يَعلِقَ وَيَرْسُخَ.

قَالَ: وَيَنْبَغِي لِعَارِسِ الزَّيْتُونِ أَنْ يَعْمَدَ إِلَى قُضْبَيْنِ (٥) أَوْ عُوْدَيْنِ (٦) مِثْلَ قُضْبِ غَرْسِ الزَّيْتُونِ فِيغْرِزُهُمَا عَنْ جَنْبَيْ قُضْبِ غَرْسِ الزَّيْتُونِ غَرْزًا، ثُمَّ يَشُدُّ غَرْسَ الزَّيْتُونِ بِهِمَا بِقَنْبِ لثلاثاً (٧) الرِّيحُ أَوْ تَمِيلُهُ.

قَالَ: وَيَنْبَغِي لِأَصْلِ غَرْسِ الزَّيْتُونِ أَنْ يُحْشَى تُرَابًا ثُمَّ يُوطَأُ بِالْأَقْدَامِ وَطَاءً شَدِيدًا ثُمَّ يَمْشَقُ أَصْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَشَقًّا خَفِيفًا بِقَدُومٍ. قَالَ: وَيَنْبَغِي لِقُضْبَانِ غَرْسِ الزَّيْتُونِ أَنْ تُجَمَّ (٨) (٥) (٨)

(١) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، ص، م.

(٢) في ب: فإنه رُب.

(٣) في د، ك، هـ، ف: فمؤوته يسيرة. والجملة ساقطة من: أ، ج، م.

(٤) في أ، ج، م، ص: لكيلا.

(٥) في ب: قضيب.

(٦) في ب: أو خشبة. وفي أ، ج، م: خشبتان.

(٧) في د، ف، هـ: تلقيه.

(٨) في أ، ص، ب، ج، م: تستعجم. (٥) تجم: ابن منظور: لسان العرب، م، ١٢، ص ١٠٤

عند قطعها سبعة أيام في أرض [ندية ثم يغرس في اليوم الثامن ولا يؤخر عن ذلك.
ورب من يستحب في غرس الزيتون أن يقطع غلاظ القضبان ذراعاً ذراعاً، ثم يدفن في
كل ذراع منها في حفرة عمقها في الأرض معتدل حتى تواريه الأرض.

ورب من يقطع قضبان غرس الزيتون ذراعين ذراعين ثم يحفر لكل قطعة منها حفرة
عميقة في الأرض يكون عمقها ذراعين فيضع^(١) في أسفل تلك الحفرة حجراً ليضع طرف
قضيب الغرس عليه، ثم تحشى تلك الحفرة تراباً، ورب من يعمد إلى قضبان متينة من
القضبان التي تنبت منفردة في أصول شجرة الزيتون فيقطعها ثم يغرسها ويجعل نصف كل
قضيب منها في الأرض ونصفه ظاهراً على وجه الأرض.

ورب من يعمد إلى قضبان غرس الزيتون فيقطع كل قضيب منها أربعة^(٢) أذرع أو
خمسة ثم يغرسها، ويجعل حدودها على ما كانت عليه من النواحي الأربعة قبل قطعها
ليقطع ما قطع من أنواع هذا الغرس بمنشار أو منجل^(٣) حديد مشحوذ^(٤) قطعاً أملساً لا
يضر بلحاءه، ولتطلى أصول غرس الزيتون التي تلي الأرض كلها برماد واثناء البقر نصفين،
ولا يغرس من الغرس إلا في أرض صحيحة ليس فيها خرق ولا حجر، ولتحشى حفر أصول
الغرس روثاً وتراباً يخلطان جميعاً.

الباب الثامن: في أن يعلم كيف يتخذ دهن الزيتون أو نظيره من غير الزيتون

قال قسطوس: إذا عمد إلى الحبة الخضراء ومن الجوز ومن اللوز ومن السمسم أجزاء
متساوية^(٥) فخلطت ثم طحنت^(٥) ثم عصرت فإن الدهن الخارج منها كدهن الزيتون^(٦) أو
قريب منه، وينبغي أن تطعم عصارة ذلك للأغنام فإنه يسمنها.

(١) في د، ه، ف، ك: فيجعل.

(٢) في د، ه، ف: أربع

(٣) في ب، أو بمنجل * مشحوذ: مسنون بالمسن. ابن منظور: لسان العرب ٣م، ص ٤٩٣.

(٤) في د، ك، ه، ف: أربعاً. وساقطة من: ب.

(٥) في ص، أ، ج، م: ثم تطحن. وفي ب: فيدق دقاً ناعماً.

(٦) في د، ه، ف، ك: الزيت. وفي ب: فيخرج دهناً.

البابُ التاسعُ^(١): في الحيلةِ لشجرةِ الزيتونِ ألا تسقط ثمرتها من غير ربح

إذا عمد إلى حباتٍ من الفول المسوس^(٢) [وليكن سوسها باقياً فيها]^(٣) ويجعل في أسفل حفرةٍ غرس الزيتون ثم تحشى تلك الحفرة روثاً وتراباً لم يسقط لتلك الشجرة ثمرتها بغير ربح تُصيّها.

البابُ العاشرُ: في ذكر سَمادِ الزيتون

قال قسطنطوس: كُلُّ روثٍ ما خلا عذرات الإنسان^(٤) نافع^(٥) للزيتون، وينبغي أن لا يبالغ في تقريب السماد من أصول الزيتون فإن ذلك مما يضرُّ به. ولا يُسمد الزيتون إلا في كُلِّ عامٍ أو عامين مرةً واحدةً، [فإنه أن سمد في العام الواحد مرتين أضرَّ به وأهلكه وأوان سَمادِ الزيتون في كانون الثاني]^(٦).

البابُ الحادي عشر: في إضافةِ شجرِ الزيتونِ إلى غيره من الشجر

قال قسطنطوس: إن شجر الزيتون مُختلفٌ فمنه الغليظ اللحاء والرقيق، فأما ما غلظ لحاؤه فإن المضاف إليه من قضبانٍ غيره من الزيتون يضاف إليه خرقاً في لحائه غير نافذ دون صلب شجرته، وأما ما رَقَّ لحاؤه منه فيُضاف^(٧) إليه نقباً في صلب شجرته.

وأوان إضافة الزيتون يبتدئ من اليوم الثاني عشر من آذار (اذرماء) إلى النصف من حزيران (اسفندار مذماه) (فذلك من أول وقت غرسه إلى آخر يومٍ منه مائة يوم وثمانية أيام)^(٨) ولا يُستغنى في إضافة الزيتون إلى بعض عمّا قد وصفنا قبل هذا الباب من كوز الماء الذي يُعلّق عليه فوق موضع الإضافة لأن شجرة الزيتون معطاش. وربّ من يُستحب أن

(١) في ب، : الباب الثامن. وفي ص، أ، ج، م: تابع للباب السادس.

(٢) في د، هـ، ف، ك، ب: فيها دود.

(٣) ما بين القوسين ساقط من : د، هـ، ف، ك.

(٤) في ص، ، أ، ج، م: الأنس. وفي د، ك، هـ، ف. الناس.

(٥) في ص: صالح.

(٦) ما بين القوسين ساقط من : د، ب، هـ، ف، ك.

(٧) في أ، ج، م: فإن المضاف.

(٨) ما بين القوسين ساقط من : أ، ب، ج، م.

يَجْعَلُ إِضَافَةَ الزَّيْتُونِ خَرَفًا أَوْ نَقْبًا فِي أَصْلٍ (١) مَا يَلِي وَجْهَ الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَتِهِ.

الباب الثاني عشر: في معرفة إبان اجتناء الزيتون

قال قسطنطوس: أو أن اجتناء الزيتون إذا قارب السواد أن يعمه (٢) قبل شدة البرد، فإنه إذا اجتنى على تلك الحال كان أكثر لنزله ودهنه. (وذلك بأن يكون في الغالب في أواخر أيلول وفي أوائل تشرين الأول) (٣) وأمثلة اجتنائه في اليوم الصافي (٤) اجتناء رقيقاً لا يكسر فيه قصبان الزيتون.

ولا ينبغي للزيتون أن يجتنى في يوم مطر أو طرش دون أن يجف الزيتون حتى لا تبقى عليه نداوة.

قال: وينبغي للزيتون إذا اجتنى في اليوم الصافي أيضاً أن يغسل بماء حار وأن كان نقياً ثم يجفف فإن ذلك أكثر لدهنه. ولا ينبغي للزيتون، أن ينفص عنه ثمرته (٥) عند اجتنائها بالخشب دون أن يجتنى بالأيدي، فإنه إذا نفص بالخشب أورثه ذلك قلة نزل فيما يستقبل من ثمرته مع أنه إذا نفص بالخشب ووقعت ثمرته إلى الأرض انفسخ أكثرها وكان ذلك نقصاً في دهنه، ولذلك يتخذ لاجتناء الزيتون سلاليم (٦) من خشب فيقوم عليها مجتنوه فيتناولونه بأيديهم.

الباب الثالث عشر: في كيفية عصر الزيتون

وذلك أنه إذا إحصر لون الزيتون ثم ضارع الحمرة عمداً إليه فاجتنى عند ذلك بالأيدي، ولا يجتنى منه كل يوم إلا ما يطبق أهله على عصره في اليوم الثاني (٧) من جمعه (٨) ثم

(١) في ص، أ، ج، م: في ساق.

(٢) في د، ف، ه، ك: يجتنى إذا قرب سواده.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ك، ب، ه، ف.

(٤) في ص، أ، ج، م: صاح. وغير واضحة في: ف.

(٥) في ا، ج، م، ص: عن شجرته. وفي ف: عن شجرة الزيت.

(٦) في د، ه، ف، ك: أشباه الكراسي. وفي ص: شبه الكراسي.

(٧) في د، ه، ف، ك: الغد.

(٨) في ص، ا، ج، م: من ذلك اليوم. وفي ف: من يوم يجتنى.

يُسط على ثوب نَقِي في الشمس حتى يَجفُ بعضَ الجفَاف، ويُتقى ممَّا فيه من ورقِ وعيدان، فإنَّهُ أن لم يكن الزيتون عند طحنه نقياً أضراً^(١) كذلك بزيتِه، ثم يُمَلح الزيتون بعد أن يُتقى ثم يُطحن برحاً من أرحية الأيدي طحناً رقيقاً كيلاً ينكسر نواه^(٢) الذي في جوفه. فإن نواه الذي في جبه تضرُ بدهنه وتفسده. [ثم يُحمل بعد طحنه إلى عصارته التي يُعصرُ فيها]^(٣)، ثم يجعل في زنبيل من قصبان شجرة الغرب، ولا ينعم إن يثقل فإنه ما لم يثقل حملة من الزيتون عند أول عصره كان أصفى دهنًا وأيسر مؤونة. فإذا سأل ما سأل منه عقواً ثم انقطع زيد في حملة وأثقل حتى يسيل منه أيضاً ما سأل، فإذا انقطع زيد في حملة حتى يسيل غابراً^(٤) دهنه ويحصل عصارته بغير دهن.

قال: وأجود^(٤) الزيت وأخلصه ما يسال منه في المرة الأولى، ثم التي تليها وأرداه ما سأل في المرة الآخرة: فإذا عصر وجعل في أوعيته طرْح في كل جرة^(٥) منه شيء من ملح وبورق يخلطان ويدقان جميعاً، ثم يُساط بعضاً من شجرة الزيتون فيقر^(٦) حتى يصفو ويتميز عنه درديه في أسفل وعائه، ثم يصفى دهنه ويجعل في أوعية من الزجاج فإنها انفع له، فإن لم يقدر على الزجاج جعل في وعاء من خزف مجصص باطنه^(٧) ثم يوضع ذلك الوعاء موضعاً بارداً من قبل ربح الشمال، وأعلم أن موضع الدهن إذا كان حاراً أفسد الدهن.

الباب الرابع عشر: فيما يطيب دهن الزيتون

إذا عمد إلى عشرين دورقاً من الزيت قصب فيه ثمانية دوارق من عصير، وجعل فيه^(٨)

(١) في ص: أقر.

(٢) في د، هـ، ف، ك: جبه.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٤) غابر: ما بقي من دهنه. ابن منظور لسان العرب، م، ٥٣، ص ٣

(٥) في ا، ج، م، ص: واطيب.

(٦) في أ، ج، م: وجعلته في أوعيته.

(٧) في ج، م: وتركه. وفي ص، أ: وتركه. وغير واضحة في: ف.

(٨) في أ، ج، م: من فخارة مدهونة الباطن.

(٩) في ص، أ، ج، م: فيها.

شيء من عروقِ سوسِ الصَّحَارِي (١) أو الجبلي ثم طين فاه وترك عشرة أيام، فإن ذلك الزيت يطيب (٢)، وتميز عنه عصيرُ الذي جعل فيه، ويكون ذلك العَصِيرُ شراباً صرفاً لشاربه.

البَابُ الخَامِسَ عَشَرَ: فِي تَنْظِيفِ دُهْنِ الزَيْتُونِ وَتَطْيِيبِهِ

قال الحكيم إذا جعل (٣) في كلِّ دُورْقٍ شيء يسيرٌ من ملحٍ مقلّي ساخن، أو شيء من دواءٍ يُسمّى بالرومية سرويله وبالعربية المر (٤) مقلّي ساخن، أو شيء من عروقِ الأترج مقلّي نُظْفَ (٤) ذلك الزيت وطابَ طعمه لذلك.

البَابُ السَّادِسَ عَشَرَ: فِي عِلَاجِ الزَيْتِ الْمُتَقَادِمِ الَّذِي يَمِضُ الْفَمَ

إذا أخذ لكلِّ دورقٍ من هذا الزيت الذي فيه مضاضه (٥) مكوك من زيت طيب خالص ثم جعل في ذلك المكوك خمسة مثاقيل من شمع أبيض مذاب، ثم يُخلط (٥) ذلك المكوك بما فيه من الشمع بذلك الزيت الذي فيه مضاضة، ثم جعل في ذلك الزيت قبضة (٦) من ملح مقلّي، أو (جعل مكان الشمع والملح لكلِّ دورق) (٧) عشرة مثاقيل من دواء اليانسون فإنه يذهب بذلك عنه المضاضة.

قال قسطنطوس: وإن جعل دواء اليانسون في دهن الزيت حين يعصر سلم ذلك الدهن من المرارة وغيرها مما يكره، وليس شيء من أنواع الدهن يغلى بالنار (٨) ويُطرح فيه الملح المقلّي إلا سلم بذلك من المضاضة.

(١) في ب، البري. وفي أ، ج، م: الصحراوي.

(٢) في د، ف، هـ، أ، ج، م: طاب.

(٣) في ص، ا، ج، م: أن يجعل.

(٤) المر: (Commiphors Myrrha) هو صمغ شجرة باليمن يُترك حتى يجمد ثم يُستعمل، نافع من السعال المزمن. أبي القاسم الغساني: حديقة الأزهار ص ١٧٦.

(٥) في أ، ج، م، ص: نقي.

(٥) المضاضة: الزيت الذي فيه حرقة ومرارة. ابن منظور: لسان العرب م ١٣، ص ١٢٨.

(٥) في ب: ثم جعل في ذلك.. وفي ص، ا، ج، م: ثم يصب.

(٦) في أ، ج، م: حفنة.

(٧) ما بين القوسين ساقط من أ، ج، م.

(٨) في د، هـ، ف، ك: بالماء.

البَابُ السَّابِعُ عَشَرَ: فِي عِلَاجِ مَا أَنْتَنَ مِنْ دُهْنِ الزَّيْتُونِ

إذا عُمِدَ إِلَى الزَّيْتُونِ حِينَ يَحْمَرُ فَأَخَذَ مِنْ حَبِّهِ الَّذِي فِي جَوْفِهِ كَقَدْرٍ مَا يَجْعَلُ فِي كُلِّ دَوْرَقٍ قَبْضَةً فَذُقْ ثُمَّ جَعِلْ فِي ذَلِكَ الدَّوْرَقِ مِنْ دُهْنِ الزَّيْتِ أَوْ غَيْرِهِ (١) مِنَ الْأَدِهَانِ. أَوْ عَمِدَ إِلَى قَدْرِ ذَلِكَ مِنْ أَعْوَادِ شَجَرَةِ الزَّيْتُونِ فَذُقْتَ وَجَعَلْتَ فِي ذَلِكَ الدُّهْنَ الَّذِي فِيهِ النَّتْنُ فَإِنَّهُ يَطْيِبُ وَيَذْهَبُ نَتْنُهُ.

قَالَ: وَرُبَّ مَنْ يَخْلُطُ حَبَّ الزَّيْتُونِ هَذَا وَأَعْوَادَهُ وَشَيْءَ مِنْ مَلْحٍ فِي صُرَّةٍ مِنْ خِرْقَةٍ كَتَّانٍ وَتَقْدِفِ تِلْكَ الْخِرْقَةِ (٢) فِي الدُّهْنِ الَّذِي قَدْ أَنْتَنَ فَتَقَرَّ فِيهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ تُخْرَجُ تِلْكَ الصُّرَّةُ عَنِ ذَلِكَ الدُّهْنِ فَيُصْفَى (٣) فِي وَعَاءٍ آخَرَ فَيَطْيِبُ وَيَعْذِبُ لَذَلِكَ.

وَرُبَّ مَنْ يَعْمَدُ إِلَى قِطْعَةٍ آجَرَ فَيَحْمِيهَا بِالنَّارِ حَتَّى تَحْمَرُ، ثُمَّ يَقْدِفُهَا فِي الدُّهْنِ الَّذِي قَدْ أَنْتَنَ (٤) فَيَطْيِبُ ذَلِكَ الدُّهْنَ لَذَلِكَ.

وَرُبَّ مَنْ يَعْمَدُ إِلَى خُبْزِ شَعِيرِ يَابَسٍ وَمِثْلِهِ مِنْ مَلْحٍ مَقْلِي فَيَخْلُطُهُمَا وَيَدْقُهَا جَمِيعاً، وَيَصِيرُهُمَا فِي خِرْقَةٍ كَتَّانٍ بِالْيَدِ وَيَطْرَحُهَا فِي ذَلِكَ الدُّهْنِ.

قَالَ: وَرُبَّ مَنْ يَعْمَدُ إِلَى دَوَائِ يُسَمَّى بِالرُّومِيَّةِ سَافِسٍ وَبِالغُرْبِيَّةِ الْغُبِيرَا، فَيَجْعَلُ فِي كُلِّ دَوْرَقٍ مِنَ الدُّهْنِ الْفَاسِدِ عَشْرَةَ مِثْقَالٍ، ثُمَّ يُقَرَّ (٥) يَوْماً وَلَيْلَةً، ثُمَّ يُصْفَى فِي وَعَاءٍ آخَرَ فَيَطْيِبُ وَيَعْذِبُ لَذَلِكَ.

البَابُ الثَّامِنُ عَشَرَ: فِي عِلَاجِ الزَّيْتِ الْكَدْرِ حَتَّى يَصْفُو

إذا جُعِلَ الزَّيْتُ (٦) فِي وَعَاءٍ رَحْبِ الْفَمِ فَوُضِعَ فِي الشَّمْسِ الْحَارَّةِ حَتَّى يَغْلِي، ثُمَّ يُنْشَرُ عَلَيْهِ لِكُلِّ دَوْرَقٍ قَبْضَةٌ مِنْ مَلْحٍ مَقْلِي، ثُمَّ يُتْرَكُ (٧) حَتَّى يَصْفُو، فَإِذَا صَفِيَ نُقِلَ إِلَى وَعَاءٍ آخَرَ [بِرَفْقِ لِيَبْقَى عِكْرُهُ رَاسِباً فِي الرُّوعَاءِ الْأَوَّلِ] (٨).

(١) فِي ب: وَغَيْرِهِ. (٢) فِي ب: الصُّرَّة.

(٣) فِي أ، ج، ص، م: وَيُصْفَى، وَفِي ب: فَيُصْفِيهِ.

(٤) فِي أ، ج، ص، م: الَّذِي قَدْ عَرَضَ لَهُ النَّتْنُ. وَفِي ب: الَّذِي قَدْ تَغَيَّرَتْ رَائِحَتُهُ.

(٥) فِي أ، ج، ص: وَيُتْرَكُهُ. وَفِي ب: ثُمَّ يُتْرَكُ.

(٦) فِي د، ب، ف، هـ، ك: الدُّهْنُ.

(٧) فِي د، ك: ف، هـ: فَأَقْرَ فِيهِ.

(٨) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: د، ف، ك، هـ.

وإن جعلت عشرة مثاقيل من لحا شجرة الزيتون وقضبانه مدقوقة وشيء من ملح مقلي في صرة من كتان ثم دليت^(١) تلك الصرة بخرط في وعاء الزيت حتى تنغمس فيه، وتترك ثلاثة أيام فإن ذلك الزيت الكدر يصفو ويرسب كدره في أسفل وعائه.

الباب التاسع عشر: ما الذي يُداوي به الزيت

الذي وقع فيه جرد أو غيره من الهوام فمات فيه فانتن

إذا عمدت إلى قبضة^(٢) من الكمون فجعل في خرقه من كتان ثم دليت بخرط في وعاء ذلك الزيت وتترك فيه ثلاثة أيام فإن ذلك الزيت يطيب.

وإن لم يطب بهذا فليعمد إلى قبضة من كمون فنييس في الشمس ثم تدق وتطرح في ذلك الزيت فإنه يطيب. وإن طرح في ذلك الزيت شيء من فحم شجرة الزيتون طاب لذلك^(٣) وإن طرح في ذلك الزيت قبضة من زبيب منزوع العجم مدقوق وترك^(٤) فيه عشرة أيام ثم يخرج ويعصر في ذلك الزيت، ثم يصفى ذلك الزيت في وعاء آخر طاب ذلك الزيت لذلك.

الباب العشرون: في معرفة أوان قطع فضول قضبان شجرة الزيتون

ينبغي أن تقطع فضول قضبان شجرة الزيتون بعد إجتناء ثمرتها^(٥) [وذلك في شهر كانون الأول]^(٦) فإن ما من شجرة من شجر الزيتون تقطع فضول قضبانها إلا كثر نزلها وصلح حالها.

الباب الحادي والعشرون: في ذكر ما تضاف إليه شجرة الزيتون

قال قسطوس: إن الكرم يناسب الزيتون، فإذا^(٧) أضيف الزيتون إلى الكرم تحوّل طعم العنب حتى يصير كطعم الزيت، وتحوّل طعم الزيت حتى يصير كطعم العنب، والزيتون

(١) في ب، ثم علفت. (٢) في د، هـ، ك: قبضتين.

(٣) في أ، ب، ج، ص، م: فإنه يطيب.

(٤) في د، ك، هـ، ف: فأقر. وساقطة من: ب.

(٥) في ب: ثمرة.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، هـ، ك.

(٧) في د، ب، هـ، ك: إذا

يألف التفاح غير أنه ينبغي لما أضيف من الزيتون إلى العنب أن يُدعم بخشب كالغروش^(١) لئلا يُثقله حملة، وإذا أضيف الزيتون إلى غير الكرم استغنى عن تلك الدعائم.

وإن عمد إلى قضيب غرس الزيتون فأضيف إلى أصل من أصول الكرم ثقباً على وجه الأرض حلاً^(٢) ذلك الزيتون لحلاوة العنب وحلاوة الأرض. وإن غرس كرم من غرس الزيتون الذي يكون كذلك كان (طعم)^(٣) عنبه كالزيتون والعنب إذا خلطاً.

الباب الثاني والعشرون: في صناعة الزيتون المملوح

وذلك بأن يُعمد إلى الزيتون فيُتَشَقَّقُ كُلَّ حَبَّةٍ بِسَكِينٍ مِنْ خَشَبٍ^(٤). ثم يجعل في وعاءٍ من خرفٍ ويُنثر عليه شيء من ملح، ويُترك^(٥) حتى يذوب ذلك الملح فيه، ثم يُحوَّلُ في وعاءٍ آخر، ثم يُعمد إلى غسلٍ وعصيرٍ عنبٍ وورقٍ أترج^(٦) صحاح فيطرح ذلك كله في وعاءٍ ذلك الزيتون حتى يعلو الزيتون ويغمره فإنه يطيب ويتأدم^(٧) به.

(١) في د، ب، هـ، ف، ك: كالغروش.

(٢) في أ، إحلولي . وفي ب، ج، م: احلولا.

(٣) ما بين القوسين : ساقط من : أ، ج، م.

(٤) في د، هـ، ف، ك: بقصبة.

(٥) في د، هـ، ك: ويقر. وفي ب، ف: وأقر.

(٦) في ص، الأترج.

(٧) في ا، ج، ب، ص، م: ويصير مما يتأدم.

الجزء السابع من كتاب الفلاحة الرومية في ذكر أمر (البقول والقثاء)

قال قُسطوس: غرضنا أن نذكر في هذا الجزء حكمة كافية في المباقل والمقائي وأذكر في منافع البقول والقثاء وأمثالها ما أراه لائقاً بهذا الجزء، فإن الزارعين يجب عليهم أن يحفظوا ذلك وما أشبهه من منافع الناس، ومنافع هذه البقول تختلف فإن منها ما ينتفع بأعواده، ومنها ما ينتفع بأصوله وعروقه، ومنها ما ينتفع بذرته وزهره، ومنها ما ينتفع بلبابه والشبيهة بالعلك: ومنها ما ينتفع به نياً ومنها ما ينتفع به مطبوخاً^(١).

وأرتب جميع ذلك في ستة وأربعين باب^(٢) وهي:-

الباب الأول: في المواضع التي يتخذ فيها المباقل والمقائي.

الباب الثاني: في اختيار موضع البقول.

الباب الثالث: في اختيار سماد البقول.

الباب الرابع: في معرفة أوان زرع البقول وتحويل ما حُول منها عن موضعه.

الباب الخامس: للحيلة في الموضع القليل الماء أن يكون فيه بقول.

الباب السادس: في الحيلة للبقلة أن يحسن نباتها ولا تزال خضرة ناضرة الشتاء كله.

الباب السابع: في الحيلة لسلامة البقول من الدود والطيور.

الباب الثامن: في الحيلة لسلامة البقول والشجر من دود خضر طوال.

الباب التاسع: أن يعلم علم ما ينفع الله به كل البقول مما زرع بحضرتها من بعض

البقول.

الباب العاشر: في الحيلة للبقول أن يسرع نباته.

الباب الحادي عشر: فيما يضر به صاحب المبقلة إذا استوجب ذلك.

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ف، هـ.

(٢) في ا، ج، م: ثلاثون باباً. وفي د، ف، هـ، ب: ثلاث وأربعون باباً.

- الباب الثاني عشر: في الخطمي الرومي وجملة من منافعه.
- الباب الثالث عشر: في الخسّ وجملة من منافعه.
- الباب الرابع عشر: في السلق وجملة من منافعه.
- الباب الخامس عشر: في صفة البقول.
- الباب السادس عشر: في أمر الكرنب
- الباب السابع عشر: في أمر بقلّة الشيدخ.
- الباب الثامن عشر: في أمر القثاء والقرع.
- الباب التاسع عشر: في أمر البطيخ
- الباب العشرون: في أمر السلجم
- الباب الحادي والعشرون: في أمر الفجل
- الباب الثاني والعشرون: في أمر الجرجير
- الباب الثالث والعشرون: في أمر الكرفس
- الباب الرابع والعشرون: في أمر سذاب البساتين والصحاري.
- الباب الخامس والعشرون: في منافع الخردل الكريه الريح.
- الباب السادس والعشرون: في أمر الهندبا
- الباب السابع والعشرون: في منافع الحوك.
- الباب الثامن والعشرون: في أمر الحبق البستاني.
- الباب التاسع والعشرون: في أمر الكراث.
- الباب الثلاثون: في أمر البصل.
- الباب الحادي والثلاثون: في أمر الثوم
- الباب الثاني والثلاثون: في أمر بقلّة الشبث.

- الباب الثالث والثلاثون: في منافع الحبق النهري
- الباب الرابع والثلاثون: في أمر بقلة الخردل البري
- الباب الخامس والثلاثون: في أمر بقلة بريينه.
- الباب السادس والثلاثون: في أمر الحماض.
- الباب السابع والثلاثون: في أمر الورد.
- الباب الثامن والثلاثون: في أمر السوسن.
- الباب التاسع والثلاثون: في البقلة التي تسمى شحمة الأرض.
- الباب الأربعون: في نعت غرس شجرة البقم.
- الباب الحادي والأربعون: في ذكر البقلة الحمقاء.
- الباب الثاني والأربعون: في ذكر نبت الترمس
- الباب الثالث والأربعون: في الجزر وجملة من منافعه.
- الباب الرابع والأربعون: في الاسفاناخ وجملة من منافعه.
- الباب الخامس والأربعون: في الكرنب الشامي والمصري (القنبيط)
- الباب السادس والأربعون: في وصية الزارعين الاهتمام في تخير الزريعة.

البابُ الأوَّلُ: في المواضع التي يتخذ فيها المباقل والمقائي

قال قسطوس: وذلكَ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلأَرْضِ الَّتِي تَتَّخِذُ مَقْتَاةً أَوْ مِبْقَلَةً أَنْ تَشْتَحِمَ^(٥) سَنَةً وَتَقْلَبَ^(١) مِرْرًا، وَيُنْقَى مَا يَكُونُ فِيهَا مِنَ النَّبَاتِ كُلِّهِ، وَأَنْ تَكُونَ قَرِيبَةً مِنَ المَاءِ (مَنْحِيَةً عَنِ القَدْرِ كُلِّهِ مِنْ حَيْضِ التِّسَاءِ وَغَيْرِهِ)^(٢).

البابُ الثاني: في اختيارِ مَوْضِعِ البقول

إِنَّ ذَلِكَ مُخْتَلَفٌ قَرِيبٌ مِّنَ اسْتِقْبَالِ بَدَلِ رِيحِ الشَّمَالِ، وَسَتْرٌ مِّنْ قِبَلِ رِيحِ الجَنُوبِ وَيَكْتَنُهُ^(٣) مِّنْ حَرِّ الشَّمْسِ، وَتَكُونُ الرِّيحُ البَارِدَةُ أَنْفَعُ لَهُ وَبَعْضُ البَقُولِ يَنْقَعُهَا الحَرُّ والأَرْضُ الجَائِفَةُ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَيَنْبَغِي أَنْ يَسْلُكَ بِكُلِّ صِنْفٍ مِنَ البَقُولِ مَا يُوَافِقُهُ وَيُشَاكِلُهُ^(٤).

البابُ الثالثُ^(٥) في إختيارِ سَمَادِ البقول

وَأَجُودُ مَا سُمِدَّتْ بِهِ الأَرْضُ الَّتِي يَتَّخِذُ فِيهَا^(٦) البقولُ مَا قَدِمَ مِنْ أَرْوَاثِ الخَيْلِ وَالبَغَالِ وَالحَمِيرِ، [وَلَا يَنْبَغِي لِلأَرْضِ القَلِيلَةِ المَاءِ أَنْ يُلْجَ^(٥) فِيهَا سَمَادُ الأَرْوَاثِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْرِقُهَا]^(٧).

البابُ الرَّابِعُ^(٨) في معرفةِ أَوَانِ زَرَعِ البقولِ وَتَحْوِيلِ مَا حُولَ مِنْهَا عَنْ مَوْضِعِهِ

اعْلَمْ أَنَّ وَقْتَ زَرَعِ البقولِ كُلِّهَا غَيْرُ الحَرْدَلِ الطَّيِّبِ وَالثُّومِ وَالحَلْبَةِ فِي الرَّبِيعِ، وَوَقْتُ^(٩)

(٥) تشتحم: من شحم، أشحم الأرض أطعمه أي سمدها ابن منظور: لسان العرب، ١٢م، ص ٣١٩

(١) في أ، ج، م: وإن قلب.

(٢) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م.

(٣) في ب: سترًا يكن.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: ب، د، هـ، ك.

(٥) في أ، ج، م: تابع للباب الأول.

(٦) في ب: وذلك أن أنفعًا تُسمدُ به. وفي د، هـ، ف: أنفع ما تُسمدُ به.

(٧) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف.

(٨) يلج: ولج ولوج: أي دخول السماد إلى الأرض: ابن منظور، لسان العرب، ٢م، ص ٣٩٩

(٩) في أ، ج، م: الباب الخامس.

(٩) في ب: وأوقات.

التحويل لما حوّل من البقول إلى موضع آخر لثلاث ساعاتٍ بقين من آخر النهار يستقبل به برد^(١) الليل ورطوبته ليسلم من الذبول.

الباب الخامس: للحيلة في الموضع القليل الماء أن يكون فيه بقول

ينبغي للموضع الذي تُزرع فيه^(٢) البقول من الأرض ألا يزال فيه ماء نافع الشتاء كله. فإذا زُرعت تلك الأرض في الصيف بقولاً استغنت بماء الشتاء عن السقي، فإن البقل لا بد له في الصيف من السقي، وهو في الشتاء غير محتاج إليه^(٣).

وربّ من يتخذ في الأرض القليلة الماء مبقلتين إحداهما في الأرض التي تُروى في الشتاء من الماء^(٤) والأخرى في الأرض الرحيحة الظليلة في الصيف. ولا ينبغي للأرض القليلة الماء أن يُلح عليها بسماد الأرواث^(٥) لئلا تُحرق ويفسد ما فيها.

الباب السادس: في الحيلة للبقلة أن يحسن نباتها

ولا تزال خضرة ناضرة الشتاء كله

قال قسطوس: اعلم أن لدواء الكشوث^(٦) خاصية عجيبة في تخضير البقول وتحسين نباتها^(٧) وذلك إذا عمِد إلى الكشوث والقصب ونُقعا في الماء يومين وليتين. ثم عمِد إلى ذلك الماء فوضَّح به البقل عشرة أيام [في كل يوم مرة]^(٨) فإنه يخضّر ويحسن نباته.

(١) في أ، ج، د، م، ك، ف: روح.

(٢) في أ، ج، م: في هذه الأرض، وفي ب: فيها.

(٣) في أ، ج، م: فإنها تكتفي في هذه الأيام بماء المطر عن السقي.

(٤) في ب: احديهما في المائية. وساقطة من: أ، ج، م.

(٥) في أ، ب، ج، م: بالسماذ.

(٦) في ب، السكوت. وفي أ، ج، م: السكوق.

(٧) الكشوث: (Cuscute Epilinum): نبات مقطوع الأصل، يتعلق بالنبات شبه الخيوط ولا أصل له في

الأرض يشرب من النبات ويتداوى به الناس، ويوجد في الشام والعراق، ويكثر في الكروم، وكثيراً ما

يفسد النبات المتعلق عليه. الدينوري: كتاب النبات ٢ ص ٢٤٢.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: ب، د، ف، ك، هـ.

(٨) ما بين القوسين ساقط من: ب، د، ف، ك، هـ.

الباب السابع^(١) في الحيلة لسلامة البقول من الدود والطير

قال قسطوس: إذا عمد إلى بذر البقل فخلط به حين يزرع شيء من النانخاه سلمت تلك البقول من الدود والطير ولا سيما الفجل والسلجم^(٥) ورب من يزرع في البقول السلق الذي يسمى الكرنب، والجرجير فتضر البراغيث لذلك بتلك البقول. [فإذا زرع معها النانخاه سلمت بذلك من تلك البراغيث]^(٢).

وإن سراً صاحب البقول أن تسلّم له بقوله من كل آفة وطائر فليقع^(٣) بذر ما هو زارع من البقول في ماء الكبر أو في ماء الحنظل فإنه يسلم من كل آفة.

الباب الثامن: في الحيلة لسلامة البقول والشجر من دود خضر طوال

إذا جعل رماد عيدان الكرم في ماء ثم نضحت البقول بذلك الماء ثلاثة^(٤) أيام، كل يوم مرة، سلم من ذلك الدود. وكذلك إذا دخن حول الأشجار والمباقل بالقيرو الكبريت^(٥)، أو تنضح الأشجار والبقول بنقيع الحبة السوداء التي تكون في الطعام ودواء يسمى بالرومية ملقين بالسريانية شيحاً وبالعربية الشيح الرومي فيدقان جميعاً ثم يجعلان في ماء فيعلّى ذلك الماء فينضح^(٦) على تلك البقول فإنها تسلم من الدود.

ومما يسلم الله البقول من ذلك الدود أن يعمد إلى دود مثله من بستان آخر فيخلط به الشبث^(٥) ثم يغليان بالماء جميعاً ويبرد^(٧) ذلك الماء فتنضح به البقول.

(١) في أ، ج، م: الباب السادس.

(٥) السلجم: (Brasiva Napus): نبات يُعرف باللفت وقيل هو ضرب من البقول. أدي شير: كتاب

الألفاظ الفارسية المعربة ص ١٠٢

(٢) ما بين القوسين ساقط من: ب، ج، ف، هـ.

(٣) في أن ج، م: وإذا نقع. وفي ب: وإذا نقت.

(٤) في د، ف: ثلثه.

(٥) في أ، والكرنب.

(٦) في أ، ج، م: وتنضح. وفي ب: وينضح.

(٥) الشبث: (Anethum graveveolens) نبات بقولي يشبه رائحة الشمار البري يتستخدم حالياً في أمور

طبية مشابه لاستعمال اليانسون والشمار ويزرع كتوابل للأطعمة والمخللات، ويستخرج منه زيت. الدينوري

كتاب النبات، ج ٢ ص ٥٩

(٧) في أ، ج، م: ثم يبرد وساقطة من ب.

البَابُ التَّاسِعُ: (١) [أَنْ يَعْلَمَ عِلْمَ مَا يَنْفَعُ اللَّهَ بِهِ كُلُّ الْبَقُولِ مِمَّا زُرِعَ بِحَضْرَتِهَا مِنْ بَعْضِ الْبَقُولِ] (٢) إِنَّ الْجُرْجِيرَ نَافِعٌ لِكُلِّ مَا زُرِعَ بِحَضْرَتِهِ مِنَ الْبَقُولِ.

البَابُ الْعَاشِرُ: فِي الْحِيلَةِ لِلْبَقْلِ أَنْ يُسْرَعَ نَبَاتُهُ

قَالَ قُسْطُوسُ: إِذَا نُصِبَ رَأْسُ حِمَارٍ أَهْلِي وَسَطًا مِنْ مَبْقَلَةٍ أَوْ مَقْتَاةٍ كَانَ ذَلِكَ أَسْرَعَ لِنَبَاتِهِ وَأَكْثَرَ لُنُزُلِهِ (٣) وَإِذَا عُمدَ إِلَى الرَّصَاصِ الْأَسْوَدِ فَصَنَعَ مِنْهُ وَزَحَلَ فِي بُرْجِ الْمِيزَانِ تَمَثَالِ امْرَأَةٍ فِي يَدَيْهَا رِيحَانُهُ تَشْمَعُهَا وَنَصَبَ فِي الْمَبَاقِلِ أَسْرَعَ نَبَاتِهَا وَكَثُرَ رِيْعُهَا.

البَابُ الْحَادِي عَشَرَ (٤) فِيمَا يَضُرُّ بِهِ صَاحِبِ الْمَبْقَلَةِ إِذَا اسْتَوْجِبَ ذَلِكَ

قَالَ قُسْطُوسُ: إِذَا عُمدَ إِلَى خَرَوْ مِنْ خَرَوْ الْبَطِّ فَخَلِطَ بِمِثْلِهِ (٥) مِنَ الْمَلْحِ ثُمَّ طَرِحَا فِي مَاءٍ، ثُمَّ يُرَشُّ (٦) بِذَلِكَ بِقُولٍ مِنْ اسْتَوْجِبَ الْإِضْرَارَ بِهِ فَإِنَّ تِلْكَ الْبُقُولَ تَهْلِكُ.

البَابُ الثَّانِي عَشَرَ: فِي الْخَطْمِيِّ الرَّومِيِّ وَجَمَلَةٌ مِنْ مَنَافِعِهِ

قَالَ قُسْطُوسُ: الْخَطْمِيُّ الرَّومِيُّ مِنْ بَقُولِ الصَّيْفِ وَالْخَرِيفِ وَأَوَانَ زِرَاعَتِهِ فِي آذَارٍ وَفِي نَيْسَانَ. وَمِنْ مَنَافِعِ الْخَطْمِيِّ الرَّومِيِّ (٥) أَنَّهُ (٧) إِذَا عُمدَ إِلَى وَرَقِ هَذَا الْخَطْمِيِّ وَجُعِلَ فِيهِ سَمْنُ الْبَقْرِ كَانَ دَوَاءً مِنَ الصَّدْرِ وَوَجَعِ الْحَلْقِ وَالْبِحَّةِ حَتَّى يَصْفُو لَهُ صَوْتُ آكَلِهِ (٨) وَيَذْهَبَ عَنْهُ وَجَعُ صَدْرِهِ وَحَلْقِهِ. وَإِذَا أَكَلَ هَذَا الطَّبِيعِ بِالْمُرِّيِّ (٥) لَيْنَ بَطْنِ آكَلِهِ (٩).

(١) هذا الباب ومادته ساقطة من: أ، ب، ج، م.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: د، ك، ف.

(٣) في ج،: أسرع نباتها وأكثر نزلها. وفي أ، أسرع نباتها وأكثر ريعها. وساقطة من: ب.

(٤) في أ، ج، م: الباب السابع. وفي ب: العاشر.

(٥) في د، هـ، ف: فخلط به مثله. وغير واضحة في: ك.

(٦) في د، ف، هـ فيديفا فيه. وفي ب: يرش.

(٥) الخطمي الرومي: (Althaea Officinalis) بقل سهلي أنواعه كثيرة ويعتبر حالياً من النباتات الأكثر

طبية، ياسين معجم، ج٢، ص ٢٧٣ وأخذ الاسم اللاتيني من عيسى: معجم ص ١١

(٧) ما بين القوسين ساط من: ب، د، ك، هـ، ف.

(٨) في أ، ج، م: وحسن الصوت. وفي ب: وأصلحت الصوت وحسنه.

(٥) المرئي: الذي يؤتدم به وقيل الطعام الخفيف. ابن منظور: لسان العرب، م١٣، ص ٧٦

(٩) في أ، ج، م: لين الطبع. وفي ب: لين البطن تليناً جيداً.

قال وإذا خلطَ ورقُ هذا الخِطْمَى بورقِ شجرةِ الغربِ فدُقَّا جميعاً وعَصِرَ ماؤُهُما وشربَ كان نافعاً من الزحيرِ واختلاف^(١) الدم بإذنِ الله، وإذا وُضِعَا على جرحِ حديثٍ لم يلبث أن يلتئمَ ويبرأ ولا يرمُ.

وإذا دُقَّ بعضُ عروقِ هذا الخِطْمَى مع مثله من البصلِ والكُرْاثِ^(٢) والسمنِ البقري فخلط ذلك جميعاً كان دواءً بإذنِ الله من لدغِ الهوامِ كُلِّها [وخصوصاً العقرب] ^(٣).

(وإذا عُمِدَ إلى ورقٍ ما ينبت في الصحاري والجبال، فدُقَّ ثمَّ عَصِرَ فطلي به من بدا له يده أو غير يده من جسده لم يلدغ ما طلي بذلك من جسده الزناير وإن وقعت عليه، وإن لدغ زنبور إنساناً فشرب من هذا الماء برئ بإذنِ الله.

قال: وإذا عُمِدَ إلى ورقِ هذا الخِطْمَى فدُقَّ فوُضِعَ على جرحِ قملة النسر كان دواءً له بإذنِ الله^(٣).

وإذا عُمِدَ إلى ماءِ ورقِ هذا الخِطْمَى فأسخنَ ثمَّ صَفِي فَجُعِلَ في إذنٍ من اشتكى أذنه برئ بإذنِ الله.

وإذا طُبِحَ ورقُ هذا الخِطْمَى فَجُعِلَ فيه شيءٌ من عَسَلٍ وَسُخِّنَ فَأُطِعِمَ المُرْسَمَ^(٤) أو من اشتكى كليته^(٥) أو من أصابه أسر فلم يقدر على البول كان دواءً له.

وإذا طُبِحَ ورقُ هذا الخِطْمَى وُخِلَطَ به سمنٌ وعَسَلٌ فَأُطِعِمَتِ المرأةُ التي شق^(٦) عليها الولادة في نفاسها وطلي جسدها بماءِ هذا الورقِ مع دهنِ الياسمين سهلَ الله عليها ولادتها ويسرها.

(١) في د، ه، ف، ك: ومشي

(٢) الكراث: (Allium Porrum) نبات مرّ الطعم خبيث الرائحة يُعرف بالشامي ويستعمل كعلاج. الدينوري.

كتاب النبات ج ٢ ص ٣٥ الغزي: جامع فرائد، ص ٤٥٤

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، د، ج، م، ه، ف، ك.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م.

(٤) في أ، ب، ج، م: نفع من البرسام

(٥) المرسم: مرض عله ابن منظور لسان العرب، م ١٢، ص ٤٦

(٥) في أ، ج، م: ومن أمراض الكلى. وفي ب: من يشتكي كليته.

(٦) في أ، وذلك إذا عُسِر. وفي ب: ونفع أيضاً من عسِر. وفي ج، م: وذلك إذا عُسِر. وغير واضحة في: ف.

الباب الثالث عشر^(١): في الخسّ وجملته من منافعه

[قال قسطنطوس: الخسُّ من بقول الربيع وقد يمتدُّ زمانه إلى أوائل فصل الصيف، وأوانُ زراعته في شباط. فيكون أول ابانه في أوائل نيسان^(٢)].

وإن سرّك^(٣) أن يزداد الخسُّ طيبَ طعمٍ فاقطع أطراف ورقه قبل أكلِك إياه بيومين، وإن سرّك أن يبيض الخسُّ من غير أن ينقص ذلك طعمه فأنثر على ورقه بين^(٤) كل ثلاثة أيام شيئاً من رملة طيبة جافة.

(والخسُّ يقطع البلغم ويُسهي أكله الطعام)^(٥)، وإذا أكل بالخلّ سكّن المرارة الصفراء. وإذا أكل الخسُّ بخلٍ يخلطُ به دواءٌ يُسمّى بالرُوميّة روبا وبالسُرّيانية يعطّور وبالعربية السذاب الجبلي كان دواءً نافعاً من وجع البطن بإذن الله. وإذا طبّخ الخسُّ بدهن خلّ فأكل كان دواءً بإذن الله من الصفار الذي يُسمّى اليرقان. وإذا عصّر الخسُّ كان ماؤه دواءً بإذن الله من وجع باطن أعضاء الإنسان^(٦).

وإذا خلط ماء الخسِّ بلبنٍ من ألبان النساء فطليت به الشوكة كان دواءً لها بإذن الله. وإذا دقّ بزر الخسِّ فشرّب بماءٍ سُخن^(٧). كان شفاءً من لدغ العقارب، ومن وجع الصدر، وزاد في النوم وإذا وضع الخسُّ تحت وسادة من قطن نومته^(٨) وطليت جبهته وأنفه بمائه عاد إليه نومه. وإذا أردت أن يلتف ورق الخسِّ وينسط^(٩) على الأرض ويعظم ولا يطول فأقلعه من أصله وحوله إلى موضع آخر ثم اسقه، فإذا بلغ طوله شبراً، فاحفر عن أصله حتى تبدو عروقه، ثم أطل عروقه باخشاء البقر ثم ادفنه في التراب حتى يعلوه التراب ويغمره، واسقه

(١) في أ، ج، م: الباب التاسع. وفي ب: الثاني عشر.

(٢) ما بين القوسين ساقط من د، ه، ب.

(٣) في أ، ب، ج، م: وإذا أردت.

(٤) في أ، ج، م: على ورقها في. وساقطة من: ب.

(٥) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج.

(٦) في أ، ج، م: الأوجاع الباطنية.

(٧) في أ، ج، م: الخسُّ وشرّب. وساقطة من: ب.

(٨) في د، ك، ه، ف: تحت وسادة المريض. وساقطة من: ب.

(٩) في د، ب، ه، ف، ك: وينطح.

حتى يطلع ويشتدُّ أصله ويظهر فوق الأرض ثلاثة أصابع مبسوطة^(١) ثم شق أصله الظاهر فوق الأرض بسكين جديدة شقاً رقيقاً، ثم ضَع في ذلك الشق خِرقة من كتان فإنه لا يزداد طولاً ولكنه يغلظ وينبسط على وجه الأرض.

(قال: ومما جعل له في الخس من عظيم المنفعة أنه إذا أدام الإنسان الكليل البصر أكله زاد في بصره، والخس دواء من الزكام)^(٢) وإذا انتقل الإنسان من أرض إلى أرض، ومن ماء إلى ماء فأكل من الخس شيئاً على ريق النفس^(٣) لم تضره تلك المياه والأرضون التي ينتقل إليها.

وإذا عمِدَ إلى قطعة من قطع الأترج فجعل فيها بزر^(٤) من بزر الخس، ثم زرعت تلك القطعة بما فيها من بزر الخس كان الخس النابت من ذلك البذر له رائحة الأترج.

(وإذا عمِدَ إلى ثلاث ورقات أو خمس من ورق الخس فوضعت تحت وسادة المريض ووضع تحت فرائسه عند رجله مثله سراً لا يشعر به ذلك المريض ويجعل الذي يوضع منه تحت وسادة من أسفل الخس ويجعل ورقه وفروعه عند رجله نام ذلك المريض لذلك)^(٥).

الباب الرابع عشر: في السلق وجملته من منافعها

قال قسطنطوس: (إذا حفر عن أصل هذا السلق^(٦) حتى يبدو ويظهر ويطلق باخشاء البقر الرطب، ثم أعيد عليه ترابه، ثم شقق ما ظهر منه فوق الأرض بسكين حادة. ووضع^(٧) في ذلك الشق خِرقة أو حجر على قدر الشق فإنه يغلظ لذلك ولا يطول.

وإذا طبخ السلق وأكل بالمرى وشيء من البورق أسهل البطن. وإذا غسل إنسان رأسه بماء السلق ثلاث مرات أو أربعاً ذهب عنه ما يُجد في رأسه من حكة من قمل كان أو غيره.

(١) في ب: متوسطة. وغير واضحة في: ف.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج.

(٣) في أ، ج، م: وكان يأكل شيئاً من الخل قبل أن يطعم. وساقطة من: ب.

(٤) في: ج، م: فيها حبات.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م:

(٦) في أ، ب، ج، م: حفر عن أصله. وفي ف: إن يحفر عن أصله.

(٧) في ب، ويوضع، وفي أ، ج، م: وضع. في ف: فيوضع.

وإذا أذيب الشمع فجعل في ماء من ماء هذا السلق فخلطاً جميعاً حتى يصير جملةهما كهيئة المرهم وجعل على خرقة فوضع على ورم يصيب الإنسان^(١) من جرح أو غيره لم يلب ذلك الورم أن يذهب^(٢)، وإذا طلى إنسان وجهه من هذا المرهم مراراً أذهب عنه البرص. (وإذا كان شعر رأس الإنسان يتساقط فطلى رأسه بهذا المرهم انبت شعره^(٣)).

الباب الخامس عشر: في صفة البقول

قال قسطنطوس العالم: إني ذاكر لكم كل صنف من البقول وما يستعان فيه بكل بقلة من الدواء مفسر لكم من ذلك ما قد قصر العالم عن كنهه^(٤) (٥) فإن الزارعين ينبغي عليهم أن يحفظوا أشباه هذا من منافع الناس (بمواظبتهم فيما كان من ذلك)^(٥) فإنه ليس كلما عرض لأحد وجع^(٦) قدر على طيب رقيق وإن كل هذا مختلف فمنه ما ينتفع بأعواده ومنه ما ينتفع بعروقه، ومنه ما ينتفع بأصله وعروقه، ومنه ما ينتفع بمائه إذا عصر، ومنه ما ينتفع بلبابه الشبيه بالعلك، ومنه ما ينتفع به نياً ومنه ما ينتفع به طبخاً (وأنا شارح لك ومبين إن شاء الله).

الباب السادس عشر: في أمر الكرب

[قال قسطنطوس: الكرب من بقول الشتوة، لأن فيه مرارة، وأوان زراعته في أيلول بعد تصرم شدة الحر]^(٧) وأفضل مواضع زرع هذه الكرب الأرض المضارعة^(٥) السبانخ فإذا طلع واشتد عمداً إلى تراب أرض سبخة^(٥) وخلط بمثل^(٨) خمس ذلك التراب من البورق الذي

(١) في أ، ج، م: ووضع على الأورام الكائنة.

(٢) في أ، ج، م: حللها وأذهبها.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٤) في ب: قصر الشموس العالم عنه.

(٥) كنهه: نهاية الشيء وحقيقته أو غايته. ابن منظور: لسان العرب، م، ١٢، ص ١٧٤.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٦) في ب، له مرض.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ه، ف.

(٥) الأرض المضارعة: الأرض الضعيفة. الأرض السبخة: الأرض المالحة: ابن منظور لسان العرب، م، ٨، ص ١٢٨.

(٥) الأرض السبخة: الأرض المالحة. ابن منظور: لسان العرب م، ٦، ص ١٤٨.

(٨) في د، ف، ه، ك: وإلى مثل. وفي ب: وخلط به مقدار.

يُجْعَلُ فِي الْخُبْزِ وَدَقًّا وَتُخَلَّاءُ جَمِيعًا وَنَثْرَ مِنْهُ عَلَى وَرَقِ هَذَا النَّبَاتِ وَأَصُولِهِ خُمْسَ مَرَاتٍ فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ مَرَّةً فَإِنَّ ذَلِكَ أَمِنَ لَهُ وَأَطْيَبُ لَطْعَمِهِ وَأَسْرَعُ لِنُضْجِهِ.

وَرُبُّ مَنْ يَجْعَلُ بَدَلَ الْبُورَقِ رَمَادًا مَنْخُولًا فَإِنَّ الرَّمَادَ يُذْهَبُ عَنِ الْكَرْبِ (١) كَثِيرًا مِنَ الْآفَاتِ الْعَارِضَةِ لَهُ. وَإِذَا أَكَلَ الْكَرْبَ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ الطَّبِخَ مِنْ إِنْضَاجِهِ الْقَدْرَ الْمَعْتَدَلِ لَيْنَ الْبَطْنِ، وَإِذَا أَكَلَ وَقَدْ أَنْعَمَ نَضْجُهُ بِدُهْنِ جَوْزِ عَقَلِ الْبَطْنِ، وَهَذَا النَّبَاتُ يُدْرُ الطَّمْثُ (٢) إِذَا أَكَلَ مَطْبُوحًا، وَيَنْفَعُ مِنَ السُّعَالِ الْمُزْمِنِ وَمِنَ الْمَرَّةِ (٣).

وَإِذَا طُبِّخَ الْكَرْبُ ثُمَّ دُقَّ وَصُبَّ عَلَيْهِ مِنْ مَائِهِ حَتَّى يَصِيرَ كَالْمَرْهَمِ كَانَ دَوَاءً نَافِعًا يَأْذَنُ اللَّهُ مِنْ قَدِيمِ الْجُرْحِ وَحَدِيثِهَا (٤)، وَمِنَ الْوَرَمِ وَالنَّقْرَسِ (٥) وَمِنْ أَوْجَاعِ الْأَعْضَاءِ الْبَاطِنَةِ وَالْمَفَاصِلِ. وَإِذَا طُبِّخَ الْكَرْبُ وَعُصِرَ وَعُمِدَ إِلَى مَائِهِ فَخَلَطَ بِمِثْلِهِ (٦) مِنَ الْعَسَلِ الَّذِي لَمْ تَمَسَّهُ نَارٌ كَانَ دَوَاءً مِنَ الرَّمْدِ وَمِنَ الْجُرْحِ ذِي الْمُدَّةِ.

قَالَ: وَمِنْ أَمْرِ الْكَرْبِ وَأَنَّهُ إِنْ أَكَلَهُ الْأَطْفَالُ مِنَ النَّاسِ أَسْرَعَ نَمَاهُ يَأْذَنُ اللَّهُ (٧). وَمِنْ أَمْرِ الْكَرْبِ إِذَا أَكَلَ أَكْلًا مِنَ النَّبْتِ الَّذِي يُسَمَّى شَحْمَةَ الْأَرْضِ وَخِيفَ عَلَيْهِ مِنْهُ فَسَقَى مِنْ عَصِيرِ الْكَرْبِ نِيًّا يَخْلُصُ بِذَلِكَ وَإِذَا خَلَطَ مَاءَ الْكَرْبِ بِشَرَابِ أَيْضٍ فَشَرِبَ مِنْهُ شَارِبٌ بِهِ وَجَعُ الطَّحَالِ وَالصَّفَارِ الَّذِي يُسَمَّى الْيَرْقَانِ (أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فِي كُلِّ لَيْلَةٍ نَاطِلًا بَرِيًّا لِذَلِكَ يَأْذَنُ اللَّهُ) (٨).

وَإِذَا خَلَطَ مَاءَ الْكَرْبِ طَبِخًا بِالْمَيْسِخْتِجِ كَانَ دَوَاءً لِلْسُّعَالِ يَأْذَنُ اللَّهُ. وَإِذَا دُلِكَ وَرَقُّ الْكَرْبِ نِيًّا دَلِكًا شَدِيدًا ثُمَّ دُلِكَ بِهِ الْجَرْبُ أَوْ غَيْرُهُ مِنْ مِدَّةٍ أَوْ حِكْمَةٍ أَبْرَأَهُ وَأَزَالَهُ. وَإِذَا دُقَّ وَرَقُّ الْكَرْبِ نِيًّا وَوُضِعَ عَلَى لَدَغِ حَيَّةٍ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْهَوَامِّ سَكَّنَ أَلْمَهَا وَنَفَعَ مِنْهَا (٩) يَأْذَنُ اللَّهُ.

(١) فِي د، هـ، ف: الْكَرْم. وَفِي ب: هَذَا النَّبَاتِ.

(٢) فِي د، ك: هـ ف: حَاضَتْ لِحِينَهَا.

(٣) الْمَرَّةُ: مَرَضٌ فِي الْعَيْنِ لَتَرَكِ الْكُحْلُ: ابْنُ مَنْظُورٍ لِسَانَ الْعَرَبِ م ١٣، ص ٥٤٠.

(٤) فِي د، هـ، ف: ك. الْجُرْحُ وَحَدِيثُهُ.

(٥) النَّقْرَسُ: مَرَضٌ يَظْهَرُ فِي الْجَسْمِ خَاصَّةً ابْهَامَ الْقَدَمِ. ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانَ الْعَرَبِ. ٦ م ص ٢٤٠-٢٤١.

(٦) فِي د، ك: هـ، ف: بِه مِثْلِهِ. (٥) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: أ، ب، ج، م.

(٦) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: أ، ب، ج، م.

(٧) فِي د، ك: هـ ف: كَانَ دَوَاءً. وَسَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

وَإِذَا دُقَّ الْكَرْبُ نِياً وَخُلِطَ بِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّاجِ الَّذِي يَسْتَعْمَلُهُ الْآسَاكِفَةُ وَشَيْءٌ مِنْ خَلِّ
ثُمَّ أَوْجَفَ^(١) ذَلِكَ (إِلَى أَنْ يَصِيرَ) كَالخَطْمَى ثُمَّ طَلِيَ بِهِ الْبَرَصُ وَالْبَهَقُ الْأَبْيَضُ نَفَعَ مِنْهُ بِإِذْنِ
اللَّهِ.

وَإِذَا عُمِدَ إِلَى عُرُوقِ الْكَرْبِ فَخُلِطَ بِالْبَيْضِ كَانَ دَوَاءً مِنْ حَرَقِ النَّارِ. وَإِذَا خُلِطَ
الْكَرْبُ بِمِثْلِهِ مِنْ دُهْنِ الْخَلِّ [وَتَمَضْمَضَ بِهِ]^(٢) كَانَ دَوَاءً مِنْ بُثُورِ الْفَمِ وَالْحَلَقِ، وَإِذَا صَبَّ
هَذَا الْمَاءُ سَخَنًا^(٣) عَلَى رَأْسٍ مِنْ بِهِ وَجَعِ الْأُذُنِ كَانَ دَوَاءً لِذَلِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ. وَإِذَا ثَارَ بِأَحَدٍ حَرٌّ
مِنْ خُرَاجٍ أَوْ نَحْوِهِ وَكَرَبَ فِيهِ فَدُقَّ الْكَرْبُ نِياً وَوَضِعَ عَلَيْهِ سَكَنَ حَرِّهِ وَقَلَقَهُ^(٤) وَإِذَا أَكَلَ
الْكَرْبُ صَحِيحٌ لَيْسَ بِهِ مَرَضٌ لِيَنَّ عُرُوقَهُ وَحَسَّنَ لَوْنَهُ وَصَوْتَهُ وَلَا سِيمَا مِنْ يَحْتَاجُ إِلَى صِفَاءِ
لَوْنِهِ مِنَ النَّاسِ.

وَإِذَا دُقَّ بَزْرُ الْكَرْبِ وَوَرَقُهُ فَخُلِطَ بِالْمَرْهَمِ أَوْ بِالخَلِّ ثُمَّ جُعِلَ عَلَى عَضَةِ كَلْبٍ أَهْلِيٍّ أَوْ
عَضَةِ دَابَّةٍ تَسْمَى بِالْفَارَسِيَّةِ سَكَنْجَارٍ^(٥) وَبِالْعَرَبِيَّةِ كَلْبِ الْمَاءِ وَتَحَسَّى مِنْ أَصَابَتِهِ تِلْكَ الْعَضَّةُ
مِنْ مَاءِ الْكَرْبِ مَطْبُوعاً كَانَ ذَلِكَ نَافِعاً لَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ. وَإِذَا دُقَّ الْكَرْبُ نِياً فَخُلِطَ فَعُصِبَ
عَلَى بَطْنِ إِنْسَانٍ يَشْتَكِي طِحَالَهُ صَحَّ لِذَلِكَ طِحَالُ ذَلِكَ الْإِنْسَانِ^(٦).

وَإِنْ أَكَلَ الْكَرْبُ نِياً أَوْ مَطْبُوعاً سَلِمَ فِي نَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ تِلْكَ مِنْ أَضْعَاثِ الْأَحْلَامِ. وَلَا
يَنْبَغِي تَجَاوُرَ الْكَرْبِ لِلْكَرْمِ فَإِنَّ بَيْنَهُمَا عَدَاوَةً عَظِيمَةً مُسْتَحْكِمَةً: فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُخَالَفٌ
لِصَاحِبِهِ غَايَةَ الْخِلَافِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا زُرِعَ الْكَرْبُ بِمَقْرَبَةٍ مِنَ الْكَرْمِ ذَبَلَ أَحَدُهُمَا وَيَبِسُ^(٧)،
وَإِذَا زُرِعَ الْكَرْمُ قَرِيباً مِنَ الْكَرْبِ وَنَبَتَ مِنَ الْكَرْمِ قَضِيبٌ بِحِيَالِ الْكَرْبِ مُقَابِلًا لَهُ فَإِنَّهُ إِذَا
دَنَا مِنْهُ عَدَلَ عَنْهُ إِلَى جِهَةِ أُخْرَى يُغَضُّ لَهُ. وَإِذَا صَبَّ خَمْرٌ^(٨) فِي الْقَدْرِ الَّتِي فِيهَا الْكَرْبُ

(١) فِي د، ك، هـ ف: فَاوْحَفَ.

(٢) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: د، ب، هـ، ف، ك.

(٣) فِي ج، م: وَإِذَا طَلِيَ الرَّأْسَ بِمَاءِ السَّلْقِ فَاتَّرَأَ.

(٤) فِي د، هـ، ف، :: وَوَضِعَ عَلَيْهِ كَانَ دَوَاءً لَهُ.

(٥) فِي د، ف، هـ: سَكَّ أَب.

(٦) فِي أ، ج، م: الطِّحَالُ الْوَارِمُ فَشَ وَرَمَهُ وَلِيَنَّ صَلَاتَهُ. وَفِي ب: نَفَعَ مِنْ أَمْرَاضِهِ.

(٧) فِي ب: وَمَاتَ. وَمَسَاقِطَةٌ مِنْ «د»، هـ، ف، ك، هـ.

(٨) فِي د، ك، هـ، ف: شَرَابٌ.

فسدَ ولم ينضج أبداً. وإذا أكل إنسان ورقاتٍ من الكرنب على الريق قبل أن يطعم ثم شرب على ذلك من الخمر لم يسكر.

ومِن أمر الكرنب أيضاً أنه إذا تقادم بذرُه فأتت عليه أربع^(١) سنين ثم زرع تحوّل سلجماً، وإذا زرع بذراً ذلك السلجَم فيما بعد تحوّل كرنب.

الباب السابع عشر: في أمر بقلة الشيدخ

قال قسطنطوس: وذلك أن أفضل المواضع التي تُزرع فيها هذه البقلة أشدّ الأرض استواءً، ووقت زرعها في (ذي ماه) أيلول^(٢) وعمق ما يحفر لها ثلاثة أصابع، ولا ينبغي أن يزرع من بذرها في كل حفرة أكثر من حبتين أو ثلاث، وليكن بين كل حفرتين من غرسها شبراً، ولا يكثر سماها وسقيها أول عام تُزرع فيه، وينبغي أن يُقطف ما حولها من الحشيش.

قال: وإن سرك أن تحسّن نبات هذه البقلة وتكثير^(٣) فاعمد إلى قرن أيل فقطعه قطعاً لطافاً ثم التي تلك القطع في حفرة زرع هذه البقلة. ورب من يزعم من العلماء أنه إذا عمد إلى قرن الإيل فنُقّب في أماكن شتى ثقباً لطافاً ثم جعلت في حفرة يحفر لها على قدرها ثم حُشيت^(٤) تلك الحفرة تراباً حتى يتواري ذلك القرن بالتراب ثم يسقى كما يسقى الزرع أنبت ذلك القرن بقلة الشيدخ، وكان لها بمنزلة البذر.

قال: وإذا سرك أن تدوم لك هذه البقلة أيام السنة كُلّها فاقطع فروعها^(٥) وأخذ ثمرتها حين تُثمر أو اقطعها من أصلها الذي يلي وجه الأرض فإنها لا تزال تُنبت كلما قُطعت. ولا ينبغي لهذه البقلة أن تكثر سقيها، وإن حولت هذه البقلة في الخريف عن موضعها الذي تُنبت فيه إلى موضع آخر زادها ذلك طيباً ولينا.

(١) في ب: خمس.

(٢) في ب: ابريلْيوس. وفي أ، ج، م: نيسان.

(٣) في د، ك، هـ، ف: وتكثر.

(٤) في أ، ج، م: مُلئت.

(٥) في د، ك، ف، هـ: عُروقتها.

البابُ الثامن عشر: في أمرِ القثاءِ والقَرعِ

[قال قسطوس: أجودُ المواضع لاتخاذِ المقاتي أشدُّها استواءً الذي يكونُ هواؤها في فصلِ الربيعِ وفي فصلِ الصيفِ حاراً، وتكونُ عديمةَ الأمطارِ من هذين الفصلين^(١). وإذا سرك أن لا تكون لهذه الأنواع التي تُزرع في المقاتي حَبٌّ وأن يُسرَعَ إدراكُها، فاعمد إلى القضيبيّ النابت من القثاءِ والقَرعِ إذا بلغَ طوله ذراعاً، وأحفر لبعضه حفرة في الأرض قدر ما تواريه، اجعل بعض ذلك القضيبيّ فيها وغطه بالتراب^(٢)، ثم افعل ذلك بكلِّ ذراعٍ يزيدُ في طولِ ذلك القضيبيّ حتى يبلغ ثلاثة أذرعٍ، وأترك ذلك القضيبيّ متصلاً بأصله الذين ينبت منه، واقطعه من عند المكانين الذين دُفناً وعلياً بالترابِ منه ويقر طرف القضيبيّ فإنه يثمر طرف ذلك القضيبيّ المفرد دون القضيبان الثلاثة المقطوعة لا حب له، سواء كان قثاءً أو قرعاً.

قال: وإن سرك إدراكُ هذه الأنواع من القثاءِ والبطيخِ والقَرعِ فاعمد إلى ترابٍ لين واخلطه بسرجين كسماذِ المقاتي، فانخله^(٣) واجعله في أواني من خزفٍ وبله بالماء، ثم ابذر فيه بذر هذه الأنواع في (ذي ماه) أيلول من الربيع، فإذا طلعت شمسٌ في يومٍ صافٍ فضع^(٤) تلك الأواني في الشمس، وإذا كان يومٌ باردٌ جعلت هذه الأواني في مكانٍ يقبها من البرد، وإذا كان يومٌ فيه رذاذ^(٥) فأبرزها له، وإذا رأيتُ يحتاجُ إلى الماء فاجعل ما ينضحهُ منه عليه في فرطِ الأيام حتى يطلع وينصرم البردُ ثم أحمل ذلك إلى موضع الأرض التي أنت زارعه فيها، فاغرس كلَّ شيءٍ، في الموضع الذي تريده، فإذا علق في ذلك الموضع ونبت قضيبانهُ، فاجعل* أن تقطع من أطراف قضيبانهُ، فإن ذلك أسرعُ لإدراكه وإطعامه.

قال: ومما يُسرَعُ له، إنبات^(٦) هذه الأنواع وإطعامها أن يوضع بقرب طرف القضيبيّ

(١) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ.

(٢) في د، هـ، ك: : ثم طرح عليه شيء من تراب.

(٣) في أ، ب، ج، م: وانخله.

(٤) في أ، ج، م: صَاحَ جعلت.

(٥) في د، ك، هـ، ف: وإذا رأيت طشاً من مطر لينا. وساقطة من ب.

(٥) لعل المؤلف كان يعني بكلمة (فاجعل) فاحرص. حسب ما يفهم من النص.

(٦) في د، ك، أ، ب، ج، ف: ادراك.

منها إناءٌ صَغِيرٌ مملوءٌ ماءً يكونُ بعدهُ من طرفِ القَضيبِ خمسُ أصابعٍ مضمومة، فإنك تجد طرفَ ذلكِ القَضيبِ من العَدِّ قد نالَ ذلكَ الإناءَ المملوءَ ماءً، فيكونُ ذلكَ زائداً في سرعةِ نباته إلى أن يبلغَ ذلكَ القَضيبُ نهايتهُ.

وإن لم يكن في ذلكَ الإناءِ ماءً انقبضَ ذلكَ القَضيبُ عنه، وإن عُمِدَ إلى قلبٍ من طينٍ حرٍّ ونقشَ (١) فيه ما بدا لصاحبه أن يُنقشَ فيه، ثم طُبِخَ كما

وصفتُ في الجزءِ الخامس، وجعلت فيه بطيخةً أو قثاءةً أو قرعةً حين تشتد وتستحصف في ذلكَ القالب، صارَ في تلكَ القرعةِ أو القثاءةِ أو البطيخةِ مثلُ نقشِ ذلكَ القالب.

وإن وَضِعْتُ قرعةً أو قثاءةً حين يشتدُ في جوفِ قِصْبَةٍ تشقُّ نصفين ويقطعُ (٢) كعوبها من باطنها ثم يُعصبُ عليها بلغَ طولُ القرعةِ أو القثاءةِ طولَ تلكَ القِصْبَةِ.

ومن أمرِ القَرعِ أنه يلينُ البطنَ. وإذا شوي بالنارِ شيئاً فعضرَ فجعلَ من مائه (٣) في أذنٍ من اشتكى أذنهُ كانَ ماؤها شفاءً من وجعِ أذنهِ بإذنِ الله.

وإذا شربَ بزر القثاءِ من كانَ به أُسرُّ البولِ نفعه. وإذا نصبَ قَضيبٌ من قُضبانِ شجرةِ جنجيدبون وسطِ مقثاةٍ سَلِمَتْ تلكَ المقثاةُ لذلكَ من البراغيث، وإن كانت أصابتها براغيثُ هلكت لنصبِ ذلكَ القَضيبِ.

(قال: ومن أمر القثاء أن أصاب مولوداً رضيعاً حمى فالزيم قثاين في طولِه يمسان جلده إحداهما عن يمينه والأخرى عن يساره فأقرتا على جسد ذلك الرضيع صحوة من نهارٍ أفلعت تلك الحمى عن ذلك الرضيع وتحولت إلى القثاين واشتد ذلك حرهما) (٤).

قال: وإذا عمدت إلى عروقِ الحنظلِ فدقت ونخلت ثم جعلت في ماءٍ وعسلٍ كان ذلكَ شفاءً بإذنِ الله لمن يأخذه القيء ولا يقر في بطنه طعامٌ. وإن سرك أن تزرع القثاء والقَرعَ على غيرِ ماءٍ فاعمد إلى أرضٍ فيها أصلٌ متينٌ من الحاج فأحفر فيها في أصلِ ذلك

(١) في د، ك، ب، هـ، ف: فنقش.

(٢) في أ، ج، م: وتقطع.

(٣) في أ، ب، ج، م: وقطر.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م.

الحاج حفرة عمقها ثلاثة أذرع وسعتها قدر ما يجلس الرجل فيها متربعاً، ثم شق وسط ذلك الأصل من الحاج بعود^(١) لطيف من طرفاء شقاً غير نافذ قدر ما يسع حبتين من حب القثاء أو القرع فإذا علقَت تلك الحبتان وطلعتا فاحش في تلك الحفرة تراباً مبلولاً^(٢) إلى أن يستر ما طلع منهما إلى حد طرفه من غير أن يستر الطرف الطالع أو تواريه الأرض، فإن ما كان من زرع القثاء والقرع على هذه الصفة يصير أصلاً يؤتى كل عام حملةً ويطعم على غير ماء.

قال: وإن سرك أن تزرع القثاء والقرع أيضاً في أرض ماؤها قليل فاحفر حيث بدا لك من الأرض حفرة أو حفراً على قدر ما عندك من السعة واحش^(٣) كل حفرة منها إلى نصفها تيناً أو حشيشاً يابساً ثم أعلي على ذلك التين والحشيش تراباً طيباً ذراعاً، ثم أزرع في ذلك التراب ما بدا لك من بزر القثاء والقرع واسقه سقية يروى منها ثم لا عليك أن تسقيه^(٤) بعد السقية الأولى إلا سقي في كل شهر.

قال: وإذا عمد إلى عروق الحنظل فدقت ثم نقعت في الماء خمسة أيام ثم صب من ذلك الماء كل يوم بعضه في أصول هذا القثاء الذي وصفنا أنه يزرع في تلك الحفرة حتى يقارب إدراكه، ثم حفر عن^(٥) عروقه حتى تبدو فطلبت بدواء الملاح^(٥) الأسود ثم أعيد على تلك العروق ما حفر عنها من ترابها كان ذلك القثاء من الأدوية المسهلة.

(وإذا قطع القثاء وطرح رطباً في دردي الشراب الأبيض ونقع في ماء وملح، أو دلي في وعاء شراب معلق من غير أن ينال شراب ذلك الوعاء لم يزل الشتاء كله رطباً^(٦)).

(١) في أ، ب، ج، م: بوند.

(٢) في د، هـ، ف، ك: بتراب مبتل.

(٣) في أ، ب، ج، م: فاحش.

(٤) في د، ك، هـ، ف: أن لا تسقيه.

(٥) في د، ب، هـ، ف، ك: عنه.

(٥) الملاح: (Atriplex Halimus) بقلة ناعمة ذات قصب وورق تطبخ وتؤكل مع اللبن وسمي ملاحاً للونه

وقيل لطعمه كأن فيه من حرارته ملحاً. آل ياسين: معجم النبات، م، ١، ص ١٩٤

(٦) ما بين القومين ساقط من: أ، ج، م.

قَالَ: وَمِنْ أَمْرِ الْقَرَعِ أَنَّهُ إِذَا قُطِعَ رَطْبًا ثُمَّ طُرِحَ فِي مَاءٍ سُخِنَ ثُمَّ نُقِعَ فِي مَاءٍ وَمِلْحٍ طَالَ لِدَلِكِ بَقَاؤُهُ وَلَمْ يَزَلْ غَضًّا طَرِيًّا. وَإِذَا نُقِعَ بَزْرُ الْقَرَعِ فِي دَوَاءِ سَقْمُونِيَا^(٥) ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ زُرِعَ وَتَعَوَّدَ حَتَّى يَقَارِبَ إِدْرَاكَهُ ثُمَّ صُبَّ شَيْءٌ مِنْ مَاءِ الْحَنْظَلِ فِي أَصُولِهِ كَانَ ذَلِكَ الْقَرَعُ بِمَنْزِلَةِ الدَّوَاءِ المُسَهِّلِ. وَإِنْ جُوفَ^(١) ذَلِكَ الْقَرَعُ فَاتَّخَذَ وَعَاءً فَجَعَلَ فِيهِ شَرَابًا فَإِنَّ الشَّرَابَ إِذَا مَكَّتْ فِيهِ سَبْعَةَ أَيَّامٍ كَانَ دَوَاءً مُسَهِّلًا^(٣). وَإِنْ سَرَّكَ أَنْ يَعْظُمَ هَذَانِ النُّوعَانِ مِنَ الْقَثَاءِ وَالْقَرَعِ فَاجْعَلْ حَبَّهُ إِذَا زَرَعْتَهُ مَنكُوسًا تَجْعَلُ أَعْلَى كُلِّ حَبَّةٍ مِنْهُ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ وَأَسْفَلَهَا مِمَّا يَلِي السَّمَاءَ كَانَ سَرِيعَ الْإِنْبَاتِ وَالْإِطْعَامِ.

البَابُ التَّاسِعُ عَشَرَ: فِي أَمْرِ البَطِيخِ

إِذَا أَكَلَ البَطِيخُ فِي أَوَانٍ أَكَلَهُ كَانَ نَافِعًا بِإِذْنِ اللَّهِ. وَإِذَا نُقِعَ بَزْرُ^(٣) البَطِيخِ فِي وَرْدٍ يَابِسٍ مَدْقُوقٍ مَبْلُولٍ بِالمَاءِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ زُرِعَ كَانَتْ رَائِحَةُ البَطِيخِ النَّاشِئِ^(٤) مِنْهُ مِثْلَ رَائِحَةِ الوَرْدِ، وَكَانَ القَلِيلُ مِنْهُ يُذْهِبُ العَطَشَ أَكْثَرَ^(٥) مِنَ الكَثِيرِ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ البَطِيخِ.

قَالَ: وَإِذَا نُقِعَ بَزْرُ البَطِيخِ وَالْقَثَاءِ وَالْقَرَعِ فِي عَسَلٍ وَلَبَنٍ بَقَرِيٍّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ زُرِعَ أَحْلَوْلَا^(٦) ذَلِكَ كُلَّهُ بِحَلَاوَةِ العَسَلِ.

وَإِذَا نُقِعَ بَزْرُ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ البَطِيخِ وَالْقَثَاءِ وَالْقَرَعِ فِي مَاءٍ عُرُوقِ السُّوسِ ثُمَّ زُرِعَتْ سَلِمَتْ هَذِهِ الْأَنْوَاعُ مِنَ الدُّودِ وَالْآفَاتِ.

(٥) سقمونيا (Convolvulus Scammonia) : نبات له أغصان كبيرة طولها من ٣ - ٤ أذرع عليها رطوبة

تدبق باليد، وله زهر أبيض مستدير - ثقيل الرائحة توجد في بلاد الشام، ينبت في الجبال. ابن الجزار: زاد

المسافر ص ٢٥٨، ابن البيطار: الجامع، م ٣، ص ١٩

(١) في أ، ج، م: وإن جفف.

(٢) في أ، ج، م: بمنزلة الدواء المسهل. وفي د، هـ، ف، ك: بمنزلة شراب دواء المشي.

(٣) في أ، ج، م: انقع. وفي ب: إذا جعل.

(٤) في ب - المتوالدة.

(٥) في ب: النجع.

(٦) في د، أ، ج، م، هـ: احلولي.

البابُ العشرون: في أمر السلجم

قال قسطوس: هذا النوع من اللقت وحاله من الزراعة على ما وصفنا في الباب قبل هذا^(١)، ولا أعلم من منافعه شيئاً سوى أنه إذا وُضِعَ في باطن حافر دابةٍ قد أصابها^(٢) وقره^(٣) وعُصِبَ على حَافِرِها كان ذلك دواءً لتلك الدابة.

البابُ الحادي والعشرون^(٣): في أمر الفجل

قال قسطوس: الفجل من بقول فصل الشتاء، ويدخل في أواخر الخريف، ويمتد زمانه إلى أن يمضي من فصل الربيع صدره، وأوانُ زرع الفجل في أيلول وفي تشرين الأول^(٤) فإذا نَقَعَ بذرُ الفجل في عصيرِ حُلُوِّ ثلاثة أيامٍ ثم زُرِعَ كان ذلك الفجل حُلُوًّا، وكان دواءً من البلغم، ومن وَجَعِ الكليتين ووجع المثانة ياذن الله.

وإذا طُبِّخَ الفجلُ وأكل بالعسل^(٥) نفع من وجع الصدر والسعال، وإذا قُلِيَ بذرُ الفجلُ وأكل بعسل كان دواءً من السعالِ والفواق^(٦)، وإن أكلتِ المرأةُ المرضعُ الفجلُ زادَ في لبنها. (وإذا أُوكل الفجلُ نياً أضربَ بصوتِ آكله. وإن أكل آكلُ الفجلِ على ريقِ النفسِ لم يضره في اليوم الذي يأكله فيه^(٦)). وماءُ الفجلِ وبزرهُ للسمومِ بمنزلةِ الترياقِ فإنهما يدفعان السمَّ ويخرجانهِ من عروقِ الإنسان.

وإذا طُلِيَ أحدُ يدهُ بماءِ الفجلِ ثم قبضَ على أفعى أو غيرها من الهوامِ فلدغهُ شيءٌ من تلك الهوامِ لم تضره. وإن شُدخَ قطعةٌ من فجلِ رطبٍ فطُرحَ على عقربٍ ماتت تلك

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ه، ف.

(٢) في ب، أصابتها. وفي د، هـ قد أصابتها.

(٣) وقرة: تصيب الحافر فتتهزم العظم، والوقر في العظم: شيء من الكسر وهو الهزم. ابن منظور: لسان العرب،

ص ٥٥، ٢٩٠ - ٢٩١

(٣) في أ، ج، م: الثالث عشر. وفي ب: العشرون.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ه، ف، ك.

(٥) في د، ب، ه، ك. وإن أكل الفجل مطبوخاً بعسل وغير واضحة في: ف.

(٦) الفواق: تقلصات تشنجية للحجاب الحاجز. قيسي: معجم الأعشاب والنباتات الطبية، ص ٤٩١

(٦) ما بين القوسين ساقط من: ا، ج، م. وغير واضحة في: ف.

العقربُ وإن شربَ من أصابه داءُ السقي في بطنه أو كان طحاله وارما تسعة أيام^(١) كل يوم ناطلاً من ماء الفجل، وأربعة مثاقيل من ملح أسود هندي خمسة أيام في كل يوم ناطلاً من ماء الفجل وناطلاً من خمير يخلطان جميعاً برئ منه إن شاء الله.

قال: وإن أكل الفجل بعسل ثم شرب^(٢) على أثره ماءً فاتراً قياً ونقى المعدة والأعضاء من البلغم ونفع من حمى الربيع^(٣) والنفص^(٤).

قال: وإن أكل من يقية^(٥) الدم فجللاً مطبوخاً نفعه. وإن لدغته عقرباً أحداً فوافق لدغها إياه وقد أكل فجللاً كان أسرع لعافيته إن شاء الله. وإذا شدخ الفجل ثم جعل على أثر لدغه أو صدمة أو وثن^(٦) أصاب أحداً كان ذلك دواءً لذلك. وإذا طلي البرش بماء الفجل أياماً أزاله. وماء الفجل يبت ما يتساقط^(٧) من شعر الإنسان من رأسه ولحيته إذا صب عليه وإذا أكل الفجل على أثر الطعام هضم الطعام ودفع الرياح.

الباب الثاني والعشرون: في أمر الجرجير

إذا أكل أكل قد عصته دابة ابن مقرض^(٨) جرجيراً رطباً ثم شرب عليه شراباً أو دقة إن كان يابساً فشربه بشارب كان دواءً له^(٩) من عضة تلك الدابة مع أنه يخرج من بطن آكله ما كان فيه من دود ويلطف طحاله.

قال وإذا خلط ماء الجرجير مع مرارة البقر ثم طلي به أثر جرح قبيح بقي في وجه إنسان أو في جسده أذهب ذلك أثره بإذن الله. وإذا خلط بزر الجرجير ومأوه ثلاثاً بعسل من كل

(١) في أ، ج، م، ف: سبعة أيام، وساقطة من: ب.

(٢) في أ، ب، ج، م: وشرب.

(٣) حمى الربيع: أجزاء من رأسه وقيل جبينه. ابن منظور: لسان العرب، م ٥ ص ١١٤

(٤) حمى نافض: الرعدة الشديدة. ابن منظور: لسان العرب، م ١٤، ص ٢٣٩

(٥) في أ، ج، م: من ينفض. وساقطة من: ب.

(٦) وثن: هو كسر اللحم لا كسر العظم أي رهص الجلد واللحم. ابن منظور: لسان العرب م ١٥ ص ١٩٠

(٧) في أ، ج، م: ما تحات.

(٨) ابن مقرض: دوية اصغر من الفأر كحلاء اللون طويلة الظهر ذات قوائم أربع تقتل الحمام وتقرض الثياب

وهو من الثدييات اللاحمة. الدميري: حياة الحيوان، ص ١٥٣

(٩) في ب: وشرب مع شراب كان نافعاً.

واحدٍ جزءً ، ثمّ طلي به برش^(١) أو كلف بوجه إنسانٍ مراراً برئٍ لذلك بإذن الله.

(وإن خاف خائفٌ جلدًا بالسوط فوافق ذلك الجلدُ في بطنه جرجيراً هوّن ذلك عليه بعض الجلد. وإن عمد عامدٌ به وجع اليرقان فنزع بيده اليسرى سبعة أيام كل يوم ثلاثة أصولٍ من جرجير فأكلها على ريق النفس ثم شرب عليها نبذاً برئٍ لذلك من وجع اليرقان.

قال: والجرجيرُ نافعٌ لكل ما جاور وزرع إلى جانبه من البقول كلها. وإن أكل أكل في أبطيه ذفر^(٢) الجرجير عشرة أيام على ريق النفس وطلا في هذه الأيام أبطيه كل يوم طليه بماء الجرجير أذهب الله عنه ذفر أبطيه^(٣).

البابُ الثالثُ والعشرون: في أمر الكرفس

(قال قسطوسُ العالم: إذا كان وقتُ زرع الكرفس فقبض زارعه بثلاث أصابع إبهامه وسبابته والوسطى ثم جعل كل من ذلك في خرقه كتانٍ فوضعها في حفرة زرع الكرفس عظمٌ لذلك وغلظ^(٣) وإن حفر عن أصل الكرفس بعد أن نبت حتى يبدوا، ثم طرح عليه تبنٌ وطرح على ذلك التبن تراب: ثم سقى عظم وغلظ لذلك^(٤) ومما يعظم الكرفس له ويغلظ أن يدق بزره، إذا زرع بعض الدق من غير أن ينهك أو يدلك ذلكاً رفيقاً (وينشط الكرفس الرجال والنساء بعضهم لبعض ولذلك يمنع المرأة المرضع من أكله، لأنه ينقص لبنها)^(٥).

والكرفس يُطيبُ ريحُ القم، فينبغي لمن يكون أكثر كلامه مع الناس أن يأكل منه قبل خروجه إلى الناس.

(وإذا جعل بزر الكرفس في خميرة قد عجنّت بخمرٍ ثم وضعت تلك الخميرة على بطن

(١) في ب، : به البرس . وفي ف: به برس.

(٢) ذفر أبطيه. رائحتهما. انيس، إبراهيم، المعجم الوسيط، ج ١، ص ٣١٢.

(٣) ما بين القوسين ساقط من :ب.

(٣) ما بين القوسين ساقط من :أ، ب، ج، م.

(٤) في ب: ذلك الكرفس . وغير واضحة في : ف.

(٥) ما بين القوسين ساقط من :أ، ب، ج، م. وغير واضحة في ف.

من كان به وجع الكبد أو وضعت تلك الحميرة على بطن من كان به وجع الكبد أو المعدة برئ. وإذا وضع الكرفس في حوض حمام فاتر وترك حتى يتغير لون الماء واستنقع فيه خرجت حصاته^(١). وإن طبخ الكرفس وشرب ماؤه كان دواءً من وجع الكلتيين ومن الأسر.

الباب الرابع والعشرون^(٢) في أمر سذاب البساتين والصحاري

لا يصلح أن يسمد السذاب بشيء من الأرواث والأبعاد. وأفضل موضع زرع فيه السذاب الأرض لقوية النهمة^(٣)^(٥) وسماذ السذاب الرماد في الشتاء، لأن أصل الرماد حار فهو يدفع عما يسمد به.

(ويتبغى للسذاب أن يغرس في جوف بستوقة من خزف غير ذات أسفل مفضي فوها إلى الأرض فملاً النصف منها مما يلي الأرض تراباً، ثم يزرع السذاب في وسطها، ويذب عنه المرأة الحائض ولا تقربه، فإنه إن قربت امرأة حائض فسد وذبل ونقر لذلك^(٤)).

قال: وإن صدع إنسان من ريح تصيب رأسه فعمد إلى فروع من فروع السذاب فقطعها ثم ضم بعضها إلى بعض فعلقها من أذنه التي تلي شيق رأسه المصدع، أو من أذنيه إن صدع جميع رأسه^(٥) برئ لذلك بإذن الله.

وإذا عصير السذاب فخلط بمائه قدره من البان النساء فجعل^(٦) في العينين كان دواءً لما عرض للإنسان أو دابة من خضرة في بصره. قال: وإذا أكل أكل قد أصابته في بصره غشاوة أياماً سذاباً كان بتلك المنزلة، وإذا أكلت امرأة حامل خمسة عشر يوماً كل يوم أربعة مثاقيل من سذاب بماء سخن أو نبيذاً أسقطت ولدها، فإن السذاب داء لحوامل النساء إذا أكلته. (وإذا أكل السذاب بالنبيذ كان دواءً من لدغ الحية وغيرها)^(٧).

(١) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م.

(٢) الباب ومادته ساقط من أ، ج، م: وفي ب: الباب الثالث والعشرون.

(٣) في ب، ف: البهمة.

(٥) النهمة: بلوغ النهمة في الشيء والحاجة. ابن منظور: لسان العرب ١٢م، ص ٥٩٣

(٤) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٥) في ف: رأسه جميعاً.

(٦) في ب: وقطر منه.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: ب.

والسَدَابُ دواءٌ لوجعِ الصَدْرِ، وإذا خُلِطَ مع السَدَابِ بمثلُهُ^(١) من الشَّرَابِ وَدُهْنِ الوُرْدِ كان دواءً لوجعِ الأذُنِ وأُخْرِجَ وَسَخَّهَا مِنْهَا.

البَابُ الخَامِسُ والعِشْرُونَ فِي مَنَافِعِ الخَرْدَلِ الكَرِيهِ الرِّيْحِ

إذا خُلِطَ بَزْرُ الخَرْدَلِ الكَرِيهِ الرِّيْحِ بِطَحِينِ بَرِّ خُشْكَارٍ ودَوَاءِ القِيصُومِ^(٥) اثْلَاثًا ثُمَّ عُجِنَ ذَلِكَ بِطَلَاءٍ وَطَلِيَتْ بِهِ الخِنَازِيرُ إذا خُشِيَ خُرُوجُهَا، أَوْ الَّتِي قَدْ خَرَجَتْ نَفَعَتْ مِنْهَا. وَكَذَلِكَ إذا طَلِيَتْ بِهِ أَوْرَامٌ أَوْ خُرَاجٌ^(٥) الَّتِي تُسَمَّى بِالفَارَسِيَّةِ الاِشْكَانِجِ مَرَارًا، وَجُعِلَ فَوْقَهُ مِنْ وَرَقِ السَّلْقِ مَكَانَ الخُرْقِ بَرِيءٌ صَاحِبٌ ذَلِكَ بِإِذْنِ اللّهِ. (وَإِذَا خُلِطَ بَزْرُ هَذَا الخَرْدَلِ بِمَا يَزْرَعُ فِي البَسَاتِينِ مِنَ الحَبِيقِ ثُمَّ شُرِبَ ذَلِكَ بِطَلَاءٍ أُخْرِجَ مِنْ بَطْنِ شَارِبِهِ مَا كَانَ فِيهِ مِنْ دُودٍ)^(٦).

قَالَ: وَإِذَا طَبِخَ^(٣) بَزْرُ هَذَا الخَرْدَلِ بِلَبَنِ مِنْ أَلْبَانِ البَقَرِ كَانَ دَوَاءً لَوْجَعِ البَطْنِ وَالصَدْرِ. وَإِذَا طُرِحَ بَزْرُ هَذَا الخَرْدَلِ عَلَى النَّارِ هَرَبَتْ^(٤) الحَيَاتُ مِنْ رِيحِهِ إِنْ كَانَتْ فِي ذَلِكَ المَوْضِعِ أَوْ مَا يَلِيهِ. وَإِذَا شُرِبَ بَزْرُ الخَرْدَلِ مَعَ الشَّرَابِ عَلَى الرِّيْقِ قَوِيٌّ فُوَادٌ شَارِبُهُ^(٥) وَنَشِطُهُ لِلْمَبَاضِعَةِ. وَإِذَا أَكُلَ بَزْرُ الخَرْدَلِ بِعَسَلٍ كَانَ دَوَاءً لِلسُّعَالِ. وَإِذَا عُصِرَ هَذَا الخَرْدَلِ وَهُوَ رَطْبٌ كَانَ مَأْوُهُ^(٦) ضَارًا عَلَى مَا جُعِلَ عَلَيْهِ مِنْ شَعْرِ الإِنْسَانِ. وَإِذَا خُلِطَ مَاءُ هَذَا الخَرْدَلِ بِشَحْمِ بَطِّ مُذَابٍ كَانَ دَوَاءً لِمَا يَظْهَرُ بِرَأْسِ الإِنْسَانِ مِنْ حَرٍّ وَلَمْ يُضِرَّ شَعْرَهُ شَيْئًا. وَيَقَالُ أَنَّهُ إِذَا جُعِلَ مِنْ هَذَا الخَرْدَلِ فِي أذنٍ مِنْ اثْقَلِ سَمِعَهُ بَرِيءٌ لِذَلِكَ بِإِذْنِ اللّهِ.

(١) فِي ب: مَاء.

(٥) عَشْكَار: وَهُوَ الدَّقِيقُ الَّذِي لَمْ تَنْزِعْ نَخَالَتَهُ. ابْنُ البَيْطَارِ: الجَامِعُ، ج ٢، ص ٦١

(٥) القِيصُومُ: (*Artemisia abrotanum*). مِنْ جِنْسِ الرِّيَاحِيْنَ وَهُوَ نَبَاتٌ عَطْرِي طَيِّبِ الرِّيْحِ وَطَعْمُهُ فِي غَايَةِ المَرَارِ وَهُوَ مَدْرٌ لِلطَّمْثِ. وَمَشْفِي الأَمِّ الصَّدْرِ وَضِيقِ النَفْسِ، وَعَرَقِ النِّسَاءِ. ابْنُ البَيْطَارِ: الجَامِعُ م ٤١

ص ٤١

(٥) الخُرَاجُ: مَا يَخْرُجُ فِي البَدَنِ مِنَ القُرُوحِ. ابْنُ مَنظُورٍ: لِسَانِ العَرَبِ، م ٤٤، ص ٥٣.

(٢) مَا بَيْنَ القَوْسِيْنَ سَاقِطٌ مِنْ : ب.

(٣) فِي ب: وَإِذَا خُلِطَ.

(٤) فِي د، ك، هـ، ف: انْفَر.

(٥) فِي د، هـ، ك: ذِكِّي الفُوَادِ. وَفِي ف: ذِكِّي فُوَادٍ أَكَلَهُ.

(٦) فِي ب: وَهُوَ رَطْبٌ كَانَتْ عَصَارَتُهُ.

البابُ السادسُ والعشرون: في أمر الهندبا

[أما الهندبا فهي نعوان برية وبستانيّة، وأوان زرع البُستانيّة المتخذة للزريعة في أوائل فصل الربيع ويُجمعُ بزر الهندبا في أوائل فصل الربيع وأوائل الصيف.

وأما المتخذة للأكل فإنها تُزرعُ في الربيع وفي الخريف^(١) وإذا أكلت الهندبا رطبةً كانت دواءً لتسكين المرارة والدمّ ودواءً لمن قاء الدمّ، وماء الهندبا أيضاً دواءً لكلاً هذه الأوجاع بإذن الله.

وإذا شُدخ الهندبا رطباً فوضِعَ على الكبد أزالَ صلابتهُ وفتحَ سُدوده، وماء الهندبا نافعٌ لوجع الكبدِ (إذا كان عن شري أو حرّ غير أنه يُوضَعُ رطباً ساعةً في الشمسِ حتى يذبل ثم يُعصرُ)^(٢).

البابُ السابعُ والعشرون: في منافع الحوك^(٥)

هذا الدوّاءُ نفعُهُ قليلٌ وضرهٌ كثيرٌ وذلك أنه يُضرُّ بالدّهْن والحفظ^(٣) وإذا مُضغ هذا الدوّاءُ وطرح في قدرٍ ويبل عليه وجعلَ في موضع^(٤) شديد الحرّ في الصيف ووضعتُ قطعةً لينةً على ذلك القدر^(٥) تحول ذلك الدوّاءُ عقرباً غير أن ماء الحوك ينفعُ الأطفال من الحمى إذا أصابتهم.

الباب الثامنُ والعشرون: في أمر الحبق البُستاني

إنّ هذه البقلةُ التي تُزرعُ في البساتين وتسمّى بالعربيّة الحبق دواءً لكلّ جرحٍ جعلتُ عليه. وإذا جعلت هذه البقلةُ في حليب^(٦) منعتهُ من الروب وإن كانت به روبةً.

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف، ك.

(٢) ما بين القوسين ساقط م، ا، ب، ج.

(٥) الحوك: (Ocimum Basilicum) تعرف بالبقلة الحماق وأهل اليمن يسمونها الرجلة. وهو ريحان معروف إذا أكثر من أكله احدث في العينين ظلمة. ولين البطن ويدر البول واللين. ابن البيطار: الجامع،

ج ١ ص ٧٦

(٣) في ف: ينقص دهن آكله وييسه كثيراً.

(٤) في ف: مكان.

(٥) في ف: التين.

(٦) في د، هـ، ف، ك: في لبن.

الباب التاسع والعشرون: في أمر الكراث

ينبغي إذا زرعَ بذر الكراث أن يُوطأ بالأقدام وطاءً ثم يُسقى بعد زرعهِ أربعة أيام (فإنه أفضلُ لنباتهِ وأغلظُ لأصلهِ وأسرعُ لاستمساكه) (١) وينبغي للأرض التي يزرع فيها الكراث أن تكون قوية خلطها رملة، وإن انتزع الكراث بعد أن يقطع ويطلع من موضعه الذي هو به إلى غيره فيوضع تحت كل أصل من الكراث (٢) فيما بينه وبين ما يلي أصله من التراب خزفة من خزف الفخار، ثم طرح في كل أصل من ذلك الكراث بذراً من بذر الكراث عظمت لذلك أصول ذلك الكراث وقويت.

(قال: وأعظم ما يكون من الكراث أن يُعمد إلى بزر الكراث فيرفع منه ما ضمت ثلاث أصابع ثم يجعل ذلك في خرقه كتان بالية فتجعل تلك الخرقه بما فيها من بزر الكراث ذلك في حفرتها التي تفرس فيها، فإنه يعظم ويمتن ويصير أصله واحداً) (٣). وإذا مضغ الكمون بعد أكل الكراث ذهب رائحته من الفم. وإذا (٤) شدخ الكراث ووضع على لدغة شيء من الهوام صار دواءً لذلك نافعاً بإذن الله.

وإذا قطع الكراث لطافاً فخلط بعسل وسمن بقر وطبخ فأكل وتحس منه كان دواءً لكل حرٍ ويس في حلقه أو صدره. وإذا عمِد إلى أربعة مثاقيل من برز الكراث فدق وأكل بشيء من شراب قنطوريون. كان دواءً من أسر البول (٥).

والكراث غير طائل للمعدة وإن أفرط آكله في أكله أضر ذلك به في بصره. وإذا خلط مع الكراث بقدره من العسل والماء المطبوخ. أثلاثاً كان نافعاً لثنابره من لدغ الهوام كلها (٦)، (وإذا شدخ الكراث فوضع على أذن من يشتكي أذنه كان دواءً من وجع الأذن. وإذا خلط

(١) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م.

(٢) في ب. ويوضع تحت كل أصل منه. وساقطة من: أ، ج، م.

(٣) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م.

(٤) في د، هـ، ف، ك: وإن.

(٥) في د، هـ، ك: من الأسر.

(٦) في ب، نفع من ذلك.

ماء الكراثٍ بمثله من البانِ النساءِ ودهن الوردِ والكندر^(٥)، فكحل به عين من أصابته غشاوةٌ في بصره فلا يُبصر ليلاً كان دواءً لذلك بإذن الله^(١).

والكراث طبيخاً ومقلواً وعظم منفعته في كل طعام جعل فيه بمنزلة العسل، وما يُستعان به فيه من كل دواءٍ وأنفع ما أكل المبرسم ومن كان به وجعٌ في جنبه الكراث طبيخاً ومقلواً بسمن.

البابُ الثلاثون: في أمر البصل

[زرع البصل الذي يتخذ للزريعة في العشر الأخير من كانون الثاني أو يزرع المتخذ للأكل في شباط وفي آذار، وأفضل الأرضين لزرع البصل ما كان منها مستويا رخواً، وإذا زرع البصل من بزره فينبغي أن يخلط بكل حفنة من البذر حفنتان من التراب خلطاً نافعاً ثم يذر فإن زريعة البصل دقيقة فإذا بذرت من غير أن يخلط بها ترابٌ كان ما تحصل منها في قبض الزراع حال البذر كثيراً، فإذا بذره لم ينعم تفريقه في الأرض فبنت متقارباً يفسد بعضه بعضاً، هذا إن نبت جميعه، وإلا فالغالب عليه أن لا ينبت منه النصف^(٢).

وإذا أريد زرع البصل يُقطع سنبله الذي في أسفله وطره المحدد ثم يحفر له في أرض جلده^(٥) بيضاء طيبة قدر ما تواريه تلك الحفرة، فإذا زرع البصل الأحمر كذلك في الأرض البيضاء نبت عنه بصل أبيض^(٣). وإذا زرع في الأرض المضارعة للحمرة بصل أبيض نبت عنه بصل أحمر^(٤) وإذا غمس البصل في ماء وملح ثم وضع^(٥) في الشمس حتى يجف ثم فرش تين شعير فوضع عليه غير متقارب طال لذلك بقاؤه.

(٥) الكندر: اللبان: (*Boswellia Cortei*) ضرب من العلك، شجرة شوكية تنبت في جبال عمان، ورقها

مثل ورق الآس وثمرها مثل ثمره، يتداوى به الناس ابن وحشية. الفلاحة النبطية: ج ٢، ص ١٢٥٧.

(١) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م.

(٢) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف، ك.

(٥) أرض جلدة: الأرض الصلبة. ابن منظور: لسان العرب م ٣، ص ١٢٦

(٣) في ب، أحمر.

(٤) في ب: أبيض.

(٥) في أ، ج، م: فتجعله.

وإذا شُدخ البصلُ فخلطَ به عسلٌ كان دواءً لكلِّ جرحٍ يأذن الله. ولاسيما ما كان من جرح ذي مدةٍ في العين. والثومُ مُخالفٌ للبصل في ذلك فإنه إذا وضع الثومُ على جلدَةٍ صحيحةٍ اقرحها. ومن أمرِ البصلِ أيضاً أنه إذا شُدخ فخلطَ به خلٌّ خفيفٌ^(١) ثم طليَ به وجهُ من كان بوجهه كُلفٌ مراراً واستقبل صاحبه بوجهه الشمس برئٌ لذلك يأذن الله. وإن طليَ به أيضاً المواضع الذي يتساقط منها^(٢) الشعر في الرأس أو اللحية نفعه وأنبت الشعر فيها (وأكلُ البصلِ مشويًا نافعٌ للسعالِ يأذن الله)^(٣).

الباب الحادي والثلاثون : في أمرِ الثومِ

[الثومُ يصلحُ حاله في البلاد الباردة ويعظم فيها، وأوانُ زرعه الذي عليه الموعولُ في العشرِ الأخير من كانون الثاني فيكونُ أوانُ جمعه في أيار وفي حزيران، وقد يُزرعُ أيضاً في الخريف، إلا أن ما زرعَ منه في الخريفِ يؤكل أخضرٌ في أيامِ الشتوةِ، وإذا جمعَ الثومُ في الأرض التي كان زرعَ فيها القولُ في السنةِ الماضيةِ حسنٌ وكثُرَ نزلُه]^(٤) وأفضلُ مواضع زرعِ الثومِ الأرضُ البيضاء.

وإذا أكل الثومُ نياً أخرج دوداً إن كان في البطن، وإن كان يؤلُّ آكله يخرج مقطعاً سهلاً الثوم مثانته، وإذا أحرق الثومُ ثم سُحِقَ فخلطَ به العسل فوضعَ على أثرِ لدغةٍ أفعى كان جيداً^(٥).

وإذا طلي بهذا الثومِ والعسلِ رأسُ من يثورُ برأسه حرّاً وقروحٌ كان دواءً له^(٦) والثومُ يذهب وجع الأسنان، وإن أكل من ظهر بجسده حرٌّ من شري أو غيره ثوماً برئٌ لذلك يأذن الله^(٧). والثومُ دواءٌ لمن أصابه وجعُ السقي في بطنه^(٨) وأصلُ الثومِ دواءٌ من برش يظهر

(١) في أ، ج، م: عسل منزوع الرغوة. (٢) في د، هـ، ف، ك: تحت من

(٣) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م. (٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ، ف.

(٥) في ب، نفع منها. وفي أ، ج، /: وكذلك من لدغة حية.

(٦) في أ، ج، م: وإذا دق الثوم وطلي به قروح الرأس المنتنة حفظها وأصلحها.

(٧) في أ، ج، م: ويشير الحرارة في أبدان المشايخ.

(٨) في ب، نفع من أوجاع المعدة.

بالوجه والثوم دواءً لآكله من قديم السعال، ودواءً لوجع المفاصل والعروق غير أنه مما يورث آكله بحة في صوته.

وإذا دُقَّ ثومٌ في شرابٍ فشربهُ شاربٌ أو أكلهُ نياً، ثم شربَ على أثره كان دواءً لفسادِ المعدة ولوجع الكليتين والأسر وإن سركَ أن يحلوا لي الثومُ فانقعه في عسل يومين ثم أزرعه.

والثومُ نوعان: أحدهما يُزرعُ في البساتين والآخر ينبتُ في الصحاري، فهو لكل ما وصفتُ من هذه الأوجاع أمثلُ. (وإن دُقَّ أصلُ سوسٍ وسُكَّرَ فخلطاً جميعاً ثم جعلت كل ثومةٍ تزرعُ فيما يضمها من أصل ذلك السوس والسكر فرزع ذلك الثوم كذلك أحلوا لي)^(١).

ورُبَّ مَنْ يَزَعُمُ أن آكلَ الثومِ إذا مضغَ على أثره حباتٍ من جرجير فأكلهن لم توجد منه ريحُ الثوم^(٢) وإذا أخذت بصلةً عظيمةً مدورةً فقطعت باثنتين عرضاً ثم أخذ الذي فيه العروق فشق شقاً مُصَلِّباً ثم جعل في كل شقٍ منها قرنٌ من ثومٍ ثم وضعت في الأرض فغطيت بالترابِ خرج بصلاً صغاراً مري طيب قليل الريح قد ذهبت عنه رطوبة البصل ويس الثوم، فإذا احتيج إلى زرعه بعد ذلك قطع بنصفين عرضاً فطرح الأعلى وزرع الذي فيه العروق.

البابُ الثاني والثلاثون: في أمر بقلة الشبث

قال قسطنطوس: إن آكل هذا الدواء ينفع من أمراض الكليتين والمثانة. وإذا عُصرت هذه البقلة فخلط ماءها بقدره من شراب يُسمى قنطوريون فشربه شاربٌ به وجع اليرقان ثم دخل عند ذلك الحمام حتى يعرق فيه خرج منه داء اليرقان في عرقه وبرئ لذلك بإذن الله.

وإن شرب ماء هذه البقلة بسكنجين مطبوخاً، قاء عنه ما كان في معدته^(٣) من بلغم، مع أنه دواءٌ من حمى الربيع بإذن الله. (وآكله وشرب مائه نافع من وجع الرياح غير أنه مضرٌ بصر صاحبه)^(٤).

(١) ما بين القوسين ساقط من أ، ب، ج، م.

(٢) في ب، قطع رائحته من الفم. وساقطة من أ، ج، م.

(٣) في ب: أخرج ما في المعدة.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م.

الباب الثالث والثلاثون: في منافع الحبق النهري

(إنَّ البَقْلَةَ التي تَنْبَت على شاطئِ الأنهارِ وتُسمَّى بالعربية الحبق وبالفارسية البوذنه)^(١)، إذا دُقتْ يابسة فاقمحت^(٢) بالنييد هضمت الطعام^(٣).

وإنَّ مضعها ماضعٌ ثمَّ وضعها على عينه إنَّ كانَ بها رمدٌ برأتَ لذلك بإذنِ الله.

الباب الرابع والثلاثون: في أمر بقلة الخردل البري

إنها تُسخنُ معدةَ آكلها ومئاته وتُنشطه للمباضعة وأوانُ زرعها (ذي ماه) أيلول من الربيع. وأفضلُ مواضع زرعها الأرضُ الطيبة القوية^(٤) حيثُ تصيبها الشمسُ ولا تصيبها فيه ظلٌّ، وإذا زُرعتْ هذه البقلة من بزرها أطمعت في ثلاث سنين. وإذا غُرس بعضها وأقرَّ حتى يعلق ثمَّ حوَّل إلى موضع آخر أطمع في عامه الذي يُغرس فيه.

الباب الخامس والثلاثون: في أمر بقلة بريينه^(٥)

زرعُ هذه البقلة أن يُحفرَ لبذرها شبرٌ في الأرض، فتوضع في تلك الحفرة خرقة ثمَّ يحشى^(٥) نصفها تراباً ثمَّ تُزرع في ذلك التراب ثمَّ تسوى تلك الحفرة بالأرض [وهذه البقلة تنفعُ آكلها من اليرقان]^(٦).

الباب السادس والثلاثون: في أمر الحمّاض

وذلك أنه إذا جعلَ من بذر الحمّاض مدقوقاً في شرابٍ فشربه شرابٌ كان دواءً^(٧) من

(١) ما بين القوسين ساقط من ب، ا، ج، م.

(٢) في ب، واستفت.

(٣) في ب: قوي الهضم.

(٤) في ب: الأرض النقية.

(٥) بريينه. بريينه: (Bellis Ennea) نبات له ورق طويل فيه خشونة شديدة الخضرة يضرب إلى السواد، ويستخدم كعلاج فهو منوم، وينفع العشى. ابن البيطار: الجامع، ج ١، ص ٨٨ واخذ الأسم اللاتيني من عيسى: معجم ص ٣٠.

(٥) في ب، : ويحشى. وفي د، ف، ه، ك: ثم يحشى.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: د، ه، ف، ك.

(٧) في ب، في شراب وشرب نفع.

وَجَع (١) الْفَوَادِ وَالصَّدْرِ وَوَجَعَ الْبَطْنَ وَالِاخْتِلَافَ عَنْهُ.

وَإِذَا وَضَعَ بَدْرُ الْحَمَاضِ فِي خَرَقَةٍ فَشَدَّتْهَا إِمْرَأَةٌ عَلَى عَضِدِهَا الْأَيْسَرِ لَمْ تَحْبَلْ لِذَلِكَ،
وَإِذَا طَبِخَ بَزْرُ الْحَمَاضِ وَعُرُوْقُهُ بِخَلٍّ ثُمَّ طَلِيَ بَرَصٌ أَوْ بَرَشٌ مِرَاراً بَرِيٌّ صَاحِبُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ.

الباب السابع والثلاثون (٢) في أمر الورد

إِذَا أَثْمَرَ الْوَرْدُ فَجُفَّفَ مَا يُوَارِي الْأَرْضَ مِنْ عُرُوْقِهِ بِثَوْمٍ أَزْدَادَ الْوَرْدِ طَيِّباً وَبَقِيَ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ
مِنَ السَّنَةِ نَاضِراً كَمَا اجْتَنَى . وَإِنْ أَرَدْتَ دَوَامَ مُدَّةِ الْوَرْدِ (٣) فَاعْمَدِ إِلَى أَنْوَاعِ مَا تَنْبَتَ الْجِبَالُ مِنَ
الْوَرْدِ كُلِّهِ وَخُذْ مِنْ كُلِّ نَوْعٍ مِنْهَا قَضِيْباً فَأَغْرِسْهُ فَإِنْ وَرَدَ الْجِبَالُ يَنْضُرُ بَعْضُهُ دُونَ (٤) بَعْضٍ وَلَا
يَزَالُ نَوْعٌ مِنْهُ نَاضِراً ثُمَّ أَغْرَسْ تِلْكَ الْقَضِيْبَانَ فِي كُلِّ شَهْرٍ حَيْثُ بَدَى لَكَ وَسَمِّدْهَا بِأَيِّ الْأُرُوْثِ
تَشَيْتَ وَاسْقِهَا فَإِنَّهَا تَنْضُرُ عَلَى عَادَتِهَا فِي الْجِبَالِ بَعْضُهَا قَبْلَ بَعْضٍ.

(وَقَدْ يُخْتَلَفُ فِي غَرْسِ الْوَرْدِ قَرَبَ مِنْ يَقْلَعُهُ مِنْ مَوْضِعِهِ فَيَغْرِسُهُ فِي آخِرِ) (٥) وَرُبَّ مَنْ
يَعْمَدُ إِلَى أَصْلِ مِنَ الْأَصُولِ الْوَرْدِ فَيَقْطَعُهُ قِطْعاً شَبِيْراً شَبِيْراً، ثُمَّ يَضْمُ قِطْعَ ذَلِكَ الْأَصْلِ جَمِيعاً
فَيَعْصَبُ عَلَيْهَا وَيَغْرِسُهَا. وَرُبَّ مَنْ يَعْمَدُ إِلَى الْأَصْلِ مِنَ الْأَصُولِ الْوَرْدِ فَيَقْلَعُهُ مِنْ أَصْلِهِ، ثُمَّ
يَلْفُ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ فَيَغْرِسُهُ (٦) وَيَجْعَلُ عُرُوْقَهُ وَعَامَتَهُ فِيمَا تُوَارِي الْأَرْضَ مِنْهُ فَلَا يَظْهَرُ مِنْهُ
فَوْقَ الْأَرْضِ إِلَّا النِّصْفُ، وَهَذَا الْغَرْسُ مِنَ الْوَرْدِ أَطْيَبُ رِيْحاً.

قال: وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ يُسْرَعَ إِدْرَاكُ الْوَرْدِ فَصَبَّ فِي أَصْلِهِ وَعُرُوْقِهِ فِي الشِّتَاءِ كُلِّهِ فِي
طَرَفِي النَّهَارِ مَاءً سَاخِناً .

وَإِذَا جُمِعَ مَا يَسْقُطُ عَلَى الْوَرْدِ مِنْ نَدَى اللَّيْلِ بِرَيْشَةٍ طَائِرٍ ثُمَّ كُحِّلَ بِهِ مِنْ أَصَابِهِ رَمْدٌ
مِرَاراً نَفْعُهُ، وَإِذَا نَقَعَ الْوَرْدُ بَعْدَ أَنْ يُجْمَعُ فِي مَاءٍ وَرَقِ شَجَرَةِ الزَّيْتُونِ حَتَّى يَلْتَقِ ذَلِكَ الْمَاءُ

(١) في ب: وأمراض.

(٢) الباب ومادته ساقط من: م، ج، أ وفي ب: السادس والثلاثون. وفي ف: الثامن والثلاثون.

(٣) في د، هـ، ف، ك: وإن سرك الأ يزال الورد ناضراً.

(٤) في ب: قبل.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٦) في ب، ويزرعه. وغير واضحة في: ف.

طال لذلك بقاءه. وإذا عمِدَ إلى الشعير حين يُنبَلُ وحصد^(١) قبل إدراكه أو انتزعَ من أصله وجعل في جرة جديدة ثم طُرحَ في تلك الجرة وردَّ مجتمع غير مُفتح^(٢) طال بقاء ذلك الورد. (وإذا وضع الورد المجتمع غير المُفتح بين شعير أخضر قد سنبِل طال بقاء ذلك الورد)^(٣) وإذا جاورت قصبةً خضراء غير يابسة شجرةً من شجر الورد وقارنتها حيث تنالها الوردة إذا أخذت بغصونها، ثم تُقب طرف تلك القصبة نصفين بحيال ذلك الثقب، ثم أخذ قصب تلك الوردة حين يُجمع قبل نُضوره، فجعل كهيئته في جوف تلك القصبة حيث يصير ذلك الغصن في تلك القصبة من الثقب الذي يُثقب فيها من غير أن تنكبه^(٤) ثم غُصبت تلك القصبة وسد ثقبها بطين، طال بقاء ما على ذلك القصب من الورد ولم يفسد^(٥).

البابُ الثامنُ والثلاثون: في أمر السوسن

من الخيلة في هذه الرياحنة إذا كانت بيضاء أن تصير أرجوانية^(٦) أنه إذا عمِدَ إلى السوسن في الشتاء فانتزع من أصله وعُروقه. وطرح ما كان منه ظاهراً فوق الأرض عنه، وجمع من أصوله وهي شبيهة بالبيض عشرة أو اثنا عشر جميعاً، ثم علقت في^(٧) بيتٍ شتوي فأصابها الدخان حتى تنبت أطرافها معلقة كهيئتها كما ينبت البصل، ثم طُرحت في دُردي شرابٍ فأقرت فيه حتى تصير على لون الأرجوان ثم زُرعت وجعل أسفل منها في حفرتها، وفوقها فيما بينها وبين وجه الأرض دُردي من دُردي الشراب يحول لونها إذا كانت بيضاء لذلك أرجوانياً^(٨).

(١) في د، ف، هـ: أخضر.

(٢) في ب، قبل أن ينضر.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٤) تنكبه: تميله: ابن منظور: لسان العرب، م ١٤، ص ٢٧٥

(٥) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ك.

(٦) في ب، وارتدت أن يصير أحمر اللون.

(٧) في ب، وعلقها في .

(٨) في ب بتحول إلى الحمرة.

وإذا عمدَ إلى السوسن حينَ يجتمعُ من قبل أن يفتحَ حينَ يظن الناظر إليه أنه يفتحُ الغدَّ ففُطِعَ من أصوله التي تلي وجه الأرض دونَ عروقِهِ، ثم طُلِيَتْ أطرافُ أصوله بشيءٍ من قارٍ فوُضِعَتْ في جرةٍ جديدةٍ فظين فوقها ثم دُفِنَتْ^(١) تلكَ الجرةُ في الأرض بقي السوسنُ فيها سنة. وإن أخرج صاحبهُ منه فوضعهُ في الشمسِ نضراً لذلك وتفتحَ.

البابُ التاسعُ والثلاثون: في البقلة التي تسمى شحمة الأرض

قال قُسْطُوس: قد وصَّفنا ذلكَ من أمرِ هذا البابِ فيما^(٢) مضى من هذا الكتاب. (وأما منافعها فعديدةٌ منها أنها تشفي من الاستسقاء واليرقانِ وورمِ الطِّحَالِ وتُدْرِ البَوْلَ)^(٣).

البابُ الأربعون: في نَعْتِ غرسِ شجرةِ البَقْمِ^(٤)

وذلكَ إن غرسَ هذا النباتَ أجودَ من أن يزرعَ بذره، ووقتُ غرسِهِ في (مرداذماه) نيسانَ فإنه إذا غرسَ غرسَهُ في هذا الشهر أدركَ وأطعم^(٤) من عامِهِ. وإن زرعَ من بذره في (مرداذماه) نيسانَ فالجَّ عليه بالسقي، أطعمَ عاماً قابلاً^(٥) وكانت ثمرتهُ وبذرهُ وشجرتهُ ضاويةً ضعيفةً.

إذا^(٦) بدا لك أن تغرسَ هذا الغرسَ من فروعِ شجرتهِ فأقطعِ امتنَ قَضاينِهِ^(٧) بمنجلِ

(١) في ب، ودفنت.

(٥) القعل (شحمة الأرض) (Pranocratium Martimum) نبات أبيض ينبت في الربيع يؤكل بعد الطبخ أو

النسوي، وقيل هو الفطر وقيل هو البصل البري يكون بالشام. الدينوري: كتاب النبات، ج ٢، ص ٢١٨

آل ياسين: معجم النبات، ج ٢، ص ٢٣٥

(٢) في ب، أما الكلام في زراعتها فقد

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ك، هـ، ف.

(٥) البقم: (Caesalpina Sappan) شجرة من نبات الهند وأرض الزنج ورقه مثل ورق اللوز اخضر وخشبه

يطبخ ويصبغ بطبيخه. الدينوري: كتاب النبات، ج ١، ص ٥٠، آل ياسين: معجم النبات، ج ٢، ص ٢٠٩

واخذ الاسم اللاتيني من عيساء: معجم، ص ٣٦

(٤) في د، هـ، ف، ك: كان قمنا أن يدرك ويطعم.

(٥) في ب: أطعم في العام الثاني.

(٦) في د، هـ، ف، ك: وإن.

(٧) في ب: امتتها.

مشحود. وإن بدى لك أن تغرسَ هذا الغرسَ من أسفل شجرته فاعمد إلى ما ينبت في أصل شجرته من لواحق قضبانها فاقطعه قطعاً واجذبه بيدك جذباً يتبعه بعض أصل شجرته، ثم اغرسه في أرض لينة قد قلبت ثم أجعل في أسفل حفرة هذا الغرس روثاً ثم أحشها أيضاً روثاً وثراباً قد خلطاً جميعاً، وأكثر سقيه في الصيف تكبير لذلك ثمرته^(١) وتطيب بإذن الله.

وإن نُقعَ بذرُ البقم^(٢) بماء الوردِ والسوسن وماء الدهمشت أو بماء غير هذه الأنواع مما يُشاكلها في طيب الرائحة^(٣) ثلاثة أيام، ثم غرس، وجد في ثمرته ریح ما نفع فيه من هذه الأنواع، والجرذان تُسرع إلى أكل بذر هذا الغرس فينبغي^(٤) أن يلف بذره في شيء من الصوف يستره من الجرذان، أو يجعل في حفرة شيء من ثلث خنزير أو شيء من رماد شجرة التين. قال: وإن نُقعَ بذر البقم في عسل ثلاثة أيام ثم بذر أحلّولت لذلك ثمرته.

الباب الحادي والأربعون: في ذكر البقلة الحمقاء

إذا شدخت هذه البقلة^(٥) ووضعت على الشوكة كانت دواءً لها بإذن الله وإذا جعل من أصابه العطش شيئاً من ورق هذه البقلة أو بذرها تحت لسانه هون^(٦) ذلك عليه عطشه بإذن الله. (وهذه البقلة تنفع الضرس)^(٧).

الباب الثاني والأربعون^(٨) في ذكر نبت الترمس

(إن من وضع هذا الكتابُ وابتدعه من العلماء قد أتفقوا على أن يحمدوا نبات الترمس، وذلك أنه يُسمنُ عنه كلما أكله من السوام^(٩) والطير كلها^(٩)).

(١) في ب: يكثر لذلك ثمرتها. وغير واضحة في: ف.

(٢) في ب: هذا النبات. وغير واضحة في: ف.

(٣) في د، هـ، ف، ك: الريح. (٤) في د، هـ، ك: فيجب.

(٥) في د، هـ، ف، ك: رطبة. (٦) في ب: سكن.

(٧) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، ف، ك.

(٨) الباب ومادته ساقط من: أ، ج، م. وفي ب: الحادي والأربعون. وفي ف: الثالث والأربعون.

(٩) السوام: أي السائحة بمعنى الإبل الراعية التي لا تلغف في الأصل. وجمعها سوائم، ابن منظور: لسان العرب

(٩) ما بين القوسين ساقط من: ب.

وقد يُزرَعُ هذا النباتُ زرعاً مِنْ بَدْرِهِ، وَقَدْ يُغرسُ غرساً مِنْ شَجَرَتِهِ. ووقتُ غرسِهِ فِي (تيرماه). آذار ووقتُ زرعِهَا فِي (ذي ماه) أيلول ولا يستغني هذا النباتُ زرعاً^(١) وبذراً عن ماءٍ يُصِيبُ فِيهِ حتَّى يتلَّ فيعلق ويرسخ، فإذا أتت عليه خمسُ عَشْرَةَ لَيْلَةً مِنْ يَوْمِ غرسِهِ وزرعه لم يضره إلا يسقى إلا غباً، وان زرع بالقرب من هذا النبات ثوم أو بصل كان أمثل له وأزيد، فِي ثمره، وهذا يُسمن من تَمَادَا على أَكَلِهِ وَيَزِيدُ فِي دَمِهِ ونطفته. وهو أجودُ مِنْ^(٢) الشعير، ومدة بقاءه فِي الأَرْضِ مِنْ أَوَّلِ زرعِهِ إِلَى حصادِهِ ثمانية أشهرٍ، وَيُؤكَلُ يابساً أربعة أشهرٍ.

وإن عُلِفَتْ الأَغْنَامُ الترمسُ فِي الشِتَاءِ نَجِبَتْ وَزَادَ فِي^(٣) نسلِهَا وَكَثُرَ صُوفُهَا وَسَلِمَتْ مِنْ القردانِ غَيْرَ أَنْ الرنايبير تَأَلَّفَ هذا النباتُ، وَإِذَا سُمِدَّتِ الأشجارُ المثمرة^(٤) بأرواثِ أَكَلِهِ هذا النباتُ مِنَ السَّوَامِ زادها طيباً وحلاوةً، وهذا النباتُ دواءٌ لما جعل عليه مدقوقاً مِنْ لدغِ الهوامِ كُلِّهَا، (ودواءٌ لِمَنْ شربه مِنْ لدغِ الهوامِ)^(٥).

البابُ الثالثُ والأربعون: فِي الجَزْرِ وَجُمْلَةٌ مِنْ منافعِهِ

قال قسطنطوس: الجَزْرُ مِنْ بقولِ الشِتْوَةِ والفصلُ الباردِ لِأَنَّ فِيهِ حرارةً. وَأوانُ زرعِهِ فِي أيلولِ وَفِي تشرينِ الأَوَّلِ، وَإِذَا نُقِعَ بَدْرُ الجَزْرِ فِي العَصِيرِ الحَلْوِ ثَلَاثَةَ أَيامٍ ثُمَّ زُرِعَ كانَ الجَزْرُ الحادِثُ عَنهُ حَلْوًا، وَأجودُ البقاعِ لِزراعِ الجَزْرِ البقاعُ الباردةُ الهَوَاءِ الحَوَارَةُ^(٦) الأَرْضِ.

ويَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ سَمادُ الجَزْرِ مُعتدلاً لا قَلِيلاً ولا كَثِيراً، وَأوانُ دُخُولِ الجَزْرِ وَطيبِهِ إِذَا زُرِعَ فِي أيلولِ وَفِي أواخرِ كانونِ الأَوَّلِ، وَيَكثُرُ فِي كانونِ الثاني. وَفِي هذا الشهرِ يُعْمَلُ معجونُهُ ومُرَباهُ، والجَزْرُ يَزِيدُ فِي الباهِ^(٧) إِذَا أَكَلَ نِياً وَمطبوخاً ومشويّاً، وَيسخنُ الجِسْمَ.

(١) فِي ب، ولا يريد هذا النبات غرساً.

(٢) فِي د، هـ، ف، ك: وهو بمنزلة.

(٣) فِي د، هـ، ك: واضعف ذلك. وغير واضحة فِي: ف.

(٤) فِي د، ك، هـ، ف: سمد الشجر.

(٥) ما بين القوسين ساقط من د، ف، هـ، ك.

(٦) فِي م: الحارة.

(٧) الباه: النكاح: الجماع، أنيس، إبراهيم: المعجم الوسيط: ج ١ ص ٧٧

وإذا سحق بذره أو ورقه وغُسلَ بمائه أطراف الصبيان نفعمهم من جمودِ الدم الحادثِ لهم من شدةِ البردِ ومعجونُ الجزرِ يزيدُ في الباهِ ويُسخنُ المَعِدَةَ الباردةَ ويسخّنُ الكلبي.

البابُ الرابعُ والأربعون^(١) في الاسفاناخِ وجملةً من منافعه

قال قسطنطوس: هذه البقلةُ من بقولِ الربيعِ فلذلك يكونُ أوان زراعتها في أواخرِ كانون الثاني ويكونُ أبانُ طيها في أواخرِ آذارٍ ويمتدُّ زمانه إلى أواخرِ فصلِ الربيعِ، وإذا غيرتِ الأرضُ التي تُزرعُ^(٢) فيها هذه البقلةُ برمادِ الرِيمِ تغييراً لطيفاً، وسمّدتُ بما قد تقدّمَ من أرواثِ الخيلِ والبالغِ والحميرِ تسميداً معتدلاً وزرعَ فيها الاسفاناخِ حَسُنَ نباته وطابَ طعمه. وكثرةُ السمادِ يضرُ^(٣) هذه البقلةَ وأهلُ البلادِ الفاترةِ البردِ يزرعونُ الاسفاناخِ في شهورِ الخريفِ فيمتدُّ زمانه الشتويةِ كلها وصدرًا من فصلِ الربيعِ، والاسفاناخِ معتدلاً أو قريباً من الاعتدالِ، نافعٌ للحلقِ والرئةِ، والمعتدلاً يُلينُ البطنَ وينفعُ من أورامِ الصدرِ الحادةِ والسعالِ وخشونةِ قصبَةِ الرئةِ، ولاسيما إذا أكلَ بالزبدِ أو بدهنِ^(٤) اللوزِ أو غيرهما من اللدسمِ. وينفعُ بهذه الصفةِ من حرقةِ البولِ، وهو صالحٌ للمحمومينَ، وغذاءٌ جيدٌ لهم. وينبغي أن يكثرَ من أكله في أواخرِ الشتويةِ وأوائلِ الربيعِ، فإنَّ في هذا الوقتِ تهيجُ الدماءُ ويمنعُ الأخلاطُ فيحدثُ أورامُ الحُلوقِ والصدرِ والرئةِ وتكثرُ النزلاتُ وأسقامُ آلاتِ النفسِ.

البابُ الخامسُ والأربعون: في الكُرنَبِ الشاميِ والمصريِ وهو القُنبيطُ

القُنبيطُ يزرعُ مرتينِ في السنةِ في الخريفِ والربيعِ، فالمزروعُ منه في الخريفِ يكونُ أبانه^(٥) في الشتويةِ، وذلك أنه يُزرعُ في أيلولَ، وفي تشرينِ الأولِ، فيكونُ دُخولُه في كانونِ الثاني.

ويمتدُّ زمانه إلى أواخرِ فصلِ الشتاءِ، وأما ما يزرعُ منه في الربيعِ فإنه يُزرعُ في أواخرِ

(١) في: أ، ج، م: الباب السابع عشر. والباب ومادته ساقط من د، ب، هـ، ف، ك.

(٢) في أ، ج، يزرع.

(٣) في م، ج، تضر.

(٤) في ج، م: أو دهن.

(٥) في م: أياته.

آذار وفي نيسان، فيكون أباته في أواخر الربيع، ولا يزال القنبيط في الربيع إلا في البلاد الغزيرة الماء.

ويقال أنه إذا زرع هو وبزر الكرنب الذي تقدم ذكره في الباب الحادي عشر فإذا طلع وبلغ مقدار نصف شبر حول إلى موضع آخر وزرع فيه منكساً بأن تجعل فروعه في الحفرة مما يلي الأرض وأصله مما يلي السماء (ويُسقى حتى يبيت فإنه يحدث عنه القنبيط)^(١).

وأحوال القنبيط كأحوال الكرنب في كونه توافقه الأرض التي تضارع السبانخ وكونه وجود إذا نثر على ورقه وأصوله من البورق والتراب على الصفة المذكورة في الباب الحادي عشر، وكذلك إذا عوص على التراب بالرماد المنخول على ما هو مذكور في باب الكرنب. ومنافع القنبيط كمنافع الكرنب، إلا أن القنبيط أكثر غلظاً من الكرنب وأقل حرارة، وإذا طبخ القنبيط بالكرابيا^(٥) صلح وقل نفخه.

الباب السادس والأربعون^(٢)

في وصية الزارعين الاهتمام في تخير الزريعة

قال قسطوس: يجب على الزارعين أن يتخيروا ما يزرعون له ليكون ما يتولد عنه ناجياً كثيراً النزل زاكياً، وكان الأوائل الذين انتهت إلينا أخبارهم ينظرون في مبالغهم ومقائهم فيما رأوه فيها ناجياً علّموا عليه وتركوه للزريعة وكذلك إذا أكلوا البطيخ والقنأ والخيار يرفعون بذور ما يجدونه من ذلك حلواً إلى العام القابل ويزرعون، وينبغي للزارع أن لا يزرع ما قدم من هذه الزرائع، ولا ما تغيرت رائحته من طول الخزن، ولا ما كان منها مخالطاً لبعض، فإن من هذه الزرائع ما يفسد غيره من الزرائع إذا خالطه، ولا ما كان منها من الخازن الندية فإنها تعفن^(٣) في مثل هذه الخازن من عامها بل يختار الحديث من الزرائع

(١) ما بين القوسين ساقط من : أ.

(٥) الكراويا: (Carum Carvi) من جنس الهديات وهو من التوابل، نبات يزره صغير الحبة طيب الرائحة وفوائده كثيرة يطرد الرياح ويبرد البول ويهضم الطعام، وينفع لوجع المعدة يدخل في صناعة العطور. ابن

البيطار: الجامع ج ٤، ص ٦٤

(٢) الباب ومادته ساقط من : د، ب، هـ، ف، ك: وفي أ، ج، م: الثلاثون.

(٣) في م، تعيفن.

الرزين غير المتغير عن رائحته السالم من الإختلاط^(١) بالرطوبات. وينبغي أن يكون البذار في يوم ساكن الهواء ، وإياك والبذر في يوم عاصف الرياح وخاصة إذا كانت الرياح شمالية فإنها تكسب الأرض قحولة وكزازه فلا يكون البذار فيها على ما ينبغي.

(١) في أ، ج، الاخلاط.

الجزء الثامن من كتاب الفلاحة الرومية في

الزواحف والحشرات والديدان^(١)

قال قسطنطوس: قد ذكرنا في الجزء السابع من أمر المباقل والمقائي، وقصدنا في هذا الجزء الكلام عن الزواحف والحشرات والديدان واسلك في ذلك كله مسلك الاختصار الذي لا يخل بشيء من المهم وأرتب ذلك في ثلاثة وعشرون بابا وهي: -

الباب الأول: في أمر الجراد.

الباب الثاني: في أمر الدبى ودود الأرض.

الباب الثالث: في أمر الدابة التي تُسمّى أبن مقرّض.

الباب الرابع: في أمر فار البيت.

الباب الخامس: في أمر جرذان البر.

الباب السادس: في أمر سنائير البر.

الباب السابع: في أمر صنف من جرذان البر.

الباب الثامن: في أمر الحيات.

الباب التاسع: في أمر العقارب.

الباب العاشر: في أمر النمل.

الباب الحادي عشر: في أمر البعوض.

الباب الثاني عشر: في أمر الذباب.

الباب الثالث عشر: في أمر الخفّاش.

الباب الرابع عشر: في أمر دابة حُميرا صغيرة كالقملة منكرة اللدغ تُسمّى بالرومية كاسوانه وبالعربية الثوافج.

(١) الجزء ومادته ساقط من: أ، ج، ص، م.

- الباب الخامس عشر: في أمر براغيث البيوت.
- الباب السادس عشر: في أمر الزناير.
- الباب السابع عشر: في أمر براغيث البساتني.
- الباب الثامن عشر: في أمر صنف من الدود يُسمى الكلبة خُضر طوال.
- الباب التاسع عشر: في أمر دود الكرم.
- الباب العشرون: في أمر الزناير كيف تحفظ الأعناب منها وغيرها من الثمار.
- الباب الحادي والعشرون: في أمر نحل العسل.
- الباب الثاني والعشرون: في أمر دابة تسمى الذراريح.
- الباب الثالث والعشرون: في أمر العلق.

البابُ الأوَّلُ: في أمر الجراد

أن الأولين من اليونان قد قالوا في الجراد فأكثرُوا وقد ذُكرتُ في كتابي هذا أجمعه وإيسره وأنفعه فإذا رُئي^(١) الجرادُ مُقبلاً كالسحابِ فَعَمِدَ إلى حَبِّ مِنْ جَرَجَرَ وهي تُسَمَّى^(٢) الترمس وإلى الحنظلِ فَطَبِخَ أُيهما كان بماءٍ ثُمَّ نَضَحَ ذَلِكَ المَاءَ على ما خيفَ عليه الجرادُ مِنْ زَرَعٍ وَغَيْرِهِ نَجَا مِنْ ذَلِكَ الجرادِ كل شيءٍ أَصَابَهُ ذَلِكَ المَاءُ بعد أن يجد ريحه.

وإن كان الجرادُ قد وَقَعَ على شيءٍ مِنْ ذَلِكَ فَنَضَحَ عليه ذَلِكَ المَاءُ مات عَنْهُ^(٣)، ثُمَّ دَفَعَ اللهُ الجرادَ عن معاشِ الناسِ. (قال: وَمِنْ ذَلِكَ أَيضاً أَنَّهُ إِذَا أَكَلَ الجرادُ أَهْلَ قَرْيَةٍ فَكَمَنَ أَهْلُ تِلْكَ القَرْيَةِ فِي بُيُوتِهِمْ فَلَمْ يَظْهَرِ مِنْهُ أَحَدٌ وَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى ذَلِكَ الجرادِ جاوزَهُمُ الجرادُ وَتَنَكَّبَهُمُ لذلك^(٤)).

ومما يدفعُ اللهُ بهِ الجرادَ أنْ يُعَمِدَ إلى قِدرِ عَلَيْهِ مِنَ الخفاشِ فَعُلِقَ مِنْهُ على شَجَرَةٍ بِاسْقِيَةٍ، وَإِذَا أَحْرَقَ الجرادُ بالنارِ حتى يَرتَفِعَ دخانُه إلى الجوّ فرَّ الجرادُ مِنْ رائحتِه. ومما يَتَخَفُّ وَيَنْقُصُ بِهِ الجرادُ أنْ يُحْفَرَ حَوْلَ البِستانِ رِواقٌ فِيمَلَأَ ماءً فَيَقَعُ الجرادُ فِي ذَلِكَ المَاءِ^(٥) فيموت.

قال: ومما يدفعُ اللهُ بهِ الجرادَ عَنِ المَعاشِ أَنَّهُ إِذَا عَمِدَ إلى نَبْتٍ يَسْمَى بِالرُومِيَةِ افسنتين أو كراثٍ أو نَبْتٍ يُسَمَّى بِالرُومِيَةِ قنطوريون. فدُقَّ أَيّما كانَ مِنْ هَذِهِ الأنواعِ فَنَقَعَ فِي ماءٍ ثُمَّ نَضَحَ ذَلِكَ المَاءَ على ما خيفَ عليه الجرادُ مِنَ المَعاشِ فإنه يسلم مِنَ الجرادِ.

البابُ الثاني: في أمرِ الدَّبِّيِّ وَدَوْدِ الأَرْضِ

إذا زُرِعَ الخَرْدَلُ فِي نِواحي الزَّرْعِ وَغَيْرِهِ مِنَ المَعاشِ نَجَا مِنَ الدَّوْدِ وَالدَّبِّيِّ وَماتَ ما قَرُبَ مِنْها^(٦) لريح ذلك الخردل.

(١) في ب: ، ف، وذلك أنه إذا أتى.

(٢) في ب: الذي يقال له.

(٣) في ب: قتلته.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٥) في ب: فينتقع فيها الجراد.

(٦) في د، ه، ف، ك: مات منهم.

الباب الثالث: في أمر الدابة التي تسمى ابن مقرض^(١)

إذا نُقِعَ ملح قبرسي^(٢) وقمّح في ماءٍ وأقرّ فيه يوماً وليلةً ثم طُرِحَ على أبواب مغارة ابن مقرض فإنه أن أكل منه مات وإن لم يأكل منه هرب من رائحته. (وقد يقال في ابن مقرض أنه إذا أخذ الذكر منهن في قرية فخصي وطرح بيضته وقُطِعَ ذنبه ثم ترك لم يصر إلى تلك القرية بعد ذلك شيء من هذه الدواب)^(٣).

الباب الرابع: في أمر فار البيت

قال: إذا خلط دواء هليون أو حنظل^(٤) أو مرداسنج^(٥) بعجين وطرح للفار فإنه إن أكله مات. وإذا عمِدَ إلى دواء يسمى بالرومية قلقديس وبالعربية الزاج^(٥) ودواء جنجيدون^(٥) وبزر الكرفس وشونيز، واخذ من كل واحدٍ منها مثل ما يؤخذ من الأخر، ثم طُرِحَ ذلك على نارٍ حتى يكون له دخانٌ فر عنه فار البيت.

قال: ومما هو آفة ومهلكة للفار أن يُعمد إلى رَمادٍ حطب البُلوط فيطرح على حجرتين فإذا وجدن ريحهُ هربن. وأكل بعضها^(٦) بعضاً. وإذا أكل الفار من عجين مخلوط بتراب الحديد مات، وإذا خلط دواء عصارة اللفت بعصير السلجم فتجمد في الشمس بعسل ثم يجعل في عجين فطرح للفار عمي. (وإذا أخذت فارة فسُلخت جلدتها ثم تركت حية هرب لذلك سائرهن)^(٧).

(١) في ب: في ابن مقرض.

(٢) في ب، ك: الملح القبرسي.

(٣) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٤) في ب: وحنظل. وغير واضحة في: ف.

(٥) مرداسنج: دواء معدني مكون من صفائح ذهب أو فضة أو رصاص. انظر ابن البيطار: الجامع، ٤ ص ١٥٠.

(٥) الزاج: معدن رزين كثيف نقي مختلف الألوان يكون أخضر، أو أحمر أو لون النحاس. ابن البيطار: الجامع ٢م، ص ١٥٠.

(٥) في د، هـ: جريجون.

(٦) في د، هـ، ف، ك: بعضهن.

(٧) ما بين القوسين ساقط من ب.

البابُ الخامسُ: في أمرِ جُرْدَانِ البَرِّ

إذا عُمِدَ إلى مَرارةٍ من مَراراتِ البَقْرِ فَنُقِعَتْ في المَاءِ ثُمَّ بَلَّ بِذَلِكَ المَاءِ بَزْرًا ما زُرِعَ^(١) من شيءٍ لم يقرب جردان البر شيئاً من ذلك الزرع. وإذا خلط دواءً هيليون، أو الحنظل، أو لوز مرٍّ بعجين^(٢) ثم وُضِعَ^(٣) ذلك عند حُجرتهن فأكلن منه مُوتنَ عنه.

البابُ السادسُ: في أمرِ سنانيرِ البَرِّ^(٤)

إذا عُلِقَ من باطنِ أجنحةِ دَجَاجِ البَيْتِ شيئاً^(٥) من البَقَلَةِ التي تُسَمَّى السَدَابَ، (أو طلياً ظاهرٍ اجنحتهن ورؤوسهن بماء السداب تحامتهن سنانير البر).

البابُ السابعُ: في أمرِ صنفٍ من جردانِ البَرِّ

إذا عُمِدَ إلى جرةٍ أو غيرها فمُلِئَتْ تَبْنًا، وَجُعِلَ^(٥) فيها شيءٌ من قَطْرانٍ، ثُمَّ عُمِدَ إلى أبوابِ حجراتِ الجردانِ فَسُدَّتْ إلا واحداً منها، ثُمَّ وَضِعَ في تلكِ الجرةِ نارٌ وَكَبَّ فَمُها على ذلكِ البابِ المتروكِ، وَخَرِقَ في أسفلِ الجرةِ خرقٌ ونفخٌ فيه^(٦) بفيه التهب ذلك القطران في ذلك التبن فصار له دُخْنٌ فماتت تلك الجردان.

البابُ الثامنُ: في أمرِ الحياتِ

إذا زُرِعَ نبتِ افستين ونبتِ الساذج^(٧) والخربقُ في مَوْضِعٍ فرت منه الحيات. وإذا دخن

(١) في ب: ما يزرع.

(٢) في ب: بالعجين.

(٣) في ب: وطرح.

(٤) سنور البر: (Felide) حيوان من آكلات اللحوم سريع الحركة مجدول العضل وهو من الحيوانات الثديية متواضع الؤف كنيته أبوخداش وأبو الهيثم وأبو شماخ، وله عدة أسماء منها الهر، والخيدع، والحيطل، الديميري: حياة الحيوان، ص ٩٠. الأبيهي: المستطرف، ج ٢، ص ١٢١، ١٣٠

(٥) في د، هـ: شيءٌ

(٥) في د، هـ: ك: ثم جعل. وغير واضحة في: ف.

(٦) في د، هـ: ك: فنفع فيها نافخ. وفي ف: فنفع نافخ.

(٧) في د، هـ: السوادج.

بقرن الأيل^(*) واصل الريحانه التي تُسمى السوسن أو بظلفٍ من أظلاف المعز في موضع فرّت منه الحيات.

ويقال: أن دُخانَ حطب^(٢) الرُمانِ وورقه يُنفرُ الهوام، وإن طُرحت ريشةٌ من ريش طائر يُسمى بالرومية أونيس وبالسُرْيانية سيب وبالعربية الوزير^(٣) على حيةٍ ربطت تلك الريشة تلك الحية مكانها فلم تستطع براحاً. وإن طُرحت ورقةٌ من ورق البلوطِ على حيةٍ أو جعلت في فيها ماتت لذلك.

ويقال: أن ضربت حيةً بقصبةٍ أو هنتها تلك الضربةً وتحمّرت لها وإن ألح عليها فضرّبتها ضرباتٍ بقصبةٍ انسابت لذلك وتجلّى ما بها ولم تكثرث^(٣). وإن جذبَ جاذِبٌ في جحرها فاخذ بذنبها بيده اليسرى أخرجها من جحرها، وإن أخذها بيده اليمنى التوت فأما أن تنفلت وإما أن تقطع. (وإن طلي إنسانٌ يدهُ بماء نبت الشيح أو بماء الفجل لم تقربه حية لريح ماء هذين النوعين، وإن قبض عليها لم تقدر على لسهه. وإن علق أحد على جسده شيئاً من عروق شجرة الورد التي تُوراري الأرض فلدغته حيةٌ لم يخف مع ذلك على نفسه. وإن لدغت حيةٌ أحداً فسحق ذلك العروق من عروق الوردِ فطُلبت به اللدغة كان ذلك أسرع لبرء صاحبه^(٤)).

ويقال: أن الحيات لا تقرب مكاناً تجد فيه ريح شحم الثمور أو ريح أصل نبت يُسمى بالرومية قنطوريون أو عرق وردٍ جبليّ أو بري، وإذا خلطَ دواء كبار بالسُرْيانية اسطنطس وبالعربية سدر، وشحم جدي ودخن به في موضع فرّت الحيات منه^(٥).

(١) في د، هـ. ايل. (*) والأيل: (Cervus Dama) حيوان ثديي وهو ذكر الأوعال ويشبه بقر الوحش،

الدميري: حياة الحيوان الكبرى، ص ٢٤

(٢) في د، ف، هـ: شجر.

(*) الوزير: طائر متميز وهو الممثل الوحيد لفصيلته. عنقه طويل ورجلاه طويلتان، لونه رمادي وأسود، يقطن السهول المفتوحة في أفريقيا يتغذى على الحيوانات الصغيرة المتنوعة والأفاعي خصوصاً ويصيد بقدميه: هنزال، ١٩٨٣م، موسوعة الطيور المصورة، ترجمة دريد نوايا، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ص ١٤٠

(٣) ما بين القوسين ساقط من ب.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٥) في ب، نقرت الهوام كلها لريح ذلك فلم تقره.

وإن لدغت أفعى من الحياتِ أحداً فسلمَ للدغتها من الحمى فطبخ ورق شجرة التفاح بشراب فسقي المدوغ^(١) من ذلك الشرابِ وشُدخ بعضُ ذلكِ الورقِ فوضعَ على أثرِ تلكِ^(٢) اللدغةِ كان ذلكَ له جيداً، وإن حُمَّ المددوغُ من لدغةِ الأفعى طُبِخَ له هذا الورقُ بماءٍ فسُقيهِ، وكذلك إذا شُدخ ورق التفاح المطبوخ ووضع على موضع اللدغة، وإذا وُضِعَ بعضُ دواء ربل^(٣) في جحر حية هربتَ لذلك.

وإن جعل في وعاءٍ شيءٌ من سمك مالح^(٤) ووضع في ناحية من الدار لا يخاف منها الهوام جاءت إلى ذلك الوعاء هوامُ تلكِ الدار واجتمعت فيه فُيسد فوق ذلك الوعاء ويروى ما به.

البابُ التاسعُ: في أمرِ العقاربِ

إذا أحرقت عقرب بالنارِ هربت كلُّ عقربٍ تجدُ ريحَ ذلك الدُخان. وإذا عُمدَ إلى فجعل فَعَصِرَ ثم طليَ أحدهُ يده بماءِ ذلك الفجل كلما خَفَّتْ أعادهُ عليها مرتين أو ثلاثاً^(٥) ثم قبض على عقرب أو غيرها من الهوام لم يلدغه شيءٌ منهنَّ بإذن الله. وإذا شُدخ الفجل فطرح بعضه على عقرب ماتت تلك العقرب. (وإن لدغ أحداً عقرباً فَعَصَبِ على أثرِ تلكِ اللدغة بخيطٍ وختمَ عليه في طينةٍ بخاتمِ كلِّه من فضةٍ كان ذلك أسرعَ لبرئهِ بإذنِ الله^(٥)). وإن خلطَ شيءٌ من زرنِخٍ بمثله من الباذرج^(٦) ثم عَجِنَا بشحم المعز أو سمن البقرِ ثم وضع على النارِ هرب كلُّ عقربٍ يجدُ ريحَ ذلك الدُخان.

(١) في ب،: ينفع من لدغة الحية.

(٢) ما بين القوسين ساقط من ب: ف.

(٥) ربل (البرنجاسف): (*Pulicaria Undulata*) نبات يوجد منه في الشام ومصر شديد الحضره، يتكاثر ورقه على أغصان الأشجار، زهره اقحواني الشكل، ورقه مجعد، ينفع من نهش الحيات والأفاعي، ابن

البيطار: الجامع، م ٢٠ ص ١٣٥

(٣) في د، ف، ه، مملوح.

(٤) في ب: عليهما خمس مرات. وفي ب: ثلاثا.

(٥) ما بين القوسين ساقط من ب.

(٥) الباذرج: (*Ocimum Basilicum*) بقل طيب الريح يقال أنه يقوي القلب، وهو اسم معرب وعربية

الصومر والحوك. آل ياسين، محمد: معجم النبات، ج ١ ص ١٤٩

قال: وإن طُبِّخَ عقرب بسمنٍ ثم طُلِّيَ بذلك السمن لدغة العقرب برئٍ صاحب ذلك. (والعقربُ والعظاية^(٥)) متعاديتان فإن أخذت عظاية فطبخت بسمن البقر حتى يذوب فيه ثم طليتُ بذلك السمن تلك اللدغة برئٍ صاحب ذلك يا ذن الله^(١). ويقول ديمقراطيس العالم: أنه أن عمِدَ إلى بعضِ عُروقي شجرةِ الورْدِ فنسُدُّ على لدغةِ عقربِ دَهَبَ وجعُ اللدغة. ومَن كانت في يده بُندقة أو بُندقات لم تقربه عقرب. وإن شَرِبَ مِن لدغةِ عقربٍ شراباً من شرابِ الكُرومِ فيه شيءٌ من بزرِ بقلَّةِ الحبق لم تضره لدغةُ العقرب.

وإن طُلِّيَ أثرُ لدغةِ العقربِ بماءِ التين الذي يشبهُ اللبن حين يُلدغ لم يتجاوز سُمُّ اللدغة مكانه ذلك ولم يلبث صاحبُ تلك اللدغة^(٢) أن يبرئ (وإن أكلَ آكلٌ مثقالين من دواءِ اسقيل لم يضره مع ذلك سُمُّ أن شربه أو سقيه من يومه. وإن قبضَ أحدٌ على شيءٍ من عُروقِ نبتِ الجنار^(٥) ثم قبضَ على عقربٍ لم تقدر تلك العقربُ على لدغه ما دام ذلك العرقُ في يده^(٣)).

البابُ العاشرُ: في أمرِ النملِ

إن أحرقَ بعضُ النملِ بالنارِ هربَ (ما وجدَ ريحَ دُخانٍ تلك النارِ من^(٤)) النملِ. وإن طُلِّيَ راسُ جحرِ النملِ بقطرانٍ فوافق ذلك النملِ في ذلك الجحر لم يخرج منه، وإن كُنَّ قد خرجت لم يدخلنه. (وإن نُثرَ دواءُ جنجيدون حولَ طعامِ كدسٍ مجموعة لم يجاوز النملُ ذلك الدواء إلى تلك الكدس ولم يقربه^(٥)) وإن عمِدَ إلى صدفٍ من أصدافِ السمك فأحرقَ بالنارِ وخلطَ به شيءٌ يُسمَّى كبار وهو السدر ثم طُرِحَ ذلك في جحرِ النملِ هربن لذلك.

(٥) العظاية: (Lecerta) حيوان من جنس الجراذين من فصيلة العظايات تدعى سقاية في الشام وسجلية في مصر، وهي حيوان صغير لا تؤذي وتعض من يؤذيها وعضها غير سام. زكريا، أحمد وصفي: حيوانات وطيور بلاد الشام، ص ٢٠٢، ٢٠٣.

(١) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٢) في ب: ولم يلبث المندوغ.

(٥) الجنار: (Platanus Orientalis) شجر الدلب عريض الورق شبيه بورق الكرم ويستخدم في الطب وثمره إذا كان طريا وشرب بخمر نفع من نهش الهوام. ابن البيطار: الجامع ج ٢، ص ٩٤

(٣) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٤) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٥) ما بين القوسين ساقط من ب.

قال: وإن عُمِدَ إلى تُرْمَسِ رُومِي فَطُحَنَ^(١) مع مثله من دواء يُسَمَّى أُم كَلْبٍ^(٥) أو مثله من كبر يابس ثم ديفَ ذَلِكَ بدهن خل ثم طليت به أصولُ الشجر والكروم لم يقربه شيءٌ من النمل. وإن عُمِدَ إلى رأس وعاءٍ فيه عَسَلٌ أو غَيْرُهُ فَطُوقَ بِصُوفٍ مَنْفُوشٍ أو قُطْنِ هَرُوي أو بدواءٍ يُسَمَّى ساون^(٣) لم يُجاوِزِ النمل ذَلِكَ الطوقَ إلى ما وراءه وإن عُمِدَ إلى دواءٍ يُسَمَّى أنقون^(٥) فَخَلَطَ^(٢) بِخَلِّ خَفِيفٍ ثُمَّ طَلَيْتْ بِهِ أَصُولَ الشَّجَرِ وَالكَرْمِ لَمْ يَقْرَبِ النَّمْلُ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ. وإن عُمِدَ إلى نَبْتٍ يُسَمَّى بِالرُّومِيَّةِ فِسْطِيُوسٍ وَبِالسُّرْيَانِيَّةِ سَدِغًا وَبِالعَرَبِيَّةِ اللَّرْبِجِ^(٥) فَعُصِبَ مِنْهُ عَلَى كَرْمٍ أو شَجَرَةٍ لَمْ يَقْرَبِ النَّمْلُ شَيْئاً عَصَبَ عَلَيْهِ، وإن دَخَنَتْ بِأَصُولِ الحَنْظَلِ دُخَاناً هَلَكَ كُلُّ نَمَلٍ يَجِدُ رِيحَ ذَلِكَ. (وإن عُمِدَ إلى نَمْلَةٍ تَحْمَلُ حَبَّةً بَرِّ فَانْتَرَعَ أَحَدُ تِلْكَ الحَبَّةِ مِنْ تِلْكَ النَّمْلَةِ بِيَدِهِ اليُسْرَى ثُمَّ جَعَلَ تِلْكَ الحَبَّةَ فِي قِطْعَةٍ جِلْدٍ أَحْمَرَ وَعُصِبَ عَلَيْهَا ثُمَّ سَدَّهَا بِرَأْسِ إِمْرَأَةٍ حَامِلٍ فَكَانَتْ تِلْكَ الحَبَّةُ عَلَى رَأْسِهَا إِلَى وَقْتِ وِلادَتِهَا اشْتَدَ لِذَلِكَ زَحِيرُهَا وَلَمْ تَضَعْ مَا دَامَتْ تِلْكَ الحَبَّةُ عَلَى رَأْسِهَا)^(٤) وإن طَلِيَ أَصْلُ شَجَرَةٍ^(٥) بِمِرَارَةِ البَقْرِ لَمْ يَقْرَبُهَا النَّمْلُ.

قال: وإن خُلِطَ القارُ بِمِثْلِهِ مِنْ دَوَاءٍ يُسَمَّى ساونَ ثُمَّ طَلِيَ بِهِ أَصْلُ شَجَرَةٍ لَمْ يَقْرَبُهَا النَّمْلُ^(٦) وإن عَلِقَ مِنْ شَجَرَةٍ فِي جَوْفِهَا وَعَلَيْهَا نَمْلٌ سَمَكَةٌ اليَدُلُ هَلَكَ ذَلِكَ النَّمْلُ لِذَلِكَ.

(١) في ب، وإذا طحن الترمس.

(*) أم كلب: (Anagyris foetida) شجرة ربيعية تميل إلى الصفرة، ورقها قريب من ورق الحينا تنبت بالمزارع. ابن البيطار: الجامع، ج ١، ص ٥٧

(٢) في ف، ب، أو يساجون.

(٥) انقون (انكون) : (Ferula ass foetida) يطلق على المرير واللحلاج وقيل هو ورد منتن وهو حار يابس ابن البيطار الجامع، ج ١، ص ٦٣

(٣) في ب، وخلط. وغير واضحة في: ف.

(٥) اللربج (النارنج) : (Citrus Aurantium) نبات ثماره مُر يدخل في الطب حافظ للحرارة ومسكن للعطش يدخل في صناعة العطر، يشفي من سموم العقارب والحشرات. سمير يحيى: العلاج الشافي،

ص ٧٥-٧٦

(٤) ما بين القوسين ساقط من ب.

(٥) في ب: طليت أصول الشجر.

(٦) ما بين القوسين سقط من: ب.

البابُ الحادي عشر: في أمر البعوض

إذا عُمدَ إلى سترٍ منسُوجٍ من أذنان الخيلِ فعَلِقْ على بابِ بيتٍ أو في جوفِ بيتٍ لم يقرب البعوضُ ذلكَ البيتِ، وإن وُضِعَ دَوَاءٌ قُرْأَصٌ ومثله من حبِّ السوسِ على نارٍ هَرَبَ من دُخانهِ البعوضُ. وإن غمسَ^(١) الحرملُ في ماءٍ ثُمَّ عَلَقَهُ أحدُ طرفي فراشه أو وسادةٍ وعند رحليه لم يقربه البعوضُ. (وإن وُضِعَ شيءٌ من دواءِ جنجيدبون^(٢)) على نارٍ هَرَبَ البعوضُ لدُخانِ تلكِ النارِ^(٣) وأن دُخِنَ للبعوضِ بكيريت أو بعلك لم يقرب تلكَ الحارةَ لذلك. وإن عُمدَ إلى نباتِ^(٤) العلكِ فَخَلَطَ بدهنِ خَلٍ وبخلٍ خفيفٍ فَطَلِي به أحدُ جلده لم يقربه البعوضُ لذلك، وإن دُخِنَ بإختاءِ البقرِ لم يقرب البعوضُ تلكَ الحارةَ.

البابُ الثاني عشر^(٥) في أمر الذباب^(٥)

إذا دُقَّ الدهمشمشت فَخَلَطَ به مثله من دواءٍ يُسمى الهليون الأسود ثُمَّ نَقَعَ^(٦) ذلكَ في الماءِ فنضجَ به أرضَ البيتِ وباطنَ جُدْرِهِ لم يدخلهُ الذبابُ. وإن خُلِطَ دواءٌ يُسمى كيسيا بالسريانية، وبالعربية الكرستنة بدهنِ خَلٍ^(٧) فَطَلِي به إنسانٌ جسده أو جلد دابةٍ أو غير ذلك لم يقربه ذبابٌ.

وإن دُخِنَ بالقُرْأَصِ^(٨) في حاره لم يقرب الذبابُ تلكَ الحارةَ، وإن طُبِخَ ورقٌ

(١) في ب: تحمر.

(٢) في د، هـ جريجون.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٤) في ب، تراب.

(٥) الباب ساقط من: ك.

(٥) إن عمر الذباب أربعون يوماً، ولها أيضاً وقت هيج في أكل الناس وعظهم وشرب دماهم، ويكون دخولها بيوت الناس عند قرب أيامه، فإن هلاكها يكون بعد ذلك وشيكاً. الجاحظ: كتاب الحيوان، ٣م،

ص ٣١٦، ٣٥٢.

(٦) في ب، ف، انقع.

(٧) في ب: الخل.

(٨) في ب: قرطيس، وغير واضحة في: ف.

الدهمشث بدهن خل فطليت به دابة^(١) لم يقربها الذباب. وان خلطَ كُنْدُسُ^(٥) بالهليون الأسود فَطُرِحَ للجرذانِ والذبابِ والطيرِ فأكلهنَ مِنْهُ مؤتَنَ لذلك.

الباب الثالث عشر: في أمرِ الخفّاش

إذا وَضِعَ على بابِ بَيْتٍ أو في كوايةِ ورقِ شجرِ الصبارِ لم يقرب^(٢) الخفّاش ذلك البيت. وإن دُخِنَ للخفّاشِ نبتُ الشَّيْحِ مات مِنْهُ^(٣).

الباب الرابع عشر: في أمرِ دابةٍ، حُميرا صغيرة كالقملة

منكرة اللدغ تسمى بالرومية كاسوانه وبالعربية الثوافج^(٥)

إذا خلطَ الحنظلُ بقارٍ مذابٍ ثم طُليتُ به قوائمُ سريرٍ ينامُ عَلَيْهِ أحدٌ من الناسِ فافضت هذه الدابةُ إلى شيءٍ من قوائمِ ذلك السريرِ ماتت لريحِ ذلك. وإذا خلطَ^(٤) الدواءُ الذي يُسَمَكِي اسقيل بخلِ خفيفِ فطليتُ به قوائمُ السريرِ ونواحيه كان بتلك المنزلة. وإذا خلطت مرارةُ شناهٍ بخلِ أو كبريتِ بدهنِ خَلِ فطُليتُ قوائمُ سريرٍ أو طُليتُ بغيرِ من غرا^(٥) السمكِ كان بتلك المنزلة.

وإن دُقَّ الكبريتُ^(٦) أو ورقِ قِسْطِيوس^(٥) بدهنِ خَلِ فطبخَ ثم طُليتُ به قوائمُ سريرٍ كان بتلك المنزلة وهذه الدابةُ تفرُّ من دُخانِ الزرنِبخِ. (وإن خِفَّتْ هذه الدابةُ بأرضٍ تكونُ بها

(١) في ب: ف: جلود البقر.

(٥) الكندس: (Gypsophilia Struthium)، عروق نبات داخلية أصفر وخارجة أسود وله منافع طبية. آل

ياسين، محمد: معجم النبات، ج ١ ص ٤٠٧

(٢) في د، ه، ك: تماما، وفي ف: نجا من.

(٣) في د، ه، ك: موتن لذلك.

(٥) دابة الثوافج: لم اجد لها تعريف.

(٤) في ب: وكذلك إذا طليت.

(٥) في ب: بغري.

(٦) في ب: ورق الكبر.

(٥) قسطيوس (Cistos Hypocistis) نبات ابيض حفيف يوجد في سوريا إذا رعته المعزى

علق بشعرها ولحائها يستخدم في الطب، ابن البيطار: الجامع، م ٤، ص ١٨، الزبيدي: معجم اسماء

النبات، ص ١٢٨.

فليكن فراشك على سرير ثم أمل إناء ماء بارداً فضعه تحت ذلك السرير فلا تقربك تلك الدابة^(١). وان عمِد إلى حافر ابل فعلق بسرير عليه فراش أحد لم تقرب هذه الدابة السرير.

الباب الخامس عشر: في أمر براغيث البيوت

إذا حفر وسط البيت حفرة وعمد إلى عيدان الدفلى^(٥) فقطعت قطعاً ثم طرحت في تلك الحفرة ونضح البيت بماء ملح من غير أن ينال تلك الحفرة شيء من ذلك الماء أتت براغيث ذلك البيت إلى تلك الحفرة واجتمعت فيها.

وإذا خلط نبت يسمى ، افسنتين بمثله من الخنظل فدقا جميعاً ونقعا في ماء يوماً وليلة ثم نضح ذلك الماء في بيت ماتت^(٢) براغيث ذلك البيت.

وكذلك إذا نضح بماء نقع فيه شونيز أو بزر سلجم^(٣) ومثله دفلى أو ملح وجص^(٤) كان أيضاً بتلك المنزلة. (وإن عمد إلى بستوقة من خزف فطلي باطنها بشحم بقر ثم دفنت وسط بيت ويكون فوهاً ظاهراً مالت إليها براغيث ذلك البيت واجتمعت فيها^(٥)).

وإن ملء لقن من ماء فوضع في وسط بيت فيه براغيث ثم خط حول ذلك اللقن كقدر ما يكون بين ذلك الخط وبين اللقن شبر بسكين كلها من حديد ثم نعت ذرايح^(٥) في ماء فنضح ماؤها دون الخط حول ذلك اللقن من البيت كله اجتمعت براغيث ذلك البيت في ذلك اللقن.

(١) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٥) الدفلى: (Nerium Oleander) شجر أخضر حسن المنظر مرّ الطعم جدا من السموم. ورقه كورق الحمقاء، وعند الورد شوك، وزهره كالورد الأحمر وهو نهري وبري: آل ياسين : محمد ، معجم النبات والزراعة ج ٢، ص ٢٠٢.

(٢) في ب، ف: موتت.

(٣) في د، هـ، ف، ك: وان خلط بذر سلجم.

(٤) في د، هـ، ف، ك: وان جعل ملح أو جص في ماء فنضح به بيت.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٥) الذرايح: دوية حمراء منقطة بسواد وهو جنس من الحشرات. الديرى، كمال، حياة الحيوان الكبرى، ص ٦٥.

الباب السادس عشر: في أمر الزناير

إذا عمِدَ إلى خَطْمِي رَطْبٍ بَرِيٍّ فَشُدْخَ وَعَصْرَ مَاؤُهُ فَطَلَى بِهِ أَحَدٌ يَدَهُ بِمِائَةِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلَّمَا جَفَّتْ يَدَاهُ طَلَاهُمَا، ثُمَّ قَبِضَ عَلَى زَنْبُورٍ أَوْ زَنَايِيرٍ (أَوْ وَقَعْتَ زَنَايِيرًا عَلَى يَدِهِ) (١) لَمْ تَلْدَغُهُ. وَإِنْ فَعَلَ أَحَدٌ بِجَسَدِهِ كُلَّهُ ذَلِكَ لَمْ تَلْدَغْهُ الزَنَايِيرُ [مَا دَامَ عَلَيْهِ وَهَذَا مِمَّا يَنْتَفَعُ بِهِ أَصْحَابُ النَّحْلِ] (٢).

الباب السابع عشر: في أمر براغيث البساتين

إذا عمِدَ إلى نَبْتٍ يُسَمَّى بِالرُّومِيَّةِ رَوَاغِنَ وَبِالعَرَبِيَّةِ التُّوجَ رَطْبًا كَانَ أَوْ يَابَسًا فَوَضَعَ (٣) عَلَى مَا يَخَافُ عَلَيْهِ الْبِرَاغِيثَ مِنْ نَبَاتِ الْبَسَاتِينِ مَاتَتْ تِلْكَ الْبِرَاغِيثُ. وَإِذَا غُرِسَتْ قُضْبَانٌ شَجَرَةِ السَّلَاجِ فِي بُسْتَانٍ هَلَكَتْ بِرَاغِيثُ ذَلِكَ الْبُسْتَانِ وَلَمْ تَقْرُبْهُ (٤) بَعْدَ ذَلِكَ بِرَاغِيثٌ مَا دَامَ فِيهَا غَرْسُ هَذِهِ الشَّجَرَةِ. وَإِذَا تَقَادَمَ شَجَرُ الْبُسْتَانِ (٥) فَإِنَّ الْبِرَاغِيثَ لَا تَقْرُبُهَا وَلَا تَضُرُّهَا.

الباب الثامن عشر: في أمر صنف من الدود يسمى الكلبة خضر طوال (٦)

(إِنَّ لِدُودِ الْكَلْبَةِ هَذَا أَمْرًا لَيْسَ لغيره من الدود وذلك إن دود الكلبة تضر بالشجر من ظاهره وغيره من الدود يضر بالشجر من باطنه فيأكلن جوفه وتبيسه) (٧) فَإِنْ سَرَّكَ أَنْ يَسْلَمَ شَجْرُكَ مِنْ ضَرَرِ دُودِ الْكَلْبَةِ هَذَا وَغَيْرِهِ، فَإِنَّ الْخَنْظَلَ إِذَا دُقَّ وَنُقِعَ فِي مَاءٍ يَوْمًا وَلَيْلَةً، ثُمَّ نُقِعَ فِي مَاءِ الْخَنْظَلِ مَا كَانَ مِنْ قُضْبَانِ غَرْسٍ أَوْ بَدْرٍ، ثُمَّ غُرِسَ وَزُرِعَ سَلِمَ ذَلِكَ الْغَرْسُ وَذَلِكَ الزَّرْعُ مِنْ دُودِ الْكَلْبَةِ وَغَيْرِهِ مِنَ الدُّودِ وَإِنْ عمِدَ إِلَى قَبْرِ فَخَلَطَ بِهِ (٨) مِثْلَهُ مِنْ كَبْرِيَّتٍ

(١) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٢) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ف.

(٣) في ب: ووضع.

(٤) في ب:، ولم تقرب البستان. وفي ف: ولم تقرب ذلك البستان.

(٥) في د، هـ، ف، البساتين.

(٦) في ف في أمر صنف من الدود يُسَمَّى دُودَ الْكَلْبَةِ.

(٧) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٨) في ب: وَأَنْ دُخِنَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ بِقَبْرِ مَخْلُوطٍ.

ثُمَّ وَضَعَا عَلَى نَارِ هَلَكَ لَذَلِكَ كُلِّ دَوْدٍ يَجِدُ رِيحَهُ ظَاهِرًا أَوْ بَاطِنًا فِي شَجَرَةٍ أَوْ غَيْرِهَا.
 وَإِنْ عُمِدَ إِلَى مَنجَلٍ فَطَلِيَّ بِثُومٍ مَدْقُوقٍ ثُمَّ قَطَعَ بِذَلِكَ الْمَنجَلَ كَرْمًا مِنَ الْكُرُومِ فَكَلِمَا
 ذَهَبَتْ رَائِحَةُ الثُّومِ عَنِ ذَلِكَ الْمَنجَلِ طَلِيَّ بِهِ سَلِمَ ذَلِكَ الْكَرْمُ مِنَ الدُّودِ الَّذِي يُسَمَّى الْكَلْبَةَ.
 وَإِنْ دُخِنَ فِي الْكَرْمِ بِكَبِيرِيتٍ أَوْ بِكَبِيرٍ^(١) أَوْ بِعُرُوقِ السُّوسَنِ سَلِمَ مِنْ هَذَا الدُّودِ وَغَيْرِهِ مِنَ
 الْهُوَامِ.

وَإِنْ سَمَدَتْ شَجَرَةٌ أَوْ كَرْمٌ بِرَمَادِ حَطَبِ شَجَرَةِ التَّيْنِ لَمْ يَقْرَبِ^(٢) الدُّودُ الَّذِي يُسَمَّى
 الْكَلْبَةَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ . (وَإِنْ خُلِطَ دَوَاءُ الْعُوسَجِ بِبَوْلِ بَقْرٍ ثُمَّ نَضِحَ شَجَرًا أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الزَّرْعِ
 سَلِمَ لَذَلِكَ مِنَ الدُّودِ كُلِّهِ^(٣) .

البَابُ التَّاسِعُ عَشَرَ: فِي أَمْرِ دُودِ الْكَرْمِ

إِذَا طَلِيَّ الْمَنجَلُ الَّذِي يُقَطَعُ بِهِ الْكَرْمُ بِشَحْمِ دُبٍّ ثُمَّ قَطَعَ بِهِ كَرْمًا كَلِمَا ذَهَبَ عَنِ ذَلِكَ
 الْمَنجَلِ مَا طَلِيَّ بِهِ مِنَ الشَّحْمِ أُعِيدَ عَلَيْهِ، فَإِنْ لَمْ يُطَلَّ الْمَنجَلُ عُمِدَ إِلَى أَطْرَافِ مَا يَبْقَى^(٤) عَلَى
 الْكَرْمِ مِنْ قُضْبَانِهِ سِوَى مَا يُطْرَحُ مِمَّا وَضَعَ مِنْهُ فَطَلِيَّ طَرَفُ كُلِّ قُضْبِيٍّ بِشَيْءٍ مِنْ شَحْمِ
 دُبٍّ^(٥) سَلِمَ ذَلِكَ الْكَرْمُ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ الدُّودِ.

البَابُ الْعِشْرُونَ: فِي أَمْرِ الزَّنَائِيرِ كَيْفَ تَحْفَظُ الْأَعْنَابَ مِنْهَا وَغَيْرَهَا مِنَ الثَّمَارِ

لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ كَرْمٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ غَيْرِهِ يُدْهَنُ بِزَيْتٍ إِلَّا تَنَكَّبَتْهُ الزَّنَائِيرُ وَالذُّبَابُ^(٦).

البَابُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ: فِي أَمْرِ نَحْلِ الْعَسَلِ

إِذَا رُفِعَ عَنِ عَشِّ النَّحْلِ^(٧) غَطَاؤُهُ وَنُضِحَ بَاطِنَ ذَلِكَ الْغَطَاءِ بِمَاءٍ ثُمَّ أُعِيدَ عَلَى الْعَشِّ كَمَا

(١) فِي د، هـ، أ، بِإِظْلَافِ الْمَعْرِزِ. وَفِي ف: أَوْ بِإِظْلَافِ مَعْرِزِ.

(٢) فِي ب: لَمْ يَقْرَبِهِ.

(٣) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ ب.

(٤) فِي ب، مَا بَقِيَ.

(٥) فِي ب، بِشَحْمِ الدُّبِّ.

(٦) فِي ب، وَذَلِكَ إِذَا دُخِنَ تَحْتَ الْأَشْجَارِ بِغَرْفِيسٍ لَمْ تَقْرَبْهَا الزَّنَائِيرُ مَدَّةً طَوِيلَةً.

(٧) فِي د، هـ ف: عَشَّهِنَّ.

كَانَ وَتُرِكَ إِلَى الْغَدِ وَرُفِعَ، وَجِدَ نَحْلَ ذَلِكَ الْعَمَلِ لِاصِقَاتٍ^(١) بِيَاطِنِ ذَلِكَ الْغِطَاءِ الْمَنْضُوحِ حَرِصًا عَلَى الْمَاءِ لِاسْتِطْرَافِهِنَّ إِيَّاهُ فَيَأْخُذْنَ بِهَا فَيُفْعَلُ بِهَا مَا بَدَأَ لَهُ.

الباب الثاني والعشرون: في أمر دابة تسمى الذراريح

(هذه الدابة تأكل الرطاب وتكون فيها، وقد تعري هذه الذراريح الكروم أيضاً فلا يضرها)^(٢) فإن دخن في كرم أو تحت الأشجار بإخشاء البقر يخلط به ورد أو عروق الحنظل هربت الذراريح عما نالها من ريح.

وقال بعض علماء اليونان: إن من آفات الذراريح ريح الورد، (وأن ريح دواء يسمى مولون وهو الثونيز يموت عنه ما ناله من النسور)^(٤).

وإن عميداً إلى نبت يسمى بالرومية أفستين^(٥) واتخذ منه كهيئة الترس ووضع في كل ناحية من الكرم واحد منها اجتمع (ما كان في ذلك من)^(٦) الذراريح تحت ظلال ذلك الترس الذي يتخذ من ذلك النبت فيقتلن صاحب الكرم كيف يشاء.

الباب الثالث والعشرون في أمر العلق

إن شربت دابة ماء فيه علق، فاعترض^(٧) شيء من العلق في حلقها، ثم عميد إلى الدابة المنكرة اللدغ التي وصفنا في هذا الجزء [وييس ما قدر عليه منها]^(٨). ثم سحق سحقاً فجعله أحد على يده فأدناه من منخري الدابة التي أصابها العلق حين تقدم إلى الماء وتضع فاهاً في الماء، فتشرب^(٩) حتى تضج ريحه. قذفت تلك الدابة ما كان في فيها وفي حلقها من علق.

(١) في ب: التحنن.

(٢) في د، هـ ف: صاحب.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٤) ما بين القوسين ساقط من ب.

(٥) في ب، قسوس.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٧) في ب: فتعلق منه.

(٨) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ك: وغير واضحة في: ف.

(٩) في ب: لتشرب.

وإن أصابَ أحداً مِنَ الناسِ من عَلَقِي فدواؤه أن يأكل ثوماً بخلٍ غير ممزوج على الريق
فإن قذفها كان ذلك، وإن لم تقذف^(١) عَطَشُ نَفْسِهِ يوماً وليلةً، ثُمَّ يُعَمَدُ مِنَ الغَدِ ويقعد في
باب بيت يُقَابِلُ الشَّمْسُ ثُمَّ يأخذُ إناءً من آنية الجرار الخضر فيجعل فيه ماءً ويستقبل^(٢) بذلك
الإناء عين الشمس ويضعه على فيه ولا يشربه، فإن العلق المتعلق فيه لِشِدَّةِ عطشه يَجِدُ رِيحَ
الماءِ فيطلبه فيخرج عنه سواء كان في حَلْقِهِ أو في بَطْنِهِ.

(١) في ب، والا

(٢) في ف : فيستقبل.

الجزء التاسع من كتاب الفلاحة الرومية في ذكر الطيور

[قال قسطوس: قد ذكرنا في الجزء الثامن من أمر الزواحف والحشرات والديدانِ وغرضنا أن نذكرَ في هذا الجزء من أمر الطير على ذلك النحو ما فيه كفاية^(١)] ونرتب ذلك في اثنان وعشرون باباً^(٢) وهي:

الباب الأول: في أمر الحمام

الباب الثاني: في الحيلة أن يألف الحمامُ بيته

الباب الثالث: في الحيلة للحمام الا يهرب من بيته

الباب الرابع: في الحيلة لسلامة الحمام من سنائير البر

الباب الخامس: في الحيلة لسلامة الحمام من الحيات

الباب السادس: فيما يوصف من أمر بيوت الحمام.

الباب السابع: في أمر ثبات الدجاج في البيت.

الباب الثامن: في حضان البيض بغير دجاج.

الباب التاسع: في الحيلة لجميع البيض إذا طبخ وقشر أن يوجد فيه النقش والكتابة.

الباب العاشر: في الحيلة للدجاج أن يعظم بيضهن وكيف يُصان.

الباب الحادي عشر: في علاج الدجاج من الخناقية والبرد

الباب الثاني عشر: في الحيلة للطير أن يتحيرن ويغشى عليهن.

الباب الثالث عشر: في علاج ما يعرض للدجاج في حلوقهن من الداء.

الباب الرابع عشر: في حفظ الدجاج من سنائير البر.

الباب الخامس عشر: في وقت وضع البيض تحت الدجاج.

(١) ما بين القوسين ساقط من : د، ف، هـ .

(٢) في أ، ج، ص، م: سبعة عشر بابا من الجزء العاشر.

- الباب السادس عشر: في أمر الديكة
- الباب السابع عشر: في أمر البط
- الباب الثامن عشر: في صيد طير الماء
- الباب التاسع عشر: في أمر الحجل
- الباب العشرون: في صيد الحجل وسائر الطير
- الباب الحادي والعشرون: في أمر الكراكي
- الباب الثاني والعشرون: في أمر النسور وفي أمر طائر يُسمى بالرومية فيطاروس.

البابُ الأول: في أمر الحمام^(١)

في إتخاذِ الحَمَامِ منافع كثيرة لا تُحصى ، منها لحومها وأثمانها وروثها ومع هذا فإن صاحب الحمام لا يتكلفُ لها^(٢) في السنه كلها غير شهرين من الشتاء، وهي يسيرةٌ، وزيادة الحمام ونمائها كبير فإن الحمامَ يبيض ويفرخ في أربعين ليلة، وكذلك دأبها في السنة كلها غير شهرين من الشتاء، وإن وجد الحمام مسكنه^(٣) دفيأ فرخ فيه قبل طيران فراخه.

وأحبُّ الحبُّ إليهنَّ الذي يكون في البرِّ والشَّعير من الحبِّ الأسود والماشِ والحلبية والعدس والكمون أحبُّ الحبِّ كُلِّهِ إلى الحمام، ولا ينبغي أن يتعب الحمام بالتطير فإنه إذا أكثر التطير ملَّ المكان^(٤) وهرب منه إلى حيث يجد الراحة لأنه يحرص على الدعة وحب الفراخ: وإن قل علف حمام لا يطيره صاحبه كان ذلك أرفق واشبع لفراخه.

البابُ الثاني: في الحيلة أن يَألفَ الحمامُ بيته

وذلك إذا طليت كوا بيت الحمام وبابه وأماكن من داخله بدهن يتخذ من شجرٍ يسمى بِشام^(٥) أَلِفَ ذلك البيت وحبّه ولزيمه (ورجع إليه ما وجد لذلك الدهن ريحاً)^(٦) ومما يَألف له الحمام بيته أن يجعل له في بعض الأوقات في بيته وحواله كمون وعدس، أو يُعمد إلى خبز بُر يابس فيدق ويخلط به شيء من قسط يطيبُ ريحَهُ ثم بُلَّت في خمير ذكي الريح، ويعلف الحمام^(٦) منه شيء يسير حين يريد صاحبه أن يطيره.

قال: ومما يَألف به الحمام أيضاً^(٧) أن يُعمدُ إلى تين يابس فيطبخ بالماء، فإذا ربا^(٥) ولان

(١) في ب: في الحمام.

(٢) في د، هـ ف، ك: لهن.

(٣) في د، هـ ف، ك: مع أن موضوعهن إذا كان.

(٤) في د، هـ ف، ك: مللن ذلك.

(٥) شجرة بشام: (Commiphora Opobalsamum) شجر عطر الرائحة طيب الطعم ورقه أكبر من ورق

الصعتر. للمزيد من المعلومات عن البشام أنظر، الغزي: جامع، ص ٢١٨

(٥) ما بين قوسين ساقط من أ، ب، ج، م، ص.

(٦) في د، هـ ف، ك: فيعلفن.

(٧) في ب: ومن ذلك.

(٥) ربا: عظم وانتفخ: ابن منظور لسان العرب، م، ١٤٤، ص ٣٠٥.

اخرج من ذلك الماء فطرح^(١) في عجين شعير غير منخول وذلك بالأيدي دلكاً حتى يختلط بذلك العجين ثم يعلف منه الحمام حين يريد صاحبه تطيره . (وما يَأْلَفُ به الحمام أيضاً أن يطرح له قبل أن يُطَيَّرَ شيء من الكمون^(٢)).

الباب الثالث: في الحيلة للحمام إلا يهرب من بيته

إذا طلي بعض جسد الحمام بدواء المازريون^(٥) ويطيرن اتبعهن كل من شم ذلك الدواء من غيرهن من الحمام ودخلن معهن مداخلهن. وإن عُلِفن^(٣) الكمون أيضاً اتبعهن لريح الكمون كلما خالطهن من غيرهن من الحمام. وإن نُقِعَ بزر نبت البُحْدَقِ^(٥) في خمر ذكية الريح يوماً وليلة، ثم طرح ذلك النبت عن تلك الخمر، ثم نقع في ذلك الخمر نانخاه فعُلف ذلك الحمام ثم طيرن عند ذلك اتبعهن لريح ذلك النانخاه كل ما خالطهن من غيرهن^(٤) من الحمام. ومما يزيد في عدد الحمام ويكثر له فروجهن أن يدخن في بيوتهن بالعلك وبدواء ارفطيون^(٥).

الباب الرابع: في الحيلة لسلامة الحمام من سنابير البر

إذا عُلِف^(٥) في مدخل بيت الحمام وكواه شيء من السذاب، لم تقرب السنابير ذلك البيت^(٦) فإن السذاب آفة لكل سبع عادٍ.

(١) في ب: وطحخ.

(٢) ما بين القوسين ساقط، من أ، ب، ج، م.

(٥) ما زريون (مايزول) (Daphne Mesereum) نبات له لبن وهو مسهل. الزبيدي: معجم ص ١٦٠.

(٣) في ب: وكذلك إذا علف

(٥) البُحْدَقِ: (Plantago Psyllium) نبتة من أمر البقول تنبت في السهل وحبها صغير يسمن الأبل.

الزبيدي: معجم اسماء النبات ص ١٨، ١٦١

(٤) في ب. من خالطة من غيره.

(٥) ارفطيون (ارقطيون) (Arctium Tomentosum) نبات له ورق شبيه بورق القرع إلا أنه أكبر منه

وأصلب وأقرب إلى السواد، ويدخل في مجال الطب، وسترده فيما بعد ولن تُعرَفَ مرة ثانية. ابن البيطار.

الجامع، م، ١٨، ص ١٨

(٥) في ف: وذلك أنه إذا .

(٦) في ف: ذلك الحمام.

الباب الخامس: في الحيلة لسلامة الحمام من الحيات

إذا دخن^(١) في بيت الحمام بدواءٍ يسمى بالرومية نوقاطيون^(٢) لم تقرب الحيات ذلك البيت أبداً.

الباب السادس: فيما يوصف من أمر بيوت الحمام

إن أسلم بيوتهن من الهوام الغُرفُ المشيدة المحصنة المطيَّنة يتخذ لهن^(٣) في باطن جدرانها مواضع كثيرة من عقود غير عظام يُفرَّخن فيها، ويجعل عند كلِّ عقدٍ منها لوحٌ من خشبٍ يُوضع على أوتادٍ ويُوضع لهنَّ في تلك الغُرفِ ما يكفيهن من الماء حتى لا يخرجن إليه فتصادُ بسبب ذلك.

ولا ينبغي لبيت الحمام أن يكثر دخوله ولا أن يقلَّ فإنه إذا كثر دخوله أضرَّ ذلك بهن^(٤) وإذا قلَّ نفرن لذلك حين يدخل عليهن. وينبغي لبيت الحمام أن يكثر كنسه. ويُطرح ذرقهن عنه^(٥) وإن مرضت حمامة في بيت حمام عولجت بعلاجها^(٦).

قال قسطنطوس العالم: قد كنت اتخذت بيوت الحمام نائياً عن البيوت على أساطين من خشبٍ بنيت فوقها غرفةً وجعلت في تلك الغرفة ثلاث كوا منهن واسعة في سُمكها يدخل الحمام ويخرج منها، وكوة من قبل المشرق وكوة من جهة المغرب، وباباً^(٧) عن يسار القبلة، ووجدت هذه الغرفة أسلم للحمام من السنائير والهوام كلها. (وإذا اتخذ أحد حماماً فلا يتخذهن فروخاً ولا شواب^(٨) دون أن يتخذهن كباراً قد بضن وفرخن

(١) في ب، وذلك بأن يدخن.

(٢) في ب: نوقاطيون.

(٣) في ب: لها.

(٤) في ب: ذلك بالحمام.

(٥) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٦) في د، هـ دويت بدائها. وغير واضحة في : ف.

(٧) في ب: وبابان. وفي ف: وباب.

(٨) شواب: شاب الشيء شوباً، خلطه، وشوبه أي خدعه، أي الحمامة المخادعة أو الحمقى، ابن منظور: لسان

العرب م ١ ص ٥١٢

ولا يزيدن على عشرة أزواج فإنهن لا يلبثن أن يكثرن^(١).

الباب السابع: في أمر ثبات الدجاج في البيت

ينبغي ان تكون بيوتهن دفية ، ويجعل في جدرانها من الداخل خروق لطاف تبيض فيها، ويجعل^(٢) في كل خرق منها شيء من تبن لثلا يتكسر بيضهن ويعرض لهن في أحصن أماكن بيوتهن خشباً^(٣) لترتفع عليها^(٤) بالليل وأفضل علف الدجاج الكشك المطبوخ أو الجاورس أو نخالة، وثمره شجرة القسطرون في غاية النفع للدجاج يسمنهن ويكثر عنه بيضهن.

وإذا أكلت دجاجة شيئاً من بيضها فدواؤها أن تدبج، وإلا اقتدى بها غيرها من الدجاج^(٥). ومما يسمن عنه الدجاج أن يكن^(٦) في بيت مظلم ويعلفن عجين شعير غير منخول ويتف أطول ريش اجنحتهن ورب من يسمن الدجاج بأن يجعل بزر الكرفس في طحين الشعير ثم يعجنه بخل فيعلفه اياهن^(٧) ورب من ينقع خبز البر في الخل فيعلفه اياهن وأفضل ما اتخذ من الدجاج اعظمهن وأكثرهن بيضا واعظمهن رؤوساً وافخاذاً مذكراتٍ مشبهاتٍ بالديكة.

ولا ينبغي أن يجمع في بيتٍ أكثر من خمسين دجاجة فإنهن إن كثرن^(٨) فوق هذا العدد ضعفن وليجعل في كل خمس دجاجات ديك واحد. ولترفع بيضة احدها حين تبيضها ثم ليجعل بيضها في نخالة في وعاء . وإن ارخمت^(٩) دجاجة على بيضها حتى تفرخ فليفرش مكانها تبن بر، ثم ليجعل^(١٠) بيضها على ذلك التبن، وليوضع عند تلك الدجاجة إذا كانت على بيضها قطعة حديد، فإنه يقال ان ذلك اسلم للفراريح: ولا يجعل

(١) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٢) في أ، ج، م: وليكن.

(٣) في أ، ج، ص، م: . وينبغي ان يتخذ في بيت الدجاج عصيا.

(٤) في أ، ج، م: طارت اليها وفي ص، طار اليها.

(٥) في أ، ج، ص، م: وعلم الدجاج أكل البيض.

(٦) في ب: تكون.

(٧) في ب: اياها.

(٨) في ب: فانها جعلت.

(٩) في ب: وان ازدحمت . وفي أ، ج، ص، م: برحمت.

(١٠) في ب: وليجعل.

تحتها^(١) فوق ثلاث وعشرون بيضة، هذا إن كانت دجاجة عظيمة. وإن كانت وسطا فخمس عشرة بيضة وإن كانت دوناً فأحدى عشرة بيضة، ولا يكون البيضُ إلاً فرداً، ولا ترخم دجاجة على بيضها إلاً فيما بين رؤية الهلال إلى أربع عشرة ليلة يخلون من الشهر قبل النقصان. فإنه ما كان^(٢) من ذلك في نقصان الشهر هلك ولم ينتفع به والله أعلم.

قال ولا ينبغي للدجاج أن يوضعَ تحتها من البيض إلا ما يبيض منه فيما بين ثلاث ليالٍ يخلون من تموز (ابان ماه) إلى ثلاثٍ وعشرين يخلون من شباط (خرداذ ماه) فإنه أفضل ما أرخم عليه الدجاج من البيض للفراريج، فما كان بيض من بيض الدجاج في غير هذه المدة افسد^(٣) ذلك فراريج ذلك البيض ولم يدرك منهن إلا أقلهن، والوقت الذي يرخم فيه الدجاج ما بين ست ليالٍ بقين من أذرماه) آب إلى تصرم الربيع. وينبغي لبيض شواب الدجاج أن يرخم عليه حسان الدجاج، وأكثر الدجاج بياضاً ما قد أتت لها سنة واحدة ثم التي قد أتت لها سنتان، فما كان لها بعد ذلك فيبيضها نزرأً متقطعاً، ولا ينبغي للدجاجة الكبيرة العرف الشبيهة بالديك أن ترخم على البيض فإنها تكابر البيض مكابرةً وتكسره^(٤)، وينبغي للدجاجة إذا رقدت على البيض أن توضع عندها ماء وعلف، فإن لم تلزم دجاجة بيضها أكرهت على ذلك والقي عليها وعلى بيضها بغطاء يطرح لها فيه علفها وماؤها وينبغي لما تحتها من البيض أن يُقلب كل ثلاثة أيام، وتحول كل بيضة عن موضعها إلى موضع آخر من ذلك المكان.

وإذا نظر ناضرٌ إلى بيضة قد حضنتها الدجاجة أربعة أيام لم تخفَ عليه أفيها فُروجٌ أم لا. وذلك إنه إذا رفعت البيضة فاستقبلَ بها الشمس، فبدت من جوفها عروقٌ حمرة ففروجها صحيح سالم. وإن لم تبد تلك العروق منها وكانت صافية اللون فلتطرح فإنها فاسدة، قال: وقد يزعمُ ناس^(٥) أنه لا ينبغي للبيض أن يحرك عن موضعه ولا أن تمسه يدٌ بعد أن ترخم عليه، وليس ذلك كذلك فإنه لا يضرُّ البيض التقليب والمس الرفيق شيئاً وإن

(١) في د، ه، ف: ولا يزدان فيما ترخم عليه الدجاجة.

(٢) في ب: فأبما. وغير واضحة في ف.

(٣) في ب: أضر.

(٤) في د، ه: فتكسره.

(٥) في ب، وزعم بعض.

رُخِمَ على البيضِ دجاجات ثلاثاً أو أربعاً فإن فسد بيض إحداهن وقلت فراريجهن وسلم لإحداهن وأخرجت فراريجهما اخذ من فراريح التي سلم لها فوضع تحتها وبمسك على أعينها فلا يرى كل واحد منها تلك الفراريح ويفعل بهن ليلاً. ولا ينبغي للدجاجة ان تحضن أكثر من ثلاثين فروجاً فإنها أن حَضنت (١) أكثر من ذلك عَجَزَ عَنْهُ جناحيها، وَمَنْ سره (٢) أن يعلم البيضة الصحيحة من البيضة الفاسدة فليلاً إناء من ماء ثم لي طرح فيه بيضاً فإن رسب في أسفل الإناء فهو صحيح سليم، وان طفى (٣) على الماء فهو فاسد ولا يصلح للبيضة التي تغمس في الماء أن يرخم عليها الدجاج.

الباب الثامن في حضان البيض بغير الدجاج

وذلك إذا عُمِدَ إلى خرو دجاج فُدقَّ ونُخل في الأيام التي سميناً في صدرِ هذا الكتاب إنه وقت الدجاج في الترخيم، ثم جعل ما نُخل من خرو الدجاج أو في قدر ثم وضع في ذلك بيض دجاج وجعل أطرافها المحدودة مما يلي السماء ثم غطيت بريش الدجاج ثم جعل (٤) فوق ذلك الريش أيضاً خرو دجاج منخول حتى يستره ويقرُ كهيته في مكان داف يومين أو ثلاثة، ثم يُقلَّب في كل يوم وليلة مرتين كلما قلب أعيد عليه ذلك الريش (وذرق الدجاج) (٥). وأديم ذلك عشرين ليلة، وبعد ذلك يُنظر إليه فإن الفروج تخرج من البيضة كما إذا كان البيض تحت الدجاجة.

(ويتبغي لليوم الذي يوضع فيه ذلك البيض أن يكتب، فإذا مضت عشرون ليلة علم صاحبه أنه وقت خروج الفراريح، فإذا أخرجت الفراريح ملئت سلّة بريش دجاج ثم خلطت الفراريح التي حضنت بغير دجاج بفراريح مما حضنت دجاجة فجعلهن كلهن في السلّة ذات الريش وحضنتهن جميعاً تلك الدجاجة، ثم ليعمد إلى خبز شعير مختمر ونخالة وليخلط بهما روث من أرواث الخيل والحمير، ثم يُنقع ذلك (٦) في إناء ويصب فيه من الماء

(١) في أ، ج، م، ص: احتضنت. وفي د، ه، ف: جنحت.

(٢) في ب ومن أراد.

(٣) في ب، ف: ما رسب. وفي ب: طفا.

(٤) في ب: وجعل.

(٥) ما بين القوسين ساقط من ب.

(٦) في ف: ليجعل.

قدر ما يبئله ويروي عنه وليغطي فيصير بعد ثلاثة أيام دوداً فيعلم ذلك الدود لتلك
الفراريج^(١).

الباب التاسع: في الحيلة لجميع البيض

إذا طبخ وقشر أن يوجد فيه النقش والكتابة

وذلك إذا عمد إلى زاج من زاج الأساقفة^(٥) فنقع في خل وأقر حتى يدوب فيه، ثم
كتب على بيضة^(٢) أو نقش عليها (بذلك الزاج والخل)^(٣) ثم توضع البيضة في الشمس
حتى تجف كتابتها. [ثم يعاد على الكتابة وتشمس هكذا ثلاث مرات وتُمسح ثم تُطبخ في
الماء]^(٤) فقشر عنها وجد ذلك النقش أو الكتابة راسخاً فيها.

الباب العاشر: في الحيلة للدجاج أن يعظم بيضهن وكيف يسان

وذلك إذا عمد إلى خرف من خرف الفخار الجديد فدق ثم نخل وخلط بنخالة بر ثم
عجن^(٥) بخمر وعلف للدجاج عظم بيضهن لذلك.

قال: ومما يسان به البيض أن يكون موضعه في الصيف^(٦) في تين بر وفي الشتاء في
نخالة، ورب من يغمس البيض في الماء ثم يضعه في ملح، فيبقى لذلك ويدوم، ورب من
ينقع البيض ساعة أو ساعتين في ماء فاتر وملح [فإنه يبقى وتطول مدته]^(٧).

الباب الحادي عشر في علاج الدجاج من الخناقية والبرد

وذلك أنه إذا طبخ دواء يسمى جنجيدون^(٨) بماء فسقي ما أصابه من الدجاج بر مضر

(١) ما بين القوسين ساقط من ب.

(٥) زاج الأساقفة (Vitriol) شجيرة تسمى بالزاج العراقي وتسمى (ما ليطيريا) باليونانية. ابن البيطار:

الجامع، ج ٢ ص ١٤٨.

(٢) في ب: البيضة.

(٣) ما بين القوسين ساقط من ب. (٤) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ.

(٥) في ب: وعجن.

(٦) في د، هـ، في القيط. وغير واضحة في: ك.

(٧) ما بين القوسين ساقط من د، هـ، ف.

(٨) في د، هـ جريجون.

أو خناق^(٥) (أو غسلت مناقيرها بأبوال الإنس)^(١) أو مسحت مناقير الدجاج^(٢) بالثوم المدقوق، أو سقن من ماءٍ قد نفع فيه الدهمشت سلّمَن من البرد المضر والحناق.

الباب الثاني عشر: في الحيلة للطير أن يتحيرن ويغشي عليهن

وذلك إذا دقت الانجرذ^(٣)(٥) والخردل الطيب ثم انتقعا مع حب من بر أو شعير في ماءٍ وعسل وترك مدة^(٤) يوماً وليلة ثم علف^(٥) ذلك البر للطير تحيرن وغشي عليهن لذلك، فلم يقدرن على الطيران (حتى يسقن لنا مخلوطاً بسمن)^(٦).

الباب الثالث عشر: في علاج ما يعرض للدجاج في حلوقهن من الداء

إذا خلط قشر بيض مشوي بزبيب قد طرح فيه حصرمة ، ثم دقا جميعاً^(٧) فعلف ذلك الدجاج^(٨) مراراً^(٩) قبل أن يطعمن شيئاً سلّمَن^(١٠) لذلك.

الباب الرابع عشر: في حفظ الدجاج من سنابير البر

إذا عمد إلى الدجاج فشدّ باطن جناحي كل دجاجة^(١١) شيء من البقلة التي تسمى السذاب، لم يقربهن سنور بري ما وجد منهن ربح السذاب.

(٥) الحناق: والحناقية: داء أو ربح يصيب الناس والدواب في الحلوق، وأكثر ما يظهر في الحمام: ابن منظور:

لسان العرب ، م ٤ ص ٢٣٦

(١) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٢) في د، ك، هـ : مناقيرها وفي ف: مناقيرهن.

(٣) في د، هـ ب، ك، ف: إذا عمد إلى الكرد.

(٥) الانجرذ: (الجلتيت) (Evolvulus Alsinoides) نبت رمل يخرج من وسطه قصبه يخرج من أصولها

صمغ آل يامين ، محمد ، معجم النبات، ج ١ ص ١٢٠

(٤) في د، ب، هـ، ف، ك: فأقر كهيته.

(٥) في ص، ا، ج، م: ثم طرح.

(٦) ما بين القوسين ساقط من أ، ج، م، ص.

(٧) في ب: وسحق.

(٨) في ب: وعلق للدجاج.

(٩) في ب: ثلاث مرات.

(١٠) في ب: فإنها تسلم.

(١١) في ب، إذا شدت تحت تلك الدجاجة . وفي ف: كل واحدة منهن.

الباب الخامس عشر: في وقت وضع البيض تحت الدجاج

وذلك إن وضعها تحت الدجاجة لحين ذلك كما صدر في هذا الجزء^(١) فيما بين عشر ليالٍ تخلو من الشهر القمري ومنتصف الشهر.

الباب السادس عشر: في أمر الديكة

إن أفضل الديكة أشدها قتالا، وأغلبها للديوك، وأطولها أعناقاً وأعرافاً، وأشدّها حُمرةً وجوه، وأقصرها مناقير، وأعظمها أفخاداً. وأغلظها جلدة (وأشدّها سواد أعين)^(٢) وأطولها وأحدها مخاليب وأشدّها التفاف أذنان، وأكثرها أصواتاً، أقلها وحشةً (مما يستوحش منه الديكة وما لا يبدأ بالقتال منها فإذا بدأه غيره من الديكة بالقتال صبر ولم ينهزم)^(٣). قال: ومما يزيد الديكة قوةً وسُمناً أن يتقع في إنائهن الذي يشربن منه ورق من ورق شجرة تسمى بالرومية قسطرون^(٤).

الباب السابع عشر: في امر البط

أفضل ما اتخذ من البط أعظمهنّ والبيض منهنّ فيكون فروخهنّ مثلهنّ وانقع علف البط الهندبا والحس والعدس، والارز، والجاورس، ومن دائهن الذي يمتن عنه أكلهن النانخاه، وبيض البط في السنة في ثلاثة احيان، ولا ينبغي لبطة أن تُوضع على أكثر من اثنتي عشر بيضةً من بيضهن^(٥) فإذا أطاقت فراخهن الرعي فليميز بينهن^(٦) وبين حسان البط، وليحذر عليهن الشوك واشعار المعز والخنازير، وينبغي لفروخهن حين يتعلق عنهن البيض أن يعمد إلى طحين فيجعل في ماء ثم يجعل في ذلك الماء برقد تقع قبل ذلك في الماء فيأكلهن^(٧) منه والخردل الرطب الكريه الريح لهن علف صدق، فإن أريد إسمان البط فعلقن

(١) في د، ه، ك: قد تقدم وصف ذلك في صدر هذا الكتاب.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٤) في ب: كسطنوس.

(٥) في ب: من بيضها.

(٦) في ب: بينها.

(٧) في ب: فيأكل.

في (١) مكان دفيء كان ذلك أسرع لسمنهن، وأفضل ما يُعلفُ ذلك النحو من البط أن يُعمد إلى عَجِين فيخلط به مثل ثلثه من الترمسة فيُعلفن (٢) منه كل يوم ثلاث مرات، ويوضع لهن إناء مملوء ماء فيشربن منه إذا بدا لهن (ويتعهدن في فرط الأيام بتين يابس ينقع في الماء حتى يبتل ويلين ثم يُطرح فيأكلنه) (٣)، ويعرف (٤) بيض كل بطّة، ولا توضع بطه إلا على بيضها الذي تبيضه، فإن بعض البط لا يحضن بيض بعض، ولا يثقب البط بيضهن في البرد إلا في شهر وأكثر. (وأفضل ما يثقب من بيضهن) (٥) في غير البرد في تسع عشرة ليلة. وخير العلف لهن إذا أحضن بيضهن الشعير المنقوع في الماء.

وأن سرك أن يعظم أكباد البط فاعمد إلى سمسم فنقه واقله وأطحنه، ثم اخلط به تيناً رطباً أو منقوعاً في الماء أن كان يابساً ثم ليعجن (٦) ذلك جميعاً وأغلفه البط فإنه يعظم على ذلك أكبادهن.

الباب الثامن عشر في صيد طير الماء

ينبغي لمن يصيدهن (٧) أن يضع لهن حيث يرى أنهن يقربنه من شطّ مواقعهن (٨) من الماء خمراً في إناء قد جعل فيه بنجاً فإنهن إذا أكلن (٩) من ذلك البنج تحيرن وغشي عليهن فأخذن (١٠) وإن وضع لهن دردي الخمر كان بتلك المنزلة.

الباب التاسع عشر في أمر الحجل

وذلك أنهن يتغيرن ويقتتل الذكران منهن وتحمى الإناث منهن وإذا اجتمع ذكران من الحجل عند إناث منهن اقتتلا (١١) حتى يثخن أحدهما صاحبه (١٢) فيستحذي المثخن منهما، فتتبع أناث الحجل الغالب من الذكرين ويستوسقن له.

(١) في ب، جعل في.

(٢) في ب، ويطعم.

(٣) ما بين القوسين ساقط من ب. (٤) في ب، ومن الواجب أن يميز.

(٥) ما بين القوسين ساقط من ب. (٦) في ب، ثم يعجن.

(٧) في ب،: لمن يطلب صيدها. وفي ف: ينبغي لمن يطلب صيدهن.

(٨) في ب، من شطوط البركة والانهار.

(٩) في ب: إذا اكلت.

(١٠) في ب، فأخذها صايدها.

(١١) في ب، اقتتلت. وغير واضحة في: ف.

(١٢) في ب، بعضها بعضاً.

البابُ العِشرون: في صَيْدِ الحَجَلِ وسائرِ الطيرِ

إذا عَمِدَ إلى طَحِينٍ من بُرٍّ غيرِ مَنْخُولٍ ، فَعُجِنَ بِخَمَرٍ ثم طُرِحَ للحَجَلِ في مَرْتَمِها^(١) فإنها إذا أَكَلت منه تَحِيرتْ ولم تَبْرَحْ حَتَّى تُؤْخَذَ^(٢) وكذلك إن طُرِحَ لغيرِ الحَجَلِ مِنَ الطَّيْرِ عَلفاً مَعجُوناً ، بِخَمَرٍ ووَضِعَ لَهَا في إِناءٍ خَمَراً فإنها إذا شَرِبَت^(٣) مِنْهُ كانت بِمَنْزِلَةِ الحَجَلِ.

البابُ الحادي والعشرون^(٤) في أمرِ الكِراكي^(٥)

إذا ذُبِحَ كِراكيٌّ ووَضِعَ في^(٥) وَسْطِ زَرعٍ على خَشْبَةِ لَمْ يَقْرَبُ الكِراكيُّ شَيْئاً من ذَلِكَ الزَّرْعِ ما دام ذَلِكَ الكِراكيُّ مَطْرُوحاً ومما يَصَادُ بِهِ الكِراكيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الطَّيْرِ أَنْ يَوْضَعَ لَهُ في مَوْضِعِهِ^(٦) إِناءٌ فِيهِ خَمَرٌ خَلطَهُ بِدَوَاءٍ يَسْمَى هَلِيونَ أَسودَ قَدْ نَقَعَ فِيهِ^(٧) شَعِيرٌ فَإِذَا أَكَلَ مِنْهُ الكِراكيُّ أَخَذَهُ صاحِبُهُ وَإِنْ أَبْطَأَ عَنْهُ^(٨) بَعْدَ أَنْ أَكَلَ مِنْ ذَلِكَ ماتَ.

البابُ الثاني والعشرون: في أمرِ

النَّسورِ وفي أمرِ طائِرٍ يَسْمَى بِالرُّومِيَّةِ فيطاروس

إن رِيحَ دَوَاءٍ يُسْمَى مَوْلونَ يَقْتُلُ ما وَجَدَهُ مِنَ النَّسورِ، وإن رِيحَ الوَرْدِ يَقْتُلُ ما وَجَدَ مِنْ هَذَا الطَّائِرِ^(٩) الَّذِي يَسْمَى فيطاروس.

(١) في د، هـ ف: موقعهن.

(٢) في د، هـ ف: ولم يبرحن فاخذن.

(٣) في د، هـ ف: فشربن.

(٤) الباب ومادته ساقط من: ا، ج، م. وفي ب: الباب العشرون.

(٥) الكِراكي: (Grus) مفردها كِراكي، وهو طير كبير أغبر اللون طويل العنق والساقين، ويكون للكِراكي رئيس للحماية والحراسة، ويحل أكله ويعرف بالنشام ومصر بطير الرهو، النويري: نهاية الأرب، ج ١٠ ص ٢٣٥-٢٣٦

(٦) في د، هـ ف: فنصب.

(٧) في د، هـ ف: لهن في موقعهن.

(٨) في ب: خلط معها دواء.

(٩) في د، هـ ف: عنهن.

الجزء العاشر^(١): من كتاب الفلاحة الرومية (في ذكر الحيوان)

قال قُسطوس: وإذا قد أتينا في الجزء التاسع^(٢) على ما رأيناه كافياً في أمر الطيور^(٣) فلنذكر في هذا الجزء ما لا بد منه من ذكر الحيوان^(٤) ونرتب ذلك في واحدٍ وعشرين باباً^(٥) هي:

الباب الأول: في أمر الخيل.

الباب الثاني: فيما يعرض للخيل وغيرها من وجع المغلة.

الباب الثالث: فيما يتخذ من ذكور البقر وإنائها.

الباب الرابع: فيما يرجى به سلامة البقر من الداء.

الباب الخامس: في أمر الذباب الذي يعرض للبقر.

الباب السادس: في معرفة ما تُلحق به البقرة أعجل أم عجلة.

الباب السابع: في رفع أذى الذباب عن البقر العوامل.

الباب الثامن: في أمر الحمير الأهلية

الباب التاسع: في أمر ذكور الضأن وإنائها

الباب العاشر: فيما يرجى له سلامة الشياة من الداء

الباب الحادي عشر: في معرفة لون جنين النعجة وعلاجها من القردان.

الباب الثاني عشر: في أمر تيوس المعز وإنائها

الباب الثالث عشر: فيما يكثر له البان المعز

الباب الرابع عشر: فيما يوصف من أمر الكلاب.

(١) في أ، ج، ص، م: الجزء التاسع.

(٢) في أ، ج، ص، م: الجزء الثامن.

(٣) في أ، ج، ص، م: الخيل.

(٤) في أ، ج، ص، م: أحوال الماشية.

(٥) في أ، ج، ص، م: سبعة أبواب.

- الباب الخامس عشر: فيما يذكر من أمر الأرناب
- الباب السادس عشر: في السلامة في معرفة خنازير البر
- الباب السابع عشر: في أمر الأيايل.
- الباب الثامن عشر: فيما يوصف من أمر الإبل.
- الباب التاسع عشر: فيما يرجى له كثرة ألبان الإتن الأهلية
- الباب العشرون: فيما يوصف من أمر الخنازير
- الباب الحادي والعشرون: في الجزاز

الباب الأول: في أمر الخيل

إن أفضل ما اتخذ من إناث الخيل للقنية أعظمها أجساداً وأظهرها قوةً وصحةً وحسناً وأعظمها أجوافاً، وما قد أتى له ثلاث سنين فعشر سنين. (ولا ينبغي لشيءٍ منها أن يكون في سنة فوق ما سميناً)^(١) وأول وقت جعل الفحل فيها لثمان بقين من (أذرمه) آب إلى سبع ليالٍ بقين من (اسفندار مذماه) تشرين الثاني تمام ثلاثة أشهر ويوم، فإنها تلد في قابل^(٢) في هذا الوقت حين تصرم البرد، وتبت الأرض وتنبع الدواب من البقل فينفعها ذلك وما في بطونها من أجتيتها.

ووقت نتاج الخيل من الشهر القمري لأحد عشر شهراً وعشرة أيام. وما لُقح من الخيل في الصيف بعد تصرم الربيع أضوى وأضعف وأصغر.

ولا ينبغي للفحل أن يُنزا على ما دنا به يلتمس لقاحها أكثر من أربع مرات في يوم واحد في طرفي النهار، ثم تُعرض على الفحل بعد ذلك بيومين^(٣) فإن امتنعت من الفحل تركت عشرة أيام ثم عُرضت عليه فإن هي نفرت وامتنعت فهي عالق فلتعزل عن الفحل وليحسن ولايتها وتحفظ^(٤) من البرد فإن البرد آفة لكل حامل.

(ومما تعتبر به قياسة الفحل^(٥) وصحة نسله أن يجعل من تقدم الماذيانه^(٦) إليه يده في طبيعتها حتى ينال رحمها ثم يخرج يده تلك فيمسحها بخرقه أو بقطنه، ثم يذني تلك الخرقه من منخر ذلك الفحل فإن هو سهل عند ذلك وازداد نشاطاً وتفلت إلى تلك الماذيانه فذلك وإلا فليس بصحيح النسل^(٥)).

قال وعلامة فراهة المهر الحولي^(٦) صغر رأسه وشدة سواد عينيّه، أجرد الأذنين، مُحدّد

(١) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٢) في د، ف، هـ : فإنها تنتج في العام المقبل.

(٣) في ب، بيوم،

(٤) في د، هـ، ف، : وتقي.

(٥) قياسة الفحل: سريع الألقاح إذا ضرب الناقة. ابن منظور: لسان العرب، ج ٦، ص ١٦٨

(٦) الماذيانه. انثى الحيوان المعدة للإخصاب: ابن منظور: لسان العرب، ج ٣، ص ٦٠ - ٦١

(٥) ما بين القوسين ساقط من : ب، أ، ج، م، ص.

(٦) في ب: المهر الحول.

الأذنين كثيف العُرف، في عُرفه بعض الميل من قبل يمين رآكبه، عريض الصدر، مُرتفع الهادي^(٥) مُعتدل العَضُدَيْن، مكتنزُ الجنين، طويل شعر الذنب، عريض الكفَل^(٥) مُستدير الحوافر صحيح باطنها. وعلامة فراهة المهر أيضاً ألا يكون نفوراً، ولا يقف عند دابة غير أمه دون أن يستمر في إتباعها، وإذا دفع إلى عين أو نهر لم يقف لتجاوره دابة غيره فيستن بها دون أن يكون جرياً مقحماً ممن أراد أخذه زعارةً.

وينبغي للمهر إذا أتت له ثمانية أشهر أن يطرح على ظهره في فرط الأيام سرج^(١) أو نحوه ويلجم فيقر عليه اللجام ساعة ثم ينزع عنه فيكون ذلك أدل له. ولا ينبغي للمهر أن يركب أو يراض^(٥) دون أن يأتي له ثلاث سنين ثم يراض في السنة الثالثة. وإنما تعرف الدابة الشاب من غيره ولا سيما البغال والمهر (فينظر إلى أسنانها وذلك أن المهر^(٢)) إذا أتى له ثلاثون شهراً أسقط أسنانه العليا والسفلى، وإذا أتت له أربع سنين سقطت رباعيته العليا والسفلى^(٣) ثم نبت نابه، فإذا استقبل السنة الخامسة نبت رباعيته، وإذا استقبل السنة السادسة نبت أسنانه كلها، وإذا استقبل السنة السابعة انتهت زيادته وكمل أمره وكان أسلم ما يكون من الداء. (قال: ومما يسلم الله به الخيل من العين أو أشباه ذلك من العيب أن يجعل في عنقها كهيفة الخرز من قرون الآييل)^(٤).

الباب الثاني: فيما يعرض للخيل وغيرها من وجع المغلة

[ذا رأيت الفرس يكثر التمرغ ويشم خاصرته ويكثر من حصر النفس وإرساله دُفعة فاعلم أن به مغلاً، وعلاجه أن الفرس إذا أصابه المغل ينبغي أن كان الوقت ليلاً أن يُدفاً بالنار، وإن كان الوقت نهاراً أن يعرض للشمس]^(٥). وإذا عمد إلى وزن^(٦) عشرة دراهم صابون

(*) الهادي: المُقدّم من العنق ويتقدم على البدن. ابن منظور: لسان العرب، م ١٥٠، ص ٦١

(٥) الكفل: العجز، وقيل ردْفُ لعجز، وقيل الفطن يكون للإنسان والدابة، والجمع أكفال. ابن منظور: لسان

العرب، م ١١٠ ص ٥٨٨

(١) في ب: لبد. وفي د، ه، ف: للبد. (٢) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٥) يراض: راض الدابة يروضها روضاً ورياضة. وطأها ودلها وعلمها السير، ابن منظور: لسان العرب م ٧٠ ص ١٦٤.

(٣) في د، ه، ف، العليان والسفليان. (٤) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٥) ما بين القوسين ساقط من د، ه، ف، ب.

(٦) في ب، زنة.

ووزن سبعة دراهم من بورك فذق ونخل وجعل في دوزق من خمر وحقن به الدابة، وبئ
 تراب طيب بيول إنسان حتى يصير طيناً ثم طين بذلك الطين على بطن تلك الدابة برأت
 لذلك بإذن الله، وإن أحببت أن تعلم^(١) دواء كل ما يعرض للدابة فانظر في كتاب يسمي
 بالرومية ديوبانيوس^(٢) فإنك واجد ما أردت من ذلك مبيناً فيه إن شاء الله.

الباب الثالث: فيما يتخذ من ذكور البقر وإناثها

أفضل ما أتخذ للقبنة من إناث البقر^(٣) الطويلة جيدة الوركين، عريضة الجبهة، صحيحة العينين
 شديدة سوادهما، مستديرة الخطم، ما هي جوفاء، عريضة الصدر، مرتفعة الهادي^(٤)، غليظة العنق،
 طويلة الذنب: كثيفة شعر طرفه، معتدلة الذراعين والساقين، مفرجة الرجلين لا تصطك رجلاً إذا
 مشت عن غير تفحج، صحيحة الأطراف^(٥) مستديرتها في الساق منها.

وإذا كان^(٦) الثور على هذه الصفة فحسن إلا أنه إذا كان مغابنه^(٧) وباطن فحذيه أسود
 وخصيته مائلتان^(٨) إلى الحمرة. والبقر من أعقل البهائم فإنه تعرف أصوات راعيها وتمثل لما
 يريده منها، وتسمع ما يدعوها به من أسمائها.

الباب الرابع^(٩) فيما يرجى به سلامة البقر من الداء

فأما الإناث من البقر التي يلتبس حملها فإنه ينبغي للبقرة السمينه ألا تغلف ولا
 تسقى قبل انزاع الفحل عليها شهراً إلا قوتا لا يشبع فيه ولا ينعم أن تروى من الماء حتى
 يضمها ذلك بعض الضمر وينقص له شحمها، فإن ذلك أسلم لرحمها وأسرع لحملها
 بإذن الله.

(١) في د، هـ، معرفة. (٥) لم أعر على هذا الكتاب في مكتبة الجامعة الأردنية

(٢) في ب: من الإناث.

(٣) الهادي: المقدم من العنق، ويتقدم على البدن، ابن منظور: لسان العرب، ١٥م، ص ٦١

(٤) في د، ف، هـ الأظلاف.

(٥) في ف، د، هـ، وما كان منها من.

(٦) المغابن: الأرفاغ وهي بواطن الأفاخذ عند الحوالب. ابن منظور: لسان العرب، ١٣م، ص ٣١٠

(٧) في ج، هـ، مضارعتين.

(٨) الباب ومادته ساقط من: أ، ج، م، ص.

وينبغي للفحل من الثيران الذي يُعدُّ للفحلة^(١) أن يُحسنَ علفه ويُعزلَ عن إناثِ البقرِ شهرينَ فإن كان في الرعي علفَ الشعيرِ والحشيشِ والتبنِ ثمَّ يجعلُ مع إناثِ البقرِ.

(ومدة حمل البقرة أحد عشر شهراً. ولا ينبغي لما كان من إناثِ البقرِ عاقراً ولا ما كان من إناثها ودُكورها أعجف فاحش العجف أن يكون في الباقورة دون أن يُعزل عنها ما كان من ذلك)^(٢).

ومما يُداوى به أثرُ ضربِ الناسِ البقرِ في جلودها أن يُعمدَ إلى خَطمي من خَطمي البقرِ فيُدقُ رطباً ثمَّ يجعلُ على أثرِ ذلك الضربِ كالمرهمِ وإن كان يابساً بل بالماءِ.

البابُ الخامسُ: في أمرِ الذبابِ الذي يعرضُ للبقرِ

إذا عمِدَ إلى ثمرةِ شجرةِ الدهمشتِ فَطَبَخَتْ بالماءِ ثمَّ (رُشَّ في مرعى البقرِ الذي يعرضُ لهنَّ فيه هلكَ الذبابُ بِذلك الماءِ حامينَ الذبابِ مرعاهنَّ فلم يقربنه)^(٣).

وإن نضحَ من ذلك الماءِ على ظهورِ^(٤) البقرِ لم يقربهنَّ الذبابُ بإذنِ الله. وإن لدغَ الذبابُ شيئاً من البقرِ فسُحِقَ الاسفيداجُ ثمَّ جعلُ^(٥) على أثرِ لدغِ الذبابِ كان دواءه بإذنِ الله.

البابُ السادسُ: في معرفةِ ما تُلَقَّحُ بهِ البقرةُ أعجلُ أم عجلة

وذلكَ أنه إذا أخذَ الفحلُ في^(٦) إخراجِ قضييه إن مالَ إلى الجانبِ الأيمنِ فقد ألقحَ بذكرٍ، وإن مالَ إلى الجانبِ الأيسرِ فقد ألقحَ بأنثى. قد جربَ ذلكَ العلماءُ. (ولا ينبغي لبقرة أن يلقحها فحلٌّ دون أن يتمَّ لها ثلاثُ سنينَ، وتنتجُ تمامَ أربعِ سنينَ فهو أطوقُ لها، وأجمعُ لأمرها، وأعظمُ لعجلها)^(٧) وأكثرُ للينها.

(١) في ب، الذي يركب البقرة.

(٢) ما بين القوسين ساقط من د، ه، ف.

(٣) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٤) في ب: على ظهر.

(٥) في ب: ويجعل.

(٦) في د، ه، ف: إذا انصرف الثور.

(٧) في ب: لنجلها. وفي ف: لها

وأكثر ما تُنتج البقرة خمسة عشر بطناً، ووقت جعل فحول البقر^(١) مع إناثها فيما بين أربعين ليلة، أولها من (اسفندار مذماه) تشرين الثاني. وآخرها لعشر ليالي يخلون من أفروردين ماه) كانون الأول^(٢).

الباب السابع: في رفع أذى الذباب عن البقر العوامل

إذا عمداً إلى ثمرة شجرة الدهمشت، فطُبِخَتْ بدهن خل ثم طلي به ثور أو بقرة لم يضره لذلك ذباب. وإن طلي ثور أو بقرة أيضاً بالماء الذي يجلب من أفواه البقر ومناخرها^(٣) لم يقربها الذباب. وإن سرك أن تذلل البقر فادفُق شيئاً من وردٍ يابس ثم انفخ في منخريه بقصبة ثم أدهن خطمه ومنخريه بدهن وردٍ فإنه يغشى عليه^(٤) عند ذلك.

الباب الثامن: في أمر الحمير الأهلية

الحمير الأهلية تجري على ما ذكرنا^(٥) من أمر الخيل غير أنه ينبغي أن يطلب الحمر من نتاج قد عرفت له الفراهة فيه، وحمر الوحش إذا أذلت ورُبِضَتْ بمنزلة فراهة الحمر الأهلية في منفعتها وألفتها (لأن جنسها جنسُ صدق)^(٦) وليست كسائر الدواب الوحشية التي لا تألف، وإن هي أخذت صغراً صار أمرها إلى أن تُنزع إلى أوطانها وأصنافها من حمر، وإن انتج أحد حمار وحش فحله الذي يلحق به أهلي فنزع إلى حمر الوحش وكان كبعضها. والوقت الذي ينزا فيه على ابن حمر الوحش في آخر الصيف وفي قبل^(٧) الخريف. ومدة حمل الحمار^(٨) سنة من يوم تلقح. (وإن طلع^(٩) حمار فدواء طلعه أن يغسل يده أو رجله بما سخين ثم لينزع مكان طلعه ويتعهد بذلك حتى يبريء^(٩)).

(١) في د، هـ، ف: في. (٢) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٣) في ف: ومناخيرهن.

(٤) في ف، عليهن.

(٥) في ب. وصفنا.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٧) في ب: وقبل.

(٨) في د، ف، هـ: ووقت نتاج الحمر.

(٩) طلع: هو إظفر أو تنفخ يصيب الحمار في أنفه حسب المفهوم من النص.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: ب.

الباب التاسع: في أمر ذكور الضأن وإناثها

إن أفضل النعاج ما لأن صوفه وطال والتف، وأطولها أعناقاً، وأضخمها أجوافاً وأصغرها رؤوساً وقروناً، وأطولها أفخاذاً، وأفضل ذكور الضأن أغلبها وأعرضها وأعظمها خصي^(١) وقروناً وليكن ما اتخذ للقنية من ذكور الضأن^(٢) وإناثها الفتى منها. وقد يكفي الفحل من أكباش الضأن خمسين^(٣) نعجة، (ويكفي رعاية مائتين من الضأن رجل إذا أُعِين بأدنى غلام)^(٤) يجعل معه وكلبين. وأفضل فحول الضأن ما كان منها طويل الصوف محمرة عيناه. ومدة حمل^(٥) نعاج الضأن خمسة أشهر.

الباب العاشر: فيما يرجى له سلامة الشياه من الداء

وذلك أنه إذا رعت الشياه (عشرة)^(٦) أيام من السنة حشيش القسطرون سلمت تلك السنة من الداء بإذن الله.

الباب الحادي عشر: في معرفة لون جنين النعجة وعلاجها من القردان

وذلك إذا فرت^(٧) نعجة ونظر إلى لسانها فلون ولدها على قدر لون لسانها، إن^(٧) كان أحمر أو أبيض وأسود، وإن كان ذا ألوان مختلفة فولدها كذلك. (ودواء الشاة من القردان أن يُصبَّ عليهنَّ أبوال البقر ثم يطلين بكبريت)^(٨).

ووقت جزاز الشاة وسط من (ذي ماه) أيلول ولا ينبغي لشاة ضعيفة أن تنضم مع الشياه دون أن تعزل عنهنَّ، فإنها تعدي سائر الشياه^(٩) ما لم تعزل.

(١) في ب: خصيتان.

(٢) في ب: منها من ذكورها

(٣) في ص، ا، ج، م: أربعين.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٥) في د، ف، هـ: وقت ولادة. وفي ص، ا، ج، م: فإنها تضع.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: ف.

(٧) فُرت: كشف عن سنانها. ابن منظور: لسان العرب، م، ١٠ ص ٢١٧

(٨) في ب: فإن. وفي ف: وأن وجد لسانها.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٩) في ب، لثلا ينتقل مرضها إليها.

الباب الثاني عشر: في أمر تيروس المعز وإناثها

إن أفضل مراعي المعز^(١) ما كان في الجبال وافناء الجبال منها، وهي شبيهة بالضأن في أولادها ومنفعتها في نسلها وأشعارها وألبانها.

وأفضل ما أتخذ من إناث المعز للقنية ما وافق منها صفتنا في النعاج، والبرد إلى المعز سريع مضرّ بهن، (فإذا أقلع عنه الحمى مات)^(٢)، وليس من ذكور الشياه وإناثهن شيء إلا ألت به الحمى، فإذا أقلت عنه الحمى مات.

وأفضل تيوس الفحلة أتمها أجساماً وأعرضها أجوافاً وأطولها أشعاراً، وما قصرت عنقه وغلظت.

وإن كان تيس فروراً من قطيعه الذي هو فيه من الشياه إلى أرمالك^(٥) أخرى فقطع ذقنه الذي يسمى اللحية حين يستقبل الربيع لزم لذلك قطيعه حياءً وإبقاءً.

الباب الثالث عشر: فيما يكثر له ألبان المعز

وذلك إذا علفن^(٣) من دواء يسمى بالرومية فطر اساليون^(٥) خمسة أيام قبل أن يوردن^(٤) الماء وعمد إلى ورد جبلتي فجعل في حرق وشدت على بطن كل واحدة منها خرقة كثرت لذلك البانهن^(٥).

الباب الرابع عشر: في ما يوصف من أمر الكلاب

أفضل ذكور الكلاب أعظمها أجساماً^(٦) وأضخمها أذناً وأشدّها حمرة أعين كعيني

(١) في د، هـ: الغنم.

(٢) ما بين القوسين ساقط من: ف.

(٣) أرمالك: جمع الجمع ومفردا الرمكة: الفرس أو الشاه التي تتخذ للنسل، والجمع رمك: ابن منظور: لسان

العرب، م ١٠، ص ٤٣٤

(٤) في ب: وذلك إذا علفت.

(٥) فطر اساليون: كلمة يونانية تعني بزر الكرفس الجبلي، الزبيدي: معجم، ص ١١٨.

(٦) في ب: أن يورد. وفي ف: أن يذوق.

(٧) في ب: كثرت أولادها وألبانها.

(٨) في ب، عظيم الجسم. وفي أ، ج، م: عظيمة الأجساد.

الأسد. وَمَا كَانَ لَوْنُ جِسْمِهِ كُلَّهُ عَلَى لَوْنِ خَطْمِهِ، وَأُذُنِيهِ أَسْوَدَ الْمُغَارِبِينَ، طَوِيلَ الْأَنْبِيَابِ، مَعْقُوفَ الْمُخَالِبِ عَرِيضَ الصَّدْرِ مُعْتَدِلَ الْخِلْقَةِ غَلِيظَ أَصْلِ الذَّنْبِ دَقِيقَ طَرْفِهِ، حَسَنَ النَّبَاحِ جَهِيرُهُ^(١) غَلِيظَ الْعُنُقِ أَشْعَرَ، وَأَنْ كَانَ أَجْرَدَ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ خَلَقْتَهُ عَلَى مَا وَصَفْنَا فَلَا يَأْسُ بِهِ فَهُوَ مِنْ كِلَابِ الشِّتَاءِ. وَأَجْوَدُ^(٢) أَنْثَى الْكِلَابِ مَا وَافَقَ مِنْهَا مَا وَصَفْنَا مِنْ نَعْتِ ذُكُورِهَا بَعْدَ أَنْ تَكُونَ أَطْبَآؤَهَا^(٣) عِظَامًا، وَوَقْتُ سَفَادِهَا (بِهَمَنْ مَاه) تَشْرِينَ الْأَوَّلِ فِي آخِرِ الرَّبِيعِ. وَمُدَّةُ حَمْلِهَا^(٤) أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ. وَأَفْضَلُ مَا أَطْعَمْتَ الْكَلْبَةَ الْوَالِدَةَ خُبْزَ الشَّعِيرِ (مَسْقَى بِمَاءِ الْجُبْنِ)^(٥) وَالْعِظَامَ وَالْبَانَ الْبَقْرَ، فَإِنَّ خُبْزَ الشَّعِيرِ أَنْفَعُ لَهَا وَأَزِيدُ فِي قُوَّتِهَا مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ.

وَيَنْبَغِي لِمَا كَانَ مِنْ جِرَاوِ الْكَلْبَةِ صَغِيرًا مُسْقَمًا^(٥) أَنْ يُعْزَلَ عَنْهَا، وَيَخْتَارَ مِنْ كُلِّ سَبْعَةِ جِرَاوِ ثَلَاثَةٌ وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعَةِ جِرَاوِينَ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ أَعْظَمَ وَأَسْبَغَ لِمَا حَصَلَ مِنْهَا، وَتُتْرَكُ الْجِرَاوُ مَعَ أُمِّهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَتُعْزَلُ عَنْهَا، وَيُعْمَدُ إِلَى لَوْزٍ مُرٍ فَيُدَقُّ ثُمَّ يُجْعَلُ ذَلِكَ اللَّوْزُ عَلَى مَا كَانَ فِي تِلْكَ الْجِرَاوِ مِنْ قِرْدَانٍ أَوْ حِكَّةٍ. وَيَنْبَغِي لَصَغَارِ الْكِلَابِ أَنْ تُسَلِّيَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فَإِنَّ تِلْكَ رِيَاضَةٌ حَسَنَةٌ لِهِنَّ.

(وَمِمَّا يَأْلَفُ لَهُ الْكَلْبُ أَهْلَهُ أَنْ يُعْمَدَ إِلَى قَصْبَةِ رَطْبَةٍ فِي طُولِ قَدَرٍ مَا بَيْنَ ذَنْبِ الْكَلْبِ إِلَى مَا بَيْنَ أُذُنَيْهِ فَيُضْرَبُ بِهَا الْكَلْبُ ضَرْبًا وَاحِدَةً مُوجِعَةً فَيَأْلَفُ ذَلِكَ الْكَلْبُ أَهْلَهُ لِذَلِكَ. قَالَ. وَمِمَّا يَأْلَفُ لَهُ الْكَلْبُ أَيْضًا أَهْلَهُ أَنْ يُعْمَدَ إِلَى سَلَخِ كَلْبٍ مِنْ قَرْيَةٍ أُخْرَى فَيُجْعَلُ فِي خِرْقَةٍ ثُمَّ يُدْنِي تِلْكَ الْخِرْقَةَ مِنْ مَنْخَرِي كَلْبٍ حَتَّى يَشْمَهُ فَيَأْلَفُ ذَلِكَ الْكَلْبُ أَهْلَهُ لِذَلِكَ)^(٦).

وَدَوَاءُ مَا يَعْرِضُ لِلْكِلَابِ مِنَ الْقِرْدَانِ وَالْبَرَاغِيثِ أَنْ تُغْسَلَ بِمَاءٍ وَمَلْحٌ ثُمَّ يُعْمَدُ إِلَى الْكُمُونِ^(٧) فَيُدَقُّ وَيُخَلَطُ بِدَرْدِي الْخَلِّ أَوْ إِلَى أَصْلِ الْحَنْظَلِ وَعُرُوقِهِ فَيُدَقُّ وَيُجْعَلُ فِي مَاءٍ

(١) في د، هـ ف: أجش النباح، وفي ص، أ، ج، م: هائل الأصوات.

(٢) في ب، ف: وافر.

(٣) اطباؤها: من الطبي وتعني حلمات الضرع التي فيها اللبن. ابن منظور لسان العرب، م ١٥ ص ٤

(٤) في د، هـ، ف: ووقت ولادها.

(٥) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ ف.

(٥) في د، هـ صغيراً ضاويًا. وفي ف: ضاويًا صغيراً.

(٦) ما بين القوسين ساقط من : ب.

(٧) في د، هـ، ف: كمون.

ويُطلي به ما أصابه من الكلابِ قردانٍ أو براغيث بأيّ هذين برئاً لذلك.

البابُ الخامسُ عشر^(١): فيما يُذكر من أمر الأرنبِ

الأرنبُ تُبدلُ فيصير الذكر منها^(٢) أنثى والأنثى ذكراً فيتوالدن على ذلك^(٣).

البابُ السادسُ عشر^(٤) في السلامة من معرفة خنازير البر^(٥)

من علقَ في^(٦) عضده رجلَ سَرطانٍ في تميمية لم تعرّض له خنازيرُ البرِ ما دامت تلك التميمية عليه.

البابُ السابعُ عشر: في أمر الأيايل^(٧)

إن الأيايلَ ينفِرَن من الريش الذي يُجعلُ في القصب^(٨) التي يُنصبُ لها وتتكبه ولا ينفِرَن من الرجال لو أطافوا بهنَّ ففورهنَّ من الذي ينصبُ لهنَّ، وإذا سمعنَ غناءً مغنٍ من

(١) الباب ومادته ساقط من: أ، ب، ج، م.

(٢) في ف: منهن.

(٣) الأدلة العلمية الحالية تؤكد أنه يتم تحديد الجنس أثناء تطور الجنين. وتدل الأبحاث على كثرة وجود تشوهات جنسية وبخاصة عند الذكر، لذلك قد يختلط الأمر على الشخص الذي يقوم بفحص الأرنب ليميز الذكر عن الأنثى ولكن ما ورد في نسخ المخطوط أكده ابن الأثير. أبو الحسن على بن محمد الشيباني ت. (٦٣٠هـ / ١٢٣٢م). الكامل في التاريخ ١٩٨٧م، (١٠) أجزاء، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ج ١٠، ص ٤٧١. ونقل عنه الثوري في كتابه: نهاية الأرب، ج ٩، ص ٣٣٤، وسبق الرواية بقوله. ويزعمون أن الأرنب يكون شهرين ذكراً وشهرين أنثى.

(٤) الباب ومادته ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٥) في ف: فيما تسلم له معرفة خنازير البر بإذن الله.

(٦) في ف: من.

(٧) الأيل: حيوان ثديي يشبه بقر الوحش، وعمره بعدد العقدة التي في قرنه، ولا تبت له قرون إلا بعد أن تمضي له سنتان من عمره، وفي تمام السنة السادسة من عمره تتشعب قرناه كالشجرتين على رأسه، والأيل مولع بأكل الحيات، وإذا اشتد عليه العطش أتى غدِير الماء واشتمه ثم انصرف يكررها أربعة أيام ثم يشرب في اليوم الخامس خوفاً على نفسه من سريان السم في جسده مع الماء، وقيل إذا لسعته الحيات أكل السرطين أو التفاح وورقه فيبرأ. الثوري: نهاية الأرب، ج ٩، ص ٣٣٤ - ٣٣٥.

(٨) في د، هـ: الشبيء.

الناس وصوت^(١) زمر أو قصبية تُضربُ وقفنَ وأرتحنَ وريضنَ ونومنَ لذلك، فأخذهنَّ من أصابهنَّ على تلك الحال. ومن أمر الأيائل^(٢) أيضاً إنه لا يُصيبُ أنفاسهنَّ وريحهنَّ حيةً من الحياتِ إلا هربتَ لذلك.

ومن أمر الأيائل أنهنَّ إذا دنونَ من الحياتِ كابرتهنَّ بأنفاسها حتى يُغشى عليها ثم تحترزن الحياتِ إليهنَّ بأنفاسهنَّ فيأكلهنَّ.

ومن أمر الأيائل أنه إذا عمِدَ إلى ذنبٍ من أذناهنَّ فأحرقَ بالنارِ بجلدهِ وعظمه، ثم دقَّ ونخلَّ وعجنَ بِشِرابٍ شديدٍ، فطَلِيَّ به مَنْ بدا له ذلك من الرجالِ انثيه أنشطه^(٣) ذلك للبراءةِ حتى يقضي منه وطراً، فإن تَأذى صاحبُ ذلك بما يجد^(٤) من شدة النشاط فيغسل انثيه من ذلك ثم يدهنهما بشحمِ إبلٍ أذهبَ ذلكَ عنه شرَّ نشاطه.

البابُ الثامنُ عشر: فيما يُوصفُ من أمر الإبل

إن الأبل تصيرُ عن الماءِ ثلاثة^(٥) أيام، ودواءُ ما يُصيبهنَّ من الجربِ والقردانِ والحمياتِ القطرانُ. وقد يتحامى ذكورُ الإبلِ أمهاتهنَّ وأخواتهنَّ في السفادِ وإذا اجتمعت ناقةٌ وخنزيرٌ بري في بعضِ المراعي وان ذلك الخنزير نزا على الناقةِ فألقحها فتجت تلك الناقةُ فصيلاً فسلم حتى كان بغيراً كبيراً يشبهُ بالخننازيرِ ظهيراً يحملُ مثلَ ما يحملُ مثلهُ من الإبلِ لا يزلقُ في الطينِ مستمراً إذا حمل^(٦) عليه، ويُسمَّى نحو ذلك من الأبلِ بقطاليس لأنَّ هذا النتاجُ من الخننازيرِ والأبلِ ظهرَ أول ما ظهرَ بأرضِ من الهندِ تُسمَّى بقطاليس.

وقد ذكر برونطوس العالم، أنه رأى بأرض الرومِ القصوى التي تُسمى الرومِ الأثنى بغيراً خلقه خلقُ نمر^(٧) وقد ذكر بارناموس^(٨) العالمُ أنه قد رأى بمدينة القسطنطينية بغيراً جُلبَ إليها من الهندِ جلدهُ جلدُ نمر.

(١) في ف: أو صوت. (٢) في د، ه، أمرهنَّ.

(٣) في ف: نشطه (٤) في ف: بكل ما يجد.

(٥) في ه، ف، ثلثه.

(٦) في ف: تعمل.

(٧) في د، ه: جلدهُ جلدُ نمر.

(٨) في ف: ناموس.

الباب التاسع عشر: (١) فيما يُرجى له كثرة ألبان الأتنة الأهلية

إن عُلقت حشيش القسطنطوس أو عُمِد إلى وِردِ جبليّ فجعلَ في خِرقةٍ فشُدت تلك الخِرقةُ على بطنِ أتانٍ رغوُثٌ كثيرٌ لأيّ هذين (٢) جعلَ بها لبنها.

ومن أمر الألبان أنه ليس من لبن يُسخنُ بالنارِ أو يُساطِ بعودٍ من أعوادِ شجرة التين إلا كان ذلك اللبن من ساعته تلك رايباً.

ومن أمر اللبن القارض أنه جعلَ فيه شيءٌ من دهنٍ حلَّ نَعْمَهُ (ودسمه) (٣)، أو ورقٍ من ورقِ شجرة الغرب بقيَ طعمُ ذلك اللبن ولم يتغير ولم يفسد اياماً.

الباب العشرون: فيما يُوصفُ من أمر الخنازير

أفضلُ ما اتخذَ من أنثِ الخنازير العظامِ العراضِ الطوالِ ما بين أذنانها إلى رؤوسها الصغارِ الرؤوس (٤) والقوائم، والبهم أجودُ الوانها فإن البهم منها أكثرُ أولاداً ونسلاً ونماءً.

ومما يُحمدُ من أمرِ أنثِ الخنازير طولُ أشعارِ أعناقهنّ ولا صبرَ للخنازير عن مجاورةِ الماءِ، والبردُ مضرٌّ بهنّ ولذلك ينبغي أن يُحفرَ لها أسرابٍ في الأرضِ فتكونُ فيه حتى ينصرمَ بردُ الشتاءِ.

ومما يُعرفُ به دأؤهنّ (٥) أن يُنتفِ من أشعارِ أعناقهنّ، فإن وجدتِ جلودهن محمرةً فهي غيرُ سالمةٍ من الداءِ وإن كانتِ جلودهن بيضاءً فهي صحاحٌ.

ووقتُ سفادهنّ (٦) فيما بين (مرداذماه) نيسان إلى (ذي ماه) أيلول لتكون ولادتهن في أوّلِ الخريفِ قبلَ الشتاءِ لأنهن يلدن لأربعة أشهرٍ.

(١) الباب ومادته ساقط من : أ، ب، ج، م، ص.

(٢) في ف: عن أي ما.

(٣) ما بين الفوسين ساقط من د، هـ.

(٤) في ب: الروس.

(٥) في ب: دواؤها، وغير واضحة في : ف.

(٦) في ب: سفاها.

فإذا أقرن^(١) أن يحملن^(٢) مرة صرحن عنهن فحولهن لأنهن أن قفرن^(٣) بعد أن يحملن اسقطن أولادهن. ويكفي عشراً من الإناث فحل من ذكورها، وما ولد من الخنازير في الشتاء كان أقل ألباناً وهلكت خنايصهن (ولتُعزل كل خنزيرة والدة خنايصها مع أنهن يعرفن أولادهن^(٤)). وأنجع العلف لهن البلوط والقسطيوس، وإن أخطأهن ذلك فيجعل لهن^(٥) البر والشعير، والموت إلى الخنازير سريع فإذا أصابتهن آفة فاجعل دواءً يسمى بالرومية فسطليوس في الماء الذي يشربن منه فأنهن أسلمن لذلك.

الباب الحادي والعشرون: في الجراز

قال قسطوس: الجراز نافع للأغنام يريح أجسادها من كرب الحر ويدفع عنها غائلته وخاصة الضأن، فتشيط^(٥) للرعي، وأوان الجراز في فصل الربيع إذا سخن الهواء وذلك في أيار. وينبغي إذا فرغ من جز الأغنام أن يتأمل^(٦) أجسادها فما كان فيها من سحج وضع عليه القطران. وينبغي أن يوضع في جراز الصوف المالح أو ثمر العرعر، أو يقطع ما كان من خشب العرعر والصنوبر قطعاً صغاراً وترضى وتوضع في جراز الصوف لئلا يأكلها^(٧). العث، ثم ترفع في مكان بارد، ولا يوضع بعضها فوق بعض، بل توضع كل جرة على انفرادها فإن ذلك أسلم لها وأبقى إلى أن تنفق ويكثر طالبها.

قال قسطوس: ورأيت طائفة من الروم يحتالون في خزن الصوف بحيلة أخرى، وذلك انهم يأخذون الجزة فيغسلونها بالماء الساخن الممكن إلى أن يذهب ما فيها من الوسخ^(٨)، ثم يعمدون إلى النبات الذي يسمى بالرومية غيفانه فيأخذون أصولها وهي تشبه اللفت إلا أن

(١) في د، هـ، قفرن. وفي ب: اسفدت

(٢) في ب: أن تحمل

(٣) قفرن قل الأكل لهن. والقفور: النبات للرعي. ابن منظور لسان العرب، م ١١ ص ٢٥٤

(٤) ما بين القوسين ساقط من: ب.

(٥) في ب، فنخال.

(٥) في أ، فينشط.

(٦) في أ، ص، تتأمل.

(٧) في أ، تأكلها.

(٨) في أ، ص: الودخ.

فِيهَا طَوَّالًا وَيَرْضُونَهَا بَعْضَ الرِّضِّ وَيَطْبُخُونَهَا فِي الْمَاءِ إِلَى أَنْ يَتَغَيَّرَ لَوْنُ الْمَاءِ إِلَى الْبَيَاضِ، ثُمَّ يَغْسِلُونَ بِهَذَا الْمَاءِ الْجِزَةَ الَّتِي غَسَلُوا بِهَا إِلَى أَنْ يَذْهَبَ (١) مَا فِيهَا مِنَ الْوَسْخِ، وَيَتْرَكُونَهَا إِلَى أَنْ تَنْشَفَ وَيَرْفَعُونَهَا فَإِنَّهَا تَبْقَى زَمَانًا طَوِيلًا، مَعَ أَنْ طَبِيخَ ذَلِكَ النَّبَاتِ الَّتِي غُسِلَتْ يَكْسِبُهَا الْبَيَاضُ وَاللِّينُ، وَيُزِيلُ مَا فِيهَا مِنَ الصُّفْرِ الْمُتَوَلِّدَةِ مِنَ الْوَسْخِ، وَمِنْ أَمْرِ أَصُولِ هَذَا النَّبَاتِ إِنَّهُ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ أَصْلٌ وَوُضِعَ فِي النَّارِ إِلَى أَنْ يَشْوَى، ثُمَّ يَوْضَعُ فِي إِنَاءٍ وَيُقَشَّرُ، وَيُغْمَسُ فِي مَا (٢) يَسِيلُ مِنْهُ مِنَ الْمَاءِ قُطْنَهُ وَتُعَصَّرُ فِي الْأُذُنِ الْوَجْعَةَ الَّتِي قَدْ صَارَ فِيهَا الدُّودُ، فَإِنَّهُ يُسَكِّنُ الْمَهَا وَيَقْتُلُ الدُّودَ الَّذِي فِيهَا.

(١) فِي ص: ذَهَبَ.

(٢) فِي ص: فِيمَا.

الجزء الحادي عشر من كتاب الفلاحة الرومية

(في أحوال البشر وشيء من العلاج)

قال قسطنطوس: وإذا قد أتينا على ما رأيناه كافياً من أمر الحيوان ولائقاً بهذا الكتاب فإننا نتبع ذلك بذكر أحوال البشر وشيء من العلاج والزينة^(١) وأرتب ذلك في ستة عشر^(٢) باباً هي:

الباب الأول: فيما يوصف من أمر نحل العسل.

الباب الثاني: في أمر العسل.

الباب الثالث والرابع: في معرفة أقدار أقدام الظل عند كل ساعة من النهار في كل

شهر من شهور السنة.

الباب الخامس: في طبائع بعض الحيوان وما رعب الله به بعض خلقه ببعض.

الباب السادس: في أمر الرُعاف.

الباب السابع: في أمر السعال

الباب الثامن: في دواء حرق النوره

الباب التاسع: في دواء الحكمة التي تعرض للدواب في باطن حوافرها

الباب العاشر: في دواء وجع الضرس.

الباب الحادي عشر: في أمر اليرقان.

الباب الثاني عشر: فيما يصفو عنه بشرة وجه الإنسان.

الباب الثالث عشر: في قطع العرق

الباب الرابع عشر: فيما يذهب اللغوب عن الإنسان

الباب الخامس عشر: في علاج وجع الأذنين.

الباب السادس عشر: في حفظ صحة الأسنان.

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ف، ب، هـ.

(٢) في ب: سبعة أبواب.

الباب الأول: فيما يُوصَفُ من أمر نحل العسل

انْهَنُّ أَدْمَتْ^(٥) الطير، والبهايم والهوام كُلُّها وذلك أَنهِنَّ يُشْبِهْنَ فِي كَثِيرٍ مِنْ لَطِيفِ أَمْرِهِنَّ الْإِنْسَانَ: (وفي بعضها الطير وفي بعضها البهايم، وفي بعضها الهوام، وفي أمورهِ عَجَائِبٌ، وَغَرَائِبٌ لَا تَحْصِي)^(١).

فإن الذي يُعالِجُ به وَيَنْصِرُهُ وَأَعْظَمُ مَنْفَعَتِهِ نَزَلَ ذَلِكَ بِالنَّاسِ، وَالْعَجَبُ الْعَجِيبُ بِلِ أَمْرِهِمْ فِي ذَلِكَ تُشْبِهُ بِأَمْرِ مَنْ يُسَوِّسُ أُمُورَ رِؤُوسِ الْمَدَائِنِ^(٢) الْكَثِيرَةَ الْأَهْلَ مِنْ أَهْلِ الْمَقْدَرَةِ وَالْعِلْمِ بِالْأُمُورِ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِينَ مَضُوا لِأَمْرِ سُلْطَانِهِمْ، فَإِنَّهِنَّ يُحِيرْنَ مَا بَدَأَ لِهِنَّ مِنْ أَمْرِ الشَّجَرِ وَسَائِرِ النَّبْتِ فَيَأْكُلْنَ مِنْهُ، فَمَنْ ذَلِكَ مَا يَصِيرُ عَسَلًا، وَمَنْهُ مَا يَصِيرُ شَمْعًا وَغَيْرَ ذَلِكَ (وتبنى مساكنها من الشمع بيانًا لتحير فيه عُقُولُ الْبَشَرِ مِنْ حَسَنِ الشَّكْلِ وَالتَّقْسِيطِ وَالْمَنَافِعِ)^(٣). وَكُلُّهِنَّ دَائِبٌ لَطِيفٌ مَتَنَظَّفٌ لَا يَقْرَبْنَ قَدِيرًا وَلَا تَنْتَأَى مِنْ لَحْمٍ أَوْ دَمٍ أَوْ دَسَمٍ إِلَّا الشَّجَرِ وَسَائِرِ مَا يَسْتَحْلِينَ مِنْ أَنْبَتِ، وَلَا يَضُرُّرْنَ بِشَيْءٍ مِنْ مَعَاشِ النَّاسِ. وَإِنْ أَضْرَبَ بَهَنَ أَحَدٌ اعْتَقَبَ^(٤) مِمَّنِ التَّمَسَّ مِنْهِنَّ، وَمَنْ عَمِيقَ لُطْفِهِنَّ بِمَا يُصْلِحُهُنَّ أَنهِنَّ قَدْ عَلَيْنَ ضَعْفُهُنَّ فَشِيدَنَّ عَشَائِهِنَّ وَيُحَصِّنُهِنَّ بِالضَيْقِ وَالْأَعْوَجَاجِ وَيَجْعَلَنَّ أَبْوَابَ عَشَائِهِنَّ مَا يَخْرُجُ مِنْهِنَّ مِنْ قَدَرٍ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ تَحْصِينًا لِبُيُوتِهِنَّ. فَإِنْ رَامَهُنَّ شَيْءٌ مِنَ الْهَوَامِّ اجْتَمَعْنَ عَلَيْهِ فَكَاتَرَتْهُ فَقَتَلَتْهُ. وَيَفْرَحْنَ بِالْأَغَانِي وَالْأَصْوَاتِ الْحَسَنَةِ وَيَرْتَحِنَ لِدَلِكِ وَيَجْتَمَعْنَ لَهُ (ولذلك يتغنى المُوكَّلُ بَهَنَ)^(٥).

وَمَا يَتَأَلَّفُ وَيُرْتَبِطُ بِهِ النَّحْلُ حَتَّى لَا يَغْلُظَنَّ عَشَائِهِنَّ أَنْ تَعْمَدَ إِلَى مَا يَلِي مَدْخَلِهِنَّ^(٦) فَيَطْلِي بِخَطْمِي بَرِي أَوْ بِمَاءِ وَرَقِ الزَّيْتُونِ، أَوْ بِمَاءِ عَسَلٍ، فَإِنَّهَا تَأَلَّفُ بِذَلِكَ أَعْشَائِهَا وَلَا تَنْتَقِلُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا.

(* أَدْمَتْ : البين وأسهل خلُقًا. ابن منظور: لسان العرب، م ٤ ص ٤٠٠

(١) ما بين القوسين ساقط من: د، أ، ج، ف، هـ، م، ص.

(٢) في ص، ا، ج، م: ما يشبه أمور سواها المدن.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: ب، د، ف، هـ.

(٤) في ب: عاقب، في أ: علقت. وفي ج، ص، م: عنفت.

(٥) ما بين القوسين ساقط من: أ، ب، ج، م، ص.

(٦) في أ، ج، م، ب، ص: مدخلها.

الباب الثاني: في أمر العسل

إن أجودَّ العسل وأغلضه^(١) الذي يكون في الجرار. وأحقُّ ما أختيرَ من العسل ما ضارِع منه البياض ثم ما ضارِع الحُمرة إذا مددته لم ينقطع دُونَ أن يمتدَّ الطيب الرائحة^(٢). قال: وعلامة العسل المتقادِم إنَّ لونه يَضارِعُ السَّوادَ. وإذا طُبِخَ العسلُ الذي فيه عَيْبٌ وصُفِيَّ خَلَصَ وَطَابَ لِذَلِكَ.

[وَمَا يُغَشُّ بِهِ الْعَسْلُ وَالصَّمْغُ وَذَلِكَ بِأَنْ يُؤْخَذَ مِنَ الصَّمْغِ الْأَبْيَضِ رَطْلًا وَيُوضَعُ فِي إِنَاءٍ وَيَسْكُبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ الصَّافِي مَا يَغْمُرُهُ وَيُعْطَى الْإِنَاءُ مِنَ الْغُبَارِ وَيُتْرَكُ إِلَى أَنْ يَنْحَلَّ مَا فِيهِ مِنَ الصَّمْغِ وَيُرْجَفُ إِلَى أَنْ يَنْضَرِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَإِنْ كَانَ ثَخِينًا صَبَّ فِيهِ الْمَاءُ وَضُرِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا إِلَى أَنْ يَصِيرَ فِي قِوَامِ الْعَسَلِ الْمُتَيْنِ الْخَالِصِ فَإِذَا صَارَ كَذَلِكَ طُرِحَ عَلَى مِثْلِ مِنْهُ مِثْلَانِ مِنْ عَسَلٍ طَيِّبٍ خَالِصٍ وَخُلِطَ جَمِيعٌ ذَلِكَ إِلَى أَنْ يُمْتَرَجُ بَعْضُهُ بَعْضًا^(٣).] قَالَ قِسْطُوسُ: وَإِذَا صُبَّ عَلَى الْعَسَلِ الَّذِي فِيهِ عَيْبٌ قَدْرٌ مِثْلِيهِ مِنَ الْمَاءِ، وَحُرِّكَ إِلَى أَنْ يَمْتَرَجَ بِالْمَاءِ وَيُتْرَكُ سَاعَةً ثُمَّ يُوضَعُ فِي قَدْرٍ وَيُرْفَعُ عَلَى النَّارِ فَإِذَا غَلِي أزيلت رغوته وطبخ إلى أن يصير فقوام العسل الخالص المتين فإنه يتخلص ويطيب. ومما يُخْتَبَرُ بِهِ الْعَسَلُ أَنْ تُغْمَسَ فِيهِ فِتِيلٌ وَتُسْرَجُ فَإِنْ كَانَ السَّرَاجُ زَاهِرًا كَانَ ذَلِكَ الْعَسَلُ خَالِصًا، وَإِنْ لَمْ يَتَقَدَّ ذَلِكَ السَّرَاجُ كَانَ ذَلِكَ الْعَسَلُ مَغْشُوشًا^(٤).

قال قسطوس: والعسل الطيب الخالص جعل الله فيه^(٥) منافع كثيرة فإنه يزيد في الجسم والقوة والسمع والبصر ويُسَلِّمُ اللهُ تَعَالَى بِهِ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأَسْقَامِ وَلَا سِيَّمَا ذَوِي الْأَسْنَانِ مِنَ النَّاسِ. [وَمِنْ دَهْنِ جِسْمِهِ بِهِ وَقَعْدَ سَاعَةٍ ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ فَاتَرَ أزالِ الوسخ والكلف والنمش]^(٦).

(١) في ا، د، هـ، ف: واخْلَصَهُ.

(٢) في ج، ب، هـ، ف: الطيب الريح.

(٣) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف.

(٤) ما بين القوسين ساقط من د، ف، هـ، ب.

(٥) في د، ف، هـ: وقد جمع العسل مع لذاته. وفي ب: وقد جمع من لذاته.

(٦) ما بين القوسين ساقط من د، ا، ج، م، ف، هـ.

الباب الثالث والرابع: في معرفة أقدار أقدام

الظل عند كل ساعة من النهار في كل شهر من شهور السنة^(١)

الباب الخامس^(٢): في طبائع بعض الحيوان

وما رعب الله به بعض خلقه ببعض

قال قسطنطوس العالم: إني لم أضع هذا الكتاب ولم أنصب فيه للزارعين خاصة. ولكن لينتفع^(٣) به أولوا الرأي من الناس، فمما يرغب له بع الخلق من بعض أن الفيل إذا اغتلم^(٤) فنظر إلى نعجة من الشاه نفر وروّع منها. وإذا سمع الفيل المغتلم أيضاً خنوص من الخنازير نفر وروّع منه وأخذته عن ذلك رعدة. ومن ذلك أنه إن شدّ أيل بشجرة التين أخذت الأيل عن ذلك رعدة وذلك له.

ومن ذلك أن الفرس إذا ساوره الذئب فنهشه الذئب بأنيابه ومخاليبه، فأقلت ذلك الفرس على تلك الحال رعبه ذلك فكان أذكي لفؤاده وأسرع لمشيته. وإذا نهش الذئب شاة فأقلته تلك الشاة وسلمت طاب لحمها لذلك وسلمت من القردان. ومن ذلك أن همسلاس العالم ذكر في بعض كتبه إن الفرس إذا وطيء أثر الذئب ثقلت قائمته التي يطأ بها أثر الذئب. ومن ذلك أن الذئب إذا وطيء نبت أسقى ريع لذلك، ولذلك يسد الثعلب خرق جحره بهذا النبت ليكون جنة له من الذئب، ومن ذلك أنه إذا رأى ذئب إنساناً قبل أن يراه الإنسان أبح الذئب صوت ذلك الإنسان. وإن رأى الإنسان الذئب قبل أن يراه الذئب، أورت ذلك الذئب وهناً وضمراً^(٥) كما ذكر فلاطن العالم.

ومن ذلك أن الأسد يذعن لصوت الديك. وإذا لقيه عدل عنه ونفر منه مع أن الأسد لا يدنوا من المرأة الطامث. ومن ذلك أن الضبع إذا وطيء أثر الكلب في ليلة مقمرة كان ذلك يوهطه^(٦) حين يطأه كأنما يجذب إلى الأرض جذباً.

(١) في د، ف، هـ: هكذا ورد نص البابان الثالث والرابع. وساقط من: ا، ب، ج، ص، م، ك.

(٢) الباب ومادته ساقط من: ا، ص، ب، ج، م، ك.

(٣) في ف ولكن أردت أن ينتفع.

(٤) اغتلم: حاج: ابن منظور: لسان العرب، م، ١٠، ص ١١١

(٥) ضمراً: اصابه الهزال والضعف. ابن منظور: لسان العرب، م، ٨، ص ٨٤، ٨٥.

(٦) يوهطه: يصرعه ويكسره أو يقتله: ابن منظور: لسان العرب، م، ١٥، ص ١٤٤

ويقول أستر لعالم أن الضبع إذا هجم على إنسان نائم تمطا بحيال ذلك الإنسان، فإن وجد نفسه فيما بين ذنبه ورأسه أطول من ذلك الإنسان وثب على الإنسان فأكله. وإن وجد الإنسان أطول منه عدل عنه واجتنبه. وإن قصد ضبع نحو إنسان من قبل جانبه الأيمن أثنى الضبع ذلك الإنسان. وإن أتاه من قبل جانبه الأيسر أثنى الإنسان ومن علق من عضده لسان ضبع أو ذئب أو ابن مقرض في تميمة كان ذلك جنة له من عض الكلاب إياه.

وإذا التقى السرطان ودابة الشبث^(٥) ذات القوائم سقطت لذلك قوائم السرطان. وإذا دنت ضبعة من نبت السوس عدلت عنه هاربة منه. وإن أكلت حية نبتاً يسمى بالرومية كرويا مرضت عنه فإن هي أصابت نبتاً يسمى جنجيدبون برأت وصحت، وإن لم تصب ذلك منه ماتت عنه.

ومن أمر الخفاش أن طائراً يسمى بالرومية هركر يحصن وكرة فراخه من الخفاش بورق الصنار. ومن أمر الخفاش إنه يحصن وكرة وفراخه من الهوام بالكرفس. ومن أمر طائر يسمى بالرومية كاكور إنه يحصن وكرة وفراخه من الهوام بالخس من البقل. ومن أمر العقاب^(٥) إنه يحصن وكرة وفراخه من الهوام بالهليون والقسطرون ونبت البرشاوشان^(٥) ومن أمر طائر يسمى بالرومية كرريابرس إنه يحصن فراخه بنبت البرشاوشان. ومن أمر القنابر^(٥) أنه يحصن فراخه بنبت يشبه الثيل يسمى مروينوس. وشهد أرسطا طاليس ودمترسيس العالمان أن من السباع ما ينتج ويحمل ويلد لغير فحل نزا عليها، وإن من الطير نحو ذلك. ومن أمر الحدأة^(٥) والعقاب أنهما يتبدلان فيصير العقاب حدأة والحدأة عقاباً. وإن

(٥) الشبث: دوية لها ست قوائم طوال سوداء الرأس زرقاء العينين وهي ضرب من العنكبوتات، الدميري حياة الحيوان ص ٩٣

(٥) العقاب: من الطيور الجارحة، أكبر جثة من الباز يسميه العرب الكامر وهو حاد البصر وكنيته أبو الأشيم وطعم لحمه يشبه لحم البقر. ابن البيطار: الجامع، م ٣، ص ١٢٣. الدميري: حياة الحيوان ص ١٢٠-١٢١.

(٥) البرشاوشان: (كزبرة البئر) (Adiantum Capillus Veneris): اسم يوناني معناه دواء الصدر ولحية الحمار. وهو نبات ينبت بجانب الآبار ومجاري المياه ولا يختص بزمن وشربه مغلي مسكن للسعال ومنذر للبول ومفتت للخصى. الانطاكى: تذكرة أولي الألباب ج ١، ص ٧٠. الجمال: العلاج الشافي، ص ٣٤.

(٥) القنابر (قنبرة) طير شبيه بالعصفور لكنه أكبر منه أبن البيطار: الجامع، م ٤ ص ٣٩

(٥) الحدأة: من الطيور الجارحة كنيته أبو الخطاف تبيض من ٢-٣ بيضات وتفقس بعد عشرين يوماً وهي لا تصيد وإنما تخطف ويحرم أكلها لأنها من الفواسق المأمور بقتلها. الدميري: حياة الحيوان، ص ٣٨.

مِنْ أَمْرِ الطَّيْرِ الْبَحْرِيِّ أَنَّهُ إِنْ أَصَابَ بَاطِنَ افْوَاهِهِنَّ جَزَعٌ تَدَاوَيْنَ مِنْ ذَلِكَ بَنِيَتْ يُسَمُّ جَنْجِيدُونَ^(١).

البابُ السادسُ (٢) في أمرِ الرُّعَافِ (٣)

قَالَ قُسْطُوسُ: إِذَا كَتَبَ صَاحِبُ الرُّعَافِ (٥) اسْمَهُ فِي خِرْقَةٍ بَدَمَهُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ مَنْخَرِيهِ أَوْ كَتَبَهُ غَيْرُهُ (٤) ثُمَّ عَلَقَتْ الْخِرْقَةُ فَوْقَ رَأْسِ صَاحِبِ الرُّعَافِ (٥) بِحَيْثُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا إِرْتَفَعَ عَنْهُ الرُّعَافُ. [وَكَذَلِكَ إِذَا رُبَطَ عَلَى جَبْهِهِ الرَّاعِفِ عِقْدًا مِنَ الْعَقِيقِ الْأَحْمَرِ أَوْ رُبِطَ ذَلِكَ الْعِقْدُ فِي عُنُقِهِ فَإِنَّهُ يَرْتَفِعُ عَنْهُ الرُّعَافُ] (٦).

البابُ السابعُ: في أمرِ السُّعَالِ (٧)

قَالَ قُسْطُوسُ: إِذَا عُمِدَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ خُرُوطِ الطَّيْرِ الْغُدَّافِ (٥) فَلَفَّ فِي صُوفَةٍ غَيْرِ مَغْسُولَةٍ فَوَضَعَهَا (٨) مِنْ أَصَابِهِ السُّعَالُ عِنْدَ رَأْسِهِ فَإِنَّهُ يُسَكِّنُ عَنْهُ السُّعَالُ (أَوْ أَكَلَّ مِنْ أَصَابِهِ سَعَالٌ بَصَلًا مَشْوِيًّا عَلَى رِيقِ النَّفْسِ وَحِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ لَيْالِي مُتَتَابِعَةٍ سَلَّمَهُ اللَّهُ بِأَيِّ هَدْيَيْنِ التَّوَعَيْنِ فَعَلُ مِنَ السُّعَالِ (٩).

البابُ الثامنُ (١٠) في دواءِ حَرَقِ النَّوْرَةِ

قَالَ قُسْطُوسُ: إِذَا خُلِطَ دُهْنُ الْوَرْدِ بِمِثْلِهِ مِنَ الْخَلِّ وَأَرْجِفَ مِنْ عَصَارَةِ حَتَّى يَصِيرَ

(١) في د، هـ: جريجون،

(٢) في أ، ج، ص، م: الباب الثاني. وفي ف: الباب السادس. وساقط من: ب.

(٣) في أ، ج، ص، م: في علاج الرُّعَافِ. وفي ف: فيما وصف من أمر الرُّعَافِ.

(٥) الرُّعَافُ: دم يسبق من الأنف لسبقه علم الزاعف: ابن منظور لسان العرب: م ٤، ص ٢٤٦

(٤) في أ، ج، ص، م: وكذلك إذا كتبت.

(٥) في ج، ص، م: فوق رأسه.

(٦) ما بين القوسين من: د، ف، هـ، ك.

(٧) في أ، ج، ص، م: في علاج السُّعَالِ. وغير واضحة في: ف.

(٥) الغُدَّافُ: طائر غراب أسود يلمع بخضرة وحمرة أسود المنقار والرجلين. معلوف: معجم الحيوان، ص ٢١٢.

(٨) في أ، ج، ص، م: ووضعها.

(٩) ما بين القوسين ساقط من أ، ج، ص، م.

(١٠) في أ، ج، ص، م: الباب التاسع. وفي ب: الباب الثالث.

كالخطمي وطلبي به على مواضع^(١) حرق النورة^(٥) برئ يأذن الله.
[وكذلك إذا أخذ من دقيق العَدَسِ ودَقِيقِ الوَرْدِ مثلاً بمثلٍ وَعُجْنَا بماءِ الوَرْدِ وَطَلَبِي
بذلك حَرَقَ النُورَةَ فَإِنَّهُ يَبْرَأُ]^(٢).

الباب التاسع: في دواء الحكمة التي تُعرضُ للدَّوَابِّ في باطن حوافرها

قال قسطنطوس: إذا عَرَضَ لِإنسانِ حِكْمَةٌ في باطنِ قَدَمِهِ فَأُخِذَ مِنْ نُخَالَةِ البُرِّ جُزْءاً وَخَلَطَهُ
بِعَشْرٍ جُزْءٍ مِنَ المَلْحِ^(٣). وَعُجِنَ ذَلِكَ بِخَلٍّ وَجُعِلَ^(٤) عَلَى مَوَاضِعِ الحِكْمَةِ فِي باطنِ القَدَمِ أَوْ
الحَافِرِ وَعَصِبَ^(٥) عَلَيْهِ برئٌ بِذلكِ مِنْ مَرَضِهِ يَأْذَنُ اللهُ. [وهذا أيضاً إذا عُولِجَ بِهِ الحِكْمَةُ الَّتِي
تُصِيبُ باطنَ قَدَمِ الإنسانِ أزالها]^(٦).

الباب العاشر: في دواء وجع الضرس

إِنْ حَلَفَ الَّذِي بِهِ وَجَعُ الضَّرْسِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الهَيْلَالِ أَنَّهُ لَا يَطْعَمُ لَحْمَ فَرَسٍ وَلَا البَقْلَةَ الَّتِي
تُسَمَّى الجَلْجَلَانَ^(٥) سَلِمَ بِذلكِ فِي كُلِّ شَهْرٍ يَفْعَلُهُ فِيهِ مِنْ وَجَعِ الضَّرْسِ^(٧).
وَمِنْ دَوَائِ الضَّرْسِ أَيْضاً أَنَّهُ إِذَا عُمِدَ إِلَى خَمْسِ حَنْظَلَاتٍ فَجُعِلَتْ فِي أَرْبَعِ مَكَائِمٍ مِنْ
خَلٍّ، وَمَكُونٍ مِنْ مَلْحٍ، ثُمَّ طُبِّخَ^(٨) ذَلِكَ جَمِيعاً حَتَّى يَصِيرَ مَكُوناً واحِداً، ثُمَّ مَلَأَ صَاحِبُ
وَجَعِ الضَّرْسِ فَاهُ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ سَخْنٌ مُمَكَّنٌ فَمُضْمَضَةٌ فِي فِيهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَسْتَبْدِلُ بِهِ مِراراً،
ذَهَبَ عَنْهُ وَجَعُ ضَرْسِهِ^(٩) إِنْ شَاءَ اللهُ.

(١) في د، ف، هـ فجعل على

(٥) النورة: الحجر الذي يحرق ويسوى منه الكليس: ابن منظور: لسان العرب، م ١٤ ص ٣٢٤

(٢) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، هـ. وغير واضحة في: ف.

(٣) في د، ف، هـ: إذا خلط نخالة بر بملح.

(٤) في ص، وجعله. وفي د، هـ. فعصب. وفي ب: وعصب.

(٥) في د، ف، هـ: فعصب.

(٦) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ف، هـ.

(٥) الجلجلان: بقلة وقيل هو السمسم وهما صنفان أبيض وأسود ويوجد بالسراة واليمن كثير. أين البيطار

الجامع، م ١ ص ١٦٦

(٧) ما بين القوسين ساقط من: أ، ج، م، ص.

(٨) في ص، م: وطبخ.

(٩) في د، ب، ف، هـ: ما يجد.

الباب الحادي عشر: في أمر اليرقان

قال قسطنطوس: إذا عمد إلى ذرق العقاب^(١) فأخذ منه أربع مثاقيل فدق وجعل في شراب يسمى فنجيون^(٢) فشرب منه صاحب اليرقان سبعة أيام في كل يوم مثل ذلك، ودخل عند كل شربة الحمام، وأطال الجلوس فيه حتى يعرق أخرج ذلك الدواء منه^(٣) اليرقان من عروقه وأزاله. وصح بذلك منه بإذن الله.

الباب الثاني عشر: فيما يصفو عنه بشرته وجه الإنسان

قال قسطنطوس: إذا أخذ من الدوائن المسمى^(٤) أحدهما بالرومية منكرينه، والآخر نيساخون وزناً مستويا وعجنا بماء صاف^(٥) وطلبي بذلك من كان بوجهه كلف أو برش صفت لذلك بشرته وجهه^(٦).

[ومما يبيض اللون وينقى البشرة دقيق الفول ودقيق الترمس، وذلك بأن يؤخذ من كل واحد من دقيق الفول ودقيق الترمس جزءاً، ومن الكثيرى نصف جزء بعد سحقها ثم تخلط هذه الأجزاء وتعجن بلبن البقر حين ما يحلب ويطلق به الوجه، ويترك عليه حتى يجف ثم يغسل عنه بماء نخال البر ويستبدل ذلك مراراً فإنه يبيض الوجه وينقى البشرة]^(٧).

الباب الثالث عشر: في قطع العرق

قال قسطنطوس: إذا عمد إلى دهن يتخذ من صنف من الحشيش يسمى بالعربية الحل (وهو دهن الجملجان)^(٨) وبالفارسية كروكنا فدهن به أحد حسمه كله^(٩) غير رأسه لم يعرق ما دام ذلك الدهن عليه وإن هو أتعب^(١٠) نفسه.

(١) في أ، ج، ص، م: إذا عمد إلى سلخ العقاب.

(٢) في ص، ف، ديقون: ه الفنجيون (Ruta Graveolens) نبات له ورق شبيه بورق نبات قسوس يظهر في

الربيع زهره اصفر ينبت في المروج والمواضع المائية. ابن البيطار م ٢ ص ١٦٨

(٣) في د، ف، ه، عنه ذهب. (٤) في د، ب، ه، ف: يسمى.

(٥) في د، ف، ه: ثم بلا بماء من ماء السماء. وفي ب: بماء عذب رائق.

(٦) في أ، ج، ص، م: بشرته ونقت. (٧) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ه، ف.

(٨) ما بين القوسين زائد في ص. (٩) في أ، ج، م، ص: جثته. وفي ب: في: أحد جنبه.

(١٠) في د، ب، ج، م، ص: انصب

الباب الرابع عشر: فيما يذهب اللغوب عن الإنسان

قال قسطنطوس: إذا أصاب الإنسان لغوب^(٥) في سفره فليخلط دهن الورد بخل وملح وخمر ثم يرجم^(١) ذلك حتى يصير كالخطمي فيطلي به الجسم^(٢) فإنه يزيل لغوبه^(٥).

الباب الخامس عشر: في علاج وجع الأذنين

قال قسطنطوس: إذا اشتكى^(٣) أحد من وجع أصابه في أذنيه، فأتخذ مرهماً من دقيق الشعير ودهن الورد^(٤) وخلط ذلك جميعاً، ثم عجنه بلبن ماعز وجعل من ذلك في أذنه برئ من وجعها.

وإذا كان وجع الأذن من سمائم^(٥) أصابت صاحبها، وكان صاحبها شاباً فإنه إذا استنقع بماء بارد سكن ما يجده من وجع أذنه.

الباب السادس عشر^(٥): في حفظ صحة الأسنان

قال قسطنطوس: إذا استعمل الإنسان السواك في كل أربعة أيام مرة، وتمضمض بعده بدهن الورد المقتتر^(٦) حفظ صحة الأسنان.

وينبغي أن يكون السواك بأصول شجرة برسامينوس فإنها عطرة قابضة. وكان قدمائنا يأخذون أصول السعد فيجففونها ويحرقونها ويخلطونها بالعسل المصفى^(٧) ويستأكون بذلك ثم يتمضمضون بعد السواك بدهن المصطكي.

(٥) اللغوب: من لغب ومعناه التعب والاعياء. ابن منظور لسان العرب، م ١٢٢ ص ٢٩٤

(١) في د، هـ: ثم أوجف. وفي ب: وضرب.

(٢) في أ، ج، ص، م: بدنه. ومن ب: ساقطة.

(٣) في م: اشتكا

(٤) في ج، ص، م: ورد

(٥) سمائم: من سم أو سمة: صدعه أو ثقبه. ابن منظور: لسان العرب، م ١٢ ص ٣٠٣

(٥) في أ، ج، ص، م: الجزء السادس. والباب ساقط من د، ف، هـ، ك، ب.

(٦) في أ، المقتير. وفي ص: المقتتر.

(٧) في ج، م، المصفى.

الجزء الثاني عشر من كتاب الفلاحة الرومية

(في أمور حيوية تهتم الناس)

قال قُسْطُوس: غَرَضْنَا أَنْ نَذَكَرَ فِي هَذَا الْجُزْءِ أُمُوراً حَيَوِيَّةً تَهْمُ النَّاسَ نَجْعَلُهَا تَنْعَةً لِلْكِتَابِ وَأَرْتُبُهَا^(١) فِي إِحْدَى وَثَلَاثِينَ بَاباً^(٢) هِيَ:

الباب الأول: في إنتزاع الشوكة ممن دخلت في يده أو رجله.

الباب الثاني: في صرف الدخان ومنع ترده في البيت وإن كان في الحطب رطوبة.

الباب الثالث: فيما تسلم به الثياب من ريح الدخان.

الباب الرابع: في صفة المربي الذي يتأدم به الصائمون والعباد.

الباب الخامس: في المربي المتخذ من ذكور الدبى الذي يأكل الكرم والخروب.

الباب السادس: في معرفة العسل المعشوش والخاص.

الباب السابع: فيما يسلم به ثياب الصوف ونحوها من العث.

الباب الثامن: فيما يطيب له ريح الثياب من غير طيب.

الباب التاسع: فيما يعمل للحديد المشحوذ حتى يبقى شحذه زماناً طويلاً.

الباب العاشر: أن يكل أداة الحجّام فلا يعمل.

الباب الحادي عشر: في حفظ الحديد من الصدأ.

الباب الثاني عشر: فيما تسلم به الفراريج وفراخ الحمام من الجرذان وبنات مقرض.

الباب الثالث عشر: فيما يُنصَبُ به الماء من جامٍ إلى جامٍ آخر.

الباب الرابع عشر: فيما يعوض به عن النورة في البناء.

الباب الخامس عشر: فيما يجتمع له السمك في الماء الجاري والنافع.

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ف، ب، هـ.

(٢) في ا، ج، ص، م: اثني عشر باب. وفي ب: سبعة وعشرون باباً.

الباب السادس عشر: فيما يبقى له السمك الطري مدةً طرياً.

الباب السابع عشر: أن تعلم ما الذي يموت به السمك الذي لا يقدر على صيده.

الباب الثامن عشر: في صيد السباع العادية.

الباب التاسع عشر: في صيد كثير من الطير العادية.

الباب العشرون: في الحيلة لدفع البرد في الشتاء عن كانت ثيابه دوناً.

الباب الحادي والعشرون: في دفع مضرة السم.

الباب الثاني والعشرون: فيما يعذب له الماء الزعاق.

الباب الثالث والعشرون: في خضاب الشعر أسود أو أحمر.

الباب الرابع والعشرون: في وجع الأذن

الباب الخامس والعشرون: في صنعة الحبر.

الباب السادس والعشرون: فيما يكلُّ به حدِ الشفرة.

الباب السابع والعشرون: في سلامة الأسنان من الوجع والصفرة.

الباب الأول: في انتزاع الشوكة من دخلت في يده أو رجله

[قال قسطنطوس: إذا دخلت الشوكة في يد إنسان أو في رجله فانكسرت منها قطعة في باطن لحمه وأراد انتزاعه^(١) فليعمد إلى أصول القصب وعروقه^(٢). فيدقها بحجر دقاً بالغا ثم ينخلها ويعجنها^(٣) بعسل ويطلي بذلك موضع الشوكة ثلاث مرات في ثلاثة أيام فإن الشوكة تنزع من مكانها وتخرج.

الباب الثاني^(٤) في صرف الدخان ومنع

تردده في البيت وإن كان في الحطب رطوبة

[قال قسطنطوس: إذا وضع بين الثياب أصول الكرفس والثبث سلّمت من رائحة الدخان^(٥) قال: وإذا علقت في أماكن شتى من سمك البيت قطعاً من السحاب^(٥) الذي يكون مع الأطباء دفع الدخان عن البيت، وإن كان في الحطب بعض الرطوبة، وكذلك أن نطح البيت الذي يوقد فيه النار بماء وملح ذهب عنه الدخان). ومنه أن يطلّى الحطب بدواء ساج^(٦) فإنه يذهب الدخان.

الباب الثالث^(٧) فيما تسلم به الثياب من ريح الدخان

قال قسطنطوس: إذا وضع بين الثياب أصول الكرفس والثبث سلّمت من رائحة^(٨)

الدخان.

(١) ما بين القوسين ساقط من : د، ف، ب، هـ.

(٢) في ص، ا، ج، م: وعروقه.

(٣) في د، هـ ف: ونخل وعجن، وفي ب: ونخلت وعجنت.

(٤) في ص، أ، ج، م: تابع للباب الأول.

(٥) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ.

(٥) السحاب: اسفنجة كما وردت في : ص.

(٦) في د، هـ، ف: ساجون. وفي ب: ساجور.

(٥) الساج : (Tectona grandis) شجرة يعظم جدا وقيل يشبه الأبنوس: وله رائحة طيبة. الزبيدي : معجم

اسماء النبات ص ٦٩.

(٧) في أ، ج، ص، م: تابع للباب الأول.

(٨) في د، ب، هـ، ف: ريح.

الباب الرابع: في صفة المربي الذي يتأدم به الصائمون والعباد

قال قسطنطوس: أن يُعمد إلى قدرٍ نظيفة فيجعل^(١) فيها دورق من الماء الصافي، ويُطرح فيه كَفٌّ من الملح وشيء من الدواء الذي يُسمى جَنجيدبون، وثلاثُ تَفاحاتٍ وَعَشْرُ تِيناتٍ^(٢) ثم يُطبخ ذلك كله حتى يصير الماء إلى النصف، ثم ينزل عن النار، ويُدلك ما فيه من التين والتفاح^(٣) ذلكاً جيداً حتى يخرج طعمه فيكون مربي يتأدم به.

الباب الخامس: في المربي المتخذ من ذكور

الدي الذي يأكل الكرم والخروب

قال قسطنطوس: إذا أردت عمل هذا المربي، فأعمد إلى هذا الدي وخذ منه^(٤) ما أردت، وانقعه في شراب^(٥) شديد، وشيء من عصير حلو وملح في إناء فإنه في مدة يسيره يصير مربي يتأدم به.

الباب السادس^(٦)

في معرفة العسل المغشوش والخالص

قال قسطنطوس: أحق ما أختير من العسل ما ضارح منه البياض، ثم ما ضارح الحمرة الذي إن مددته لم ينقطع وعلامة المتقدم أن لونه يضارح السواد^(٧) وما يختبر به العسل أن يُغمس فيه^(٨) فتيلة ويسرج^(٩) فإن كان السراج زاهراً كان ذلك العسل خالصاً، وإن كان غير زاهر كان ذلك العسل مغشوشاً.

(١) في د، هـ، يجعل. وفي ب: إذا جعل.

(٢) في ص، أ، ج، م: نقات. وفي ب: نقعة.

(٣) في أ، ب، ج، م: شديداً.

(٤) في د، هـ، ف، منهن. وفي ب: منها.

(٥) في د، هـ، ف: وشيء من شراب.

(٦) في أ، ج، ص، م: الباب الخامس من الجزء العاشر.

(٧) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف.

(٨) في د، هـ، ف: إذا غمرت.

(٩) في د، هـ، ثم أسرج.

الباب السابع^(١): فيما يسلم به ثوب الصوف ونحوها من العث

قال قسطنطوس: إذا جعل في ثياب الصوف شيء من افسنتين أو شيء من الخربق، أو شيء من ثمرة العرعر أو شيء من ثمرة الكبار^(٢) أو شيء من الدهمشت أو جلد حية، سلمت تلك الثياب بأي ما جعل فيها من هذه الأنواع من الفساد والله أعلم.

الباب الثامن: فيما يطيب له ريح الثياب من غير طيب

قال قسطنطوس: إذا عمد إلى ورد يابس، فذق وجعل^(٣) في الثياب، طابت لذلك ريح الثياب^(٤).

[و كذلك إذا عمد إلى قشور الشجر الذي يسمى بالرومية ايهقان^(٥) فيس ثم ذق ، ووضع دقائه في الثياب، فإنه يطيب رائحتها، ولا تذهب رائحته منها، الا بعد غسلها المرة والمرتين^(٦)].

الباب التاسع^(٧): فيما يعمل للحديد

المشحوذ حتى يبقى شحذه زماناً طويلاً

[قال قسطنطوس: إن مما يبقى له شحذ الحديد ولا يكل، وإن تقادم شحذه^(٨) أن يعمد إلى ثمرة^(٩) الدفلى. فتذق دقاً ناعماً، وتخل وتعجن بالدهن ويطلبى بها^(١٠) المسن، ويشحذ عليها السكين، وتجعل في غلافها فإنه يطول بذلك بقاء شحذها مدة طويلاً.

(١) في أ، ج، ص، م: الباب الثاني.

(٢) في أ: انكار. وفي د، ه، ف: الكنار.

(٣) في ج، ص، فدقه وجعله وفي ب: وطحن.

(٤) في ص، فإنها يطيب ريحها بذلك. وفي ب: طاب ريحها.

(٥) في أ، اهكنون. وفي ص: اهليون.

(٦) ايهقان (Brassica Erucastrum) قيل هو الجرجير البري، وقيل هو نبات يشبه ورق الكرنب يطول في

السماء ورقها عريض وطعمه مر كطعم الجرجير. ابن البيطار الجامع، ج ١، ص ٧٢

(٧) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ف، ه.

(٨) في ص، أ، ج، م: الباب السادس.

(٩) ما بين القوسين ساقط من د، ه، ف، ب.

(١٠) في أ، إلى شجرة. وفي ب: إلى شجرة الدفلى فأخذ من ثمرتها.

(١١) في د، ه، ب، وطلبي بذلك. وفي ص: به.

البابُ العَاشِرُ^(١): أن يكلَّ أداةَ الحِجَامِ فلا يعمَلُ

قال قُسْطُوسُ: إذا خَلِطَ شيءٌ مِنَ الدَّوَاءِ الَّذِي يسمَى قَرَطِينِ^(٢) (١)×(٢) بمثله من زاج الصباغين، وسُحِقَ ذَلِكَ مع شيءٍ من دُهْنٍ على مَسْنِ الحِجَامِ، فَإِنَّهُ إذا شَحَذَ الحِجَامُ عليه مبضعا أو موسى كلا بذلك فلم ينفعا (وإذا عمِدَ إلى قَارِ مُذَابٍ وَطَلِيَّ بِهِ حَدَّ الشَّفْرَةِ طَلِيًّا خَفِيفًا لَا يُفْطِنُ لَهُ، فَإِنَّهَا إذا أَخِذَتْ لِيُدْبَحَ بِهَا نَضَبَتْ وَكَلَّتْ ولم تذبَحَ شيئاً واللَّهُ أعلم^(٣)).

البابُ الحَادِي عَشَرَ^(٤) في حِفْظِ الحَدِيدِ مِنَ الصَّدَأِ

قال قُسْطُوسُ: إذا سُحِقَ الاسْفِيدَاجُ وَهُوَ بِيَاضُ الرُّصَاصِ بِدُهْنِ الوَرْدِ وَدُهْنِ^(٥) به الحَدِيدِ المصقُولِ طَالَتْ مُدَّةُ صِقَالِهِ، أو يُدُهَّنُ الحَدِيدُ المصقُولُ بِدُهْنِ الوَرْدِ أولاً وَبُدْرٍ عَلَيْهِ مِنَ سَحِيقِ الاسْفِيدَاجِ، فَإِنَّ ذَلِكَ الحَدِيدُ لَا يَصْدَأُ. أو يُعمَدُ إلى النَّبَاتِ الَّذِي يُسمَى قَسْطَرُونِ^(٦) فيطحنُ ثُمَّ يُعجنُ بِدُهْنِ الوَرْدِ وَيُطلى بِهِ الحَدِيدُ المصقُولُ فَإِنَّ ذَلِكَ الحَدِيدُ لَا يَصْدَأُ بِأَيِّ شَيْءٍ جُعِلَ عَلَيْهِ مِنَ ذَلِكَ.

البابُ الثَّانِي عَشَرَ: فيما تَسَلَّمُ به الفَرَارِيحُ

وَفِرَاخُ الحَمَامِ مِنَ الجِرْدَانِ وَبَنَاتِ مَقْرُضٍ

قال قُسْطُوسُ: إذا سُقِيَتِ الفَرَارِيحُ وَالفِرَاخُ أَوَّلَ مَا تَنهَضُ^(٧) في حَافِرِ حِمَارٍ أهلي سَلِمَتِ بِذَلِكَ مِنَ بَنَاتِ مَقْرُضٍ، وَإِنْ أَحِيطَ عَلَى الفَرَارِيحِ وَالفِرَاخِ بِاللَّيْلِ بِقَصْبَانِ التُّرْمِسِ سَلِمَتِ بِذَلِكَ مِنَ بَنَاتِ مَقْرُضٍ وَمِنَ الجِرْدَانِ.

(١) في ص، ا، ج، م: الباب السابع.

(٢) في ف: قرطين.

(٣) والقرط: (Plactronia Schimperiana) نبات يزرع بمصر فتسمن الدواب عليه، ويدخل في علاج

السعال والبطن، وخشونة الصدر. ابن البيطار: الجامع لمفردات الأدوية، ج ٤ ص ١٥

(٤) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ف، هـ.

(٥) في أ، ج، م، ص: الباب الثامن.

(٦) في د، هـ، ب، ف: وطلبي به.

(٧) في أ، قسطنون، وفي ص: فسطينون.

(٨) في د، هـ، ف: ما يقضان. وساقطة من : ب.

[وإذا عُمِدَ مِنَ الخَشَبِ المُسَمَّى بالرُومِيَةِ أُرْعِيسِ أَقْصَاصِ الحَمَامِ والفَرَارِيحِ لَمْ يَقْرَبْهَا الجُرْدَانِ، فَإِنَّ هَذَا الخَشَبَ إِذَا شَمَهُ الجُرْدُ فَرَمِنَهُ وَلَمْ يَعدْ إِلَيْهِ وَكَذَلِكَ بَنَاتُ مُقْرِضٍ] (١).

الباب الثالث عشر (٢): فيما يُنصبُ به الماءُ من جَامٍ إلى جَامٍ آخر

قال قُسْطُوسُ: إِذَا عُمِدَ إِلَى صُوفٍ خَالِصٍ قُلْفٌ لِفَأَ كَالْفَتِيلَةِ وَجَعِلَ أَحَدُ طَرَفَيْهِ أَغْلَظَ مِنَ الآخرِ، ثُمَّ جَعَلَ الطَّفُ طَرَفِيهِ فِيما وَالاهُ مِنْ نَصْفِ تَلِكِ الفَتِيلَةِ فِي جَامٍ أَوْ مَكُوكٍ فِيهِ ماءٌ، وَصارَ طَرَفُها الأَغْلَظُ عَلى الأَرْضِ أَوْ فِي جَامٍ (٣) آخَرَ، فَإِنَّ تَلِكِ الفَتِيلَةَ تَمْتَصُّ جَمِيعَ ما فِي ذَلِكِ الجَامِ أَوْ المَكُوكِ مِنَ المَآءِ [إِلا أَنَّهُ يَبْغِي أَنْ يَكُونَ الإِناءُ الَّذِي فِيهِ طَرَفُ الفَتِيلَةِ الأَغْلَظُ أَحْفَظَ مِنَ الإِناءِ الَّذِي فِيهِ طَرَفُ الفَتِيلَةِ الأَطْفِ] (٤).

الباب الرابع عشر (٥) فيما يُعوَضُ بهِ عَنِ النُورَةِ فِي البِناءِ

قال قُسْطُوسُ: يُعوَضُ عَنِ النُورَةِ فِي البِناءِ إِذا لَمْ يُقدَّرْ عَلَیْها (٦) وَذَلِكِ إِذا عُمِدَ إِلَى رَمادٍ فَيُسْحَقُ سَحَقاً بِالغَا (٧) ثُمَّ يُجْعَلُ عَلى كُلِّ قَفِيزٍ مِنْ ذَلِكِ الرَمادِ كَفٌّ مِنْ قَارٍ (٥) مُذابٍ، وَكَفٌّ مِنْ زَبِيبٍ مَدقوقٍ، وَكَفٌّ مِنْ كَبْرِيتٍ، ثُمَّ يُعْجَنُ ذَلِكُ بِماءٍ سَخِنَ فَإِنَّهُ يَنْفَعُ ذَلِكُ بِالْبِناءِ مَنفَعَةَ النُورَةِ.

الباب الخامس عشر (٨) فيما يَجتمعُ لَهُ السَمَكُ فِي المَآءِ الجارِي وَالنَافِعِ

قال قُسْطُوسُ: إِذا عُمِدَ إِلَى بَقَلَةِ الحَبِقِ النَهْرِيِّ (٥) وَالصَعْتَرِ وَدِواءِ جَنْجِيدِ بونَ، وَسِكرانَ

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، ه، ف.

(٢) في أ، ج، م، ص: الباب التاسع.

(٣) في ب: أو في إناء. وفي ص: أو مكوك.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، ب، ه، ف.

(٥) في ص، أ، ج، م: الباب الحادي عشر.

(٦) ما بين القوسين ساقط من د، ف، ه.

(٧) في ص، أ، ج، م: شديداً.

(٨) في أ، ج، ص، م: الباب الخامس عشر من الجزء العاشر.

(٥) الحبق النهري: يسمونه أهل الشام ننع الماء وهو نبات معروف. ابن البيطار: الجامع لمفردات الأدوية ج ٢،

الحوت^(١) وَاخْرَدَلْ كَرِيهِ الرِّيحِ وَدَقِيقُ بُرٍّ وَشَحْمُ بَقَرٍ وَكَبِدُ خَنْزِيرٍ فَخُلِطَتْ هَذِهِ الْأَنْوَاعُ كُلُّهَا وَدُقَّتْ وَعُجِنَتْ بِشَرَابِ عَتِيقٍ، ثُمَّ جُعِلَتْ كُتْلًا وَطُرِحَ مِنْهَا فِي الْمَاءِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ السَّمَكُ قَبْلَ أَنْ يُنْصَبَ لَهُنَّ بِسَاعَةٍ أَوْ سَاعَتَيْنِ^(٢)، فَإِنَّ السَّمَكَ يَأْلَفُ الْمَكَانَ الَّذِي طُرِحَ فِيهِ ذَلِكَ وَيَسْتَأْنِسُ بِهِ وَيَصِيدُهُنَّ الصَّيَادُ كَيْفَ يَشَاءُ.

ومما يجتمع له السمك أيضاً أن يُخلط شحمُ ضأنٍ مقلوبٍ وثومٌ ودواءٌ جنجيدونٌ وصعترٌ ودواءٌ سيكران الحوت فيدق ذلك جميعاً ويُجعلُ كتلاً ويُطرحُ [في الماء فيألف السمكُ المكانَ فيصيدهنَّ الصيادُ كيف شاء]^(٣).

الباب السادس عشر: فيما يبقى له السمك الطري مدة طرياً

قال قسطنطوس: إذا طلي السمك الطري بماء البقلة الحماق، ثم ذري عليه شيء من الملح، وجعل في بستوقة حديدية^(٤) من خزف، ووضعت البستوقة في مكان بارد طال لذلك بقاءه طرياً.

الباب السابع عشر: أن تعلم ما الذي

يموت به السمك الذي لا يقدر على صيده

قال قسطنطوس: وذلك إذا عمِدَ إلى الدواء الذي يُسمى بولا مونيون أو إلى نبت من نبات الجبال الذي يُسمى بالعربية ما هي زهره^(٥) فيخلط ويدقاً ويُطرحاً في الماء^(٦) التي فيها السمك، فإن سمك ذلك الماء يموت.

(١) في ب، ص، : سيسكون. (٥) سيكران الحوت: (Anamirta Paniculata): نبت إذا رمي في ماء راكد وحرك فيه فإن كل سمك يكون في الماء يطفو على وجه الماء متقلباً على ظهره. ابن البيطار: الجامع ج ٣،

(٢) في د، ه، بساعتين أو ثلاث. وغير واضحة في: ف.

(٣) ما بين القوسين ساقط من: د، ف، هـ.

(٤) في د، هـ، بستوقة حديد.

(٥) في ف: ما هم هره. (٥) ما هي زهرة (سم السمك) (Anamirta Paniculata) نبتة تزرع في الجبال أوفى

البيساتين إذا وضع منها في غدير ماء وفيه سمك اسكر السمك. ابن البيطار: الجامع، م ٤، ص ١٢٢

(٦) في أ، ب، ج، م: جامات. وفي ص: الاجام.

الباب الثامن عشر: في صيد السباع العادية

قال قسطنطوس: إذا أردتَ صيدَ السباع فأعمدْ إلى صنفٍ من أصنافِ السمكِ الذي يُسمَّى بالروميةِ بلونيه^(١) ويُسمَّى هذا النصفُ أيضاً من السمكِ الثقب، وهو سمكٌ بحري كثيرُ الشحمِ قويُّ الرائحةِ فخذْ منه سمكةً واحدةً وقطعها قطعاً ثم أشدقها وكببها^(٢) ثم أوقدْ نارَ في الموضعِ الذي تأتي فيه السباع، واقذفْ تلكَ الكببِ في النارِ كبةً كبةً كلما أكلتْ النارُ كبةً منها طرحتْ أخرى إلى أن ينتشرِ دخانُ ذلكَ وقتادهُ في ذلكَ الموضعِ وما جاورهُ ثم أطرحْ حولَ تلكَ النارِ قطعاً من اللحمِ قد جعلتْ عليها من الدواءِ الذي يُسمَّى بالروميةِ هلايةً وبالعربيةِ هليون أسود^(٣) ومن دواءِ الأفيون^(٤) ثم أحمِدْ تلكَ النارَ وأدفعها بحيث لا ترى ولا تظهر، وكمن الرجالِ بالسلاحِ والحبالِ

في مكانٍ خفيةٍ حولَ تلكَ النارِ، فإن السباعَ تُقبلُ إلى رائحةِ تلكَ القترِ وتأكلُ من قطع ذلكَ اللحمِ الذي جعلتْ عليه تلكَ العقاقيرِ فتربضُ ويغشى عليها^(٥) فيصيدها الكامنون كيف شاءوا.

ومما يطردُ به الذئبُ عن الغائطِ والزريبةِ أن يُعمدَ إلى أعضاءِ ذئبٍ فتنصبُ في طريقِ الذئبِ التي قد إعتادتهُ^(٦) فإن الذئبَ تركَ تلكَ الطريقِ ما دامت أعضاءُ الذئبِ فيها.

الباب التاسع عشر^(٦) في صيد كثير من الطير

قال قسطنطوس: إذا عمِدَ إلى الحبِ الأسودِ الصغيرِ الذي يكونُ في البرِّ والشعيرِ، فدقْ ثم جعلَ في عصارَةِ الشرابِ، وطرحَ للطيرِ، فإنه يغشى على ما أكلَ منه من الطيرِ ويتحيرُ ويأخذها^(٧) الصياد كيف شاء.

(١) في أ، ص، اللرب: في ب: الريب.

(٢) في د، ف، ه: سدح في فنجان. وفي ص: اشدها في منجار.

(٣) في أ، ج، ص، م: سوداء.

(٤) أفيون: لين الخشخاش الأسود يوجد بكثرة في صعيد مصر. ابن البيطار: الجامع ١ م ص ٤٥

(٥) في د، ف، ه: مغشياً عليهن.

(٦) في أ، ج، ص، م: اعتادت المجيء إليها.

(٦) في ب: الباب الثامن عشر. وفي ص، أ، ج، م: الباب الرابع عشر من الجزء العاشر.

(٧) في د، ه، ف: وتحيرن فأخذن. وفي ب: وتحير.

[وإذا عُمدَ إلى الحبِّ الذي يسمى بالروميَّةِ ارباكوس فنقعه في الماءِ يوماً وليلاً، ثمَّ صُفي ذلك الماءُ عنه وتُقَعَّ فيه البُرُّ ثم طرَحَهُ للطيرِ فإنه يُغشى على ما أكلَ مِنْهُ مِنَ الطيرِ وأخذها كيف شاء.

وإذا نُقِعَ الفُولُ في الخمرِ القويِّ ثلاثةَ أيامٍ وطُرِحَ للكركي فإنه إذا أكلَهُ تَحَيَّرَ وأخذَهُ الصيَّادُ وأقوى من هذا أن يُعمدَ إلى الدفلى فتدقُّ وتطبخُ بخلٍ خفيفٍ حتَّى ينشفَ الخلُّ ثم يُمعكُ بها الفولُ ويَطرحُ للكركي فإنه إذا أكلَهُ وقعَ فييادر الصيادِ إليه بِسرعةٍ ويصُبُّ في حلقه سَمناً بقرياً فإنه يتخلصُ فيصنعُ به بعدَ ذلك ما شاء^(١).

البابُ العِشرونُ: في الحيلةِ لدفعِ البَرْدِ في الشتاءِ عمن كانت ثيابه دوناً

قال قسطنطوس: إذا عُمدَ إلى نباتِ بولا مونيون^(٢) فعصِرْ وخَلطْ عَصِيرَهُ^(٣) بدهنٍ واخلِ وطَلِيَّ به مَنْ أَرادَ^(٤) وجهَهُ وجسدهُ ورأسَهُ فلا يضرُّه مع ذلكَ بَرْدٌ يَأْذَنُ اللهُ.

البابُ الحادي والعشرون: في دفعِ مَضَرَّةِ السَّمِّ

قال قسطنطوس: إذا عُمدَ إلى إحدى وعشرينَ ورقةً أو اثنين وعشرينَ ورقةً مِنْ ورقِ السَّدَابِ الرطبِ^(٥) فأكلها مَنْ يَخافُ أن يُسقى سَمًّا، وشربَ بعدَ أكلِهِ إياها شيئاً مِنْ شرابِ التُّفَّاحِ، لم يضرُّهُ السَّمُّ في كلِّ يومٍ أكلَ فيه ذلكَ.

وقال بعضُ علمائنا اليونان: وإذا أكلَ الإنسانُ في كلِّ يومٍ رُماتينِ حلوتينِ وشيئاً مِنْ مِلحِ جريشٍ مع تينتينِ فإنه يَسَلِّمُ مِنْ مَضَرَّةِ السَّمِّ^(٦) في كلِّ يومٍ أكلَ فيه ذلكَ.

البابُ الثاني والعشرون^(٧): فيما يعذبُ لَهُ الماءُ الزُّعَاقَ

قال قسطنطوس: إذا جُعِلَ الماءُ الزُّعَاقُ في قِدرٍ من خزفٍ جديدٍ، وغطِّي فوقها بسحافٍ،

(١) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف.

(٢) في د، ف، هـ. بوداميلون. وفي ص: بوداميطون.

(٣) في د، هـ ثم يخلط ماؤه.

(٤) في د: ما بداله. وفي ص، أ، ج، م: بذلك من كانت ثيابه في الشتاء دوناً.

(٥) في د، هـ: رطباً

(٦) في د، ف، هـ، لم يضره ذلك.

(٧) في ب: الباب العشرون. وفي ص، ا، ج، م: الباب العاشر. وفي ف: الباب الثالث والعشرون.

ثُمَّ أَوْقَدَ تَحْتَهَا حَتَّى تَغْلِي وَيَذْهَبَ مِنَ الْمَاءِ نِصْفَهُ^(١) وَيُصْفَى مَا بَقِيَ فِيهَا مِنَ الْمَاءِ وَيُرَدُّ ، فَإِنَّهُ يَصِيرُ عَذْبًا ، [وَيَجْتَمِعُ مَا كَانَ مِنَ الْمَلْحِ فِي ذَلِكَ الْمَاءِ فِي السَّحَافِ]^(٢) وَكَذَلِكَ إِذَا طَبَخَ طَابِخٌ لِحْمًا أَوْ غَيْرُ وَأَفْرَطُ فِي مِلْحَةٍ فَإِنَّهُ إِذَا غَطِيَ عَلَى الْقِدْرِ بِالسَّحَافِ أزالَ الْمَلْحَ مِنْ ذَلِكَ الطَّبِيخِ وَاجْتَذَبَهُ إِلَيْهِ .

الباب الثالثُ والعِشرونُ: في خِضَابِ الشَّعْرِ أَسْوَدَ أَوْ أَحْمَرَ

قال قُسطوسُ: إِذَا عُمِدَ إِلَى رُمَانَةٍ قَدْ نَضَجَتْ عَلَى شَجَرَتِهَا، فَيُقَطَّعَ رَأْسُهَا، وَيُطْرَحَ مِنْهَا^(٣) جَبْهًا، وَتَقَرَّ عَلَى شَجَرَتِهَا، ثُمَّ يَعْمَدُ إِلَى عَفْصِ فَيْدِقٍ وَيُخَلِّطُ بِمِثْلِهِ مِنَ السَّمْسَمِ، وَيُطْحَنَانِ جَمِيعًا، ثُمَّ يُحْتَسَى بِدَقِيقَيْهِمَا تِلْكَ الرُّمَانَةَ وَيُشَدُّ^(٤) عَلَيْهَا مَا قُطِعَ مِنْهَا بِشَمْعِ كَبِيٍّ لَا يُصَيِّبُهَا الرِّيحُ، فَإِذَا بَيَسَتْ تِلْكَ الرُّمَانَةَ وَنَشِفَ حَشْوُهَا ، دُقَّتْ دَقًّا شَدِيدًا، ثُمَّ خُلِطَ بِذَلِكَ زَاجٌ مِنْ زَاجِ الْإِسَاكِفَةِ، فَإِذَا بَدَأَ لِلخَاضِبِ أَنْ يَخْضِبَ بَسْوَادٍ، أَخَذَ مِنْ ذَلِكَ مَا يَكْفِيهِ وَجَعَلَهُ فِي مَاءٍ سُخِنَ ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ وَلَحِيَّتَهُ فَإِذَا جَفَأَ خَضِبَ بِهَذَا الخِضَابِ فَإِنَّهُ مَلِيحٌ .

[وَأَمَّا مَا نِصْفَهُ مِنْ حُمْرَةِ خِضَابِ الرُّؤُوسِ وَاللِّحَاءِ، فَهُوَ إِنْ الخَاضِبِ يَخْضِبُ أَوَّلًا بِالْحِنَاءِ ثُمَّ يَغْسِلُهُ عَنْهُ، وَيَعْمَدُ إِلَى دَقِيقِ التَّرْمِسِ وَيَعَجِّنُهُ بِدُهْنِ الحَلَلِ وَيُدْهِنُ بِذَلِكَ رَأْسَهُ وَلَحِيَّتَهُ فَإِنَّهُمَا يَحْمِرَانِ]^(٥) .

البابُ الرَّابِعُ والعِشرونُ: في وَجَعِ الأُذُنِ

قال قُسطوسُ: إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مِنْ وَجَعِ أَصَابِهِ فِي أُذُنَيْهِ، فَاتَّخَذَ مَرَّهًا مِنْ دَقِيقِ^(٦) الشَّعِيرِ وَدُهْنِ الوَرْدِ،^(٧) فَخَلِّطَ بِذَلِكَ جَمِيعًا ثُمَّ عَجَنَهُ بِلَبَنٍ مَاعِزٍ وَجَعَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي أُذُنِهِ بَرِيءٌ مِنْ وَجَعِهَا بِإِذْنِ اللَّهِ .

(١) في د، هـ، حتى يحصل النصف. وفي ب: ويصير الماء إلى النصف. وفي ف: ويحصل فيها نصف ما كان

فيها من الماء

(٢) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف.

(٣) في د، هـ، . ويخرج. وفي ص، أ، ج، م: وطرح. وفي ف: فيطرح منها.

(٤) في ص، أ، ج، م: ثم سد عليها. وفي ب: ثم سد ما.

(٥) ما بين القوسين ساقط من د، ب، هـ، ف.

(٦) في د، هـ، من طحين. وغير واضحة في ف.

(٧) في ص، أ، ج، م: الورد. وغير واضحة في ف.

الباب الخامس والعشرون: في صنعة الحبر

قال قسطنطوس: وذلك إذا عمِد إلى رطلين من عَفَصٍ (١) غير مثقوب، ودُق وجعل في قدر وصَب عليه (٢) خمسة عشر رطلاً من الماء، وطَبَخَ حَتَّى يَصِيرَ إلى خمسة أرتالٍ، ثُمَّ يَنْقَعُ عشرون مثقالاً من زاج أخضر في ماءٍ باردٍ حَتَّى تَرَسِبَ أرضه ويُصْفَى ويُلقى على (٣) العَفَصِ ويُغلى ساعة، ويُجعل من يقوم على طبخه يكتبُ به، فإذا صحَّت الكتابة به رُفِعَ عَنِ النَّارِ وَصَفَى وَجُعِلَ في قارورة، ويوضع في الشمس [أو في مكانٍ دافئ] (٤) حَتَّى يَصْفُو وَيَسْوَد.

الباب السادس والعشرون (٥) فيما يكلُّ به حد الشفرة

إذا عمِدَ إلى قَارٍ مُذَابٍ فَطَلِيَّ به (٦) حدُّ الشفرة التي يَدْبَحُ بها الذابح طلياً خفيفاً لا يُفطن له، فإذا أراد صاحبها أن يَدْبَحَ بها نَضِبَتْ وَكَلَّتْ وَلَمْ تَقْطَعْ شيئاً.

الباب السابع والعشرون: في سلامة الأسنان من الوجع والصفرة (٧)

قال قسطنطوس: إذا استعمل (٨) الإنسان السواك في كُلِّ أربعة أيام مرةً وتمضمضَ بدهن الوردِ المُقْتَرِ حَفِظَ صِحَّةَ الأسنانِ وَسَلِمَتْ مِنَ الوجعِ والصفرة.

[وكانَ قُدمائُنَا يأخذون أصولَ السعدِ فيجفونها ويحرقونها ويخلطونها بالعسلِ المصفى ويستاكونَ بذلك ثُمَّ يَمَضْمَضُونَ بعد السواك بدهن المصطكي] (٩).

تم الجزء الثاني عشر من كتاب قسطنطوس في الفلاحة الرومية وبتمامه تم جميع الكتاب، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(١) في د، هـ: ف: إلى خمسين عفصة. (٢) في د، هـ، ويصب فيها. وفي ف: ثم صب عليه.

(٣) في د، هـ: ف: ويصف ذلك الماء في.

(٤) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ: ف.

(٥) في ب: الباب الرابع والعشرون: وفي ص، أ، ج، م، تابع للباب السابع، وفي ف: الباب الثامن والعشرون.

(٦) في ص، ا، ج، م: وطلبي به.

(٧) في ص، أ، ج، م. في حفظ الأسنان. وغير واضحة العنوان في ف.

(٨) في د، هـ: إذا أدام. وغير واضحة في: ف.

(٩) ما بين القوسين ساقط من: د، هـ، وغير واضحة في: ف.

خلاصة

بينت الدراسة لنا أن كتاب الفلاحة الرومية لمؤلفه قسطا بن لوقا البعلبكي الرومي - يحوي بحدوثاً مهمة في علوم الزراعة والنبات من الناحيتين النظرية والعملية في العصر الذي كتب فيه (القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي) ويضم بين دفتيه معلومات علمية تطبيقية لا تزال مفيدة حتى وقتنا الحاضر.

وإذا استثنينا بعض الروايات التي ذكرها في كتابه عن الخرافات والطلاسم يمكننا أن نقول بأن كتابه كان أعمق وأشمل وأقرب إلى الكتابات الزراعية العلمية الحديثة إذا ما قورنت بالمؤلفات التي تناولت الفلاحة في بلاد الشام.

لقد كان قسطا عالم فلك وفلسفة وطبيباً وأديباً، ومع ذلك فقد استفاد في أوقات فراغه - على ما يظهر، بجمع المعرفة الزراعية في زمانه، كما قام بممارسة بعض التجارب الزراعية في بلاده.

ومما لا شك فيه أن قسطا قد استفاد بصورة واسعة من علماء اليونان والبيزنطيين الذين سبقوه مثل ديمقراطيس، وسوديون، واسطا طروس وغيرهم، وقد تم الإشارة إلى بعض الأفكار الهامة التي تحدث عنها مركزاً على أفكاره الخاصة والتي قام باستنباطها من وحي بيئته في بلاد الشام، فعندما تحدث عن الأراضي أورد تقسيماً للأتربة أقرب ما يكون للتقسيم الاستعمالي المتبع حديثاً، إذ أنه بين علاقة قوام التربة بالتسميد والرطوبة وزراعة النباتات المختلفة. كما صنفها حسب الوانها وتضاريسها والنباتات الطبيعية التي تنمو فيها، ثم وصف بعض الاختبارات العملية لتقويمها بالنظر واللمس والشم والذوق، وبين أهمية قلب التربة وحرثها، وأكد على ضرورة وضع التربة السطحية حول جذور النباتات لغناها بالموارد العضوية والنيروجين. ومثل هذه الإنشادات المهمة تؤكد عليها أساليب وفنون الزراعة الحديثة.

وفي مجال التسميد تنوعت مصادرها عنده فإما أن يتم بمخلفات الحيوانات أو مخلفات الإنسان أو الإتيان أو الرماد. وفي تصنيفه للأزبال حسب جودتها نجد أنه يتفق مع ما أثبتته

التحليل الحديثة لمكوناتها، والخصائص الفيزيائية لها، كما بين أهمية خلطها لصنع السماد العضوي، حيث: إن تلك الطريقة هي طريقة متّبعة في تحضير السماد.

وكان لقسطا دوراً هاماً في إبراز معلومات تتعلق في معرفة حال السنة وأحوال الناس وكثرة المطر وقلته معتمداً في ذلك على دلائل الشمس والبرق والرياح والشهب والقمر. وبذلك يمكن القول: إن قسطا قد فاق من كتب في حقل الفلاحة في بلاد الشام خلال تلك الفترة.

وفي باب التشجير أعطى توجيهات هامة في موضوع غرسها وتقليمها وريها، وضرورة المباحدة بين غرس الأشجار للتقليل من المنافسة من أجل الضوء والغذاء، وبالمقابل أشار إلى مضاعفة غرس بعض الأشجار كالرمان والسفرجل وذلك لكلا يتأثر حملها بأشعة الشمس.

ومن التوجيهات الهامة التي أشار إليها في عملية التقليم (الكسح) إشارته إلى كسح الفروع الضعيفة والأغصان المرتفعة، ليصل الغذاء إلى الأغصان المتبقية على الشجرة، وليزيد من قوتها وكل ذلك ينبغي أن يتم قبل جري العصارة في النبات.

كما أكد مع من سبقه من علماء الفلاحة على أن يتم الغراس في زيادة ضوء القمر، إذ ثبت حالياً أن للأشعة القمرية تأثيراً في نمو بعض النباتات، كما بين أيضاً طرق التكاثر الخضري.

وقد ذكر الخصائص الطبية والغذائية لكثير من النباتات مستفيداً من سبقه من الأطباء والفلاسفة والزراعيين، وأخذ عنهم أمثال: ديمقراطيس، واسطاطروس، وأورميونس وغيرهم من علماء اليونان.

وتناول عملية تطعيم الغراس وعدّها أعجل فائدة من الغراس وأعجل لثمره وأكثر وأكبر، وعدد أنواع التطعيم والتي منها الشق والنقب وغيرها.

وبحث في الآفات الزراعية فنجده ألمّاً بمعظم العلل والآفات التي تصيب النباتات والأشجار وطرق وقايتها، واعتمد على مقاومة الحشرات بالتدخين وبعض المبيدات مثل الخنظل، وبصل الفأر، وقتاء الحمار، والدفلة، والخربق وغيرها، وركز على (التسميد بأنواعه لأنه يزيد من قدرة النبات على مقاومة الأمراض).

ومن الأفكار الطريفة التي ذكرها قسطوس: إثمار بعض الأشجار في غير وقتها، وطريقة الكتابة على الثمرة، وكيف تكون ألوان شتى من أصل واحد، وجعل العنقود الواحد من العنب مختلف الألوان والأشكال، وكيف تكون الثمار بلا عجم... الخ.

وبحث في موضوع البذر وما يتعلق به من صفات البذور المناسبة للزراعة، ووقت زرعهما، وتحديد الوقت المناسب والبيئة المناسبة والتربة الجيدة للبذر، وتكلم عن موضوع الحصاد والتذرية، وكيفية الخزن، وصفات المخازن، والشروط الملائمة لها من حيث الحرارة والبناء والتهوية.

وقد ذكر مجموعة من الطلاسم (الأساطير والخرافات) التي كان يُعتقد أنها تستعمل لتحسين إنتاج النبات أو لدفع الآفات عنه، منها طلسم لإسراع نمو الشجر وحفظ ثمره، وطلسم لهروب الذباب، وطلسم لهروب الجراد والحيات والفئران، وكل هذه الطلاسم خرافات لا يثق بها، وقد جمعها المؤلف من شعوب وعلماء اليونان والرومان الذين سبقوه.

ثم تكلم عن طرق صيد الحيوانات وخاصة الطيور والقبض عليها عن طريق تخديرها ببعض النباتات كالبنج ثم إيقافها ثانية من سباتها بطرق كثيرة، والتي لازالت تستعمل حتى الآن، حيث شاهد الباحث فلاحى قريته، (كفل حارس) في فلسطين يستعملون هذه الطرق حتى الآن.

وتناول أيام الشهر وتأثير اختلاف الأيام على النبات والحيوان والأعمال الزراعية ووضع ما يشبه التقويم الزراعي للأعمال الزراعية شمل اسم كل شهر من أشهر السنة بالسريانية والفارسية والرومية، وعدد أيامه وما يتم في كل شهر من أعمال الفلاحة وخواصها، وما لكل فصل من البروج والمنازل.

وقد أسهب في طرق صنع المخللات وتخزينها مثل الخردل واللفت والليمون والزيتون... وبين طرق عمل المرابي والخل، وتخزين العصير، وصنع الدبس، وخزن الزيت.

وقد أتم قسطا كتابة بالحديث عن مواضع عدة تتعلق بأمراض الإنسان، كمرض الرُعاف، والحكة، ووجع الضرس، ووجع الأذنين، وقطع العرق وأمور حياتية أخرى كصرف الدخان من البيت، وتمييز العسل المغشوش، وتطبيب ريح الثياب، وحفظ الحديد من الصدأ وغيرها.

قائمة المصادر والمراجع

أ- قائمة المصادر:

- قسطنطين، نعمان أفندي (ت ١٣٣٨هـ / ١٩٢٠) الروضة الغناء في دمشق الشام، ١٨٧٩م، طبعة بيروت.
- ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م)، معجم البلدان، (٥ أجزاء)، ١٩٧٩م، دار أحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
- ابن منظور (ت ٧١١هـ/١٣١١م)، لسان العرب، (١٨ مجلد) الطبعة الثالثة ١٩٩٣م، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان.
- البغدادي، صفى الدين عبد المؤمن بن عبد الحق (ت ٧٣٩/١٣٣٨م)، مرصد الإطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ٣ مجلدات، تحقيق علي محمد البجاوي، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م، دار الجليل، بيروت.
- الحميري: أبو عبد الله محمد بن عبد المنعم (ت ٩٠٠هـ/١٤٩٤م)، الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، ١٩٧٥م، مكتبة لبنان، بيروت.
- الأصبخري، ابن اسحق إبراهيم بن محمد الفارس (عاش في القرن ٤ هـ / ١٠ م. المسالك والممالك، تحقيق محمد جابر عبد العال الحسيني، ١٩٦١م، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، الجمهورية العربية المتحدة.
- ابن حوقل، أبو القاسم محمد بن حوقل البغدادي الموصلبي (ت ٣٦٧هـ/٩٧٧م) صورة الأرض (بلاط)، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.
- أبو الفداء، الملك المؤيد عماد الدين إسماعيل (ت ٧٣٢هـ/١٣٣١م) تقويم البلدان، ١٨٦٠م، طبعة باريس.

- ابن بطوطة ، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم اللواتي (ت ٧٧٩ / ١٣٧٧م) ، رحلة ابن بطوطة، (تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار)، دار صادر بيروت.
- ابن العديم، كمال الدين عمر بن أحمد بن أبي جرادة (ت ٦٦٠ هـ / ١٢٦١م)، بغية الطلب في تاريخ حلب، (١١ جزء)، حققه سهيل زكار، ١٩٨٨م، دمشق.
- شيخ الربوه، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي طالب الأنصاري الدمشقي (ت ٧٢٧ هـ / ١٣٢٦م) ، نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، ١٩٢٣م، نسخة مصورة عن طبعة ليزج.
- المقدسي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت ٣٨٠ هـ / ٩٩٠م)، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، (بلا. ت) مكتبة خياط، بيروت لبنان.
- الأدريسي، أبو عبد الله محمد بن محمد الحسيني (ت ٥٦٠ هـ / ١١٦٤م) ، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، تحقيق شيرولي وآخرون، (بلا. ت) ، نابولي، بروستان، بودي بريل.
- خير، صفوح، ١٩٦٦م، غوطة دمشق، دراسة في الجغرافيا الزراعية، وزارة الثقافة والإرشاد القومي مديرية الترجمة والتأليف والنشر، دمشق.
- القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي (٨٢١ هـ / ١٤١٨م) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، (١٤ جزء) ، الطبعة الأولى ١٩٨٧م: دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان.
- القزويني، زكريا بن محمد بن محمود (ت ٦٨٢ هـ / ١٢٨٣م) ' أثار البلاد وأخبار العباد، ١٩٦٠م، دار صادر بيروت.
- المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت ٣٤٦ هـ / ١٩٥٧م)، التنبيه والأشراف، ١٩٣٨ /، المكتبة العصرية في بغداد، العراق.
- ابن جبير، أبو الحسن محمد بن أحمد الكناني الأندلسي (ت ٦١٤ هـ / ١٢١٧م)، رحلة ابن جبير، تحقيق حسين نصار، ١٩٥٥م، مكتبة مصر، القاهرة.
- ناصر خسرو، أبو معين ناصر خسرو القبادياني المروزي (ت ٤٨١ هـ / ١٠٨٨م) ، سفرنامه

(رحلة خسرو القبادياني) ترجمة خالد البدلي ، الطبعة الأولى ١٩٨٣م، مطابع الملك سعود، الرياض.

- ابن قدامه، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد (ت ٦٢٠هـ / ١٢٢٣م) ،
المغني و يليه الشرح الكبير في فقه الإمام أحمد بن حنبل، (١٤ جزء)، الطبعة الأولى،
١٩٨٤/ ، دار الفكر العربي، بيروت ، لبنان.

- الوزير الغساني، أبو القاسم بن محمد بن إبراهيم (ت نحو ١١٩هـ / ١٦١١م) : حديقة
الأزهار في ماهية العشب والعقار، تحقيق محمد العربي الخطابي، ١٩٨٥م، دار الغرب
الإسلامي. بيروت.

- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٣م / ٧٩٩م)، كتاب الخراج، (بلا.ت)، دار
المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.

- القرشي، يحيى بن آدم (ت ٢٠٣هـ / ٨١٨م) كتاب الخراج، (بلا.ت)، دار المعرفة
للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان.

- أبو عبيد الله، القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤هـ / ٨٣٨م)، الأموال، دراسة وتحقيق
محمد عمارة، ١٩٨٩م، دار الشروق، بيروت.

- القاسمي، محمد سعيد، (ت ١٣١٧هـ / ١٨٩٩م)، قاموس الصناعات الشامية، تحقيق
ظافر القاسمي (٢ جزء)، ١٩٢٨م، معهد الدراسات العليا، باريس.

- ابن حجاج، أبو عمر أحمد بن محمد بن حجاج الأشبيلي (من أعيان القرن ٥ هـ / ١١م)،
المقنع في الفلاحة، تحقيق صلاح جرار وجاسر أبو صفية، ١٩٨٢م، منشورات مجمع
اللغة العربية الأردني. عمان.

- ابن قدامة ، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد (ت ٦٢٠هـ / ١٢٢٣م) ، المقنع
في فقه إمام السنة احمد بن حنبل الشيباني، جزاء (بلا.ت) ، المطبعة السلفية، القاهرة.

- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس احمد بن عبد الحلیم الحراني، (ت ٧٢٨هـ / ١٣٢٧م)
الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية، ١٩٦٧م، دار الكتب العربية،
بيروت.

- التويري، شهاب الدين (ت ٧٣٣هـ / ١٣٣٣م)، نهاية الأرب في فنون الأدب، (٣١ جزء)،
بلا. ت. المؤسسة المصرية العامة، القاهرة.

- أبو هلال العسكري، الحسن بن عبد الله بن سهل (ت ٣٩٥هـ / ١٠٠٤م)، التلخيص في
معرفة أسماء الأشياء، (٢ جزء)، تحقيق عزه حسن، ١٩٦٩م، مجمع اللغة العربية،
دمشق.

- ابن العوام، أبو زكريا يحيى بن محمد بن أحمد بن عوام الأثبيلي (عاش في القرن ٦ هـ/
١٢م)، كتاب الفلاحة (جزءان)، ١٩٩٢م، الأندلس.

- ابن وحشية، أبو بكر أحمد بن علي بن قيس الكسداني (من أعيان القرن ٤ هـ / ١٠م)،
الفلاحة النبطية، (جزءان)، تحقيق توفيق فهد، ١٩٩٣م المعهد العلمي الفرنسي
للدراستات العربية، دمشق.

- ابن بصال، عبد الله محمد بن إبراهيم بن بصال الطليلي (ت ٤٦٧هـ / ١٠٧٤م)،
كتاب الفلاحة، ترجمة محمد عزيمان، ١٩٥٥م، معهد مولاي الحسن، تطوان،
المغرب.

- البدري، تقي الدين أبو البقاء عبد الله بن محمد (ت ٨٨٧هـ / ١٤٨٢م) نزهة الآنام في
محاسن الشام، ١٩٢٢م، المطبعة السلفية، القاهرة.

- المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر (٤ أجزاء)، الطبعة الأولى ١٩٦٥م، دار
الأندلس للطباعة والنشر، بيروت.

- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني (١٢١٣هـ / ١٧٩٨م). معجم أسماء النبات الواردة/
في تاج العروس، تحقيق محمود مصطفى الدمياطي، ١٩٦٥م، الدار المصرية للتأليف
والترجمة، القاهرة.

- الأسعد بن مماتي، اسعد أبو المكارم، بن مهذب (ت ٦٠٦هـ / ١٢٠٩م)، كتاب قوانين
الدواوين، تحقيق عزيز سوريال عطية، ١٩٤٣م، مطبعة مصر.

- ابن البيطار، ضياء الدين عبد الله بن احمد الأندلسي (ت ٦٤٦هـ / ١٢٤٨م) - الجامع
لمفردات الأدوية والأغذية (٤ أجزاء)، بلا. ت، مكتبة المتنبي، بغداد.

- الثعالبي، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل (ت ٤٢٩هـ / ١٠٣٧م) لطائف المعارف، تحقيق إبراهيم الأبياري، وحسن كامل الصيرفي، ١٩٦٠م، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

- الثعالبي: خاص الخاص، تحقيق محمد السمكري، ١٩٠٨م، مطبعة السعادة.

- الخوارزمي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف (ت ٣٨٧هـ / ٩٩٧م)، كتاب مفاتيح العلوم، تحقيق إبراهيم الأبياري، الطبعة الثانية، ١٩٧٩، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان.

- العمري، شهاب الدين أحمد بن يحيى بن فضل الله، (ت ٧٤٩هـ / ١٣٤٩م)، مسالك الإبصار في ممالك الأمصار، ٢ جزء، تحقيق أيمن فؤاد سيد، (بلا ت) المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة.

- البغدادي، إسماعيل بن محمد الباياني (ت ١٣٣٩هـ / ١٩٢٠م)، هدية العارفين (أسماء المؤلفين وآثار المصنفين). ٢ مجلد، ١٩٨٢م، دار الفكر، بيروت.

- صاعد، صاعد بن أحمد الأندلسي، (٤٦٢هـ / ١٠٦٩م)، طبقات الأمم، ١٩٦٧م، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها النجف، العراق.

- القفطي، جمال الدين أبو الحسن علي بن القاضي الأشراف يوسف (ت ٦٤٦هـ / ١٢٤٨م)، كتاب أخبار العلماء بأخبار الحكماء، ١٩٨٠م، مطبعة السعادة، مصر.

- ابن أبي أصيبعة (ت ٦٦٨هـ / ١٢٧٠م)، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تحقيق نزار رضا، ١٩٦٥م، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.

- الصفدي، صلاح الدين خليل بن إيبك (- ٧٦٤هـ / ١٣٦٢م)، الوافي بالوفيات، ٢٢ جزء، ١٩٧٢م، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت، مطابع دار صادر، بيروت.

- ابن العبري، غريغوريس الملطي (٦٨٥هـ - ١٢٨٦م)، تاريخ مختصر الدول، ١٩٥٨م، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، لبنان.

- ابن النديم، أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب اسحاق (ت ٣٨٥هـ / ٩٩٥م)، الفهرست، تحقيق رضا - تجدد ابن علي زين العابدين الحائري المازندراني، ١٩٧١م، طهران.
- حاجي خليفة، المولى مصطفى بن عبد الله القطنيني الرومي الحنفي (ت ٤٦٠هـ / ١٠٦٧م). كشف الظنون، (٦ أجزاء)، ١٩٨٢م، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.
- ابن جلجل، أبو داود سليمان بن حسان الأندلسي (من أعيان القرن (٤هـ / ١٠م)، طبقات الأطباء والحكماء، تحقيق فؤاد سيد ١٩٥٥م، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة.
- الدينوري، أبو محمد بن قتيبة، (ت ٢٧٦هـ / ٨٧٩م)، كتاب الأنواء ١٩٥٦م، الطبعة الأولى، حيدر آباد، الهند.
- القزويني: زكريا، بن محمد بن محمود (ت ٦٨٢هـ / ١٢٨٣م) عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات، تحقيق فاروق سعد، ١٩٧٧م، دار الآفاق الجديد، ٢، بيروت.
- ابن سيدة، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي (ت ٤٥٨هـ / ١٠٦٥)، المخصص، (٥ أجزاء)، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة (بلا. ت) دار الآفاق الجديدة بيروت.
- المقرئزي: تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي (ت ٨٤٥هـ / ١٤٤١م) كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (جزءان)، (بلا. ت)، مكتبة المثنى، بغداد.
- الدميري، كمال الدين محمد بن موسى (ت ٨٠٨هـ / ١٤٠٥م)، حياة الحيوان الكبرى ١٩٩٢م، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق.
- الانطاكلي، داود بن عمر (١٠٠٨هـ / ١٥٩٩م)، تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب، (٢ جزء)، (بلا. ت)، المكتبة الثقافية، بيروت.
- الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود (ت ٢٨٢هـ / ٨٩٥م)، كتاب النبات، (٥ أجزاء)، حقق الجزء الثاني برنهارد لفين، ١٩٧٣م، مطابع دار القلم، بيروت، لبنان.
- ابن الجزار، أحمد بن الجزار القيرواني (ت / ٣٦٠ / ٩٧١م)، زاد المسافر وقوت الخاضر، تحقيق محمد سويسي والراضي الحجازي، ١٩٨٤ / الدار العربية للكتاب، تونس.

- ابو الخير، محمد سليم الأندلسي، (عاش في القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي)
كتاب الفلاحة، تحقيق التهامي الناصري، ١٩٣٨م، المطبعة الجديدة ، فارس.
- الابشيهي، شهاب الدين محمد بن أحمد (ت ٨٥٠هـ / ١٤٤٦م) ، المستطرف في كل
فن مستطرف، (٢ م) ، الطبعة الأخيرة، (بلا. ت) ، دار أحياء التراث العربي، بيروت،
لبنان.
- الجاحظ: أبو عثمان عمر بن بحر (ت ٢٥٠هـ / ٨٦٤م)، كتاب الحيوان، ٦ مجلدات،
تحقيق عبد السلام محمد هارون ط ٣ (١٩٦٩م) ، المجمع العلمي العربي الإسلامي ،
بيروت - لبنان.
- قسطا بن لوقا: كتاب الفرق بين الروح والنفس، نشره حلمي ضياء او لكن، مطبعة إبراهيم
خروز، اسطنبول، ١٩٥٣م، وهو جزء من رسائل ابن سينا ص ٨٣-١٠٨م.

ب : المراجع

- الطرزي، عبد الله ١٩٨٩م، جغرافية الأردن، الموسوعة الأردنية دار أكرم، عمان
- حسين، فالح ١٩٧٨م، الحياة الزراعية في بلاد الشام، في العصر الأموي، منشورات الجامعة الأردنية عمان.
- عبد السلام، عادل، ١٩٨٢م، جغرافية سورية الإقليمية، دمشق.
- الشهابي، مصطفى، ١٩٣٥م، الزراعة العملية الحديثة، مطبعة الاعتدال، دمشق.
- علي، محمد كرد، ١٩٨٣م خطط الشام، (٦ أجزاء)، مكتبة النويري، دمشق.
- الحمادي، محمد علي، موسى، ١٩٨٢م، جغرافية القارات، دار الفكر، دمشق.
- حماده، سعيد، ١٩٣٦م النظام الإقتصادي في سوريا ولبنان، المطبعة الأمريكية، بيروت.
- كحاله، عمر رضا، ١٩٧٢م، العلوم العلمية في العصور الإسلامية، المطبعة التعاونية، دمشق.
- سنكري، محمد نذير، ١٩٧٤م، أساسيات إنتاج المحاصيل الحقلية، جامعة حلب.
- علي، جواد، ١٩٥٩م، تاريخ العرب قبل الإسلام (١٠ أجزاء) مطبوعات المجمع العلمي العراقي، العراق.
- السعيد، محمد عبد، ١٩٨٦م، أساسيات إنتاج المحاصيل الحقلية. وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد، العراق.
- بازباشي، عادل، ١٩٧٢م، إنتاج المحاصيل الحقلية، الطبعة الثانية، مطبعة طربين، جامعة دمشق.
- النحال، محمد سلامة، ١٩٦٦م، جغرافية فلسطين، الطبعة الثانية، دراسة طبيعية واقتصادية، دار العلم للملايين، بيروت.
- الحشن، علي علي، ١٩٨٠م، إنتاج المحاصيل، دار المطبوعات الجديدة، الإسكندرية.
- واطسون، اندرو، ١٩٨٥م، الأبداع الزراعي في بدايات العالم الإسلامي، ترجمة احمد الأشقر، جامعة حلب.

- الانصاري، مجيد، محسن، ١٩٨٢م إنتاج المحاصيل الحقلية، كلية الزراعة، جامعة بغداد، العراق.
- عبدول، كريم صالح، ١٩٨٤م، مبادئ علم البستنة، الطبعة الأولى، جامعة صلاح الدين، اربيل، العراق.
- حتي، فليب خليل، ١٩٧٢م، تاريخ سوريا وفلسطين، الطبعة الثانية، ترجمة كمال اليازجي، بيروت.
- المديريري، نزال، ١٩٩١م، أشجار الفاكهة، منشورات جامعة حلب، سوريا.
- شراب، محمد محمد، ١٩٨٧م، معجم بلدان فلسطين، طبعة أولى، دار المأمون للتراث، دمشق.
- الطاهر، علي نصوح، ١٩٤٧م، شجرة الزيتون، تاريخها، زراعتها، امراضها، صناعتها، مطبعة الأردن، عمان.
- غوانمة، يوسف درويش، ١٩٧٩م، عمان حضارتها وتاريخها، دار اللواء للصحافة والنشر، عمان.
- النعيمي، جبار حسن، ١٩٨٣م، الفاكهة، جامعة البصرة - العراق.
- المنظمة العربية للتنمية الزراعية، ١٩٨٨م، النباتات الطبية والعطرية والسامة في الوطن العربي، المنظمة، الخرطوم.
- زياده نقولا، ١٩٦٢م الجغرافيا والرحلات عند العرب، دار الكتاب اللبناني، بيروت - لبنان.
- سنكري، محمد نذير، ١٩٨١م، بيئات ونباتات ومراعي، المناطق الجافة، وشديدة الجفاف السورية، حمايتها وتطويرها، ط ٣، جامعة حلب.
- بيركهات، ١٩٦٩م، رحلات بيركهات، (القسم الخاص في سوريا الجنوبية) (٢ جزء) ،ترجمة أنور عرفات - منشورات دائرة الثقافة والفنون، المطبعة الأردنية، عمان.
- البيطار، أمينة، ١٩٨٠م موقف أمراء العرب بالشام والعراق من الفاطميين حتى أواخر القرن الخامس الهجري، دار دمشق، دمشق.

- نحال، إبراهيم ، ١٩٧٥م أساسيات علم الحراج، ط ٣، كلية الزراعة، جامعة حلب.
- الزركلي، خير الدين، ١٩٩٢م، الأعلام، قاموس تراجم، (٨ مجلدات)، الطبعة العاشرة، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان.
- مرهج: عفيف بطرس، ١٩٧٢م، أعرف لبنان، موسوعة المدن والقرى اللبنانية، (٢ جزء)، المطابع الأهلية اللبنانية، بيروت.
- بروكلمان، كارل، تاريخ الأدب العربي، نقله إلى العربية السيد يعقوب بكر ورمضان عبد التواب، الطبعة الثالثة، دار المعارف - القاهرة.
- فارس، محمد ١٩٣٣م، موسوعة علماء العرب والمسلمين، الطبعة الأولى، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت.
- كحاله، عمر رضا (بلا ت.)، معجم المؤلفين، (٤ اجزاء)، تراجم مصنفى الكتب العربية، ودار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
- الجايي، بسام عبد الوهاب، ١٩٨٧م، معجم الأعلام، (معجم تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، ط ٢، الجفاف والجاوي للطباعة والنشر، الموصل العراق.
- النجم، وديعه طه، ، ١٩٨٥م منقولات الجاحظ عن ارسطو في كتاب الحيوان، الطبعة الأولى، منشورات معهد المخطوطات العربية ، الكويت.
- سرقيس. فؤاد، ١٩٩٠م ، تاريخ التراث العربي، مجلد في أحكام النجوم، (٧ مجلدات)، ترجمة عبد الله بن عبد الله حجازي، مطابع جامعة الملك سعود - السعودية.
- عيسى ، أحمد، ١٩٤٤م، تاريخ النبات عند العرب، ط ١، مصر.
- المعلوف، أمين فهد، ١٩٣٥، المعجم الفلكي ، دار الكتب المصرية، القاهرة.
- ابن زيان، محمد، (بلا ت) مصطلحات الفلك ،مطابع دار الكتاب، الدار البيضاء.
- أنيس، إبراهيم ، وآخرون، ١٩٧٣م، المعجم الوسيط، (٢ جزء) ط ٣، إحياء التراث العربي، مطابع دار المعارف بمصر، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

- زكريا، احمد وصفي ، ١٩٨٣م، حيوانات وطيور بلاد الشام، ط١، المركز الجغرافي الفلسطيني، مطبعة خالد بن الوليد، دمشق.
- عيسى، أحمد، ١٩٨١م ، معجم أسماء النبات، ط٢ دار الرائد العربي، بيروت، لبنان.
- جرداق، منصور حنا، ١٩٤٧م، القاموس الفلكي، الجامعة الأمريكية، بيروت.
- أدي شير، السيد ١٩٠٨م، الألفاظ الفارسية المعربة، مطبعة الكاثوليك، بيروت.
- آل ياسين، محمد حسن، ١٩٨٩م، معجم النبات والزراعة، ٢ جزء، مطبعة المجمع العلمي العراقي، العراق.
- فالتر هتس، ١٩٧٠م، المكاييل والاوزان الإسلامية، ترجمة كامل العسلي، منشورات الجامعة الأردنية عمان.
- جبر ، وديع، ١٩٨٧م، معجم النباتات الطبية، دار الخليل، بيروت.
- حمارنة، سامي خلف، ١٩٨٦م، تراث العلوم الطبية عند العربي والمسلمين، جامعة اليرموك، أربد.
- الشهابي، مصطفى ١٩٢٤، كتاب الأشجار المثمرة، المطبعة الحديثة دمشق.
- عبد الله، حسن ١٩٨٣م، النباتات والمنتجات النباتية ذات الأهمية الاقتصادية منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، المنظمة - القاهرة.
- الشهابي، مصطفى ١٩٥٧م، معجم الألفاظ الزراعية بالفرنسية والعربية، مطبعة مصر، القاهرة.
- الجمال، سمير يحيى ، (بلا. ت)، العلاج الشافي بالنباتات الطبية، مكتبة مدبولي، القاهرة.
- سوريال، جميل فهم، ١٩٨٥م، كروم العنب وطرق انتاجها، ط١ الدار العربية للنشر والتوزيع، القاهرة.
- غالب، ادوار، (بلا. ت)، الموسوعة في علوم الطبيعة، المطبعة الكاثوليكية، بيروت.

- مصطفى إبراهيم، وآخرون، (بلا.ت) المعجم الوسيط، ٢ جزء، المكتبة العلمية، طهران.
- أبو حمد، عرفان، ١٩٨٣م، ألفاظ أجنبية في اللغة العربية، ط ٢ دار المشرق للترجمة والطباعة والنشر، شفا عمرو.
- قبسي، حسان، ١٩٩٣م، معجم الأعشاب والنباتات الطبية، ط ١ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- خدرج، عبد الرحيم إبراهيم، ١٩٨٧ م، النحل والزهر، والعسل وشيء من الطب الإسلامي. مكتبة المنار الإسلامية، الكويت.
- _ صقال، محمد علي، ١٩٧٢م، العملي في أساسيات تربية الحيوان، جامعة حلب، حلب.
- علام سلامي: ١٩٧٥م، تربية وأمراض الطيور الداجنة والأرانب، مكتبة الأنجلو المصري، القاهرة
- المعلوف، أمين فهد ١٩٣٢ م، معجم الحيوان، مجلة المقتطف، القاهرة.
- درويش، محمد يحيى حسين، ١٩٨٧م تربية وإنتاج الأرانب، دار المطبوعات الجديد، مصر.
- سامي، محمد سعيد محمد، ١٩٨٤م، إنتاج الأرانب، المركز القومي للبحوث، القاهرة.
- _ دوليكليز، يوهير، ١٩٨٦ م، التربية الحديثة للأغنام، الطبعة الأولى، ترجمة دار طلاس للدراسات والنشر، الشام.

ثالثاً : بحوث في الدوريات:

- الشهابي، مصطفى، تاريخ الزراعة في بلاد العالم العربي، مجلة المجمع العلمي العربي، ١٩٢٧م، ٧، ج١، دمشق.
- زيات، حبيب، ١٩٤٧م، السرقين والسماد في الزراعة قديماً، مجلة المشرق، نيسان - حزيران، بيروت.
- المعلوف عيسى اسكندر، ١٩٣٢م، تاريخ سوريا المجوفة، مجلة المجمع العلمي العربي، دمشق، م ١٢، ج١+٢.

رابعاً: المخطوطات:

- الملك الأفضل الرسولي، عباس بن المجاهد، (ت ٧٧٨هـ/ ١٣٧٦م)، بغية الفلاحين في الأشجار المثمرة والرياحين، رقم (٢٨٩٢٠)، زراعة مخطوط بالمكتبة الغربية بالجامع الكبير بصنعاء، متوفرة نسخة عند الباحث.
- الكتبي، جمال الدين محمد بن إبراهيم بن علي الوطواط (ت ٧١٨هـ / ١٣١٨م)، مناهج الفكر ومباهج العبر في عجائب مبدعات الصور وغرائب مخترعات القطر، الفن الرابع، (رقم ٤٠٢٠) زراعة، صورته عن مخطوط بروكلمان مجموعة أ، د، محمد صالحية.
- الغزي، رضي الدين، (ت ٩٣٥هـ / ١٥٢٩م)، جامع فرائد الملاحه في جوامع فوائد الفلاحة، مخطوط زراعة رقم /١٣٤، مركز الوثائق والمخطوطات في الجامعة الأردنية، عمان.

خامساً: وقائع المؤتمرات.

- خليل، عماد الدين، ط ١، ١٩٨٣م، فلسطين في الأدب الجغرافي، المؤتمر الدولي الثالث لتاريخ بلاد الشام، (جغرافية فلسطين وحضارتها) ٣ مجلدات، مطابع الجمعية العلمية الملكية، عمان، الأردن.

سادساً: الرسائل الجامعية:

- محاسنة، محمد سلامة، ١٩٨٦م، الأحوال الاقتصادية في بلاد الشام في العصر الأموي، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، العراق.
- مكاحلة، نهى، ١٩٩٢م، الزراعة في بلاد الشام في العصر المملوكي، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، الأردن.
- الأوتاني، احمد محمد، ١٩٩٠م، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في شمال بلاد الشام في القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي، رسالة ماجستير، جامعة دمشق.
- فاني، ابتسام، ١٩٨٧م دراسة مقارنة بين الفلاحتين الأندلسية والشامية، (٢ جزء)، رسالة ماجستير، معهد التراث العلمي العربي، جامعة حلب.

سابعاً : مراجع أجنبية:

- 1- Neal Intelligence Division, April 1943. Geographical Hand Book Series, Syria.
- 2- Rabi, Hassanein, 1970, The size and value of The Igta 564 - 741, A. H 1169-1341, A. D. from, Studies in The Econonic History of The Middle Easty. E. D. M. A. Cook Toronto, London. P. 63. 68. 69.
- 3- Russel Cmichael, 1831, Palestine or The Holy Land, Thired Adition, Oliver and Boyd, London, P. 161.
- 4- Dixion, William Hepworth, 1805, Holy Land, Chapman and Hall. London, P. 203.